



موسوعة
السؤال المصطفى
بالفهرست وبتقسيم الاموال



موسوعة
السؤال
المصطفى

السؤال المصطفى
والفهرست

١

الأرض

عبد الرحمن بن محمد

الاسماء

في طبقات

السؤال المصطفى

الأرض

عبد الرحمن بن محمد





دعوتنا

في طب

السيرة المصطفوية

الأرض

تبریزیان، عباس، ۱۳۴۳.
دراسة في طب الرسول المصطفى صلى الله عليه و آله: الأمراض/
عباس تبریزیان. - مشهد: سنبله، ۱۳۹۲
۶۲۴ ص.

ISBN:978-964-392-810-0

مدرجات : ج. ۱. الأمراض. -

۱. محمد (ص)، پیامبر اسلام، ۵۳ سال قبل از هجرت - ۱۱ق. — کلمات
قصار. ۲. محمد (ص)، پیامبر اسلام، ۵۳ سال قبل از هجرت - ۱۱ق. —
نقریه دربارہ پزشکی. ۳. پزشکی اسلامی — متون قدیمی تا قرن ۱۴.
۴. بهداشت همگانی — متون قدیمی تا قرن ۱۴. الف. عنوان ب. فروست.


۱۴ الف. عنوان

۲۹۷/۲۱۸

BP ۱۳۲ / ۵ / ۴۷۴

۴۸۱ - ۱۷۶۹۳

کتابخانه ملی ایران



نشر سنبله

دراسة في طب الرسول المصطفى صلى الله عليه وآله (الأمراض)

عباس تبریزیان

ناشر : سنبله

شمارگان : ۱۰۰۰ نسخه

نوبت چاپ : چهارم ۱۳۹۵

تعداد صفحات : ۶۲۴ ص وزیری

چاپ : کامیاب

شابک : ۰ - ۸۱۰ - ۳۹۲ - ۹۶۴ - ۹۷۸

قیمت : ۲۶۰۰۰۰ ریال


درستہ

فی طب

السیرۃ المصطفیٰ
صلی اللہ علیہ وآلہ
مرصوف

الأرض

عائتہ خزین



(٧)

العنوان البريدي في لبنان:
بيروت- القبيري ص.ب. ٢٥/١٣٨

العنوان البريدي في إيران:
مشهد - ص.ب. ٩١٣٧٥/٤٤٣٦

الفاكس: ٣٢٢٢٢٤٨٣ (٥١ - ٠٠٩٨)

الموقع في الإنترنت:
www.al-mawsouah.org

مركز التوزيع و النشر في لبنان:
دارالأثر- بيروت- بئر العبد- شارع دكاش- بناية شحرور- هاتف: ٢٧٠٥٧٤ (١- ٠٠٩٦١)
٣٤٩٢٣٧ (٣- ٠٠٩٦١)

مركز التوزيع و النشر في ايران: انتشارات سنبله
مشهد- خيابان سعدي- پاساژ مهتاب- طبقه منهاي يك- هاتف: ٣٢٢١٦٧٥٣ (٥١-٠٠٩٨)

كافة الحقوق محفوظة و مسجلة للناشر
الطبعة الأولى: بيروت ١٤٢٣ - ٢٠٠٢
الطبعة الثانية: طهران ١٤٢٣ - ٢٠٠٢
الطبعة الثالثة : مشهد ١٤٣٤ - ٢٠١٣
الطبعة الرابعة : مشهد ١٤٣٦ - ٢٠١٥
الطبعة الخامسة : مشهد ١٤٣٧ - ٢٠١٦
الطبعة السادسة : مشهد ١٤٣٨ - ٢٠١٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا
وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ
بِإِذْنِهِ ۝ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ۝

صَدَقَ اللَّهُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

الأخزاب ٤٥ - ٤٦

كلمة الموسوعة

هل نتجاوز حدودنا العلمية الدقيقة إن قلنا: إن الأنبياء والرسل والمعصومين عليهم السلام هم أطباء بعد أن كانوا هداةً ودعاةً لترويض الروح وتقويم النفس البشرية؟

هل نتعدى صلاحياتنا الثقافية لو ادّعينا أن الرسول صلى الله عليه وآله هو عالم فيزياء وكيمياء وفلك، بعد أن كان قبل ذلك مشرّع دين، ومؤسس شريعة ومشيد نظام إلهي؟

وهل نجازف لو تمادينا أكثر من ذلك وقلنا: إن الرسول صلى الله عليه وآله قد جمع إلى علمه جميع علوم الكون ابتداءً من البيولوجيا والفسولوجيا، ومروراً بعلوم اللغة والاجتماع والزراعة ووصولاً إلى علم الاقتصاد والسياسة والحرب، لنصل بالنهاية إلى أن نقول: إنه يعلم ما قد علمه السابقون، ويعلم ما سيعلمه اللاحقون، بل ويعلم ما سوف لا يعلمه الآخرون.

الجواب على هذه الأسئلة يكمن في نظرتنا العقائدية لمفهوم النبوة وطبيعة الرجل المرتبط بالسماء. فإذا استطعنا أن نبرهن عقلاً - وهو مبرهنٌ في محله - أن الخيط الرفيع بين الإنسان العادي والإنسان النبيّ إنما هو خيط الارتباط بخالق الكون ارتباطاً غيبياً غير خاضع

لسنن الحياة المادية والتي منها سنّة التعلّم التدريجي الاكتسابي، عند ذلك يمكننا أن نقول جازمين إن الأنبياء هم العلماء بكل شيء وذلك عن طريق ارتباطهم بخالق العلم، ذلك هو الله العليم القدير.

يبقى بعد ثبوت ذلك سؤال خطير يقول ما هي مهمة الأنبياء والرسول؟ هل مهمتهم تنحصر في الجانب الروحي والنفسي والخلقي والاجتماعي؟ أم أن النبي هو الهادي لكل جوانب الحياة؟

وبعبارة تطبيقية أخرى: لو رجع شخص مؤمن إلى رسول الله ﷺ يشكو مرضاً وعلّة في جسمه، يطلب من الرسول إرشاده إلى دواء نافع يرى مرضه، فهل سوف يجابهه الرسول بالامتناع عن ذلك ويقول له: إنني طبيب روح ولست طبيب جسم وبدن؟ أم أن الرسول سوف يصف له الدواء المناسب وعلى المراجع أن يطبّق طبابة الرسول؟

وتتوسّع بعد ذلك إلى سؤال أشمل ليقول: هل أنّ وظيفة الرسول ﷺ تتناول بيان أسباب الأمراض والعلل وسبل الوقاية والعلاج من دون مراجعة أحدٍ إليه للسؤال عن ذلك؟

هذا الكتاب الذي بين يديك، لأخي الفاضل عباس تبريزيان، سوف يوقفك على تحدّ كبير وخطير ليثبت لك أن الرسول وعترته ﷺ، قد أسسوا في طبّيات كلماتهم الإرشادية، طبّاً علمياً عظيماً لا ترقى إليه آخر الاكتشافات العلمية المتطورة ويتنبأ مؤلفنا القدير خلال مقدمته المفصّلة النافعة بمجيء عصرٍ مشرقٍ سوف يدعن فيه أطباء العالم بلزوم الرجوع إلى طب الرسول المصطفى ﷺ.

الكتاب: دراسة في طب الرسول المصطفى ﷺ، يقع في ثلاثة

المجلد الأول: يشتمل على توطئة تشرح النظرية الإسلامية حول شروع الحاجة إلى الطب وولادة علم الطب ونشؤته وحقيقته وسبل التمهيد لطب أفضل وغيرها من البحوث.

وبعد ذلك يبدأ في دراسة أقسام الأمراض وعللها المباشرة وغير المباشرة متضمناً حلولاً لكثير من المشاكل التي يعاني منها علماء الطب اليوم وقبل اليوم، ويحاول مشكوراً فكّ بعض العقد العلمية والجواب على تساؤلات كثيرة.

ثم يعرّج في الأخير لدراسة علل الأمراض الخاصة والجزئية للتعرف إليها بحسب التخصصات الطبية مع مراعاة الترتيب الهجائي للأمراض وعللها، كل ذلك استقاءً من طب الرسول المصطفى ﷺ، وعترته الطيبين عليهم السلام.

المجلد الثاني: يشتمل على أنواع العلاج في الطب النبوي الشريف، حيث يؤسس في هذا المجلد مستشفى حقيقية متطورة يمكن للعلماء في عصرنا الحاضر الاستفادة منها في عملية تطوير علم الطب الحديث.

وفي المجلد الثالث، ينتهي المؤلف إلى الأساس الواقعي الأصيل للطب النبوي الشريف وهو الوقاية التي تشكل في نظر الرسل والأنبياء، الأنفوية الأساسية الناجعة لبناء مجتمع سليم من الأمراض والعلل.

ومع أننا في موسوعة الرسول المصطفى ﷺ كنا نتابع عن كثب جهود مؤلفنا القدير ونجاحه في مهمته العلمية في هذا الكتاب، إلا أنه - حفظه الله - لم يرضَ أن يسمّي الكتاب باسم: طب الرسول

دراسة في طب الرسول المصطفى ﷺ «الأمراض» ١٠

المصطفى ﷺ بل تواضع ليسميه: دراسة في طب الرسول
المصطفى ﷺ، ليبقى المجال مفتوحاً لكل المهتمين بعلم الطب أن
يدلوا بدلوهم في هذا المجال النافع الرحيب.

أسأل الله له ولنا التوفيق لما يحب ويرضى.

محسن أحمد الخاتمي

بيروت ١٥/ صفر/ ١٤٢٣ هـ

٢٨/ نيسان/ ٢٠٠٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي برأ بني الإنسان في غاية التدبير، فاستدرجهم بلطفه ومَنه من صغير إلى كبير، متقلِّبين بين ذلك بين صحيح وعليل، بحكمة بالغة لا تدركها العقول، ونعمة سابغة لا يبلغها الشاكرون؛ ليزم المتكبر المستطيل حيث لا رادع، ويدفع شرّة المتغطرس المتعجرف حيث لا وازع، ولتهون الدنيا بعين المؤمنين إذا ما أُذِن بالرحيل.

ونصلّي ونسلّم على المبعوث إلى آخر الأمم بعلوم جميع الأنبياء، وبشريعة هي أكمل الشرائع.

ونسلّم على أهل بيته المتوسّطين في إتمام تلك النعم واستكمالها، وتبيين ما صدر منها وإيصاله.

توطئة

كثيراً ما كان يوقفني إعراض علماء الدين - فقهاء ومتكلمين - عن صنعة الطب وعلم معالجة الأبدان، في حين بلغ من اهتمامهم في تعاطي علوم معالجة النفوس والأرواح؛ المتجسدة بالعقيدة أولاً وبالتشريع ثانياً أقصى الغايات.

ولا شك في أنّ معالجة النفوس أبقى أثراً وأدوم نفعاً، ولكن كلّ ذلك لا يسوّغ الإعراض عن الطب بشكل هو إلى النسيان أقرب منه إلى التناسي، ويدعوننا إلى هذا القول أنّ المجامع الحديثية مشحونة بمئات بل آلاف من الروايات المروية عن الرسول المصطفى ﷺ في الطب وفيما يرتبط به، فالمطالع لها بموضوعية يجد أنها تناولت الأمراض باستقصاء، وسبّرت غور عللها الخفية، وأسبابها الظاهرة يامعان، وبالتالي أحاطت خُبراً بطرق التداوي وبكيفية العلاج.

أضف إلى ذلك أنّني لما تأملت في حشود تلك الروايات الهائلة في الكثرة وجدتها تحمل من الطب المترقي، والعلاج المتطور ما لم تبلغه عقول الناس، حتى الآن، ولا أتوقع أن تبلغه أو تكشف أسرارها؛ فليس من السهل درك العلاقة بين تلاوة بعض الآيات أو الأذكار وحصول الشفاء، أو تأثير بعض الأيام أو الساعات إذا اجتمعت مع بعض الأفعال في حصول بعض الأمراض، أو العلاقة بين الزنا وسواد الوجه ونقصان العمر، أو بين كثير من المعاصي وبين

كونها أسباباً لكثير من الأمراض وغير ذلك مما سيأتي تفصيله.

والذي يؤسف له أنّ هذا الطب المتطور ظلّ مستوراً تحت ستائر النسيان والغفلة، وطبقات غبار السنين المتمادية، فحاولتُ إزاحة بعض تلك الأستار، وإزالة شيء من ذلك الغبار، بمجليات الاستنباط وفقه الحديث، بلسان عصري مقبول؛ لعلّي آتي منه بقبس ينتفع به العالم والعامل.

والهدف الأسمى هو تسليط الضوء على طب رسولٍ هو أعلم الأنبياء والرسل، عسى أن تتجلّى حقيقةً لطالب حق فيعرفه ويتبعه، وعسى أن يتابعني طالبوا الاجتهاد فيظفروا بحقائق أدق وأعمق، فأكون وقتذاك قد فتحت باباً ما فتئت مغلقة تخفي وراءها كنوزاً من علوم الطب النبوية.

والغريب أننا - نحن المسلمون - ننتظر تقدّم العلوم وحصول الاكتشافات، ولا نحرك ساكناً ولا ننبس ببنت شفة حتى إذا ما توصل الآخرون إلى حقيقة جديدة وكشف جديد، رجعنا إلى كتبنا وقرآننا وقلنا: هذا موجود في كتبنا، وقد ذكره نبينا ﷺ قبل عدّة قرون.

في حين يحرى بنا أن نشدّ حزام العزم، ونشمر عن ساعد الهمة، لنسفر بجد عن وجه تلك الحقائق، ونزيع بعض الستائر عن حقيقة ذلك النبي العظيم، ويكون غيرنا هو من يتبع خطانا، ويقتفي آثارنا.

وحيثذ نكون قد ساهمنا في تسهيل السبيل لطلاب العلوم لبلوغ أفضل الأهداف، وسلوك أقصر الطرق وأسهلها، كما ونكون قد ساهمنا في بناء طب أفضل.

فضل الصحة

تختلف أحوال الإنسان بين الغنى والفقر والشرف والخسة، والأمن والخوف، والمرض والصحة، والأنس والوحشة، والقناعة والسخط.

ولا شك في أنّ الصحة، من أهم العوامل الأساسية لهناء العيش وطيبه، فقد ورد في الخبر: «خمس من لم يكن فيه لم يتهنأ العيش: الصحة، والأمن، والغنى، والقناعة، والأنيس الموافق»^(١).

ولكن قلّما يتفق اجتماع كلّ تلك الأمور في فرد واحد من بني الإنسان؛ لأنّ الناس بين غني غير صحيح، وصحيح غير غني، وبين شريف مريض، ووضع صحيح، وآمن غير صحيح، وصحيح غير آمن، وهكذا.

وأفضل تلك الأحوال - باعتقادنا - ما كان مجتمعاً مع الصحة، فلا ينفع الغنى أو الأمن أو الأنس مع المرض ومقاساة الألم، وإنما يأتي الغنى والشرف والأنس وغيرها بالمرتبة الثانية، والرواية قدّمت الصحة على غيرها.

وورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «أن من البلاء الفاقة، وأشدّ من ذلك مرض البدن، وأشدّ من ذلك مرض القلب، وإنّ من النعم سعة المال، وأفضل من ذلك صحّة البدن، وأفضل من ذلك تقوى القلوب»^(٢).

إلا أنّ الرسول ﷺ قدّم الأمن على الصحّة فقال: «نعمتان

(١) أمالي الصدوق: ٣٦٧ ح ٤٥٨، البحار: ٨٣ ح ٣، والحديث عن الإمام الصادق عليه السلام.

(٢) أمالي الطوسي: ١٤٦ - ١٤٧، البحار: ١: ٨٨ ح ١٣ و ج ٦٧: ٥١ ح ٨.

مكفورتان الأمن والعافية»^(١).

ومكفورة إما بمعنى مستورة ومغفول عنها، أو بمعنى مجحودة فيقول القائل: ماذا أعطاني ربي؟ وقد أعطاه الصحة، وغفل عن أن مَنْ عافاه فقد أغناه. ولا يعلم ذلك إلا إذا ابتلي بالمرض وعاش الألم، فإنه سيعرف قدر الصحة والسلامة، أعاذنا الله تعالى بمَنه ولطفه.

فضل علم الطب

أخذ الرسول المصطفى ﷺ بعلم الطب والأبدان إلى أعلى المستويات، وعدّه ثاني العلوم على الإطلاق، وثاني أهم العلوم عند الإحصاء، فقد روي أنه ﷺ قال: «العلم علمان: علم الأديان وعلم الأبدان»^(٢).

فقد حصر العلم بهذين العلمين، وهو كناية عن عِظم أهميتهما بحيث كانا كل العلم، وأشار بذلك إلى قلة أهمية باقي العلوم بالقياس إلى هذين العلمين.

إلا أن يفرض لهذه الرواية معنى عام وشامل بحيث تدخل فيه جميع العلوم، بملاحظة أن العلوم تدور حول الأديان والأبدان، وتنقسم إلى ما يقصد بها الروح والنفع في الآخرة، وإلى ما يقصد بها البدن والنفع في الدنيا، وليس وراء تينك العالمين عالم آخر.

ويؤيده إضافة العلم إلى الأديان أو الأبدان مما يعني عدم

(١) الخصال: ٣٤، ثواب الأعمال: ١٩٣.

(٢) كنز الفوائد: ٢٣٩، البحار ١: ٢٢٠.

موضوعيتهما؛ لأن الإضافة تحصل بأدنى ارتباط، ولا يلزم أن يكون المضاف إليه هو الموضوع.

وإنما يتم ذلك إذا لم نتصور علوماً لا ترتبط بالأديان ولا بالأبدان كعلم النحو والصرف والعروض والرياضيات على إشكال. هذا كله عن كون علم الطب ثاني العلوم على الإطلاق.

وأما كونه ثاني العلوم إحصاءً فيدلّ عليه قول أمير المؤمنين عليه السلام: «العلوم أربعة: الفقه للأديان، والطب للأبدان، والنحو للسان، والنجوم لمعرفة الأزمان»^(١) ولم يقصد عليه السلام الحصر - أي حصر العلوم بهذه الأربعة - وإنما عنى أهم العلوم التي فيها فائدة عاجلة.

وتحتمل إرادة كل علم يعود نفعه إلى البدن من علم الطب، فيدخل مثل علم الفيزياء والكيمياء وغيرهما فيه، ولكنه خلاف الظاهر.

(١) طب الأئمة: ٣، كنز الفوائد: ٢٤٠، معدن الجواهر: ٤٠، البحار ١: ٢١٨ ح ٤٢.

شروع الحاجة إلى علم الطب

بات من الواضح احتياج الإنسان إلى التداوي والعلاج ومراجعة الطبيب، وليس حاله حال حيوانات البر والبحر وطيور السماء التي تشق طريقها وتدوم حياتها من دون حاجة إلى طبيب أو دواء أو علاج إلا ما ينقل من تداوي بعض الحيوانات في موارد خاصة.

ولكن المستول عنه هو مبدأ هذه الحاجة وزمان شروعها، وهل كانت موجودة من اليوم الأول لتواجد الانسان على الأرض، أو أنها حدثت نتيجة لظروف وعوامل طارئة، كاجتماع الناس وتآلفهم وتمدّنهم، أو هو حصيلة بعض الأفعال والممارسات التي لم يكن يمارسها من قبل، ولم يكن يفعلها أو يرتكبها، أو هو نتيجة لتغير أنواع الغذاء وكميته أو غير ذلك من العلل؟

ويؤيد حدوثها وتأخرها ما هو الملاحظ من شروع احتياج الحيوان إلى العلاج والدواء، واشتداد ذلك وتأسيس المعاهد والجامعات البيطرية بعد ما صار يعيش ويربّي في حقول بصورة جماعية، وصار يخضع لتربية خاصة وتغذية مغايرة وفي مناخ معتدل على الدوام بحيث لا يقاسي حرّاً ولا برداً، ولا يعاني من تقلّبات الأجواء، ولا يمسه الجوع والعطش. بينما لا يحتاج إلى الطب طيور السماء ووحوش البر والبحر.

فلا يبعد أن يكون الإنسان البري الذي يعايش تقلبات الأجواء، ويتحمّل الجوع والعطش ويصبر على ذلك، ويشرب المياه الراكدة الملوثة فيقاوم بدنه الأمراض، كل ذلك مما يكسبه المناعة الفائقة بحيث يجعله لا يمرض، أو يكون أقلّ مرضاً.

إلا أن يقال: إنّ الانسان الأوّل والبدوي الذي يسكن الصحراء هو الآخر يمرض ويموت، ولذلك لم تتزايد نفوس سكان الأرض بسرعة، ولا تتزايد سكنة الصحاري، بينما يتزايد أبناء المدن اليوم بشكل فضيع على الرغم من اتخاذ الإجراءات وتحديد النسل، وذلك بفضل تطوّر الطب والعلاج.

ويتحمّم علينا قبول شيء من هذا وشيء من ذلك، بيد أنّ الحياة البدوية البسيطة تكسب الإنسان مقاومة ومناعة تجعله أقوى من المدني المترف، وأقلّ ابتلاءً بالأمراض، وبالتالي أقلّ حاجةً للدواء والعلاج، كما أنّ الشجر البري أصلب عوداً وأعظم وقوداً.

ومن ناحية أخرى يتحمّم علينا قبول دور الطب في زيادة النفوس على أثر الحد من موت المواليد باتخاذ التدابير الحديثة، كما حدّدت من موت الأمهات، ومنعت من انتشار الوباء، وإن أدّت إلى تنازل منسوب عمر الإنسان، وشدّدت الحاجة إلى الدواء والعلاج.

وعلى الرغم من كل ذلك فإني أعتقد عدم نجاح تلك المحاولات في نفي حاجة الإنسان الأوّل للطب والعلاج، خصوصاً وإنّ آدم ﷺ هبط من عالم أرقى، ومن نعيم وترف إلى أرض دانية فاقدة لوسائل الراحة وعناصر التقدّم، حتى جابّه في مجال التأقلم مع ظروف الأرض مصاعب كبيرة، يتحمّم معها علمه بالطب والعلاج والدواء، ولولا ذلك ماتمكّن من إدامة الحياة على الأرض بعدما كان في صعيد أرقى وحياة أكثر رفاهية، وتكون حكايته كحكاية مدني يريد

العيش في البادية يقاسي حرّها وبردها ويشرب من راكد مياهها؛ فإنّه سرعان ما سيمرض ويحتاج إلى العلاج والدواء. ويؤيد ذلك ما ورد من طول بكاء آدم ﷺ وذبول بدنه وتناقص قامته وذوبه بخروج الماء من بدنه بعد نزوله على الأرض، وتغيّر المناخ والظروف المعيشية عليه^(١).

ولادة علم الطب

ولنا أن نتساءل:

كيف فكّر الإنسان الأوّل بالعلاج والتداوي بالعقاقير والأعشاب وغيرها؟

وكيف دلّه عقله على ذلك؟

فالمشاهد أنّ عامة الناس اليوم لا يخطر ببالهم أن يجربوا عشباً لعلاج داءٍ أو وجع، ولا يمكنهم التوصل إلى منفعة عشب من الأعشاب أو ضرره، بل ولا يقدمون على شيء من ذلك مجازفين؛ لما فيه من الخطر الذي قد يؤدي بأرواحهم بسبب التسمّم وغيره، فتراهم يقتصرون على السماع وتوصيف الآخرين لا غير.

ولعلك تقول: يقوم بذلك علماء الطب، وتقوم الجامعات بتجربة بعض العقاقير وأنواع الدواء والعلاج، بل هم يجربون كل شيء ويعملون كل شيء، ويدرسون ويظالعون في كل شيء.

فسأقول لك: إنّما صار هؤلاء يفكّرون بذلك ويجربونه بعدما صاروا أطباء وتعلّموا وسمعوا وعقلوا كلّ شيء، والسؤال المطروح ليس عن هؤلاء حينما صاروا أطباء، وإنّما قبل أن يكونوا كذلك،

وبعبارة أخرى كيف فكر الإنسان أن يصبح طبيباً حيث لا طبيب؟

وكيف فكّر بالتداوي بالأعشاب والعلاج بها وهو عامي محض؟
وهل أنّ مسألة الطب ومعرفة العقاقير من الأمور التي تكتسب
بالتجربة كالنجارة والحدادة أو لا؟

فلو فرضنا أنّ إنساناً - أو مجموعة من الناس - ترك في جزيرة
واستولت عليه الأمراض، فلا أظن أنه سيتوصل إلى معرفة دواء لعلته؛
فهل تراه سيقدم على تناول الأعشاب عشباً عشباً ليطلع على آثارها
وفيها ما هو سام قاتل، وفيها ما هو ضار جداً؟

ليس هذا عملاً حكيماً، فضلاً عن كونه غير معقولٍ في كثير من
الحسابات، وهكذا الإنسان الأوّل، فتراه ما أن يُقدم على تجربة
الأعشاب واحداً بعد واحد إلا وسرعان ما تصل النوبة إلى ما هو سام
وقاتل فيقتله ويذهب ما تعلّمه، وهكذا حال الثاني.

ولو فرض هناك حكيم يجربّ على الآخرين، فبعد موت أوّل
من جرّب عليه كيف يجرباً الآخر على ذلك، بل لاستعدى عليه أهله
وقتلوه.

ولو تم ذلك وأمكن فغاية ما يصل إليه هو خواص بعض
الأعشاب المفردة، وبعض الأغذية النافعة الموجودة في بلاده، ولكن
الكثير من الأدوية متفرقة في البلدان، فهل تراه اتبع ذلك الحكيم أو
الحكماء جميع نبات الأرض، فذاقه شجرة شجرة أو جرّبه على غيره
حتى علم جميع تلك العقاقير؟!

وهل يحتمل وجود حكماء تتبعوا جميع بلاد فارس والروم
والهند والصين وغيرها ونباتها نبتةً نبتةً حتى عرفوا ذلك بحواسّهم،
وعلموا حال جميع تلك النباتات؟

ولو تم ذلك في الأدوية المفردة، فكيف المصير إلى الأدوية المركبة؛ فإن ذوق كل عشب وتجربته لا ينفع ولا يؤثر أثره، إلا أن يخلط معه عشب آخر أو أعشاب أخرى حتى يؤثر ويعرف أثره، فكيف فكّر هذا الحكيم في خلط الأعشاب، وكيف جرب المخلوطات؟

ولو تم هذا في أعشاب بلده، فكيف بالأدوية المركبة من أجزاء متفرقة في الأرض كالأهليلج من الهند والمصطكي من الروم والمسك من التبت ودار صيني من الصين وخصي بيد ستر من الترك، والأفيون من مصر، والصبر من اليمن، والبورق من أرمينية وغير ذلك من أخلاط الأدوية التي تكون في أطراف الأرض، وكيف عرف أنّ بعض تلك الأدوية وهي عقاقير مختلفة تكون المنفعة باجماعها، ولا تنفع مع عدم الاجتماع.

أم كيف اهتموا إلى منابت تلك الأدوية وهي ألوان مختلفة وعقاقير متباينة وبلدان متفرقة، فمنها عروق، ومنها لحوم، ومنها ورق، ومنها ثمر، ومنها عصير، ومنها مائع ومنها دهن يُنتزع، ومنها ما يعصر ويطحخ، ومنها ما لا يعصر ولا يطبخ، ومنها ما يقطر، كل ذلك مما سمّي بلغات شتى لا ينفع بعضها إلا إذا أُضيف إليها البعض الآخر، ولا يصير دواء إلا باجماعها، ومنها مرائر السباع والدواب البرية والبحرية، وأهل البلدان متعادون متخاصمون مختلفون متفرون باللغات.

فهل دخل هؤلاء الحكماء تلك البلدان وتعلّموا لغاتها، وطافوا جميع أصقاعها وجربوا العقاقير كلها، لا يصيبهم منها مرض ولا ضرر، وهم آمنون ويمكثون حتى يستوفون أزمنا جميع العقاقير؛ لأن أوقاتها مختلفة، باعتبار أنّ هذا ينبت في الصيف وذاك في الشتاء وهذا في الربيع أو الخريف، أو كيف يعقل تتبع جميع أشجار الدنيا

ومعرفة آثار كل واحدة في كل فصل وفي كلّ عمر.

ثم لو وقف الحكيم على الشجرة، فكيف يعرف أنها تصلح للدواء وحدها مع احتمال أنها لاتنفع إلا إذا ضم إليها ما في البلاد الأخرى، فتراه يحمل باقي الأجزاء من كل بلد؟ ولو حملة أين يجد المريض بالمرض الذي تنفع هذه الأجزاء المركبة في تجربتها عليه؟

ولو قيل: إنه يسأل أهل كل بلد لقلنا: إنهم كيف يجيبون أن هناك شجرة وعشب لو ضم إلى عشب في بلاد الهند أو فارس ينفع لكذا؟ مع أنهم لم يذهبوا إلى بلاد الهند أو فارس أو الصين، ولو ذهبوا كان حالهم كحاله.

ولو عرفها وجمعها فأتى له الوقوف على مقاديرها الدقيقة؟ فمن المعلوم أنّ هذا المَجْرُب الحكيم لو زاد أو نقص دواؤه الذي يريد تحظيره مثقالاً أو أقل عن المقدار الذي ينبغي أن يكون لانقلب في هذه الحال سمّاً أو داءً.

ولو فرض أنه تتبع الشجر وعرف المقادير اللازمة، كيف عرف مرار الطير والسباع ودواب البحر، فهل تتبع جميع مرار السباع والطير في الدنيا، وجميع دواب البحر، وكيف يمكنه الوصول إليها حتى يميز ما ينفع منها عما لا ينفع؟

ولو عرف ذلك كله فكيف عرف تأثيره في الباطن بعد علاجه، فهل يفتح بطن كل من يسقيه الدواء ويرى تأثيره، وإذا اختلط الدواء بالدم وصار شيئاً واحداً كيف يعرف وصوله إلى العضو وعدمه ومدى تأثيره؟

فالذي نعتقده - نحن المسلمون - أنّ ولادة علم الطب ومنشأ معرفة العقاقير الأوّل هو السماء والوحي.

فقد ورد في الحديث: «أن الله تبارك وتعالى أهبط آدم ﷺ من الجنة وعرفه علم كل شيء، فكان مما عرّفه النجوم والطب»^(١) وهو يدل بظاهره على تعليم مباشر من الله سبحانه وتعالى لآدم.

وليس هو بإيداع القدرة على اكتساب العلوم بمرور الأزمان في خصوص الطب، وإن كان كذلك في غيره.

وليس المراد هو جنس آدم كما نقول: خلق الله تعالى الفرس وأعطاه قدرة العدو، فليس قوله في الحديث «عرّفه» بواسطة القدرة المودعة فيه، فيتعلم بالكسب والتجربة، ولا آدم هو الجنس.

وذلك لأن الجنس لم يهبط من الجنة، وإنما هبط آدم أبو البشر لوحده، إلا إذا قيل: إنّ هذا استعمال مجازي، وأنّ المراد بهبوط جنس آدم إنّما هو باعتبار هبوط أبوهم منها، أو باعتبار أن آدم يحمل ذريته في صلبه.

وبعبارة أخرى فإنّ تعليم الله تعالى يكون بنحوين:

أحدهما: هو التعليم المباشر، كما علّم سبحانه النبي محمّداً ﷺ جميع العلوم.

وثانيهما: غير مباشر، وذلك بإيداع القدرة فيه كما علم الإنسان وقال: ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾^(٢). وكل من النحويين ممكن، ولكن الظاهر المتعارف بين الناس استفادة التعليم المباشر عند استعمال كلمة «علّم».

ومن ناحية ثانية فإنّ آدم ﷺ هو المعلّم، وهو نبي من الأنبياء،

(١) البحار ٥٥: ٢٧٥، رواية ٦٤ ب ١٠، فرج المهموم: ٢٢، البحار ٥٥: ٢٧٤.

(٢) العلق: ٤، ٥.

وما زال تعليم الأنبياء بشكل مباشر بالوحي والتكليم والألواح وغيرها.

ويشكل كل ذلك؛ لتوقفه على معرفة كيفية تعليم الأنبياء، فهل كان تعليم الجميع مباشراً، أم كان أكثره بشكل غير مباشر ماعدا موارد نادرة؟ وهذا مما لا نجزم به أو بعدمه، وإن كنا نفهم المباشرة حسبما يقتضيه الطبع البشري.

والأمر يكون غامضاً أكثر حينما نلاحظ أفعال الله تعالى التي تكون عادة بالتدرج والوسائط الكثيرة، فهو تعالى لا يذكر الوسائط عند التعبير عنها، كما في قوله: ﴿فَأَعْرَفْنَاهُ﴾ أو ﴿عَلَّمَهُ بِالْقَلَمِ﴾

ويشبه كل ذلك تعليم الإنسان الكلام واستعمال الألفاظ، وهل أنه كان بتعليم مباشر مستفاد من قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ﴾ أم أنه تعالى أراد إيداع القدرة، وحصول النطق بالاختراع والوضع والتواضع بالتدرج حتى تألفت اللغة، ثم اللغات المختلفة؟

الحق أنه لا معنى لجميع ذلك؛ لعدم السبيل إلى معرفة كيفية تعليم الأنبياء، ولا مجال لفهم كيفية أفعال الله سبحانه، كما لا سبيل إلى درك معنى المباشرة وعدم المباشرة، والمعاني العرفانية تعطي المباشرة فيما لا نراه مباشراً، وإن كان نظرنا غير عرفاني، بل يميل إلى الطب المادي، ومع كل ذلك فالحديث السابق؛ الذي يروي تعلم آدم ﷺ مرفوع ومضمر ولاسند له، وإن كان يحمل معنى فطرياً يحتمله العقل.

ويؤيده ما بيناه سابقاً من أن حقيقة تواجد الإنسان على الأرض هو هبوط بعض أفراد من عالم أكثر تطوراً، وأكثر رفاهية، وأكثر ترفاً، وهذا ما يكلفه الحاجة العاجلة إلى الطب والعلاج والدواء، ولا يحتمل الصبر واكتساب العلوم التدريجية التي تحتاج إلى مدة مديدة،

وإجراء تجارب غير محصورة، ولا مقدورة كما بينا.
فلا بد أن يكون من تعليم الله تعالى بالوحي.

ويمكن فرض تعلم آدم ﷺ قبل أن يهبط من ذلك العالم المتطور إلى الأرض، أي تعلم الطب والنجوم وغيرها في ذلك العالم، ويكون قد صحب علمه معه، فلم يتكلف إلا جمع العقاقير والأعشاب التي كان يعرفها من السابق، خصوصاً وأن أعشاب الأرض وأشجارها تشبه الموجود في تلك الكرات الثابت بقوله تعالى: ﴿وَأَنْوَأَ بِهِ مُنْتَشِبَهَا﴾^(١).

نشأة علم الطب وتطوره

بعد أن بانَ أنّ ولادة علم الطب كانت على يد آدم عليه السلام أول إنسان هبط إلى الأرض، وبعبارة أشمل على يد الأنبياء بتعليم الله سبحانه يأتي دور السؤال عن نشأة علم الطب وتطوره، وهل كانت مستقاة من الوحي وتعليم الله تعالى على الدوام والاستمرار، وتشمل كلّ دواء وكلّ علاج؟ أو كانت تعتمد على التجربة والفحص والبحث العلمي في جميع الموارد ولا ارتباط لها بالوحي؟ أو أنها كانت تأخذ أصولها من الوحي وتتوسع في الفروع عن طريق التجربة والبحث والفحص، أو غير ذلك؟ وجوه واحتمالات.

أقربها إلى الواقع الوجه الثالث، فلا يمكن إنكار دور الأنبياء في هذا المجال كما دلّ عليه الكلام في ولادة علم الطب، كما لا يمكن إنكار دور التجربة والبحث والفحص العلمي، فهو الآخر مشهود ومعروف وذائع، مما هو جارٍ في الجامعات والمختبرات الموجودة في أنحاء الأرض، والتجارب القائمة والمشاهدات المسلّمة.

ويدلّ على ذلك أيضاً ما ورد عن الصادق عليه السلام: «اعتبر يا مفضل بأشياء خلقت لمآرب الإنسان وما فيها من التدبير، فإنّه خلق له الحب لطعامه، وكلّف طحنه وعجنه وخبزه، وخلق له الوبر لكسوته، فكلف ندفه وغزله ونسجه، وخلق له الشجر، فكلف غرسها وسقيها والقيام عليها، وخلقت له العقاقير لأدويته، فكلف لقطها وخلطها

وصنعها، وكذلك تجد سائر الأشياء على هذا المثال»^(١).

فهي تدلّ على أنّ الله سبحانه وتعالى خلق العقاقير وجعل باقي الأمور من تجربتها ومعرفتها ولقطها وخلطها وصنعها على يد الإنسان.

وورد: « أنّ السحر على وجوه شتى، وجه منها بمنزلة الطب، كما أنّ الأطباء وضعوا لكلّ داء دواء، فكذلك علم السحر، احتالوا لكلّ صحّة آفة، ولكل عافية عاهة، ولكل معنى حيلة.

قال: فمن أين علم الشياطين السحر؟

قال: من حيث عرف الأطباء الطب، بعضه تجريبية، وبعضه علاج، فأقرب أقاويل السحر من الصواب أنه بمنزلة الطب، إنّ الساحر عالج الرجل فامتنع من مجامعة النساء، فجاء الطبيب فعالجه بغير ذلك العلاج فابريء»^(٢).

حيث جعلت منشأ الطب هو نفس منشأ السحر، وليس السحر من تعليم الأنبياء ﷺ.

وقوله: «إنّ الأطباء وضعوا لكلّ داء دواء» يدل على أنّ الواضع للدواء والمبتكر له هو الطبيب بحسب القدرة المودعة في الإنسان على الاكتشاف والابتكار التدريجي الحاصل بالتجربة، وليس بتعليم الأنبياء المباشر فحسب، ولا بالوحي والألواح.

فالمستفاد من جميع ذلك أنّ الطب بالتجربة ووضع البشر، وليس من وحي الله تعالى لأنبيائه، وأنّ الطب شيء، وعلم الأنبياء شيء آخر.

(١) توحيد المفضل: ٤٤.

(٢) البحار ١٠: ١٧٠.

إلا أن تكون كلمة «الأطباء» في الرواية الثانية، وكلمة «الإنسان» في الرواية الأولى تشمل الأنبياء، فقوله «إن الأطباء وضعوا» معناه أن الأنبياء وغيرهم وضعوا الدواء، وهو غير بعيد.

ولكن كلمة «وضعوا» يصعب استعمالها في عمل الأنبياء فهم - كما هو الحق - لا يضعون، بل يبلغون رسالات الله.

هذا مع احتمال شمول كلمة «الأطباء» لله تعالى، فهو الطبيب الأول، وهو الواضع الأول للدواء، ولكن الله سبحانه وتعالى لا يجزّب.

ومهما يكن من أمر فهاتان الروايتان تدلان على مدخلية الإنسان في معرفة الدواء والعلاج، وليس الطب بكامله منقول من الأنبياء، ولا يعتمد بجميع حذافيره على وحي السماء، بل إن للاكتشاف والتجربة والفحص والبحث العلمي والمشاهدات الدور الكبير في معرفته، والإنسان مكلف بذلك.

ويؤيد ذلك ما جاء في خبر المفضل بن عمر عنه عليه السلام قال: «فإذا أردت أن تعرف سعة حكمة الخالق، وقصر علم المخلوقين، فانظر إلى ما في البحار من ضرور السمك ودواب الماء، والأصداف والأصناف التي لا تحصى ولا تعرف منافعها إلا الشيء بعد الشيء يدركه الناس بأسباب تحدث، مثل القرمز، فإنه إنما عرف الناس صبغه بأن كلبة تجول على شاطئ البحر، فوجدت شيئاً من الصنف الذي يُسمى الحلزون فأكلته فاختضب خطمها بدمه، فنظر الناس إلى حسنه فاتخذوه صبغاً، وأشبهه هذا مما يقف الناس عليه حالاً بعد حال، وزماناً بعد زمان»^(١).

وبظني أن تعليم الله سبحانه إنما يكون كذلك في أكثر الأحيان، ويعطي الأنبياء والعلماء نباهة أكثر لمشاهدة الأحداث المعبرة عن حقائق طبية أو خلقية أو غيرها. وذاك لوضوح عدم استناد علمهم ﷺ بكل شيء إلى الوحي حتى مثل علمهم بطلوع الشمس وغروبها، بمعنى سلبهم طرق العلم العادية التي يمتلكها سائر البشر، ولعلي سأفرد لذلك بحثاً فعندي أدلته. ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوَاءَ أَخِيهِ﴾^(١) وقصة تعلم موسى من الخضر، وإن لم يكن قابيل نبياً إلا أن الآية تدل على كيفية تعلم الإنسان عموماً.

وإنما أيّدنا ما نقصد إليه بالرواية السابقة ولم نستدل بها لأجل أنها لم ترد في الطب، وإن كانت تشمل التقاط الدواء والتداوي بصنوف ما فيه بمقتضى عموم قوله ﷺ «منافعها» التي من جملتها منافعها الطبية والعلاجية، وقال ﷺ عنها: إنها لا تعرف إلا الشيء بعد الشيء يدركه الناس بأسباب تحدث، خصوصاً مع ملاحظة ما ذكرته في ولادة علم الطب من أن كثيراً من الأدوية تؤخذ من الحيوانات البحرية كما دلت عليه الأخبار.

فالمتحصل من جميع ما مر أنّ نشأة الطب كانت بوحي من الطبيب المطلق لرسله ﷺ، كما قام الرسل والأنبياء بتبليغ ما بلغهم وبيانه للناس، فأخذ علماء الطب تلك الأصول، واكتسبوا كثيراً من جزئياته وفروعه بالتجربة والتحقيق والاختبار.

وأظن أنّ دأب علماء الطب على الدوام هو السعي وراء الحقائق السمعية، فيأخذونها ويحققون فيها ويصنّونها في قالب علمي، وهذا

مسموع ومنقول في الصحف والتقارير العلمية، ولا أقل بعض المحققين هم كذلك.

ولذلك نقول: إن العلوم الطبية لها أصول شرعية منقولة، وتثبت فروعها وخصوصياتها بالتحقيق العلمي والتجربة واستخلاص المادة المؤثرة.

وهل يمكن أن يكون للطب اليوم أو بعد اليوم قواعد ومنطلقات مبتكرة ليس لها أصول شرعية؟ وهل حدث أن وجد طب لا يرجع بنحو وبآخر إلى الأنبياء والرسالات؟

كنتُ أقول بعدم رجوع بعض القواعد الطبية إلى جذور سماوية، وكان الذي يدعوني إلى ذلك بعض الأمور، منها أنّ العلاج الكروموسومي كنتُ أحسب أن لا أساس له من الدين، ولم يتكفل به بيان المرسلين، ولكن حصلت لي التفاتة حينما أمعنت النظر في مضمون قول النبي ﷺ: «الزكام يجمع عرق الجذام»^(١) كما يأتي بيانه في العلة الثامنة من علل الأمراض المباشرة.

فإن الزكام مرض فيروسي، وعرق الجذام هو جينه وكروموسومه كما سيأتي بيانه، وإنما يكون الكروموسوم والجين مضرًا حينما يشذ عن حالته الطبيعية، وأنثذ يعمل فيروس الزكام على قمعه وتهدئته وإرجاعه إلى حاله الأوّل قبل هيجانه، وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى.

ويؤيد رجوع قوانين العلاج إلى الأنبياء ما رواه الصدوق في كتاب العقائد عن الصادق عليه السلام: «كان داود عليه السلام تنبت في محرابه كل يوم حشيشة فتقول: خذني فإني أصلح لكذا وكذا، فرأى في آخر عمره

حشيشة نبتت في محرابه فقال لها: ما اسمك؟ قالت: أنا الخرنوبة، فقال داود ﷺ: خرب المحراب، فلم ينبت فيه شيء بعد ذلك»^(١).

ولكن حقيقة كلام النبتة وما تُصدره من الذبذبات حين خروجها ونباتها، وكيفية إحساس داود ﷺ لتلك الذبذبات والعلامات مما لا نفهمه اليوم، ومهما يكن فهي تدل على أنّ الأصل والمنشأ هو الأنبياء ورسول السماء. والروايات بهذا المعنى كثيرة، وفي بعضها «سليمان» مكان «داود»^(٢).

فقد روى السيوطي في الدر المنثور عن عكرمة قال: «لما رد الله الخاتم إليه - أي إلى سليمان - لم يصلّ صلاة الصبح يوماً إلا نظر وراءه فإذا هو بشجرة خضراء تهتز، فيقول: يا شجرة أما يأكلنك جن ولا إنس ولا طير ولا هوام ولا بهائم؟! فتقول: إني لم أجعل رزقاً لشيء، ولكن دواء من كذا، فقام الإنس والجن يقطعونها ويجعلونها في الدواء، فصلّى الصبح ذات يوم والتفت فإذا هو بشجرة وراءه قال: ما أنت يا شجرة؟ قالت: أنا الخرنوبة، قال: والله ما الخرنوبة إلا خراب بيت المقدس، والله لا يخرب ما كنت حياً ولكني أموت، فدعا بحنوط»^(٣).

فالروايات مختلفة في الذي كانت تنبت الأعشاب في محرابه، وبعضها يذكر داود ﷺ وهي المعتبرة، وبعضها يذكر سليمان ﷺ وهي الأكثر، ولكنها متفقة في أصل الإنبات والاستخبار، وكذا في نبات الخرنوبة أو الخروبية.

(١) عقائد الصدوق: ١٠٨، الاعتقادات للمفيد: ١١٦، البحار: ٥٩: ٧٤، مستدرک الوسائل: ١٦: ٤٤٠.

(٢) الكافي: ٨: ١٤٤ ح ١١٤، الدر المنثور: ١: ٩٥.

(٣) الدر المنثور: ٥: ٢٢٩، ٢٣٠، تفسير القرطبي: ١٤: ٢٧٨، ٢٧٩.

ومهما يكن من ذلك فإن كان المستخبر هو داود عليه السلام، فلا بد من الإذعان بأن الإخبار كان من طرق غير معتادة وبالإخبار المباشر، وإن كان داود عليه السلام المشار إليه من المكتشفين، حيث قام باكتشاف الدرع للحرب، ولكن الطب بعيد عن صنعته التي هي الحدادة.

وإن كان المراد هو سليمان عليه السلام فلا يبعد أن يكون استخباره هو الاختبار وإجراء التجارب، فإنه كان يمتلك قدرة عظيمة وأعاوناً من الجن والإنس صنعوا له محاريب وتماثيل وغيرها، وقاموا بصناعة كثير من التركيبات كالنورة وأمثالها، فلا يبعد أنهم كانوا أجروا له التجارب وعملوا المختبرات لصناعة الأدوية، فيكون الاستخبار بالتجربة . وإن كانت ظواهر الكلام تضطرننا إلى قبول مباشرة الكلام والاستخبار من النبتة النابتة، ولكن المصير إلى الأول.

الرسول المصطفى ﷺ والطب

جرح رجلٌ على عهد رسول الله ﷺ، فقال: «ادعوا له الطبيب».

فقالوا: يارسول الله، وهل يغني الطبيب من شيء؟

فقال: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء»^(١).

تكمُن في هذه الرواية مطالب جمة، فضلاً عن أنها تثير عدّة تساؤلات، أهمها هل أنّ الرسول ﷺ كان عالماً بالطب والعلاج أم لا؟

وإذا كان ﷺ عالماً بالطب، فلماذا قال: «ادعوا له الطبيب» ولماذا لم يعالجه بنفسه؟

ثم لماذا قال الناس: وهل يغني الطبيب؟ وما هو منشأ هذا الشك والسؤال؟

وبالنتيجة ما هي الرابطة بين إنزال الله الدواء لكل داء وبين دعوة الطبيب.

ويجمع جميع هذه الأسئلة الكلام في طب الرسول ﷺ، وهل أنّه كان طبيباً أم لا؟

(١) البحار ٥٩ : ٧٢، المصنف لابن أبي شيبة الكوفي: ٤٢١.

وكذا الكلام في عقيدته ﷺ بالطب الدائر والرائج في تلك الأزمنة وفي كل زمان، وهل كان يراه صحيحاً، أم باطلاً لا أثر له، كما هو الحال في الكهانة والقيافة والنشرة والتيممة؟ أم أنه يراه محرماً كما حرم السحر مع قبول تأثيره؟ أم لعله يراه لغواً وعبثاً وأن المرض والشفاء كله بيد الله تعالى؟

فالكلام في طب الرسول ﷺ، وفي الرسول والطب.

طب الرسول ﷺ

يرجع الكلام عن طب الرسول ﷺ إلى الكلام عن علم الرسول ﷺ وحدوده، والمسلم عندنا أن الرسول ﷺ أرجح الأنبياء علماً، وقد سئل علي عليه السلام عن علم النبي ﷺ فقال: «علم النبي علم جميع النبيين، وعلم ما كان، وعلم ما هو كائن إلى قيام الساعة»^(١).

ومن جملة الأنبياء آدم عليه السلام وقد علمه الله الطب، ومنهم داود أو سليمان عليه السلام - على اختلاف الرواية - الذي كان له الدور الكبير في توسعة التداوي بالأعشاب ونشره وتعميمه، وقد كانت تنبت بين الحين والآخر في بيت المقدس أو في محرابه نبتة فيستخبر حالها وما تنفع له من الأدوية، وقد تقدّم كل ذلك.

ومن جملة الأنبياء عيسى عليه السلام الذي ابنت رسالته على معجزة الطب، فكان يبرئ الأكمه والأبرص ويعالج المرضى والزمنى، وهو يمتلك غاية الطب أن كان يحيي الموتى، ويعيد الأرواح للأجساد البالية.

قال وهب: وربما اجتمع على عيسى عليه السلام من المرضى في اليوم

(١) بصائر الدرجات: ١٤٧، البحار ١٧: ١٤٤.

خمسون ألفاً ممن أطاق منهم أن يبلغه بلغه، ومن لم يطق أتاه عيسى ﷺ يمشي إليه، وإنما كان يداويهم بالدعاء على شرط الإيمان، وأحیی الموتى بإذن الله تعالى^(١).

وكان الرسول المصطفى ﷺ هو الآخر يبرئ الأكمه والأبرص والأعمى، ويحيي الموتى، وكل ذلك ثابت منقول بنحو التواتر من معجزاته ﷺ وآياته، وأكثر من ذلك.

والخلاصة أنّ الأنبياء يمتلكون جميع فنون الطب المترقي، ويعرفون كل سبل العلاج الفائت، كالعلاج بأموج كلمات أو تأثيرات الأرواح، وغيرها.

ومع ذلك فقد ورد عن علي ﷺ في توصيف النبي ﷺ قال: «طبيب دوار بطبه، قد أحكم مراهمه، وأحمى مواسمه، يضع ذلك حيث الحاجة إليه»^(٢) وإن كان هذا ناظراً إلى أمراض النفوس، ولا يشمل طب الأبدان، ولكن سيأتي أن أصل الطب هو تطيب النفوس.

ومن ناحية أخرى كان الرسول ﷺ في غنى عن معالجة الأطباء، وقد قال لطبيب هو أطب العرب في زمانه جاء يداوي الرسول ﷺ فقال له ﷺ: «أتحب أن أريك آية تعلم بها غناي عن طبك، وحاجتك إلى طبي؟» قال: نعم، قال: «أي آية تريد؟» قال: تدعو ذلك العذق، وأشار إلى نخلة سحق، «فدعاها»، فانقلع أصلها من الأرض وهي تحذ الأرض حتى وقف بين يديه، فقال له: «أكفأك؟» قال: لا، قال: «فتريد ماذا؟» قال: تأمرها أن ترجع إلى حيث جاءت منه وتستقر في

(١) البحار ١٤ : ٢٥٩.

(٢) نهج البلاغة ١ : ٢٠٧ الخطبة ١٠٨، عيون الحكم والمواعظ : ٣١٩.

مقرّها الذي انقلعت منه، «فأمرها» فرجعت واستقرت في مقرّها^(١) هذا عن قدرته ومعجزته.

وأما الكلام عن وصفه الدواء، فهو القائل ﷺ: «لكل داء دواء» وما زال يصف الدواء لكل مريض يأتيه، حتى صار جميع مَنْ حوله أطباء من دوام وصفه الدواء والعلاج للمرض.

وقيل لبعض نسائه ﷺ: من أين تعلّمت الطب؟ فقالت: كانت الوفود تأتي رسول الله ﷺ فيشكون إليه، فيصف لهم الدواء^(٢).

ولقد جاء عنه ﷺ من أخبار الطب والعلاج وعلل الأمراض العدد الكبير من الروايات التي تزيد على روايات أكثر كتب الفقه والأحكام الشرعية.

بل سيتضح لك أن كل الأحكام الشرعية من المحرمات والواجبات والمكروهات والمستحبات والمباحات جعلت على أساس مصالح ومفاسد تعود لنفس الإنسان، وأكثرها تعود إلى سلامة الإنسان وتجنبيه المضار، كوجوب الوضوء والغسل والصلاة والصوم والحج وغيرها، وحرمة أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وشرب الخمر و...

وكان الرسول ﷺ يستمد علمه بالدواء من الوحي، ولم يكن بالتجربة كما هو محتمل في حال النبي سليمان عليه السلام فقد تكرر قول النبي ﷺ «علمني جبرئيل دواءً» وروي عنه ﷺ أنه قال: «علمني جبرئيل دواءً لا احتاج معه إلى دواء»^(٣) الحديث.

(١) تفسير الإمام العسكري عليه السلام: ١٧٢، البحار ١٠: ٧١، ٣٧١، ميزان الحكمة ٢: ١٧٢٧.

(٢) انظر مسند ابن راهويه ٢: ٢٩، سير أعلام النبلاء ٢: ١٩٧.

(٣) مكارم الأخلاق: ٣٨٧، البحار ٩٢: ١٥ و ٢٨٧، الوسائل ١٧: ٢١٠ ح ٣١٨٥٩، ٣١٨٥٨.

وكذا أوحى إليه في القرآن أن العسل شفاء والقرآن شفاء وماء السماء شفاء وغيرها.

وأما قول الرسول ﷺ: «ادعوا له طبيباً» في الرواية السابقة مع كونه هو بنفسه طبيباً، فالوجه الأول فيه أن العلم بالطب ووصف الدواء شيء، وممارسة العلاج شيء آخر. وأعني بممارسة العلاج هو تضמיד الجرح والكي والحجامة وإجراء العمليات الجراحية وغير ذلك مما هي وظيفة المضمّدين أو الجراحين.

نعم كان الرسول ﷺ يشرف على ممارسات الأطباء، ويوجههم دائماً بالتوجيهات النافعة، ويبين موارد الخطأ، كما كانوا هم الآخريّن يسألونه على الدوام ويذكرون له أنواع علاجاتهم، وهو ﷺ بين أن يقرّهم على بعض العلاجات، وبين أن ينهى عن بعض آخر؛ لعدم نفعه أو كثرة ضرره أو أذاه. فلا يكون قوله «ادعوا له طبيباً» دليلاً على عدم علمه بالطب، أو احتياجه إلى علماء الطب.

ومن ناحية فإنه ﷺ أراد بيان وجه التعامل مع مسألة المرض والنسبة للنائين عنه وللمستقبل وإذا فارق هو الدنيا، فذلك الطب بعمله، وحافظ على كيانه لينتفعوا به، ولا يعطلوه وفتظهر الزمانات والأمراض السارية، كما سيأتي تفصيل كل ذلك.

الطب في القرآن

يُحكى أنّ الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق، فقال ذات يوم لعلي بن الحسين بن واقد: ليس في كتابكم من علم الطب شيء، والعلم علمان علم الأديان وعلم الأبدان، فقال له علي: قد جمع الله ﷻ الطب كله في نصف آية من كتابه، وهو قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا

وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا^(١) وجمع نبينا ﷺ الطب في قوله: «المعدة بيت الداء، والحمية رأس كل دواء، واعط كل بدن ما عودته».

فقال الطيب: ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طبا^(٢).

وقد أخذ ابن واقد ذلك عن أمير المؤمنين عليه السلام لما قال لولده الحسن عليه السلام: «ألا اعلمك أربع كلمات تستغني بها عن الطب؟ فقال: بلى يا أمير المؤمنين، قال عليه السلام: لا تجلس على الطعام إلا وأنت جائع، ولا تقم عن الطعام إلا وأنت تشتهي، وجود المضغ، وإذا نمت فاعرض نفسك على الخلاء، فإذا استعملت هذا استغنيت عن الطب، وقال عليه السلام: إن في القرآن آية تجمع الطب كله: ﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾^(٣).

ولا يقف تعرض القرآن للطب عند هذا الحد، فهناك آيات كثيرة نزلت في الطب والعلاج، وبيّنت حال الإنسان من حين تكوّن الماء الذي ينعقد منه إلى ولادته، فقال تعالى: ﴿خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ * يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ * ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْلًا فَكَسَوْنَا الْعِظْلَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَبَارَكُ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾^(٥). ثم بيّن ضعفه فقال: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾^(٦). وخصوصاً في أوّل وآخر العمر فقال تعالى:

(١) الأعراف: ٣١.

(٢) تفسير مجمع البيان ٤: ٢٤٤، كشف الخفاء للعلجوني ٢: ٢١٤.

(٣) طب الأئمة لابن سابور: ٣، الدعوات للراوندي: ٧٤، ٧٥ ح ١٧٣، ١٧٤، البحار ٥٩: ٢٦٧ ح ٤٢.

(٤) الطارق: ٦، ٧.

(٥) المؤمنون: ١٢ - ١٣.

(٦) النساء: ٢٨.

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾^(١).

ولما ذكر ما يصيب الإنسان من الضر والمرض والمصائب بين علل ذلك ذاكراً أسبابه، فمنها الإسراف في الأكل والشرب كما مر، ومنها الشيطان قال تعالى حاكياً قول أيوب بعد ما مرض: ﴿مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾^(٢).

ومنها أكل الخبائث، قال عز من قائل: ﴿وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ﴾^(٣) وقال ﷺ: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾^(٤).

ومنها أفعال نفس الإنسان وما كسبت يده، فقال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾^(٥).

ومنها الهم والحزن، فقال تعالى: ﴿وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزَنِ فَهُوَ كَظِيمٌ﴾^(٦).

ولما ذكر الدواء نسب ذلك إلى نفسه سبحانه فقال: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾^(٧) ويكون فعل الطبيب هو تطيب نفس وتسكين روع، فحكى التماس الإنسان الطبيب إذا جاء الموت لتسكين روعه، فقال ﷺ: ﴿وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ﴾^(٨).

(١) الروم: ٥٤.

(٢) ص: ٤١.

(٣) الأعراف: ١٥٧.

(٤) عبس: ٢٤.

(٥) الشورى: ٣٠.

(٦) يوسف: ٨٤.

(٧) الأنعام: ١٧.

(٨) القيامة: ٢٧.

على أنه جعل لنيل ذلك سبلاً، أولها: الدعاء فقال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبَيْهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَىٰ ضُرِّ مَسَّهُ﴾^(١).

وقال تعالى حاكياً دعاء أيوب الذي ابتلي بالمرض: ﴿وَأَتُوبُ إِذْ نَادَىٰ رَبِّيَ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ * فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرِّهِ﴾^(٢).

وقال عز اسمه: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَّرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾^(٣) والسوء هو المرض أو أحد مصاديقه.

والدواء الآخر القرآن، فجعل في قوارعه الشفاء، فقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤) فقراءة القرآن كسورة الحمد والإخلاص والمعوذتين شفاء إذا اجتمع مع الاعتقاد بذلك؛ لأنه قال تعالى: ﴿لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ وخصوصاً أمراض الصدر وما احتواه فقال تعالى: ﴿فَدَّجَاءَ تَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ﴾^(٥).

ثم ذكر تعالى دواءً جامعاً لجميع الأمراض بجميع أسبابها، وهو العسل فقال تعالى في النحل: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾^(٦) ولم يقيده بشيء.

بينما جعل الدواء الآخر وهو ماء السماء علاجاً لأكثر الأمراض، فقال عز من قائل: ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيَطَهِّرَ كُمْ بِهِ

(١) يونس: ١٢.

(٢) الأنبياء: ٨٣ - ٨٤.

(٣) النمل: ٦٢.

(٤) الإسراء: ٨٢.

(٥) يونس: ٥٧.

(٦) النحل: ٦٩.

وَيَذْهَبَ عَنْكُمْ رِجَزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿١١﴾^(١)
 جعله دواءً للأمراض التي منشؤها الشيطان، أي لها منشأ من خارج
 البدن، وكذا أمراض القلب.

وأظن أنّ هذا الباب كافٍ في العلاج؛ فإن ماء السماء وإن كان
 بنفسه دواءً، ولكن لا يمنع أن يراد به ما ينبت بماء السماء من
 الأعشاب والكمأة والعقاقير، وذلك لاحتفاظها بتلك المادة المؤثرة
 الموجودة في ماء السماء، وحتى قد تشمل العسل الذي تجمعه
 النحل؛ فهي تجمع المادة المعالجة التي احتفظ بها كل نبت من ماء
 السماء، وبذلك كان العسل دواءً من كل داء.

هذه إحاطة إجمالية عن الطب في القرآن وسيأتي مزيد من
 التفاصيل في غضون البحوث الآتية.

الرسول والطب السائد

بعد بزوغ شمس الإسلام الذي جاء بنفي الشرك والدعوة إلى
 التوحيد، وسقّه عبادة الأصنام ونفى تأثيرها على أنها أحجار لا تنفع
 ولا تضر، وعزى كل التأثيرات وكل ما يحدث إلى الله ﷻ، وأنه
 الفاعل بلا منازع، والمؤثر بلا رقيب، وأنه إذا شاء شيئاً تحقّق، وإذا
 لم يشأ لم يتحقّق، فإذا أراد شفاء مريض شفي، وإذا لم يرد ذلك لم
 يشف، ولا يشفيه صنم ولا غير صنم، وبسبب ذلك حصل الاعتقاد
 بأن الطبيب لا يؤثر في شيء، ولا يشفي مريضاً، خصوصاً بين
 المسلمين الأوائل.

ومن ناحية أخرى لما أبطل الإسلام الكهانة، وكان الكهّان هم

الأطباء في الجزيرة العربية عادة، ساند ذلك الاعتقاد بأن الطب لا يغني في شيء، ولا ينفع الطبيب، ولذا لما قال الرسول ﷺ في الحديث السابق: «ادعوا له طبيباً» تعجب الناس فقالوا: يا رسول الله، وهل يغني الطبيب من شيء؟

وكانت الأعراب تأتي إلى الرسول ﷺ وتسأله وتقول: يا رسول الله ألا نتداوى؟ قال: «نعم يا عباد الله تداووا»^(١).

وروي عن جابر: قيل: يا رسول الله أنتداوى؟ قال: «نعم، فتداووا؛ فإن الله لم ينزل داء إلا وقد أنزل له دواء»^(٢).

ويدل على جميع ذلك ما يروى أنه قيل: يا رسول الله، أرأيت رقى نسترقئها، ودواء نتداوى به، هل يرد من قضاء الله شيئاً؟ قال: «هي من أقدار الله تعالى»^(٣).

فهي تؤيد شيوع الاعتقاد بعدم تأثير شيء سوى الله تعالى وما قضاه وقدره، ولا ينفع طبيب ولا دواء.

ولقد استفحل هذا الاعتقاد وأثر أثره وشمل أصحاب النبي ﷺ، فقد روي أن عثمان بن عفان دخل على عبد الله بن مسعود يعوده في مرضه الذي مات فيه، فقال له: أفلا ندعوا الطبيب؟ قال: الطبيب أمرضني^(٤).

وقيل لأبي ذر: هل لك بطبيب؟ قال: الطبيب أمرضني^(٥).

(١) البحار ٥٩ : ٧٦.

(٢) قرب الإسناد: ١١٠ ح ٣٨٠، طب الأئمة: ٧٤، الوسائل ١٧ : ١٣٤ ح ١٠.

(٣) البحار ٥٩ : ٧٧.

(٤) مجمع البيان ٩ : ٣٥٤، شرح نهج البلاغة ٣ : ٤٢، مستدرک الوسائل ٤ : ٢٠٤ ح ٤٤٩٧.

(٥) تفسير القمي ١ : ٢٩٥، البحار ٢٢ : ٤٣٠.

وكذا قيل لأبي الدرداء: أندعوا لك طبيباً؟ قال: الطبيب أمرضني^(١).

ويبدو أن شعار «الطبيب أمرضني» كاد أن يؤثر أثره، وتتسع رقعته بحيث يؤدي إلى هدم قواعد الطب عند المسلمين، وغير المسلمين.

والحق أنّ هذا الاعتقاد يعود طبيعياً عند كل من اعتقد بعظمة الله تعالى وقدرته، ونفوذ إرادته، وعلم أنّ الأمور تجري بتدبيره تعالى وبحسب ما يراه من المصلحة للعبد.

ولذلك لم يتوقف هذا الاعتقاد على عامة الناس وشمل بعض الأنبياء، فقد روي أنّ نبياً من الأنبياء مرض، فقال: لا أتداوى حتى يكون الذي أمرضني هو يشفين، فأوحى الله إليه: «لا أشفيك حتى تتداوى؛ فإن الداء والشفاء مني»^(٢).

وقد تضمّنت هذه الرواية ورواية «هي من أقدار الله» الجواب عن كل ذلك، وهو بحث اعتقادي لا أحبذ الخوض فيه.

وبعد شيوع ذلك التفكّر واستفحاله اتخذ الرسول المصطفى ﷺ والأئمة من بعده التدابير اللازمة لزعزعة هذا الاعتقاد وتغييره، فبادر ﷺ إلى الأمر بإحضار الطبيب في مواطن عديدة، وكذا أمر بالتداوي، وتكرر منه قول «تداووا» كلما سئل عن التداوي، وعند الوقوف على كلّ مريض، وعند مجيء الوفود والأعراب من الأطراف كما مرّت الإشارة إلى ذلك.

وأخذ ﷺ يؤكد على أنّ الدواء حق، والعلاج واقع، والطب

(١) دعوات الرواندي: ١٧٠ ح ٤٧٤، البحار ٧٨: ٢١٠.

(٢) طب الأئمة: ٧٣، مكارم الأخلاق: ٣٦٢، البحار ٥٩: ٦٦.

صحيح، وتواتر عنه القول: «إنّ الذي أنزل الداء أنزل الدواء» وهو يعني أنّ هناك شيء اسمه دواء، وهو سبب في الشفاء.

ولم يكن ذلك منه ﷺ في موطن واحد، بل كان ذلك في مواطن عديدة وبألفاظ مختلفة.

فقد روي أنه ﷺ قال: «تداووا؛ فإن الله عزوجل لم ينزل داءً إلا وأنزل له شفاء»^(١).

وبلفظ آخر: «تداووا فإن الذي أنزل الداء أنزل الدواء»^(٢).

وقال ﷺ: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء»^(٣).

وقال ﷺ في موطن آخر: «ما خلق الله داءً إلا وخلق له دواءً إلا السام»^(٤).

وعن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا، ولا تتداووا بحرام»^(٥).

وعن جابر أنّ رسول الله ﷺ قال: «لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله تعالى»^(٦).

وقالت الأعراب: يارسول الله، ألا نتداوى؟ قال: «نعم ياعباد

(١) مكارم الأخلاق: ٤١٨، البحار ٥٩: ٦٦.

(٢) دعوات الراوندي: ١٨٠ ح ٤٩٨، الشهاب ١: ٤١٢ ح ٧٠٩، البحار ٥٩: ٦٨، ٧٠ ح ٢٠، ٢٥.

(٣) دعوات الراوندي: ١٨١ ح ٤٩٩، الشهاب ٢: ١٧ ح ٧٩٥، ٧٩٦، البحار ٥٩: ٦٨، ٧٠ ح ٢١، ٢٥.

(٤) طب النبي: ١٩، البحار ٥٩: ٧٢ ح ٢٧.

(٥) المجموع ٩: ٥٣، السنن الكبرى ١٠: ٥، البحار ٥٩: ٧٦.

(٦) تفسير القرطبي ١٠: ١٣٨، البحار ٥٩: ٧٦.

الله، تداووا؛ فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له شفاءً ودواءً»^(١).

ويبرهن كل هذا التأكيد من الرسول ﷺ ومن أعقبه من أوصيائه الحجج ﷺ على مدى شدة الاعتقاد المخالف بحيث احتاج نفيه إلى كل ذلك التأكيد والتكرار.

وبقي أن أكثر تلك الروايات عبّرت بنزول الداء ونزول الدواء وإنزالهما، فقد قيل: إنّ المراد إنزال علم ذلك على لسان الوحي، وقيل: هو كناية عن التقدير والإبرام.

واعتقد أنّ المراد النزول والإنزال المكاني؛ لأن الداء يكون في الهواء والغبار كما سيأتي تفصيله، ونزول الدواء باعتبار أن أساس الدواء هو ماء السماء، أو كناية عن نزول المطر الذي يؤدي إلى نبات العقاقير الطبية وغيرها من الأدوية، وتكون المادة المؤثرة هي مادة ماء السماء تحتفظ بها العقاقير والأعشاب، وما يجمعه النحل وغيره.

ولم يكتفِ الرسول ﷺ بذلك، وأخذ بإرشاد الناس إلى الأدوية العامة والخاصة، وبيّن علل الأمراض للتحذّر منها، وبنى صرحاً شامخاً في مجال الوقاية، ورَسَم الخطوط العامة للعلاج.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «تعالجوا ولا تتكلوا؛ فإن الله الذي أمرض قد خلق الأدوية المتعالج بها بلطيف صنعه، وجعل بعض الحشائش والخشب والصمغ والأحجار أسباباً للشفاء من العلل والأدواء، فهي تدل على عظيم قدرته وواسع رحمته»^(٢). وبذلك أقرّ التداوي بالأعشاب وأرشد إليه بصورة عامة، وستأتي التفاصيل في وصفه الدواء.

(١) تفسير القرطبي ١٠: ١٣٨، البحار ٥٩: ٧٦.

(٢) البحار ٥٩: ٧١.

سياسة الإقرار

وإلى جانب الحث على التداوي واستعمال الدواء، حافظ ﷺ على الكيان الطبي القائم بجميع أشكاله، وحاول إقرار الناس بكل صورة على الرجوع إلى الأنظمة الطبية الجارية وسائر اعتقادهم بذلك، سواء كان هو طب العرب أنفسهم، أو طب اليونان وطب اليهود والنصارى، أو طب الهند والصين.

كل ذلك مع اتخاذ سياسة التعديل والإرشاد إلى التداوي الأفضل، والمنع من الدواء الخبيث، أو ما لا يكون دواءً في الواقع، أو ما كان ضرره أكثر من نفعه.

ولم يكن الرسول ﷺ يرغب الناس في الرجوع إليه ﷺ في مجال الطب بقدر ترغيبهم وتشويقهم في الرجوع إلى الأطباء، وذلك أنه كان يرى أصلحية الحفاظ على استقلالية الكيان الطبي وحفظ أصالته، ويرى أن الطب له جذور عميقة في تاريخ البشر، تستمد أكثرها من كلام الأنبياء ومن وحي السماء، وقد أخذ ذلك الأطباء عنهم وتوسّعوا فيه، واكتسبوا المهارات اللازمة، والقدرات الكافية، ولم يكن بحيث يستهان به، أو تخرب قواعده.

هذا بالإضافة إلى اعتقاد كل صقع بطبه، وللاعتقاد دور هام في تحقق العلاج، فليس من المصلحة تخريب ذلك.

وعلم الرسول ﷺ عدم بقائه إلى الأبد، بينما يظل الاحتياج إلى العلاج مستمراً على الدوام، ولا يقتصر على مكان خاص أو زمان خاص، ولذلك رأى ﷺ أن يؤسس قواعد مستحكمة، فأمر الناس بالتداوي والرجوع إلى الأطباء، وحاول تقوية البنية الطبية للمسلمين، وذلك بطرح الشعار الأول، وهو قوله ﷺ: «لكل داء دواء» في محاولة منه ترغيب الناس في الذهاب وراء العلاج ومعرفة الدواء؛ فإن اليأس

لا يدع الإنسان يسعى وراء الدواء، ولكن إذا علم بوجوده يظلّ دائماً في طلبه، ساعياً في العثور عليه، هذا بالإضافة إلى بعث الأمل في نفس المريض إذا علم أنّ لدائه دواء.

ومهما يكن من أمر فقد كانت محاولة الرسول ﷺ هي إحياء الطب ودعم الطب الجاري بجميع أنواعه والمحافظة على استقلاله، سواء كان من طب العرب كالكي والرقي والحجامة، أو كان من طب اليهود بإجراء العمليات الجراحية، أو كان من طب النصارى والعقائير اليونانية، أو الطب الهندي.

فمرة يكتوي بعض أصحابه، وهو ﷺ قائم على رأسه^(١)، يمضي بسكوته هذا العمل وإن روي من جانب آخر أنه ﷺ كره الكي ونهى عنه، ويكون بذلك حافظ على استقلالية كيان الطب العربي، وتأييده رواية «رقي نسترقئها ودواء تتداوى به» المارة.

وروي أن قوماً من الأنصار قالوا له: يا رسول الله، إنّ لنا جاراً اشتكى بطنه أفتأذن لنا أن نداويه؟

قال: «بماذا تداوونه؟».

قالوا: يهودي ههنا يعالج من هذه العلة.

قال: «بماذا؟».

قالوا: بشق البطن فيستخرج منه شيئاً، فكره ذلك رسول الله ﷺ.

فعاودوه مرتين أو ثلاثاً، فقال: «افعلوا ما شئتم».

فدعوا اليهودي فشق بطنه ونزع منه رجرجاً كثيراً ثم غسل بطنه ثم خاطه وداواه فصحّ.

وأخبر النبي ﷺ فقال: «إنّ الذي خلق الأدوية جعل لها دواء، وإن خير الدواء الحجامة والفضاد والحبة السوداء، يعني الشونيز»^(١).

وإنما كره رسول الله ﷺ تلك العملية الجراحية إما لأجل عدم توفر الوسائل الكافية لإجراء العمليات الجراحية آنذاك، وإما لاعتقاده بصحة العمليات الجراحية ولكن لا يعتقد أنها السبيل الأفضل للعلاج، وهناك ما هو خير منه، ولذا قال: «إن خير الدواء» إلى آخره، فهو يعني أن العملية الجراحية صحيحة ولكن هناك ما هو خير منها. وهذا يدخل في سياسة التعديل.

والمستفاد من ذلك أن البشر سوف يستغني عن العمليات الجراحية في يوم من الأيام كما بدت بوادرها اليوم.

ويروى عنه ﷺ القول: «علام تدغرن أولادكن بهذا العلاق؟ عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشفية يسعط بها من العذرة، ويولد به من ذات الجنب»^(٢).

وأحتمل احتمالاً قوياً بأن القسط الذي يؤتى به من الهند إلى الجزيرة، إنما يؤتى به للتداوي وباعتبار أنه دواء معروف في الهند يُحمل منها إلى غيرها، وليس مجرد تسمية أو هو غذاء يحمل من الهند، والنتيجة أنه إقرار لطب الهند، وتصديق له.

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٤٤ ح ٥٠٠، البحار ٥٩: ٧٣ ح ٣٠. والرجرج: الجراحة والماء الكدر.

(٢) سنن ابن ماجه ٢: ١١٤٦ ح ٣٤٦٢، سنن أبي داود ٢: ٤٠١ ح ٣٨٧٧، صحيح البخاري ٤: ١٣. الدغرن: هو غمز الحلق بالإصبع من الوجع الذي يدعى العذرة. لسان العرب ٤: ٣٦٤. والعلاق: معالجة عذرة الصبي، وأعلق إذا غمز حلق الصبي. لسان العرب ٩: ٣٦٢. والسعوط: دواء يصب في الأنف ويسعط: يصب الدواء في الأنف. المصباح المنير: ١٠٥. والعذرة: وجع الحلق. واللد: صب الدواء في أحد شقي الفم. الصحاح ٢: ١٤٨. وذات الجنب: مرض.

وكذا جاءت روايات ترخص في الرجوع إلى الأطباء النصارى والاستفادة من طبهم.

وهكذا فإن الأدلة على محافظة الرسول ﷺ والأوصياء عليهم السلام من بعده على الكيان الطبي، والتحفّظ على استقلالته كثيرة جداً.

فقد ورد أن أحد الأطباء قال لأبي عبدالله عليه السلام: «إني رجل من العرب، ولي بالطب بصر، وطبّي طب عربي، ولست آخذ عليه صفاً». فقال: «لا بأس».

قلت: ونسقي هذه السموم: الاسمحيقون، والغاريقون قال: «لا بأس» قلت: إنه ربما مات. قال: «وإن مات»، قلت: نسقي عليه النيذ، قال: «ليس في الحرام شفاء»^(١).

وهي تضمّنت سياسة الإمضاء والتحفّظ على الطب العربي، كما تضمّنت سياسة التعديل بحذف النيذ المسكر من قائمة الدواء العربي.

وفي رواية أخرى عن بعض الناس قال: كان لي ابن، وكان تصيبه الحصاة، فقيل لي: ليس له علاج إلا أن تبطه، فبططته فمات، فقالت الشيعة: شرّكت في دم ابنك قال: فكتبت إلى أبي الحسن صاحب العسكر، فوَقَّع صلوات الله عليه: «يا أحمد ليس عليك فيما فعلت شيء، إنما التمسّت الدواء، وكان أجله فيما فعلت»^(٢).

والبط هو شق البطن واستخراج الحصاة، ويبدو أنّ هذا علاج غير عربي إما يوناني أو يهودي، وهي الأخرى تضمّنت إقرار هذا النوع من العلاج، وبالتالي إقرار للطب الذي تضمّنه.

(١) الكافي ٨: ١٩٣ ح ٢٢٩، البحار ٥٩: ٦٧ ح ١٦، والصفد: العطاء والأجرة .

(٢) الكافي ٦: ٥٣ ح ٦، البحار ٥٩: ٦٨ ح ٢٢.

سياسة التعديل

اتخذ الرسول المصطفى ﷺ سياسة التعديل على محورين :

المحور الأول: هو أعمال تلك السياسة على آحاد العلاج والدواء كالكي، فإنه ﷺ نهى عن الكي^(١) من أجل حذفه ولو بالتدريج من قائمة الدواء العربي، وإن كان أقره في الجملة، حيث اكتوى رجل على عهده ﷺ وهو واقف على رأسه^(٢).

والمورد الآخر التداوي بالخمير؛ فقد نهى عنه في أحاديث كثيرة، وفي بعضها «إن الله لم يجعل في شيء مما حرم شفاء ولا دواء»^(٣). وقال رسول الله ﷺ: «إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام»^(٤). ونهى عن التداوي بالدواء الخبيث كالبول والعذرة، ونهى عن التداوي بالشبرم وقال ﷺ: «حار جار».

وكذا قام بإضافة كثير من الأدوية كالتداوي بالقرآن والدعاء وماء السماء وغيرها مما سيأتي تفصيله.

المحور الثاني: هو أعمال تلك السياسة على الاعتقاد، في محاولة منه تغيير اعتقاد الناس، بملاحظة أن الاعتقاد له كل الأثر في تحقق الشفاء، وهو مما يقتضي اتخاذ موقف حازم أو مرور زمان مثل قوله ﷺ: «من لم يشفه الحمد لا شفاء الله»^(٥) فالرسول ﷺ لا يريد الدعاء على الناس بعدم حصول الشفاء لهم، وإنما أراد التأكيد على

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٤٦ ح ٥١٥، البحار ٥٩: ٧٤ ح ٣٤.

(٢) طب الأئمة لابن سabor الزيات: ٥٤، البحار ٥٩: ٦٤ ح ٦.

(٣) الكافي ٦: ٤١٣ ح ٢، البحار ٥٩: ٨٦ ح ١٠.

(٤) البحار ٥٩: ٧٦.

(٥) البحار ٥٩: ٧٥.

أن الحمد شفاء، وإذا كان اعتقادك بالعمليات الجراحية أو الكي أو النيذ ينفعك، فإن الاعتقاد الراسخ بمثل الحمد سينفع على أنه لا أذى فيه وهو عبادة.

ومن تلك المحاولات حصر الدواء، فقد روي أنه ﷺ قال: «الداء ثلاثة والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدم والمرّة والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرّة المشي»^(١)، وليس المراد نفي تأثير سائر الدواء، وإنما أراد ﷺ تغيير الاعتقاد وسوقه إلى هذا الجانب.

وقال أبو عبدالله ﷺ لطبيب: بأي شيء تعالجون محموكم إذا حمّ؟ قال: أصلحك الله بهذه الأدوية المرار، فقال: «سبحان الله! الذي يقدر أن يبرئ بالمر يقدر أن يبرئ بالحلو»^(٢) وذكر له دواء حلواً، أراد بذلك نفي الاعتقاد السائد بأن الدواء لا يكون حلواً أو إضرار الحلو.

وفي رواية أخرى: بأي شيء تداوون مرضاكم؟ فقال: بهذه الأدوية المرار فقال: «إن الذي جعل الشفاء في المرار قادر أن يجعله في الحلاوة»^(٣).

وروي أنّه جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنّ أخي استطلق بطنه، فقال: «اسقه عسلاً» فسقاه ثم جاء فقال: يارسول الله قد سقيته عسلاً فلم يزد إلا استطلاقاً.

قال، فقال رسول الله: «صدق الله وكذب بطن أخيك، اسقه

(١) طب الأئمة: ١٣٣.

(٢) طب الأئمة: ١٨٣.

(٣) طب الأئمة: ١٨١.

عسلاً» فسقاه عسلاً فبرئ^(١) وهذه الرواية واضحة جداً في إرادة إيجاد الاعتقاد.

ومن تلك السياسة النهي عن استعمال المسكنات التي تستمر الحاجة إليها، فقد روي أن ابن أبي يعفور قال: «كان إذا أصابته هذه الأوجاع، فإذا اشتدت به شرب الحسو من النبيذ فسكن عنه، فدخل على أبي عبدالله ﷺ فأخبره بوجعه وأنه إذا شرب الحسو من النبيذ سكن عنه، فقال له: لا تشربه.

فلما أن رجع إلى الكوفة هاج به وجعه، فأقبل عليه أهله فلم يزالوا به حتى شرب، فساعة شرب منه سكن.

فعاد إلى أبي عبدالله ﷺ فأخبره بوجعه وشربه، فقال له: يا ابن أبي يعفور لا تشرب؛ فإنه حرام، إنما هو الشيطان موكل بك، ولو قد يئس منك ذهب.

فلما أن رجع إلى الكوفة هاج به وجعه أشد ما كان، فأقبل أهله عليه، فقال لهم: والله ما أذوق منه قطرة أبداً، فأيسوا منه، وكان يتهم على الشيء ولا يحلف، فلما سمعوا أيسوا منه، واشتد به الوجع أياماً، ثم أذهب الله به عنه، فما عاد إليه حتى مات ﷺ^(٢).

فقد تضمنت محاولة لنفي الاعتقاد باستعمال النبيذ والمسكن بصورة كلية، وإيجاد الاعتقاد بأن الصبر على الوجع سيؤدي إلى زواله. والروايات التي يستفاد منها سياسة التعديل كثيرة متفرقة ستأتي أثناء البحوث القادمة إن شاء الله.

(١) صحيح البخاري ٤ : ٩ باب معاودة السؤال، سنن الترمذي ٤ : ٣٥٧ ح ٢٠٨٢. والاستطلاق هو الإسهال.

(٢) رجال الكشي ٢ : ٥١٦ - ٥١٧ ح ٤٥٩، البحار ٥٩ : ٨٥ ح ٧. معنى قول الراوي: يتهم على الشيء، أي يوجه إليه اتهام.

حقيقة الطب

قيل: الطب هو العلم بالداء والدواء.
وأفضل من ذلك تعريفه بأنه العلم بالداء والدواء مع كسب
المهارة اللازمة لممارسة العلاج.

هذه المعاني هي المتبادرة إلى الذهن من سماع كلمة الطب أو غيرها مما يقرب منها، وحينما راجعت الروايات والأخبار الواردة عن الرسول ﷺ وأوصيائه عليهم السلام وقفت على ركام هائل من المعلومات والأسرار في مجال حقيقة الطب، فأخذت الأخبار تتجاذبني يمنة ويسرة حتى استقر بي الأمر على أربعة احتمالات في تفسير حقيقة الطب:

الاحتمال الأول:

هو نفي تأثير الدواء وعلاج الطبيب، ودخول الطب بجميع أقسامه في العلاج النفسي والروحي.

وبناءً على هذا الاحتمال تكون نهاية عمل الطبيب هو إيجاد الاستقرار النفسي للمريض، وتسكين روعه، وإن كان الطبيب لا يلتفت إلى حقيقة ذلك في كثير من الأحيان.

فالطب هو العلم بوسائل تطيب النفس وتسكين الروع، وكسب المهارة اللازمة في ذلك.

ويدلّ على ذلك ما ورد في بعض الأخبار أن موسى بن عمران عليه السلام قال: يارب من أين الداء؟ قال: مني، قال: فالشفاء؟ قال: مني، قال: فما يصنع عبادك بالمعالج؟ قال: يطيب أنفسهم، فيومئذ سمي المعالج الطيب^(١).

وفي خبر آخر: كان فيما مضى يسمّى الطيب المعالج، فقال موسى بن عمران يا رب ممن الداء؟ قال: مني، قال: فممن الدواء؟ قال: مني، فقال: فما يصنع الناس بالمعالج؟ فقال: يطيب بذلك أنفسهم، فسمّى الطيب طيباً لذلك^(٢).

وفي رواية ثالثة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لطيب: «إن الله عزوجل الطيب، ولكنك رجل رفيق»^(٣)، ويلفظ آخر: «الله الطيب، بل أنت رجل رفيق، طيبها الذي خلقها»^(٤)، وفي ثالث: «الطيب الله، ولعلك ترفق بأشياء تحرق بها غيرك»^(٥).

فالمستفاد من هذه الأخبار أنّ الطب هو محض التطيب والرفق، وكل ما يسمّى دواءً وعلاجاً، فهو ليس بعلاج حقيقة ولا دواء يحصل منه الشفاء.

(١) الكافي ٨: ٨٨ ح ٥٢.

(٢) علل الشرائع ٢: ٥٢٥ ح ١، الاعتقادات للشيخ المفيد: ١١٦، مستدرک الوسائل ١٦: ٤٤٠ ح ٢٠٤٩٠، عن أبي عبد الله عليه السلام، البحار ٥٩: ٧٤.

(٣) كنز العمال ١٠: ٨ ح ٢٨١٠٠.

(٤) سنن أبي داود ٢: ٢٩٠ ح ٤٢٠٧، كنز العمال ١٠: ٨ ح ٢٨١٠١.

(٥) الجامع الصغير ٢: ١٤١ ح ٥٣٣٦، كنز العمال ١٠: ٣ ح ٢٨١٠١. وقوله: تحرق بها غيرك، أي ليس وراءها نفع وليس لها أثر سوى الحرق كالكي مثلاً.

الاحتمال الثاني:

هو أنّ الدواء حقيقة وواقع، وأنه يجري مجرى العلل والمقتضيات، وأن الله ﷻ جعل لكل داء دواءً خاصاً، فإذا شخّص الطبيب المرض وعرف دواءه فوصفه للمريض فاستعمله أو تناوله - أو عالجه الطبيب بعلاج صحيح - يحصل الشفاء، ويتمثل المريض، ويؤثر الدواء كما تحرق النار الورقة، على أنه من سنن الله تعالى وقوانينه التي لا تبدل لها.

يدل على ذلك روايات كثيرة متواترة منها الروايات المتضمنة لقوله ﷻ: «لكل داء دواء»، والروايات المتضمنة لقوله ﷻ: «ما أنزل الله داءً إلا وأنزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله» وهي روايات كثيرة تدلّ على أنّ لكلّ داء دواءً خاصاً، يؤثر أثره إذا تناوله المريض أو عالجه به الطبيب.

فليس عمل الطبيب هو مجرد التطيب، ولا يصح نفي أثر الدواء والعلاج، بل له كل الأثر، غير أن تسديد الطبيب في تشخيص العلاج ورفع الموانع من تأثير الدواء يكون من الله ﷻ وبتوفيق منه.

ويدلّ على ذلك أيضاً ما ورد عن أبي جعفر ع: «أنّ الله جعل في الدواء بركة وشفاء وخيراً كثيراً، وما على الرجل أن يتداوى، وأنه لا بأس به»^(١).

الاحتمال الثالث:

جعل الاعتقاد والتصديق هو الأساس، وأنّ غاية عمل الطبيب هو توليد الاعتقاد عند المريض أو عند عامة الناس، فمتى حصل عند

(١) طب الأنمة: ٥٤، وانظر البحار ٥٩: ٦٤ ح ٧.

المريض اعتقاد وجزم أو حتى اطمئنان بأن الدواء الذي يشربه أو العلاج الذي يعالجه به الطبيب مؤثر وصحيح، فسيؤثر أثره، وتُجنى ثماره، ولا يؤثر من دون ذلك.

فإذا درس الطبيب لسنواتٍ عديدة وتساقط شعر رأسه أو ابيضَّ بعضه في هذا المجال، وأعدَّ مطباً أو مصحّحاً ووسائل طبية، ولبس الثوب الأبيض، وجلس خلف طاولته ووضع سماعته وأمسك بقلمه فدخل عليه المريض بعد حضور سوابق الطبيب في ذهنه ولاحظ الهيئة الخاصة للطبيب تولّد عنده اعتقاد بأن الدواء الذي سيصفه له هو مؤثر ونافع، خصوصاً إذا علم بمراجعة الناس له وحصول الشفاء لبعض الأمراض المستعصية على يديه، وسُمعت له مهارة، وحصلت القرائن على أن الطبيب جازم بطبه، عالم بدوائه، أو كان كذلك حقيقة، كل ذلك مما يعزز الاعتقاد ويقوّيه.

والدليل على كل ذلك هو اختلاف طبابة الأمم، فهذه تتداوى بالأعشاب، وتلك تتداوى بالحجامة والكي، وثالثة بوخز الأبر، ورابعة بالأدوية الكيماوية، وخامسة بالعوامل الروحية، وغير ذلك، والكل ينتفع بطبه ويرى له الأثر على ما بينها من التفاوت في النتيجة والأثر.

يؤيد ذلك ظاهرة تغيّر طرق العلاج مما يظنه البعض أنه تطوّر وتقدّم في مجال الطب، ولكن هو في الحقيقة حكاية عن فقد العلاجات السابقة لتأثيرها وقدرتها، المزامن لتراجع اعتقاد الناس بتأثيرها، وزواله تدريجاً عن لوحة الاعتقاد، وخروجها من البقعة الذهنية المضيئة إلى سواحل الظلمات المترامية.

ومع ضعف اعتقاد الناس بتأثيرها وصلاحيتها لا تعود مؤثرة ولا

نافعة، بل حتى ضارة، بينما كان البشر يتداوى بها برهة من الزمن، ويرون لها الأثر.

فالنتيجة أنّ حقيقة الطب هو توليد الاعتقاد في أذهان العامة، وإن كان علماء الطب المنهمكين في كشف الحقائق الطبية غافلين عن أنّ المؤثر هو لازم ما يقصدونه، وهو توليد الاعتقاد على أثر مشاهدة الناس انهماكهم في ذلك الجانب؛ أو حصول الاعتقاد لدى نفس الأطباء نتيجة لما بذلوه من جهد، فهم يقصدون اكتشاف الدواء، ولكن المؤثر ليس الدواء، بل الاعتقاد الذي يحصل بالتدريج، وهم غافلون عن ذلك.

وأظن أنّ ما يسمّى بمقاومة المرض للدواء وعدم تأثيره بعد مدّة من استعماله واضطرار الطبيب لتغييره يدخل في ذلك المعنى، وليس هو إلاّ تغيير اعتقاد المريض به على أثر عوامل نفسية تصاحب استعماله، أو هو من لوازمه ومعلولاته.

الاحتمال الرابع:

هو أن الدواء ينفع، ووصف الطبيب ناجح والكل مؤثر ولكن بإذن الله تعالى، فإذا أذن نفع، وإذا لم يأذن لم ينفع، وبذلك يكون سبحانه هو الطبيب الحقيقي، وإن كان لوصف المعالج والمداوي الأثر إذا أذن الله تعالى، ومن دون إذنه لا يحصل الشفاء.

وأيضاً الشفاء يكون بفعل الطبيب إذا أذن الله، ولا يحصل الشفاء بدون الرجوع إلى الطبيب أو استعمال الدواء ولا يأذن به الله ﷻ، وإذا عالج الطبيب المريض ولم يأذن الله في الشفاء لا يشفى مهما بلغت مهارة الطبيب وأياً كان نوع المرض.

وهذه النتائج موجودة ومشهودة، فكم من مريض لا ينفعه علاج

الطبيب، بينما من الواضح إذا لم يراجع المريض الطبيب تفاقم عليه المرض وتضاعف.

ولذا ورد أنّ نبياً من الأنبياء مرض فقال: لا أتداوى حتى يكون الذي أمرضني هو الذي يشفيني، فأوحى الله تعالى إليه: لا أشفيك حتى تتداوى؛ فإن الشفاء مني^(١).

الحق في المسألة

وبعد كل ذلك فالحق في المسألة هو صحّة جميع الاحتمالات، وإن كان المسلّم أن الشفاء بيد الله سبحانه، وهو مما لا ينكره إلا شقي.

والقاعدة أنّ الشيء مهما كان، إذا نسب إلى الله ﷻ فهو يعني دخول عوامل كثيرة جداً في تحققه، وتوقف حصوله على أسباب غير محصورة.

ومن تلك الأشياء المنسوبة - كما هو الحق - إلى الله ﷻ الشفاء، فإنّه يتوقف على عوامل وأسباب كثيرة جداً لا يخلو منها تطيب نفس المريض، وحصول الاعتقاد بالشفاء، والثبات بفعل الطبيب، وأهمها استعمال الدواء بعد تشخيص الداء، ومعرفة الدواء والحصول عليه، وموافقة الزمان وانتفاء موانع التأثير، وغيرها مما لا يعلمها على ما هي عليه ولا يوفق بينها إلا الله ﷻ، ولا تجتمع إلا بإذنه.

والنتيجة أنّ الطب هو العلم بالداء والدواء وكسب المهارة اللازمة في العلاج، وتوليد الاعتقاد في ذهن المريض مع تطيب نفسه وتسكين روعه.

(١) مكارم الأخلاق: ٤١٩، البحار ٥٩: ٦٦ ح ١٥، عن أبي عبدالله عليه السلام.

على أنه لا يكفي ذلك في حصول الشفاء، وتبقى مشيئة الله في رفع الموانع والتوفيق بين أسباب الشفاء غير المنحصرة مما لا بد منها، بل هي الأساس.

الطب الأفضل

إنّ الطب الحديث وإن قام ببعض التجارب وحقق بعض النتائج غير أنه لا يدّعي أنّ ما توصل إليه هو الطب الأفضل، والدليل على ذلك سرعة تغيّر سبل العلاج، وهجر بعض الطرق التي كانت رائجة ومقبولة، والعدول إلى طرق جديدة للعلاج، كاستبدال سكاكين الحديد بأموج الليزر وغير ذلك ممّا هو معروف، وهو يسعى دائماً في تحسينه وتطويره، هذا مع سرعة تغيّر النظريات الطبية، وشدّة تضاربها، واختلاف الأطباء فيما بينهم، إذا رجع إليهم مريض واحد.

والحقيقة أنّ الطب الحديث لم يعطِ إلا أجوبة وقتية وعلاجات فورية، غافلاً عن آثارها البعيدة والقريبة، ولذلك تنازل منسوب عمر الإنسان بعدما كان يربو على الألف والألفين، أو المائة والمائتين، وقلّت مناعته، وضعفت قوته، وتضاعفت بلادته، وتزايدت حاجته للدواء كلّما تقدّم الطب، بينما كان المنتظر هو تناقص الحاجة إليه وانعدامها.

ونحن نبغي من وراء هذه الدراسة تحديد معالم الطب الأفضل والأيسر، كاستبدال أمواج الليزر بأموج الكلام والدعاء، أو استبدال مر الأدوية الكيماوية بطيبّ الغذاء، وهذا بحد ذاته يستدعي الاستقصاء وتسليط الضوء على العلل الحقيقية للأمراض؛ لنقف من خلال ذلك على طرق التداوي والعلاج الجذرية التي تحسم مادة الأمراض من الأساس.

والذي ساهم في انجاح مهمتنا إنكار البشر للعلاج الراجح ورجوعه إلى التداوي بالأعشاب، ولولا ذلك فإن نشوة العلوم الحديثة والأجهزة التقنية ألجمت كل من يعرض التداوي بالدعاء أو الغذاء.

وما كان ذلك إلا بإخبار الأطباء أنفسهم، وكشفهم الستار عن بعض الحقائق المتصلة بأضرار العلاج الكيماوي الجاري، وتوفر الفرصة بقبول تأثير الأمواج الليزرية، وإمكان الاستغناء عن سكاكين الجراحين والحبوب الكيماوية، والعدول إلى التداوي بمثل الأعشاب.

ونحن بدورنا سنواصل هذا المسير بعرض تأثير أمواج الكلام والدعاء، وإمكان الاكتفاء بتأثيرات الأرواح، وطيب الغذاء، وتمييز صالح الأعشاب عن غيرها وقبل ذلك نهتم ببيان العلل الحقيقية للأمراض، وأخيراً شرح طرق الوقاية الصحيحة.

عملنا في هذا الكتاب

يهمني - وقبل كل شيء - أن يتعرّف القارئ على طريقة عملنا في هذا الكتاب، ومن هو المخاطب، وما هو الهدف الأساسي من وراء ذلك، وما هي امتيازاته؛ لكي يتضح كثير من الأمور التي قد لا يستسيغها القارئ المغمور بإلقاءات الطب الحديث، المسلمّ لنظرياته، والذي هو باعتقادي طب متأخر دائماً على رغم تعقيد تركيباته وتقنية أدواته؛ لأنه كما بينا سرعان ما تتغير فيه سبل العلاج؛ وتبدّل النظريات الطبية بحيث يصير العلاج السابق والنظريات السابقة منقورة وقبيحة، وذلك بعد حدوث أي علاج جديد، ولا يهمني التعرّض لصغريات ذلك.

ويوهنه أيضاً اشتداد الاحتياج إلى الطب والعلاج كلما تطوّر العلم، بينما كان المطلوب قلة الاحتياج إليه وعدم مرض الناس كلما عملوا بنصائحه، ولكن النتائج دائماً تأتي معاكسة، فإن المشاهد أن الملتزمين بتوصيات الأطباء تسرع إليهم الأمراض، وتغلب عليهم الأوجاع والمخاوف، بينما يمتلك غيرهم المناعة الفائقة، كسكان الصحاري والأرياف.

فالاعتماد على نظريات الأطباء وعلماء الطب بل حتى بعض مسلمّاتهم اعتماداً على شفا جرف هار، وسراب مهلك، وليس يهمننا إثبات الطب الرائج اليوم من كلمات الرسول ﷺ كما كان دأب من

سبقني في التصنيف في هذا المجال، إذ كان همهم إثبات نظريات الأطباء الرائجة في زمانهم من الشرع، وتأويل الأخبار حتى تُوافق أقوال الأطباء، وبعد تقادم الأيام وتطور الطب وبعد أن صار من الواضح زيف تلك النظريات وخطأ تلك الأقوال، ذهب تلك الكتب والمصنفات أدراج الرياح.

فهنا ثلاثة أسئلة:

السؤال الأول: عن حقيقة عملنا وحدوده.

والجواب: أنّ عملنا هو التوسّط بين مصادر الطب الصحيحة المتمثلة بكلام الله ﷻ الطبيب الأوّل ووحى السماء، وكلام الرسول المصطفى ﷺ وما بلغنا عن ذريته الطاهرة الذين تعلّموا منه وتحملوا عنه، وعن أصحابه الناقلين لأقواله وأفعاله، وبين من يعسر عليه الوصول إلى ذلك ولا يمتلك أدواته، وبالتالي جعله في متناول اليد، وتسهيل الوصول إليه.

وهذا يعني بذل الوسع والاجتهاد لتمييز كلام الرسول المصطفى ﷺ عن غيره مما خالطه على مر الدهور، لحصول الخطأ في النقل، أو الخلط بين كلامه وكلام غيره ﷺ، أو حتى تعمّد الوضع، ومن ثمّ السعي وراء معرفة مراده، وحقيقة كلامه ﷺ.

وذلك باقتفاء أفضل سبل الاستنباط، وما هو عمل الفقيه مما أعانه عليه علم الأصول وعلم الرجال وفقه الحديث، وغيره من مختصات طرقنا الاستنباطية.

وغاية ذلك أنّي سأقول للمخاطب هذه نظرية الشرع، وهذه نظرية الطبيب الأوّل، وهذا ما تُوصل إليه قواعد الاستنباط في فهم كلامه، سواء رضي بذلك الأطباء أم لم يرضوا به، وسواء وافقوه أم خالفوه،

خالف مسلماتهم أم لم يخالفها، وإذا خالف أقوالهم ونظرياتهم اليوم، فسيوافقوه غداً لا محالة.

والخلاصة أنني لا أكرث بما قاله الأطباء، لأتناسى ما قاله الرسول ﷺ، ويكون ما قاله الأطباء وما سيقولونه آخر ما يشغل بالي.

وإذا قلتُ نظرية الشرع أو نظرية الطبيب الأوّل، فلا أعني وجود قصور أو احتمال خطأ في كلام الرسول المصطفى ﷺ حتى صار نظرية، بل لو كان هناك قصور فهو في فهمي القاصر، أو سهو الناقل أو خلطه أو تصرّفه، وغير ذلك من آفات نقل الأخبار على مدى ألف وأربعمائة عام وأكثر.

والنتيجة أنّ عملنا يشبه عمل الفقيه المستنبط للأحكام الشرعية، فإنه حينما يستنبط حكماً شرعياً لا يبغي بعمله إثبات واقع يعرفه، بل عمله هو محاولة لإدراك واقع لا يعرفه، ولا يستبينه، ولا يريد الوصول إلى ما يعرف أثره، بل غايته أنه يقطع ببلوغ الواقع أحياناً، وقد لا يقطع ولا يتيقن، بل يحصل عنده ظن قوي، وفي كلّ ذلك لا يحس أثره ولا يلمس صوابه إلا أنه بذل قصارى جهده في الوصول إليه.

فكذا عملي هو محاولة لإدراك واقع لا أعرفه ولا ألمسه ولا ألمس أثره على الدوام، فقد أجزم بشيء أو أظن به ظناً قوياً، أو حتى قد أشير إليه بالإجمال، أو قد ألقى ألفاظاً وألّوح إلى معانيها، وإنما يعيها ويفهمها ويلمس آثارها علماء الطب والمجربون، ويوصلهم ذلك إلى حقائق نبوية سماوية عالية، وثوابت غالية، تبهر العقول.

وأما السؤال الثاني: ومن هو المخاطب بهذا الكلام.

فسأقول: إنّ المخاطب بهذا الكتاب في الدرجة الأولى طائفتان

من الناس:

الطائفة الأولى: هم علماء الطب وأساتذة الفن، الساعون دأباً وراء الحقائق الطبية، ومراكز التحقيق العالمية، وأرباب المختبرات المزوّدة بالوسائل التقنية، المتعطشون لمعرفة الحقائق وفتح النوافذ والأصعدة الجديدة في مجال الطب والعلاج.

وكذا الطلاب الناشئون المحتاجون إلى الأطروحة الجامعية بدوافع أكيدة، ونشاط وحيوية عالية.

الطائفة الثانية: فهم المتفقهون الصاعدون الراغبون في الخوض في عالم الطب، الذين يريدون توسعة دائرة التفقه لتطال مجال الطب والعلاج، ويساهمون في تطوير ما فتحناه من باب في هذا المجال، أعني الطب الاستنباطي.

وأما أوساط الناس وما دونهم فهم ينتفعون بأكثره وخصوصاً نتائجه وبحث العلاج فيه، التي لا مجازفة فيها ولا خطر حتى لو تعاطاها الأصحاء؛ فإنه يتلخص في تعديل بعض الأعمال وأنحاء السلوك، واختيار بعض الأغذية والأعشاب، أو تلاوة قرآن أو دعاء وتوسّل برب السماء، أو وقاية وجمية مما سيأتي تفصيله.

وأما السؤال الثالث: وما هو الغرض من هذا البحث؟

فالغرض الأساسي هو خدمة الدين والمذهب وإثبات تعاليه واستحكام قواعده، وبيان تكفله بعلوم لم تحصل بتجربة أو إحصاء، وإنما حصلت بإخبار العالم المحيط بأحوال البشر، وهو خالقهم وناشرهم، والأعلم بما يضرهم وينفعهم.

فقد تعود حقيقة واحدة من الحقائق التي سنذكرها كافية لتأسيس إيمان عميق، وزرع اعتقاد راسخ في قلب بعض من يتعامل معها ويشاهد نتائجها ويلمس آثارها.

ومن ناحية أخرى سيوصلنا هذا البحث إلى حقيقة متعالية وأسرار خفية في مقام قيام الشريعة وأوامر الله ونواهيه على أسس طبية، ولا تخرج عن كونها وقاية أو علاجاً، وبهذا تتجلى حقيقة رجوع أوامر الشارع المقدّس ونواهيه إلى المصالح والمفاسد العائدة إلى البشر؛ فإننا وجدنا أنّ الشارع المقدّس لم يبنه إلا عما فيه أضرار وأمراض، ولم يأمر إلا بما فيه مصالح أو وقاية أو علاج.

والهدف الآخر هو نفع الناس وانتفاعهم بهذه المضمرات التي مرت عليها القرون يسترها الغبار من دون أن يتعرّض المتعرضون لكشفها وإزاحة الغبار عنها؛ لأجل اشتغالهم بما هو أهم مما يخص آخرتهم من معرفة الأحكام الشرعية والعلاجات الروحية، وحلال الله وحرّامه، وإن كان اللازم أيضاً عدم إهمال هذا الجانب لشدة اهتمام النبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام، وكثرة الأخبار الواردة فيه.

فقد تتضمّن بعض التوصيات تغييراً جزئياً في سلوك الناس كأنحاء الأكل والشرب والنوم ما يؤدي إلى دفع كثير من الأعراض والأمراض والأوجاع، ويؤدي إلى سلامة أبدانهم واستقامتها واعتدال طبائعهم حتى يقوموا بوظائفهم بنحو أحسن، ويهنأ لهم العيش، ويطيب بهم المقام.

بناءً على كل ذلك فإنني آمل أن تتسع دائرة ممارسة الأطباء لتشمل ما سنلقيه عليهم من مفاهيم كلام الطبيب الأول والآخر؛ ليحصلوا على نتائج أفضل، فإننا وجدنا علماءنا الملتزمين بهذه التعاليم أطول أعماراً وأصح أبداناً من علماء الطب والأطباء، غربيين وشرقيين، رغم تطوّر الطب عندهم، والتزامهم برعاية أشد الأنظمة الغذائية والرياضة البدنية، وترك علمائنا التحرك واختيار الركود، فهم مع كل ذلك أصح وأكثر سلامة وأطول أعماراً من هؤلاء الأطباء، أو مستوصفيهم المراعين لتعاليمهم.

وهذا ما يدعو إلى التأمل وإعادة النظر في قواعد الطب القائمة، واختيار الطب الأفضل أو أخذه بعين الاعتبار.

والهدف الثالث هو تنويع التحقيق، وفتح الباب للمحققين الذين أصابهم الملل من جراء الطريقة السائدة في الحوزات العلمية والمعاهد التحقيقية، ووقوفها على علمي الأصول والفقه، وعدم مجاوزتها إلى سائر العلوم التي جاء بها القرآن، ووردت بها الأخبار الكثيرة، والانتفاع بها، ونفع الآخرين، ولكي تتجدد أنشطة المحققين، ويستعيدوا حيوياتهم ومعنوياتهم بتجربة ما يتضمّن ثمار عاجلة، وتتوسّع آفاق نظراتهم العلمية.

مواد البحث

لما كان اعتقادنا أنّ منشأ المرض والحاجة إلى العلاج هو بعض تصرفات الإنسان، وأنّ المرض في الغالب هو عواقب بعض أفعاله، وتأتي الحاجة إلى العلاج بعد صدور تلك الأفعال وحصول الأمراض، فإنّ تأينا أن نقدّم الكلام في الأمراض وأقسامها وعللها؛ كي يحاذر الإنسان من أن يصيبه شيء منها، فلا يحتاج بعده إلى العلاج، ومن ثم الكلام في العلاج وسبله المثلى.

ولذا سيكون البحث في الأمراض في المرحلة الأولى، وفي العلاج في المرحلة الثانية، ولو تيسّر فراغ البال أعقبناه ببحث الوقاية الذي له أطراف مترامية، وألغاز غير بادية . أو قل ثلاثة كتب:

١ - كتاب الأمراض.

٢ - كتاب العلاج.

٣ - كتاب الوقاية.

مذكرة اختصاصية

اعتمدنا في تحقيقنا على الأخبار الواردة عن النبي ﷺ برواية أهل البيت عليهم السلام، وعززناها بروايات غيرهم، وكانت أسنادنا كثرة نقلها واستفاضتها، مع تحريّ المعتمدة منها مهما أمكن، بعد اعتقادنا عدم طروء التحريف والتغيير في خصوص روايات الطب والعلاج، فإن الغالب في الخلاف والتحريف وتعمّد الكذب، الاختصاص بما له منشأ سياسي أو اختلاف مذهبي في العقائد والأحكام.

ولما كان نفع الطب عاجلاً وأثره مشهوداً، ولا يتصور أن يغشّ الإنسان نفسه في هذا المجال، اندفع احتمال تعمّد الوضع والتحريف، وبقي احتمال الخطأ، وهو قائم حتى في رواية الثقات، على أن التثبت حاصل لا محالة؛ للتخوف الحاصل على السلامة والصحة وحب البقاء الموجود عند كل إنسان، كل ذلك مما يعزز صحة العمل بأكثر الروايات الواردة في الطب إن لم نقل جميعها.

ونذكر أيضاً أنك - عزيزي القارئ - قد تشاهد أن بعض المطالب أو الأخبار تُذكر متكررةً في مواطن مختلفة، فهي بالدقة تشير إلى مطالب متفاوتة، وتبحث عن زوايا مختلفة؛ وخصوصاً الروايات فإنها في الغالب تتضمن عدة جهات بحث، مما يفرض علينا أن نكون ناظرين فيها لأكثر من موضع من مواضع دراستنا في هذا الكتاب .

الأمراض أقسامها وعللها

المرض في اللغة والاصطلاح

تعريف المرض:

قيل: أصل المرض النقصان، وهو مريض ناقص القوة . وقيل: فتور في البدن^(١).

وقال بعض المتخصصين: المرض هيئة غير طبيعية في بدن الإنسان يجب عنها بالذات آفة في الفعل وجوباً أولياً، وذلك إما مزاج غير طبيعي، وإما تركيب غير طبيعي^(٢).

والمستفاد من الأخبار أن المرض هو بلية في الجسد، وهي آثار أفعال نفس الإنسان تكون عقوبة له، وهو تطهير أيضاً يخرج به آثار تلك الأفعال.

أسماء المرض

وأما أسماء المرض وأسماء حالاته فكثيرة نشير إلى طائفة منها مما ورد في الأخبار وصرّح به أهل اللغة.

أما أسماء نفس المرض على إطلاقه فهي: الداء، والسام،

(١) لسان العرب ١٣ : ٨٠.

(٢) القانون في الطب ١ : ١٤١.

والسقام، والسقم، والشكو، والضر، والضرء، والضمان، والضى،
والعلة، والنصب، والوجع، والوصب، والسوء^(١).

ثم إن العرب تقول للمريض إذا دانه المرض أو لابس «قَرَفَ»،
وإذا بدأ به المرض «دَعَثَ»، وإذا أصابه الفتور «تَحَلَّ»، وإذا أرجفه
المرض «رَعَدَ»، وإذا غَثَّه المرض «وَعَكَ».

وتقول إذا دخل المرض جوفه: «خالطه» أو «خامره»، وإذا
خامره المرض وتمادى به «ضىني»، وإذا كثر أنينه وضجره «شكع»،
وإذا لازمه المرض «دنف»، وإذا اشتد وجعه وغلب على عقله «استعزَّ
به».

وتقول للداء الشديد «الدوي» أو «الدلخم».

وإذا رئي أثر الهزال في المريض قالت: «نهكه المرض»، وإذا
أذابه قيل: «همَّه المرض».

و«المهيوط» الذي هبطه المرض إلى أن اضطرب لحمه.

وتقول إذا مرض في السفر: «أحصر».

وتقول للمرض الذي لا دواء له «الداء العياء» أو «الطلاطة».

وإذا فتح عينه من المرض قالت «فَقَّحَ» وإذا صح تقول: «نَقَّه»،
وبعده «شفي»، و«عوفي»، و«بلَّ»، وتقول لجبر العظم «وَعَى» وإذا
عاد إليه المرض «نكس».

(١) انظر الصحاح ١: ٥١ للداء، ومختار الصحاح ١: ١٢٨ للسام، والصحاح ٥:
١٩٥٠ للسقام والسقم، كتاب العين ١: ٨٨ للشكو، وتفسير الجلالين ١: ٢٦٧
للضر والضرء، وكتاب العين ٧: ٥٣، وغريب الحديث لابن سلام ٤: ٢٨٠
جميعاً للضمان، ومختار الصحاح ١: ١٦١، ١٨٩ وكتاب العين ١: ٨٨ للضى
والعلة، والصحاح ٣: ١٢٩٤ للوجع، وكتاب العين ٧: ١٦٨ للوصب.

وتقول للكسر بعد جبر العظم «الهيض» وهو أشد ما يكون.

وتقول لوقت المرض «قرّة»، وللمرض الذي يعود بين الفترة والأخرى «عداد».

وتقول لأثر المرض: «غبر المرض» وإذا ذهب الأثر قالت «اندمل».

وتقول: «جرشب» أو «جرشم» إذا اندمل بعد المرض والهزال.

و«الصحة» ذهاب السقم والبراءة من كل عيب وريب، وتقول: «ما به ظبظاب». هذا كله مرض الواحد.

وإذا ظهر المرض في جماعة قالت: «تفشى بهم المرض»، والمرض العام «الوباء»، ويقال لأرض الوباء: الوبئة، ولسببه: «الموبى»^(١).

(١) انظر مختار الصحاح ١: ٢٢٢، وغريب الحديث لابن سلام: في القرف، والصحاح ١: ٢٨٢ في دعث، وترتيب اصلاح المنطق: ٣٧٦ في نحل، وكتاب العين ٢: ٣٣ في رعد، وكتاب العين ٢: ١٨٠ في وعك، وكتاب العين ٤: ٢١٩، ٣٣٥ في خالطه وخامره، وكتاب العين ٧: ٦٠ في ضني، وكتاب العين ١: ١٩٠ في شكع، وكتاب العين ٨: ٤٨ في دنف، والصحاح ٢: ٨٨٦ في استعز به، وكتاب العين ٤: ٣٣٥ في الدلخم، وكتاب العين ٣: ٣٧٩، وغريب الحديث للحربي ٢: ٥٩٩، وترتيب إصلاح المنطق: ٣٩٠ في النهك، وترتيب إصلاح المنطق: ٦٩ في الهم، وكتاب العين ٤: ٢٢ في الهبط، وكتاب العين ٢: ٢٧٢ في العياء، والصحاح ٥: ١٧٥٢ في الطلاطلة، والكنز اللغوي: ٩٢ في فقح، ومختار الصحاح: ٣٤٦ في نقه، وأما برئ وشفي وعوفي فهو واضح، وكتاب العين ٨: ٣١٩، وترتيب إصلاح المنطق: ١٦ في بلّ، وكتاب العين ٢: ٢٧٢ في وعى، وكتاب العين ٥: ٣١٤ في نكس، وغريب الحديث ٤: ٦٤ في الهيض، والصحاح ٢: ٧٨٩ في القرّة، وترتيب اصلاح المنطق: ٤٥ في غبر المرض، وكتاب الصحاح ١: ٩٩ في جرشب وجرشم، وكتاب العين ٣: ١٤ في الصحة، وكتاب العين ٨: ١٥٣ في الظبظاب، والصحاح ١: ٦٣ في التفشي.

أقسام المرض

المستفاد من مجموع الأخبار الواردة عن الرسول المصطفى ﷺ وأهل بيته ﷺ وجود تقسيمات مختلفة للأمراض تدور على محاور متفاوتة، غير أننا سنشير إلى أكثر تلك الأقسام، ونفصل الكلام في بعضها.

أما الأقسام فهي كالآتي:

١ - تقسيم المرض إلى نافع وغير نافع وسيأتي تفصيل الكلام فيه.

٢ - تقسيم المرض على أساس الطبائع التي هي قوام الجسد، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «الداء ثلاثة، والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدم، والمرّة، والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرّة المشي»^(١). يعود هذا التقسيم إلى اختلال الطبائع وخروجها عن الاعتدال، وسيجيء الكلام عنه.

٣ - تقسيم المرض إلى مرضٍ له دواء ويمكن معالجته، ومرض لا دواء له، سنبسط الكلام فيه.

٤ - تقسيم الأمراض إلى أمراض الصغار، وأمراض الكبار، فقد

(١) الفقيه ١: ١٢٦ ح ٢٩٩، الوسائل ٢: ٣٠ ح ١٣٨٥.

ورد أنّ أبا عبد الله عليه السلام سئل هل كان عيسى يصيبه ما يصيب ولد آدم؟ قال: «نعم، ولقد كان يصيبه وجع الكبار في صغره، ويصيبه وجع الصغار في كبره، ويصيبه المرض، وكان إذا مسّه وجع الخاصرة في صغره وهو من علل الكبار، قال لأمه: ابغي لي عسلاً وشونيزاً وزيتاً فتعجني به ثم ايتني به، فأتته به، فكرهه، فتقول: لم تكرهه وقد طلبته، فيقول: هاتيه، نعتّه بعلم النبوة، وأكرهته لجزع الصبا، ويشم الدواء ثم يشربه بعد ذلك»^(١).

فثمة أمراض مختصة بالصغار، وأخرى مختصة بالكبار، وهو مشهود. ويستفاد من الرواية أفضلية شم الدواء قبل شربه، ولعلّه لتقليل كراهته.

٥- تقسيمها إلى خبيثة وغير خبيثة، فقد ورد أنّ امرأة قالت للصادق عليه السلام: يا بن رسول الله داء قد ظهر بي من الأدوية الخبيثة التي كانت تصيب الأنبياء عليهم السلام والأولياء، وأقرها عليه السلام على هذا القول^(٢)، وورد عن الصادق عليه السلام أيضاً: «ما من شيء أنفع لداء الخبيث من طين الحرير»^(٣).

٦ - تقسيمها إلى ما كان من الجوف ومن التخمة، وإلى ما كان من الخارج وأنه يرد وروداً، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «كل داء من التخمة؛ إلا الحمى فإنها ترد وروداً»^(٤)، وفي رواية: «كل داء من الجوف» والمهم أنها تقسم الداء إلى ما كان من عوارض الحمى، وله عامل خارجي، وما ليس من عوارض الحمى فله عامل داخلي. وورد

(١) البحار ١٤ : ٢٥٣.

(٢) طب الأئمة للزيات : ١٠٤.

(٣) طب الأئمة للزيات : ١٠٤.

(٤) الكافي ٦ : ٢٦٩ ح ٨.

عن الصادق عليه السلام أيضاً: «ما من داء إلا وهو سارع إلى الجسد ينتظر متى يؤمر به فيأخذه، إلا الحمى؛ فإنها ترد وروداً»^(١)، أي يرد سببها وروداً.

٧ - تقسيمها إلى الأمراض الشائنة القبيحة وغيرها مما سيأتي الكلام فيه.

٨ - تقسيمها باعتبار العلل غير المباشرة، أي الوجوه والأغراض، وسيأتي الكلام فيه مفصلاً.

٩ - تقسيمها باعتبار الأسباب المباشرة، وهو عمدة الكلام في هذا الباب.

فالمهم من هذه الأقسام التي سيتم البحث فيها خمسة:

١ - التقسيم إلى النافعة وغير النافعة.

٢ - التقسيم إلى ما يُعالج، وما لا دواء له.

٣ - التقسيم إلى المرض الشائن وغيره.

٤ - التقسيم باعتبار العلل غير المباشرة.

٥ - التقسيم باعتبار العلل المباشرة.

ويتضح حال التقسيمات الأخرى من خلال البحث في هذه الأقسام.

الأمراض النافعة وغير النافعة

ومما تفرّد به النظرية الإسلامية هو وجود أمراض نافعة للبدن لا تجوز معالجتها، بل هي علاج - في الواقع - لأمراض أكثر خطورة

وأكثر أهمية، كما وتقوم بإعادة انتظام العروق، وإرجاعها إلى حالتها الطبيعية، وشرائطها الاعتيادية، وإن كانت هي في حد أنفسها أمراضاً تجب معها الحمية والوقاية وترك الحركة حذراً من تفاقمها وازديادها، لكن لاتصلح معالجتها في الغالب.

المرض الأول: الزكام.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا تكرهوا الزكام؛ فإنه أمان من الجذام»^(١).

وروي الصادق عليه السلام قائلاً: كان رسول الله ﷺ لا يتداوى من الزكام، ويقول: «ما من أحد إلا وبه عرق من الجذام، فإذا أصابه الزكام قمعه»^(٢).

ومعنى قَمَعَهُ: ذلّله، فذلّ، واختبأ فرقاً^(٣)، والنتيجة أنّ عرق الجذام موجود في الإنسان من الأوّل، وهذا مستفاد من قوله ﷺ «ما من أحد إلا وبه عرق من الجذام» والذي يُتخوف من العرق هو شذوذه وتحركه وهيجانه، فيأتي الزكام - والمراد به عامله وسببه - فيقمع عرق الجذام، أي يذلّله، فيذلّ ويختبئ ويرجع إلى حالته ومحلّه.

ويستفاد من بعض الأخبار أنّ عرق الجذام موجود في الرأس، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد من ولد آدم إلا وفيه عرقان: عرق في رأسه يهيج الجذام، وعرق في بدنه يهيج البرص، فإذا هاج العرق الذي في الرأس سلّط الله عزوجل عليه الزكام حتى يسيل ما فيه من الداء...»^(٤).

(١) الخصال: ٢١٠ ح ٣٢.

(٢) الكافي ٨: ٣٨٢ ح ٥٧٩.

(٣) ترتيب كتاب العين ٣: ١٥٢٤، وفرقاً: خوفاً.

(٤) الكافي ٨: ٣٨٢ ح ٥٧٩.

وهو يعني دخول مواد داخل العرق، أو تواجدتها فيه، وهي التي تؤدي إلى هيجانه وشذوذه المؤدي إلى ظهور عوارض المرض، والحال أنّ الزكام أو سببه يعمل ما يؤدي إلى خروج تلك المواد وسيلانها.

ويؤيد إرادة السبب قوله ﷺ: «الزكام فضول في الرأس» كما سيأتي.

هذا، ولكن أكثر الروايات وخصوص المعتمدة منها خالية عن التقييد بالرأس.

ولا تختص فائدة الزكام بقمع عرق الجذام، بل تشمل كل مرض له أسباب عرقية، وكان منشؤها هيجان العرق، فقد ورد أنّ رسول الله ﷺ قال: «الزكام جند من جنود الله عزوجل يبعثه على الداء فيزيله»^(١).

والداء يشمل كل داء أو جنس الداء، ولكن تقييد فعل الزكام بقمع العرق يقيده بما إذا كان للداء منشأ عرقي.

ولما كان الزكام مرض يأتي ويذهب بنفسه بانتهاء قرّته ووقته، وتمام دورته، فلا يبعد توليده المناعة في الجسد، وتنشيط مدافعاته.

ومهما يكن من أمر فنحن نجزم بفائدة الزكام؛ لكثرة الأخبار الواردة بذلك حتى أن بعضها عبّر عنه بالدواء.

ويبدو أنّ الأئمة عليهم السلام كانوا يشوّفون إلى حلول الزكام وينتظرونه، حتى ورد أنّ الصادق عليه السلام قال لمؤدّب أولاده: «إذا زكّم أحد أولادي فأعلمني» فكان المؤدّب يعلمه، فلا يرد عليه شيئاً، فيقول المؤدّب:

أمرتني أن اعلمك، وقد أعلمتك فلم تردّ عليّ شيئاً؟! فقال: «إنه ليس من أحد إلا وبه عرق من الجذام، فإذا هاج قمعه الله بالزكام»^(١).

وهو يشعر بأن الزكام علامة لهيجان عرق الجذام ووجود ظروف هيجانه، وإنما كان يطلب من المؤدّب أن يخبره لأجل التوقّي على الباقيين الذين يعيشون نفس الظروف، ويغذون غذاءً واحداً ويشربون من ماء واحد، ويكون زكام أهل الدار - مثلاً - لوحدة ظروفهم وغذائهم وكونهم في معرض الابتلاء بالجذام في عرضٍ واحد، وليس لأجل عدوى بعضهم من بعض، ولذا يزكم البعض دون البعض الآخر أحياناً مع مجالستهم للمزكوم. أو لأجل حصول الاطمئنان والأمان على عدم ابتلائهم بالجذام فيحمد الله على ذلك كما أمر النبي ﷺ على ما يأتي.

ونخلص من كل ذلك إلى أن فصل الزكام هو فصل الجذام وغيره من الأمراض التي لها منشأ عرقي، والزكام إنما هو لدفع تلك الأمراض وحسم مادتها من الأساس قبل حصولها. وإن شئت فعبر أن فصل الزكام هو فصل الجرجير - أي الرشاد من أنواع الخضر - وغيره من عوامل الجذام وأسباب حصوله.

المرض الثاني: الدماميل

والدماميل جمع دُملة، والدملة هي الخراج الذي يخرج منه جراحة، ويسيل منه الخلط، وهو الآخر نافع لإخراجه ما يسبب مرض البرص من الأخلاط والمواد.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا تکرهوا الدماميل؛ فإنها أمان من البرص»^(٢).

(١) طب الأئمة للزيات: ١٠٧، الوسائل ٢٥: ٢٣٠ ح ٣١٧٦٦.

(٢) الخصال: ٢١٠ ح ٣٢، روضة الواعظين: ٣١٠.

ويبدو أنّ مرض الدماميل أيضاً يقوم بمعالجة عرقية، ويقمع عرق البرص ويذله ويسكن هيجانه.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد من ولد آدم إلا وفيه عرقان: عرق في رأسه يهيج الجذام، وعرق في بدنه يهيج البرص، فإذا هاج العرق الذي في الرأس سلّط الله عزوجل عليه الزكام حتى يسيل ما فيه من الداء، وإذا هاج العرق الذي في الجسد سلّط الله عليه الدماميل حتى يسيل ما فيه من الداء، فإذا رأى أحدكم به زكاماً ودماميل، فليحمد الله عزوجل على العافية، وقال: الزكام فضول في الرأس»^(١).

وهو يدلّ على أن بقاء تلك الجراحة في الجسد هو الذي يؤدّي إلى حصول مرض البرص، والظاهر أنّ قوله ﷺ «ما فيه» يعني ما في العرق، وهو يعني - كما مر - أنّ المواد التي تتواجد في العرق هي التي تؤدّي إلى هيجانه، بينما هيجان العرق هو الذي يؤدّي إلى البرص.

وسبب الدماميل هو الذي يهاجم العرق ويسلّط عليه أو يدخل فيه ويخرج تلك المواد ويحدث البثور والدمل في الجسد فتسيل وتخرج تلك المواد المجتمعة الخارجة من العرق.

ويحتمل أن يكون المراد من قوله ﷺ «ما فيه» في كلا الموردين، هو ما تولّد في البدن، أي خارج العرق، ويكون هيجان العرق هو الذي ولّدها وأوجدها، فهذا احتمال آخر.

ويجمع الجميع أنّ تواجد هذه المواد سواء في العرق أو في البدن هو الذي يؤدّي إلى حصول المرض.

والمستشعر من الرواية عدم اختصاص نفع الدماميل بدفع البرص، بل يشمل جميع أمراض البدن العرقية، أي التي لها منشأ عرقي، وخصوصاً الأمراض الجلدية، وإن لم يكن هناك دليل على التعميم.

المرض الثالث: الرمذ

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا تكرهوا الرمذ؛ فإنه أمان من العمى»^(١).

المرض الرابع: السعال

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا تكرهوا السعال؛ فإنه أمان من الفالج»^(٢).

والظاهر أنّ المراد من السعال هو سعال خاص، وهو السعال الفيروسي، وأن عمل الرمذ والسعال والزكام والدماميل كلها بنحو واحد، والجميع يقوم بمعالجة عرقية لأن الأمراض التي تعالجها عرقية - كما سيأتي - و ورد النهي عن التداوي منها بسياق واحد في الأخبار.

فقد روي عنه ﷺ: «لا تكرهوا أربعة فإنها لأربعة: لا تكرهوا الزكام فإنه أمان من الجذام، ولا تكرهوا الدماميل فإنها أمان من البرص، ولا تكرهوا الرمذ؛ فإنه أمان من العمى، ولا تكرهوا السعال؛ فإنه أمان من الفالج»^(٣).

(١) الخصال: ٢١٠ ح ٣٢، روضة الواعظين: ٣١٠.

(٢) الخصال: ٢١٠ ح ٣٢، روضة الواعظين: ٣١٠.

(٣) الخصال: ٢١٠ ح ٣٢، روضة الواعظين: ٣١٠.

ومع ذلك فليس هذا دليلاً، وإنما هو مجرد فرض.

هذا عن الأمراض النافعة، والظاهر أنّ الأمراض الضارة هي كل ما عداها؛ لأنّ القاعدة في المرض هو الضرر كما هو راسخ في أذهان الناس إلا ما خرج بالدليل.

داء له دواء وداء لا دواء له

وأما التقسيم بحسب إمكان العلاج وعدم إمكانه، فيأتي السؤال عن وجود داء لا دواء له مع الالتفات إلى تواتر قوله ﷺ: «لكل داء دواء» وهو قاعدة كلية مسلّمة، فيكون الكلام في تخصيص هذه القاعدة وانخراطها، وعدم تخصيصها وبقائها على عمومها.

والصحيح هو وجود الداء الذي لا دواء له على معنى، وعدم وجوده على معنى آخر.

وينبغي الالتفات إلى أن الداء الذي لا دواء له لا يتحتم أن ينجّر إلى الموت أو يصير سبباً للهلاك، فقد يكون باقياً ملازماً حتى يفارق المريض الدنيا بعلل أخرى.

وبهذا يكون الداء الذي لا دواء له نوعين وسنخين مختلفين أحدهما ما يسمّى بالسام، وهو الداء الذي يصير علّة للموت، والآخر الداء المزمن الذي لا علاج له ويظل يصحبه إلى الأبد.

والوجه في تخصيص ذلك العموم هو وجود الداء الذي لا دواء له، وقد دلّت عليه مجموعة من الأخبار، منها ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إياكم وشرب الماء قياماً على أرجلكم؛ فإنه يورث

الداء الذي لا دواء له، إلا أن يعافي الله ﷻ»^(١).

فقد فرضت وجود داء لا دواء له، وأما قوله ﷺ «إلا أن يعافي الله» فهو خارج عن دائرة الدواء والعلاج.

وروي مثل ذلك عن أمير المؤمنين ﷺ بعدة طرق^(٢)، والكل محمول على شرب الماء كذلك في المساء كما يأتي.

ومنها: ما روي عنه ﷺ في ترك البول على الجنابة قال: «إذا جامع الرجل فلا يغتسل حتى يبول؛ مخافة أن يتردد بقية المنى فيكون منه داء لا دواء له»^(٣). وهي الأخرى دلّت على أنّ هناك داءً لا دواء له، وسببه تردد المنى.

وفي رواية أخرى: «ومن ترك البول على الجنابة أوشك أن يتردد بقية الماء في بدنه فيورثه الداء الذي لا دواء له»^(٤).

ومنها: الروايات الواردة في ترك التحنك وهي كثيرة وتنقسم إلى قسمين قسم منها وارد في مطلق ترك التحنك، وقسم آخر وارد في ترك التحنك في الصلاة.

ومن القسم الأول ما ورد عن أبي عبد الله ﷺ قال: «من تعمّم ولم يتحنك فأصابه داء لا دواء له فلا يلومن إلا نفسه»^(٥)، وفي رواية أخرى: «فأصابه ألم لا دواء له فلا يلومن إلا نفسه»^(٦).

(١) علل الشرائع ٢: ٤٦٤، تحف العقول: ١١٢.

(٢) الوسائل ٢٥: ٢٤٢ ح ٣١٨٠٠.

(٣) النوادر للراوندي: ٣١٦، مستدرک الوسائل ١: ٤٨٥.

(٤) الفقيه ١: ٨٣.

(٥) الكافي ٦: ٤٦٠ ح ١.

(٦) الكافي ٦: ٤٦١ ح ٧، المحاسن ٢: ٣٧٨.

وفي الثالثة: «من خرج في سفر لم يدر العمامة تحت حنكه فأصابه ألم لا دواء له فلا يلومن إلا نفسه»^(١) والروايتان الأخيرتان دلّتا على أنّ المبتلى به نوع من الألم.

القسم الثاني: الروايات الواردة في ترك التحنك في خصوص الصلاة، فقد روي عن رسول الله ﷺ: «من صلّى بغير حنك فأصابه داء لا دواء له فلا يلومن إلا نفسه».

وبلفظ آخر عنه ﷺ: «من صلّى مقتعطاً فأصابه داء لا دواء له فلا يلومن إلا نفسه» أي غير محتك^(٢).

ومنها: الروايات الناهية عن أكل الجبن في الغداة: فقد سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن الجبن فقال: «داء لا دواء فيه» وقال في آخره: هو ضار بالغداة نافع بالعشي^(٣).

ومنها: ما ورد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تشرب وأنت قائم، ولا تطف بقبر ولا تبل في ماء نقيع، فإنه من فعل ذلك فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه، ومن فعل شيئاً من ذلك لم يكد يفارقه إلا ما شاء الله»^(٤).

وظاهر جميع هذه الأخبار وجود الداء الذي لا دواء له، وهي كثيرة غير قابلة للانكار، وإن تواتر عنه ﷺ «لكل داء دواء» ولكن الاستثناء في الرواية الأولى بقوله ﷺ: «إلا أن يعافي الله» وفي الرواية الأخيرة بقوله ﷺ: «إلا ما شاء الله» يفتح باب الاحتمال.

(١) الفقيه ١: ٢٦٦ ح ٨١٨.

(٢) عوالي اللئالي ٤: ٣٦ ح ٣٦ و ج ٢: ٢١٤ ح ٦، مستدرک الوسائل ٣: ٢١٥ ح ٣٤٠٢.

(٣) الكافي ٦: ٣٤٠ ح ٣.

(٤) علل الشرائع ١: ٢٨٣، الوسائل ١: ٢٤١ ح ٦.

والاحتمالات المتصورة هي إرادة صعوبة العلاج وطول المرض حتى كأنه لا دواء له، وليس المراد أنه لا دواء له على الإطلاق.

والاحتمال الآخر: هو عدم وجود دواء له في زمان صدور الأخبار.

والاحتمال الثالث: أنه إذا لم يكن له دواء ولا يرفعه دواء فقد ينفع فيه الدعاء.

فقد وردت روايات كثيرة مضمونها ما ورد عن رسول الله ﷺ قال: «تداووا فما أنزل الله داء إلا أنزل معه دواء، إلا السام يعني الموت؛ فإنه لا دواء له»^(١). وإنما قلنا مضمونها لأنها واردة إما في العسل أو الحبة السوداء أو الزبيب أو غيره.

ومهما يكن من أمر فقد ورد في بعض الأخبار عن أبي جعفر عليه السلام أنه سئل عن قول رسول الله ﷺ في الحبة السوداء، قال: «قد قال ذلك، قيل: وما قال؟ قال: قال ﷺ «فيها شفاء من كل داء إلا السام، يعني الموت» ثم قال أبو جعفر عليه السلام: «ألا أدلك على ما لم يستثن فيه رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: الدعاء؛ فإنه يرد القضاء وقد أبرم إبراهيماً»^(٢).

وفسر العالم عليه السلام قول النبي ﷺ «لكل داء دواء» فسئل عن ذلك، فقال: لكل داء دعاء^(٣).

ويؤيد إرادة نفي وجود الدواء في زمانهم، ما روي من أن أم الفضل بنت المأمون لما سمّت الإمام أبا جعفر عليه السلام قال لها: «أبلاك

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٤٣ ح ٤٩٩.

(٢) مستدرک الوسائل ٥: ١٧٧ ح ٥٦١١.

(٣) مستدرک الوسائل ٥: ١٨٤ ح ٥٦٣٥.

بداء لا دواء له»، ف وقعت الآكلة في فرجها.

والآكلة تُداوى في هذه الأيام، وهي الحكمة والجرب، إلا أن يراد به شيء آخر لا دواء له، أو النوع الخبيث منه، وفي بعض كتب اللغة: الآكلة داء يقع في العضو فيأكل منه^(١).

والنتيجة أنّ هذه الاحتمالات جميعها وإن كان لها بعض المؤيدات، لكنها خلاف الظاهر، ولا بد من المصير إلى وجود داء لا دواء له في كل زمان على أن لا ننكر أثر الدعاء أيضاً.

ويدخل في هذه القائمة داء المؤمن المزمّن، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «ما من مؤمن إلا وبه وجع في شيء من بدنه لا يفارقه حتى يموت، يكون ذلك كفارة لذنوبه»^(٢) والوجع هو المرض، وعدم مفارقتة تعني عدم وجود الدواء له، وقوله: «حتى يموت» يؤيد عدم كون المرض قتالاً، بل هو ملازم فقط، ويموت بعلّة أخرى.

ونخلص من كل ذلك إلى أنّ الداء ينقسم إلى قسمين، أحدهما وهو الأكثر ما كان له دواء، والآخر القليل النادر وهو ما لا دواء له.

ونذكر أنّ ما ذكرناه من أسباب الداء الذي لا دواء له لا يراد به كفاية حصول السبب ولو مرّة واحدة في الغالب، وإنما المراد التكرار والاستمرار واعتياد ذلك، وهو الذي يسبّب المرض.

(١) لسان العرب ١١ : ٢٢ «أكل».

(٢) كتاب التمهيص : ٤٢.

الأمراض الشائنة وغيرها

التطلع في أخبار الأمراض والعلاج وملاحظتها يحدو بنا إلى الاعتقاد بتقسيم الأمراض إلى ما هو شر وشين واستهانة بالمصاب ونقمة عليه، وما هو تطهير وتزكية وغفران ذنوب.

والقسم الأول هي الأمراض التي تظهر أعراضها للعيان، وتوجب النقص الظاهر إما في الفعل أو في ظاهر الخلقة، وأولها الجنون وفساد العقل وغيره مما يؤدي إلى اختلال أفعال الشخص وفقدانه التوازن، مما يجعله منفوراً ومستخفاً به، وأشدّ من ذلك تركه العبادة.

ويتبع ذلك ما يؤدي إلى تآكل أعضاء الجسم البارزة، كالجذام والآكلة، ويتلوه ما تظهر عوارضه على البشرة كالبرص والبهق والجرب.

ويدلّ على ذلك: ما ورد عن أبي عبد الله عليه السلام «إنّ الله يبتلي المؤمن بكل بلية ويميته بكل ميتة، ولا يبتليه بذهاب عقله، أما ترى أيوب كيف سلّط إبليس على ماله وعلى ولده، وعلى أهله، وعلى كلّ شيء منه، ولم يسلّطه على عقله، ترك له ليوحّد الله به»^(١)، وهذا

(١) الكافي ٢: ٢٥٦ ح ٢٢، وفي طريقها محمد بن سنان.

التعليل يعتم هذا الحكم لكل مؤمن يوحد الله ويعبده.

وفي رواية أخرى: أنه سلط على جميع بدنه ما عدا عينيه وقلبه ولسانه وسمعه^(١).

ويدل على أصل وجود المرض الذي يُعدّ إهانة واستهانة ونقمة على المريض ما ورد أن رسول الله ﷺ اشتكى، فقالت له عائشة: بك ذات الجنب، فقال: «أنا أكرم على الله ﷻ من أن يستليني بذات الجنب»^(٢).

فلا بد أنه شين وعقاب حتى قال ﷺ ذلك، وإلا فالرسول ﷺ لايسأم من الابتلاء والأذى.

وقيل: المبرسم - أي من به المرض المسمى بذات الجنب - إذا قوي مرضه وتعطلت حواسه الظاهرة بغلبة المرض يرى أشياء لا تحقق لها في الخارج على سبيل المشاهدة دون التخّل^(٣). وعلى هذا يكون استهانة ونقمة لصدور ما يوجب التمسخر منه، والاستهانة به.

ومنها: الدبيلة، والقرحة، فقد روي عن الإمام الحسن ﷺ أنه قال لإمراة: «أخبرني جدي رسول الله ﷺ تموتين بالداء والدبيلة، وهي ميتة أهل النار»^(٤).

وورد عن الباقر ﷺ قوله: «اعتبروا بنا وبعدونا... وميتتنا وميتتهم، يموتون بالقرحة والدبيلة، ونموت بما شاء الله»^(٥). وفي

(١) البحار ٦٠ : ٢٠١ ح ١٧.

(٢) الكافي ٨ : ١٩٣ ح ٢٢٩.

(٣) البحار ٥٨ : ٢٧٤.

(٤) مدينة المعاجز ٣ : ٤١٣.

(٥) بصائر الدرجات : ٢٨٨، البحار ٢٦ : ١٤٧ ح ٢٩.

رواية: «يموتون بالداء والقرح والديبيلة، ونموت بالبطن والقتل والشهادة»^(١).

وفي رواية: «إنا وشيعتنا نمضي إلى الله بالبطن والحمى والسيف، وإن عدونا يهلك بالداء والديبيلة وبما شاء الله من البلية»^(٢).

والديبيلة هي خراج ودمل كبير تظهر في الجوف فتقتل صاحبها غالباً. وقيل: هو قرحة المعدة أو الاثني عشر.

ومهما يكن من ذلك فهو يحكي شناعة تلك الأمراض وشينها، ويؤيد انقسام الأمراض إلى شائنة وغيرها.

وأما مثل الجذام والبرص والجرب والبهق؛ فإنه وإن ورد ما يدل على أنه استهانة ونقمة، وأنه لا يصيب المؤمن ولا يتلي به من عمّر أربعين سنة في الإسلام، لكن هناك ما يخالفها من الأخبار مما يدل على ابتلاء المؤمن بالجذام والبرص وأمثاله، ومع ذلك فالمستفاد من الجميع أن هذه الأمراض شين وتشويه ولعنة لا محالة، وهو المهم في البحث.

فنحن نورد الطائفتين، ونسعى وراء الجمع بينهما.

الطائفة الأولى فهي عدة أخبار:

١ - روي أن رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء: الجذام والبرص والجنون»^(٣).

(١) كتاب سليم بن قيس: ٢٦٠.

(٢) معجم أحاديث الإمام المهدي ﷺ ٣: ٥٦.

(٣) البحار ٥٩: ٢٦٩ ح ٥٧.

فليس المراد أنّ هذه هي أمراض الصغار ومن لم يبلغ الأربعين من عمره فحسب، فإنه لا وجه لاختصاص ذلك بالمسلم وبمن عمّر في الإسلام، المفهوم منه الامتنان.

ولا وجه لصرف خصوص هذه الأمراض عن المسلم إلا لأنها أمراض استهانة يصرفها الله تعالى عنه، وذلك بواسطة سنّ الشريعة والممارسات الإسلامية والآداب والسنن والنواهي والزواج الصادرة عن الشارع، والتي تنهى عن أسباب تلك الأمراض وتعالجها جذرياً.

٢ - ورد عن الصادق عليه السلام أنه قال: «إنّ الله أعفى شيعتنا من ست: من الجنون، والجذام، والبرص، والابنة، وأن يولد له من زنا، وأن يسأل الناس بكفه»^(١).

وإعفاء الشيعة واضح في الامتنان، وهو إعفاء من اليوم الأوّل، وليس من حين بلوغ الأربعين، والإعفاء عن خصوص هذه الأمراض يشعر أنّ لها خصوصية، وليست سوى إيجادها الشين والنقص الظاهر، خصوصاً مع ملاحظة عدّها في عداد الولادة من زنا والسؤال بالكف وغيرها مما يقبح ويشين.

٣ - وورد عن أبي عبدالله عليه السلام قوله: «البرص شبه اللعنة، لا يكون فينا، ولا في ذريتنا، ولا في شيعتنا»^(٢). ودلالته على المطلوب أوضح من أن تخفى، غير أنها مخصوصة بالبرص.

٤ - ما ورد عن أبي جعفر عليه السلام قال: «للمؤمن على الله تعالى عشرون خصلة - إلى أن قال - وله على الله أن لا يسلّط عليه من

(١) الخصال: ٣٣٦ ح ٣٧، البحار ٧٦: ٢٩ ح ٤٠.

(٢) صفات الشيعة: ٣١، البحار ٦٤: ٢٠٠ ح ١.

الأدواء ما يشين خلقته، وله على الله أن يعيذه من البرص والجذام»^(١).

فهذه تامة الدلالة غير مختصة بمرض معين، بل تشمل كل ما يشين من الأمراض، وتذهب إلى ما وراء الجذام والبرص، فقد قدمت عليها غيرها مما يشين ويشوه خلقة المؤمن بصورة عامة.

وأما الطائفة الثانية فهي كثيرة:

١ - الروايات الكثيرة الدالة على عظم بلاء المؤمن وكثرة مصائبه ومضمونها: «وهل كُتِبَ البلاء إلا على المؤمن» وأن الدنيا سجن المؤمن، وأن الله تعالى أوحى إلى الدنيا أن تضيق عليه وتمرر عليه، وكذا ما دلّ على ابتلاء الأنبياء وما مر عليهم من أنواع التهم الشائنة والقتل والسجن وغيرها، وأوضح من ذلك ما يدل على أن بلاء المؤمن أشد من غيره.

٢ - الروايات المتضمنة لأسباب الجذام والبرص والجنون الناهية عنها والمحذرة منها، وهي كثيرة تأتي في محلها، ولولا أن هذه الأمراض تُصيب المؤمن ويبتلي بها فلا وجه للنهي عنها، والإرشاد إلى تسببها لتلك الأمراض؛ فإن غير المؤمن لا ينتهي بهذه النواهي، ويكون نهيه لغواً وعبثاً، فلا بدّ من توجيهها إلى المؤمن، وهو دليل على إمكان ابتلائه بتلك الأمراض المشينة.

٣ - الروايات الدالة على كيفية التداوي من الجذام والبرص وغيرها من الأمراض المشينة، فلولا ابتلاء المؤمن بها، فما الوجه في وصف الدواء والعلاج لها، وهي كثيرة جداً. وتلحق بها أنواع الأدعية الواردة والعودات المذكورة للتخلص من تلك الأمراض.

٤. ما ورد عن عبد الله بن بكير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام:
 أيتلي المؤمن بالجذام والبرص وأشباه هذا؟ قال: «وهل كتب البلاء
 إلا على المؤمن»^(١).

٥ - ورد عن ناجية قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن المغيرة
 يقول: إن المؤمن لا يتلي بالجذام ولا بالبرص ولا بكذا ولا بكذا؟
 فقال: «إن كان لغافلاً عن صاحب ياسين، إنه كان مكنعاً» ثم رد
 أصابعه فقال: «كأنني أنظر إلى تكنيعه أتاهم فأنذرهم، ثم عاد إليهم
 من الغد فقتلوه» ثم قال: «إن المؤمن يتلي بكل بليّة، ويموت بكل
 ميتة إلا أنه لا يقتل نفسه»^(٢). وفي نسخة: مكنعاً^(٣).

والمكنع هو الذي وقعت أصابعه، والمكنع الذي عرفت
 أصابعه، والجامع هو تأكلها بجذام وشبهه.

٦. عن يونس بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن هذا
 الذي ظهر بوجهي يزعم الناس أنّ الله لم يتل به عبداً له فيه حاجة،
 قال فقال لي: «لقد كان مؤمن آل فرعون مكنع الأصابع».

وورد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ
 يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ قال: «كتم إيمانه ستمائة سنة، قال: وكان مجذوماً
 مكنعاً، وهو الذي قد وقعت أصابعه وكان يشير إلى قومه بيديه
 المكنوعتين ويقول: يا قوم اتبعوني أهدكم سبيل الرشاد»^(٤).

وورد عن سدير قال قلت لأبي جعفر عليه السلام: «هل يتلي الله

(١) قرب الإسناد: ١٧٤ ح ٦٣٨، الكافي ٢: ٢٥٨ ح ٢٧.

(٢) الكافي ٢: ٢٥٤ ح ١٢.

(٣) التمهيد: ٤٢ ح ٤٣.

(٤) تفسير القمي ٢: ٢٥٧، البحار ١٣: ١٦٢ ح ٥، والآية ٢٨ من سورة غافر.

المؤمن؟ فقال: وهل يبتلي إلا المؤمن؟ حتى أن صاحب يس قال: ﴿بَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ كان مكتعاً قلت: وما المكتع؟ قال: «كان به جذام»^(١).

٧ - ورد عن أبي عبدالله عليه السلام: عن المجذوم والأبرص منا، أيوم المسلمين؟ قال: «نعم، وهل يبتلي الله بهذا إلا المؤمن؟! وهل كتب البلاء إلا على المؤمنين؟!»^(٢).

فكيف يمكن الجمع بين هذه الأخبار الشديدة التضارب والتعارض، وكيف يمكن أن يكون مثل الجذام والبرص مما لم يكتب إلا على المؤمن، ومن ناحية أخرى هو شبه اللعنة، ولا يكون في المؤمن، وقد أعفي منه، وغير ذلك.

ونحن في فسحة من ذلك؛ لأننا سنبين أن الوجه في عدم ابتلاء المؤمن بأمثال ذلك هو ممارساته، وملخصه أن هذه الأمور إنما لا تصيب المؤمن لمعرفته من خلال بيان الرسول ﷺ وأهل بيته بأسبابها وعللها، ونهيهم عن جميع تلك الأسباب إما بنحو التحريم، أو بنحو الإرشاد والتنزيه، وكذا بيان أنواع العوذات والدعوات والعلاجات والأدوية، وكذا ذكرهم ﷺ طرق الوقاية وسبل التخلص منها.

ومع هذا يعلم أن المؤمن لا يصاب بها ولا يبتلى بها؛ لأنه يعمل ما يؤدى إلى عدم الابتلاء بها، فلا يجامع في الحيض لحرمة، ولا يغسل بالماء المشمس وأمثال ذلك من أسباب الجذام والبرص لنهي النبي ﷺ، وكذا يستعمل ما يمنع من حصولها ويقيه شرها بمتابعة إرشاداته.

(١) التمهيد: ٤٢، البحار: ١٤ : ٢٤٤ ح ٢١، والآية ٢٦ في سورة يس.

(٢) المحاسن ٢ : ٣٢٦ ح ٧٦.

وإذا خالف تلك النواهي وعصى تلك المحرمات وأصرّ على ارتكاب المكروهات، فليس من البعيد ابتلاؤه بتلك الأمراض، ومع ذلك يتمكّن من التعرّف على طرق العلاج التي وردت بشكل واسع عن الرسول ﷺ وأهل بيته ﷺ فيعالج نفسه بها، وسرعان ما يشفى ويتمائل.

والنتيجة أن احتمال ابتلائه عملاً ضعيف جداً.

ويدل على ذلك أيضاً: ما ورد عن أبي الحسن الثالث عليه السلام أنه قال يوماً: «إن أكل البطيخ يورث الجذام» فقليل له: أليس قد أمن المؤمن إذا أتى عليه أربعون سنة من الجنون والجذام والبرص؟ قال: «نعم، ولكن إذا خالف ما أمر به ممن أمّنه لم يأمن أن يصيبه عقوبة الخلف»^(١).

وإنما قالوا له عليه السلام: «أليس قد أمن المؤمن» إشارة إلى ما روي عن رسول الله ﷺ من أن من بلغ الأربعين أمن من الجذام، فأجابهم بأنه صحيح ما دام المؤمن مؤمناً وممثلاً لما أمر به ومنتزهاً عما نهى عنه، وأن الحكمة في عدم ابتلائه هو وقوفه حتماً في ذلك العمر على الأسباب والعلل المسببة للمرض، وبلوغ نهى الشارع إليه، وإكتمال عقله في الأربعين ووفوره، فلا يعود يجترئ على معصية ربه وارتكاب ما نهاه عنه، فيكون ذلك وقاية له وأماناً. ولكن إذا اجتراً وخالفوا وابتعدوا ولم يتعلّم أصابه ما يصيب غيره.

وسياتي الكلام في هذه الأمراض وعللها وعلاجها.

(١) تحف العقول: ٤٨٣، الوسائل ٢٥: ١٨٦ ح ٣١٥٧٧.

وأما الأمراض غير الشائنة

فهي الأمراض المؤلمة التي تأخذ جميع الجسد أو عضواً منه، وسرعان ما تزول وتزول آثارها، أو لا تظهر ولا تظل بادية بحيث تشين المؤمن فيعاب بذلك ويستهان به، والمؤمن عزيز. وأوضح تلك الأمراض هي التي من عوارضها الحمى.

فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه عاد رجلاً من الأنصار، فشكا إليه ما يلقي من الحمى، فقال له رسول الله ﷺ: «إن أَلْحَمَى طهور من رب غفور» قال الرجل: بل الحمى تفور بالشيخ الكبير حتى تحلّه القبور، فغضب رسول الله ﷺ وقال: «ليكن ذلك بك»، فمات من علته تلك^(١).

ولو صحت هذه الرواية فهي تحكي عن عِظَم شأن الحمى ومدى نفعها بحيث أدت الاستهانة بها إلى غضب رسول الله ﷺ، وكيف لا تكون كذلك وهي طهور تطهر الأبدان من آثار الذنوب، فتدخل الناس الجنة.

وورد عن علي بن الحسين ﷺ أنه قال: «نعم الوجع الحمى، تعطي كل عضو قسطه من البلاء، ولا خير فيمن لا يبتلي»^(٢) وما بعد التعبير بـ«نعم» ما يدل على عدم الشين والقبح، بل يستفاد منه التحييد والمحبوبة. ولذا ورد أن رسول الله ﷺ ترك الزواج من امرأة عُرضت عليه فأخبر أبوها أنها لم تصدع ولم تصبها الحمى، وترك طعام من أخبره بأنه لم يصدع ولم يأكل منه.

وأما ما روي أن رسول الله ﷺ قال: «الحمى رائد الموت

(١) دعائم الإسلام ١ : ٢١٧.

(٢) ثواب الأعمال : ١٩٢.

وسجن الله في أرضه وفورها وحرّها من جهنم، وهي حظ كل مؤمن من النار^(١). فإنها وإن دلت على أنّ الحمى رائد الموت وهي من حر جهنم وجهنم مذمومة، ولكن قوله هي حظ المؤمن من النار، فيه كناية عن أنها تدرئ عنه النار، أي يعجل له العقاب في الدنيا فلا يعاقب في الآخرة.

والمرض الآخر هو الصداع والرمد، فقد ورد عن أبي جعفر عليه السلام: «إذا أحب الله عبداً نظر إليه، فإذا نظر إليه أتخفه من ثلاثة بواحدة، إما صداع، وإما حمى، وإما رمد»^(٢). ولا يهمننا الاستقصاء، والمهم معرفة الملاك في ذلك التقسيم.

(١) ثواب الأعمال: ١٩٢.

(٢) الخصال: ١٣ ح ٤٥، التمهيد: ٤٢ ح ٤٧.

علل الأمراض

علة العلل:

لاشك أنّ علة العلل والمفويض لكل وجود في كل آن، ومن بإشاءته تتحقق كلّ حركة وسكون، وكلّ تغير وتحول هو الله ﷻ، ولا تؤثر أي إرادة بل لا تتحقق بغير إرادته.

ولكن يأتي سؤال عن مثل المرض وأنواع المصائب، هل يسند إليه سبحانه، وهو القائل تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنٍ فَرَأَىٰ اللَّهُ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئٍ فَرَأَىٰ نَفْسِكَ﴾^(١).

وقال تعالى مجده: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كُنْتُمْ آيْدِكُمْ﴾^(٢).

والمستفاد منها أنّ السيئة والمصيبة والمرض الذي لا يخرج عن سابقه إنما يسند إلى الإنسان نفسه، ويعلل بفعل الإنسان وبما كسبت يده، ولذا قال إبراهيم عليه السلام ﴿فِيمَا حَكَى اللَّهُ ﷻ كَلَامَهُ﴾، قال: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾^(٣) ولم يقل: «إذا مرضني».

(١) النساء: ٧٩.

(٢) الشورى: ٣٠.

(٣) الشعراء: ٨٠.

ومع كل ذلك لا بد من المصير إلى وجود علل وأسباب تحصل الأمراض بسببها، أي جعلها الله كذلك لتؤثر في حدوث الأمراض بما فيها أفعال نفس الإنسان وأخطائه فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «أبى الله أن يجري الأشياء إلا بالأسباب، فجعل لكل شيء سبباً»^(١) وتسمى هذه الأسباب بـ «قدر الله» تعالى، وهي سننه وقوانينه التي أراد لها البقاء والاستمرار.

فثمة عمل يعمله الإنسان وذنب يرتكبه يكون هو المادة لحصول المرض بمعنى المقتضي، ويبقى تميم العلّة ونفي الموانع وتدبير جميع ذلك بيد الله تعالى، فقد يؤثر ذلك المقتضي إذا أراد الله تعالى، وقل: لا يؤثر إذا لم يشأ ذلك.

ويدلّ على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ هَؤُلَاءِ سَيُصِيبُهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا﴾^(٢) يعني سيصيبهم آثار أعمالهم وما كسبوا من الأضرار والأمراض التي جعلها الله علّة لذلك.

ويدلّ على لزوم تقدير الله تعالى ذلك، وتوقف تأثيرها على إشيائه وعدم وضع الموانع ورفع الشروط، وبالتالي تأثير المقتضي هو قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾^(٣).

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام: «كما أن بادئ النعم من الله تعالى وقد نحلكموه، كذلك الشر من أنفسكم وإن جرى به قدره»^(٤).

والنتيجة أن إسناد المرض إلى الله تعالى صحيح، وإن كانت إصابته

(١) البحار ٢: ١٦٨.

(٢) الزمر: ٥١.

(٣) التغابن: ١١.

(٤) البحار ٥: ١١٤ ح ٤٢.

تعالى للإنسان بمرض تكون بسبب ما أحدثه الإنسان نفسه، وما أوجده من مقتضيات حدوث الأمراض وأسبابها، أي أنّ الله سبحانه لا يمانع من أن تؤثر أثرها ويقدر مرضه، ويوفّر باقي أجزاء العلة بعد إيجاد العبد للمقتضي والسبب.

ويدلّ على ذلك بوضوح قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾^(١).

وبذلك تتحقّق النسبتان بلا إزراء، أي نسبة المرض إلى الله سبحانه، ونسبته إلى العبد بدون حصول شركة، ولا هي في عرض البعض، بل في طول البعض.

علل الأمراض غير المباشرة

العلّة الأولى: الابتلاء

وهذه هي العلة الأساسية لمرض الأنبياء والأوصياء والأتقياء؛ حيث كان النبي من الأنبياء ليبتلي بالأسقام والأمراض حتى تتلفه كما جاء في الخبر^(١).

بل إنّ أشدّ الناس بلاءً هم الأنبياء، ثم الأولياء والأتقياء، الأمثل فالأمثل.

وما زال يُصيب الرسول المصطفى ﷺ البلاء والمرض حتى قيل: إنّّه كان مسقماً، كما أنّ عيسى بن مريم ﷺ كان يُصاب بأمراض الكبار وهو طفل، بينما كانت تُصيبه أمراض الصغار وهو كبير.

على أنّ حال أيوب ﷺ معلوم، وهو مثال البلاء والصبر، ومن أشدّ ابتلاءاته مرضه وسقمه، ولم يزل مريضاً حتى اعتزله الناس وأقصوه.

ويبقى البحث في أسباب الابتلاء وغاياته، والحال أنّ الأنبياء لا يذنبون، ولا يعملون ما يؤدّي إلى المرض من السرف في الأكل والشرب، كما أنّهم يعرفون المكروب والجراثيم وطرق التحرّز من

(١) بحار الأنوار ١١: ٦٦.

مضارّها، وكذا أسباب شذوذ ما يُسمّى بالعرق، وهم أيضاً يتحرّزون عن المكروهات، التي هي إرشادات إلى المضار.

ومنه يعلم عدم نزول قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَبَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾^(١) فيهم وفي مصائبهم، وإنما نزل فيهم قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِمَّن قَبْلَ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ * لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾^{(٢)(٣)}.

فالأنبياء لا يأسون على ما فاتهم ولا يفرحون بما آتاهم، وهي مرتبة عظيمة، وإنما يتلى الأنبياء والأوصياء ليلبغوا تلك المرتبة كما هو مستفاد من الآية.

ويشيده ماورد عن علي عليه السلام قال: «إنّ البلاء للظالم أدب، وللمؤمن امتحان، وللأنبياء درجة، وللأولياء كرامة»^(٤).

وورد في الخبر: «إنّ في الجنّة منزلة لا يبلغها العبد إلا ببلاء في جسده»^(٥).

فالسبب الأول: لمرض الأنبياء هي نيل الدرجات العالية، والمراتب السامية، ولكن ليست هي العلة الأساسية، بل أظنّ أنّها تختص بغير الأنبياء والأوصياء.

والسبب الثاني: هي الأجر، فهم بصبرهم عند نزول البلاء

(١) الشورى: ٣٠.

(٢) الحديد: ٢٢.

(٣) تفسير القمي ٢: ٢٧٧، البحار ٧٨: ١٨٠ ح ٢٧.

(٤) جامع الأخبار: ١٠٩، البحار ٧٨: ١٩٨ ح ٥٥.

(٥) جامع الأخبار: ١١٠، البحار ٧٨: ١٩٩ ح ٥٥، عن أبي عبد الله عليه السلام.

يثابون عليه، كما يثابون على العبادة^(١).

وفي الخبر، قلت: أرأيت ما أصاب علياً وأهل بيته هو بما كسبت أيديهم وهم أهل طهارة معصومون؟ قال: «إنّ رسول الله ﷺ كان يتوب إلى الله ويستغفره في كلّ يوم وليلة مائة مرّة من غير ذنب، إنّ الله يخصّ أوليائه بالمصائب ليأجرهم عليها من غير ذنب»^(٢).

ويدلّ على العلتين السابقتين ما روي أنّ الرسول ﷺ قال: «إنّ لأهل البلياء في الدنيا لدرجات في الآخرة ما تنال بالأعمال، حتى أنّ الرجل ليتمتّى أنّ جسده في الدنيا كان يقرّض بالمقاريض مما يرى من حُسن ثواب الله لأهل البلاء من الموحّدين»^(٣).

وما أظنّ أنّ العلة الثانية - وهي الأجر - هي العلة الأساسيّة، فإنّ في مجاهداتهم وأعمالهم وسُننهم التي سنّوها لسالكى الطريقة أجراً يغنيهم عن أجر المرض والمُصاب.

السبب الثالث: استحالة حصول الراحة في الدنيا لكلّ أحد، فهو من المحالات والممتنعات، وإلا لما كانت الدنيا دنيا، بل هو كاجتماع النقيضين والضدّين.

ولذا ورد: «أربعة لم تخلُ منها الأنبياء، ولا الأوصياء ولا أتباعهم: الفقر في المال، والمرض في الجسم، وكافر يطلب قتلهم، ومنافق يقفو أثرهم»^(٤).

(١) الفرق بين الدرجات والأجر هو أنّ الدرجات عبارة عن مقامات ومنازل كمقام الشفاعة والوسيلة والمقام المحمود وما أشبه ذلك، ومنازل الجنة كعليين، بينما الأجر هو الحور والقصور والطعام والشراب الذي يحيى به العبد جزاءً على عمله وثواب صنيعه.

(٢) تفسير القمي ٢: ٢٧٧، البحار ٧٨: ١٨٠ ح ٢٦ عن أبي عبد الله ﷺ.

(٣) عدّة الداعي: ١١٧، البحار ٧٨: ١٩٣ ح ٥٠.

(٤) أعلام الدين: ٢٧٨، البحار ٧٨: ١٩٥ ح ٥٢ عن الصادق ﷺ.

وورد: «لا تتمنّوا المستحيل» قالوا: ومن يتمنى المستحيل؟! فقال: «أنتم، أستمتمنّون الراحة في الدنيا؟» قالوا: بلى، فقال: «الراحة للمؤمن في الدنيا مستحيلة»^(١).

ولذا ورد أنّ رسول الله ﷺ، قال: «الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر»^(٢).

فالدنيا خُلقت لتكون كذلك، وهذه هي سنة الله تعالى فيها، ولا تبديل لسنّته.

وليست هذه هي العلة الأساسية كسابقتيها.

السبب الرابع: حصول الاشتياق إلى لقاء الله تعالى، فعن رسول الله ﷺ أنه قال: «هبط إليّ جبرئيل ﷺ في أحسن صورة، فقال: يا محمد الحق يُقرئك السلام، ويقول لك: إنّي أوحيت إلى الدنيا أن تمرّري، وتكذّري، وتضيقني، وتشدّدي على أوليائي؛ حتى يحبّوا لقائي، وتيسّري، وتسهّلي، وتطيّبني لأعدائي حتى يبغضوا لقائي؛ فإنّي جعلت الدنيا سجناً لأوليائي، وجنة لأعدائي»^(٣).

ولا أذهب إلى أنّ هذه هي العلة الأساسية؛ فإنّ الاشتياق من قبّل الأنبياء إلى لقاء الله حاصل لا محالة من دون ذلك، كيف وهو حاصل للأتقياء كما جاء في خطبة همام: ولولا الأجل^(٤).

السبب الخامس: حب الله، فقد ورد: «أنّ الله إذا أحب عبداً غنّه في البلاء غناً، وإنّا وإياكم لنصبح به ونمسي»^(٥).

(١) أعلام الدين: ٢٧٨، البحار ٧٨: ١٩٥ ح ٥٢ عن الصادق ﷺ.

(٢) مسكن الفؤاد: ٢٤، البحار ٧٨: ١٩٤ ح ٥١.

(٣) أعلام الدين: ٢٧٧، البحار ٧٨: ١٩٤ ح ٥٢.

(٤) نهج البلاغة: ٢: ١٦٠.

(٥) مسكن الفؤاد: ١١٣ - ١١٤، البحار ٧٨: ١٩٦ ح ٥٣. غنّه: غطه. لسان العرب

وفي خبر آخر: «أن الله إذا أحب عبداً غتته بالبلاء غتاً، وثجته بالبلاء ثجاً، فإذا دعاه قال: لبيك عبدي، لئن عجّلت لك ماسألت، إنني على ذلك لقادر، ولكن آذخرت لك، فما آذخرت لك خير لك»^(١).

وينبغي أن يكون هذا وارداً في غير الأنبياء؛ لاستجابة دعواتهم، والرواية فرضت عدم الاستجابة.

السبب السادس: وهي العلة الأساسية على ما أظن، وهي الذنب، ولكن ليس ذنب الأنبياء، بل ذنوب الناس، وسخافة عقولهم.

فقد روي أن الرسول المصطفى ﷺ قال: «أعظم الناس بلاءاً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، وإنما ابتلاه الله ﷻ بالبلاء العظيم الذي يهون معه على جميع الناس لئلا يدعوا له الربوبية، وليعلموا أنه يسقم من يشاء، ويشفي من يشاء، متى شاء، كيف شاء، بأي سبب شاء»^(٢).

ولا يتردد الناس في عبادة من يشاهدون منه أدنى الآثار العجيبة، فكيف بالأنبياء وقد ظهرت على أيديهم خوارق العادات وأنواع المعجزات، من إحياء الموتى، وانشقاق القمر، واستجابة الجمادات، وإبراء الأكمه والأبرص والأعمى وغيرها.

فأراد الله أن لا يعبدوا، ولذلك ابتلاهم بالأمراض وأنواع البلاء؛ حتى يذعن الناس أنّ الأمور بيده تعالى مجده، وإنما هم عباد مقهورون.

وقد كان عيسى ﷺ يصاب بأمراض الكبار وهو صغير، ويصاب

(١) مسكن الفؤاد: ١١٤، البحار ٧٨: ١٩٦ ح ٥٣. ثجه: صبه. المصباح المنير: ٣١.

(٢) الخصال: ٤٠٠، البحار ١٢: ٣٤٨. قوله: يهون معه على جميع الناس، أي ينقص في أعين الناس ويقل قدره فينزله عن منزلة الربوبية.

بأمراض الصغار وهو كبير، ومع كل ذلك فقد قالوا: ابن الله، وثالث ثلاثة، فكيف إذا لم يُبتَل.

وكذلك نبينا الحبيب الذي جاء بشتى المعجزات وفنون العلوم، فلولا أنه ابتلي وأوذى حتى قال ﷺ: «ما أوذى نبي مثل ما أذويت» لكان يُعبد.

كيف وتلميذه وخليفته علي بن أبي طالب ﷺ تُدعى له الربوبية من قِبَل بعض الغلاة.

بقي شيء :

وهو أنّ أمراض الأنبياء والأوصياء - وبعبارة أخرى أمراض الابتلاء - هي أمراضٌ خاصة، ولا يمكن أن يكون مرضاً فيه مهانة لهم، ولا يُسلط عليهم الشيطان، إلا في موارد خاصة كما اتفق لأيوّب ﷺ، ولا من سرفٍ في الطعام والشراب.

ويُذكر أنّ البعض زعم أنّ رسول الله ﷺ مصاب بذات الجنب، فقال: «ما كان الله ليسلّطها علي» كما سيأتي.

وأكثر أمراضهم هي التحف الثلاث، فقد ورد: «إذا أحبّ الله عبداً نظر إليه، فاذا نظر إليه أتحفه من ثلاثة بواحدة: إما صداع، وإما حمى، وإما رمد»^(١).

وفي خبر آخر: «نعم الوجع الحمى تعطي كل عضو قسطه من البلاء، ولاخير فيمن لا يبتلى»^(٢).

ومن جملة أمراض الأنبياء العمى، فقد عمي يعقوب ﷺ.

(١) الخصال: ١٣، البحار: ٧٨: ١٧٨ ح ٢٠، الوسائل ٢: ٦٢٣ ح ٢٤٦٢.

(٢) ثواب الأعمال: ١٩٢، البحار: ٧٨: ١٨٣ ح ٣٥ عن علي بن الحسين ﷺ.

وورد: أنّ إسرائيل - وهو يعقوب عليه السلام - كان إذا أكل لحم الإبل هيج عليه وجع الخاصرة، فحرّم على نفسه لحم الإبل^(١).

وزعموا أنّ برسول الله صلى الله عليه وآله ذات الجنب، فقال: «ما كان الله ليسلّطها عليّ؛ لأنها همزة من الشيطان؛ ولكنه من الأكلة التي أكلت يوم خيبر، ما زال يصيبني منها عداد حتى كان هذا أو انقطاع أبهري»^(٢).

(١) الكافي ٥: ٣٠٦ ح ٩، البحار ٩: ١٩١ ح ٣١.

(٢) كنز العمال ١١: ٤٦٦ ح ٣٢١٩١. قوله صلى الله عليه وآله: انقطاع أبهري، كناية عن الموت، والأبهر شريان الدم الأكبر.

العلة الثانية الذنب

المشاهد أنّ الأدوية والأقربازين التي يصفها الأطباء المهرة، وأنواع العلاج التي يعالج بها المعالجون الفنيون تنفع المريض في أغلب الأحيان، ويتمائل إلى الشفاء على أثر استعمالها، ويشفى من مرضه بفعالها، وقد لا تنفع في بعض الأحيان، ولا يبرأ المريض باستعمالها، بل تزيده مرضاً وأذى.

وكذا يبتلي بالمرض من يكون في معرض الابتلاء به، ويسوء حاله في بعض الأحيان، وقد لا يمرض ويكون على أحسن حال.

وعند اجتياح البواء يبتلي به من يفرّ منه ويهلك، وقد لا يهلك ويتمائل إلى الشفاء، وقد لا يبتلي من الأساس من لا يفرّ منه، ولا يمرض، حتى لو توسط المرضي والموبوتين وعالجهم ودفن موتاهم، فتراه ينجو ويظل سالمًا.

ويؤثر المكروب والفيروس عند دخوله في بدن شخص ما، وقد لا يؤثر، ويظلّ حاملاً له، وقد ينقله إلى الآخرين وهو صحيح سالم.

ويبيد الدواء المكروب أو يضعفه ويسقطه عن الفعالية في المختبر وبدن الإنسان، وقد لا يبيده ولا يقضي عليه ولا يضعفه؛ بل يقوّيه ويشدّد فعاليته.

ويشدّ جين من الجينات ويؤدّي إلى المرض في شروط وظروف خاصة، وقد لا يشدّ في نفس تلك الظروف أو أشدّ منها.

ويظهر ويتولّد بين الحين والآخر مرض جديد لم يُعهد ولم يعرف، ولم يكن له أثر في السابق، ولم يسمع به، بينما ينقرض مرض آخر.

ويجتاح البلاد الوباء والطاعون، وهي على أحسن حال، ويغادرها ويرتفع عنها وهي في أسوأ حال من تراكم القذارات وجثث الموتى وسوء التغذية واضطراب أهلها.

فكل تلك الأمور وأمثالها تثير تساؤلات لاحدّها، واستفهامات لا نهاية لها، وتحتاج إلى أجوبة شافية، وتفصيلات وافية.

وقد يقف علماء الطب حيارى، متحرّين لها الأجوبة الشافية، فلا يجدوها ولا يتحققوها، غير أنهم يعطون اليوم جواباً يفنّدونه غداً، ويمعنون النظر في شيء يعرضون عنه غداً.

وهكذا تجد تبدّل النظريات، وتضاربها، وتقدّمها، وتأخرها، وتناوبها باستمرار.

ولقد أجاب الله ﷻ عن كل ذلك جواباً شافياً كافياً على مرّ العصور وعلى ألسن المرسلين، فلم يلتفت إليه إلا القليل.

ومن ذلك ما قال الله تعالى في محكم كتابه: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾^(١).

وما المصيبة إلا المرض والموت ونقص الأموال، وكل ما يكرهه الإنسان ويتدمّر منه حتى نكبة الحَجَر، وانتفاض العين

واختلاجها، وهذا ما تشهد به الروايات المتواترة وكلام أهل اللغة^(١) والمفسرين^(٢).

وكذلك فإنّ قوله تعالى: ﴿فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ يعني المعاصي والذنوب.

وروي أنّ الرسول المصطفى ﷺ قال: «ما اختلج عرق، ولا عثرت قدم، إلا بما قدّمت أيديكم، وما يعفو الله أكثر»^(٣).

والاختلاج هو الاضطراب^(٤)، واختلاج العرق كناية عن المرض وبيان علته على ماسياتي في بحث العرق، وقيل ما معناه: إنّه تشنّج يحصل في عضلة أو عصب. ومهما يكن فلا يخرج عن كونه نوعاً من أنواع المرض.

وإذا كان المقصود به المرض اليسير، فلا شك أنّه ﷺ إنّما أشار بالفرد الضعيف إلى حتمية الفرد الخطير، وأنّه يحصل بسبب الذنب بطريق أولى.

ولا شك أنّ المراد بقوله ﷺ «بما قدّمت أيديكم» هو الذنب، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال في حديث آخر: «ما اختلج عرق

(١) النهاية لابن الأثير ٣: ٥٧ قال: هو الأمر المكروه ينزل بالإنسان، وفي المنجد: ٤٣٩ البلية وكل أمر مكروه.

(٢) مجمع البحرين: ٩: ٤٧.

(٣) أمالي الطوسي: ٦٣١، البحار ٧٠: ٣٦٣ ح ٩٤.

(٤) فسر «اختلاج العرق» بتفسيرات مختلفة تنشأ من إبهام كلمة العرق، ومهما يكن فالاختلاج هو الاضطراب، قال في مجمع البحرين ٢: ٢٩٥ المخالجة المنازعة، واختلاج العضو اضطرب ومنه الاختلاج، وحكي أنّ الاختلاج مرض من الأمراض أو أنه حركة سريعة متواترة غير عادية تعرض بجزء من البدن، وقال في المنجد: ١٩٠ خلج خلجاً اشتكى عظامه من مشي أو تعب ويكون في تقبض العصب.

ولاعين إلا بذنب، وما يعفو الله أكثر^(١).

حيث عبرّ مكان «بما قدّمت أيديكم» بقوله: «إلا بذنب»، على أنّ عطف كلمة «العين» على «العرق» يُعزّز إرادة المرض من اختلاج العرق، إذ فسّروا اختلاج العين بانتفاض أجنفانها بحركة اضطرارية^(٢). كما ويعزّز إرادة الإشارة بالأمر اليسير على الأمر الخطير؛ فإنّ اختلاج العين لا بد أن يكون نوع اختلال في سير فعاليتها الاعتيادية، ولكنه اختلال يسير، أو شروع في نوع اختلال، وهكذا اختلاج العرق.

ولا يتوقّف تسبب الذنب عند اختلاج العرق والعين، فقد ورد في الخبر: «ما اختلج عرق، ولا صدع مؤمن قط إلا بذنبه، وما يعفو الله أكثر»^(٣)

ومنه يُعرف أنّ الصداع ووجع الرأس يحصل بسبب الذنب.

وفي خبر آخر: «ما من حمّى، ولا صداع، ولا عرق يضرب إلا بذنب، وما يعفو الله أكثر»^(٤) فقد أضاف إلى السوابق الحمى، وهي مرض مكروبي، ومعناه: أنّ الذنب يوجد الأرضية لدخول المكروب والجراثيم وتغلّبها، وذلك بإيجاد الضعف في مدافعات البدن أو غيره.

ويؤيده ماورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «ليس من داء إلا وهو من داخل الجوف، إلا الجراحة والحمى، فإنهما يردان وروداً»^(٥) حيث

(١) مجمع الزوائد للهيتمي ٢: ٢٩٥، المعجم الصغير للطبراني ٢: ١٠٣، الجامع الصغير للسيوطي ٢: ٤٨١ ح ٧٧٩٧، كنز العمال ٤: ٢١٦ ح ١٠٢٢٩، كشف الخفاء للعجلوني ٢: ٢٩٦.

(٢) المنجد: ١٩٠.

(٣) أمالي المفيد: ٣٥، مستدرک الوسائل ٢: ٥٤ ح ١٣٨٧.

(٤) مشكاة الأنوار للطبرسي: ٤٨٤، مستدرک الوسائل ١١: ٣٣٢ ح ١٣١٨٤.

(٥) الخصال ٢: ١٦٠، البحار ٧٨: ١٧٨ ح ١٩.

علل ﷺ الحمى بالعوامل الخارجية، وذلك بورودها داخل البدن من الخارج، ولما كان ورود الحرارة والحمى داخل البدن خصوصاً في الشتاء البارد أمر غير معقول، تعين إرادة ورود سبب الحمى، وأنّ السبب هو الذي يرد وروداً.

والنتيجة عدم رجوع الحمى إلى وجود سبب داخلي كاختلال الطباع أو شذوذ عرق أو غيره.

ويؤيده عطف الحمى على الجراحة التي لا ترد على البدن، وإنما يكون الوارد السكين والحجر وما شابههما من أسباب الجرح، فكذا الحمى لا ترد بنفسها، بل يرد سببها.

واستعاض في هذا الحديث عن كلمة «اختلج عرق» بكلمة «ولا عرق يضرب»، وسيأتي أنّ ضرب العرق هو منشأ آخر للمرض أو نفس المرض.

ولا يتوقف تأثير الذنب عند اختلاج العرق والصداع والحمى، بل ورد في الخبر عن علي ﷺ: «ليس من التواء عرق، ولا نكبة حجر، ولا عشرة قدم، ولا خدش عود إلا بذنب، ولما يعفو الله أكثر»^(١).

وعن رسول الله ﷺ قال: «ما من خدش عود ولا نكبة قدم إلا بذنب»^(٢).

وفي خبر: «ولا يضرب على أحدكم عرق، ولا ينكت الأرض إصبعه نكبة إلا بذنب، وما يعفو الله أكثر»^(٣).

وهذه الروايات وإن تعرّضت للمرض بالكناية وذكرت بعض

(١) الكافي ٢: ٤٤٥ ح ٦.

(٢) تفسير الصافي ٤: ٣٧٧.

(٣) الأصول الستة عشر: ١٦٢، مستدرک الوسائل ١١: ٣٣٤ ح ١٣١٩٢.

المصاديق كالحمى والصداع واختلاج العرق والعين، ولكن نحن بحاجة إلى ما يصرّح بالمرض على الإطلاق.

نعم صرّحت الروايات بذلك، وروي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «لإنّ المؤمن إذا قارف الذنب ابتلي بالفقر، فإن كان في ذلك كفارة لذنوبه، وإلا ابتلي بالمرض»^(١) الخبر.

فإن جاء اعتراض على دلالة هذه الرواية وأنها لم تصرّح بعليّة الذنب للمرض على نحو يفهمه أهل الطب، بل جعلت محو الذنب عين الداعي لإيجاد الله المرض وإحداثه بإيجاد علّته، وليس المراد عليّة الذنب للمرض.

فإنّه سيدفع بأنّه يكفي في تسبب المرض وقوعه في سلسلة علل وأسباب المرض، ولا نقصد به التسبب التام المباشر كما سيأتي بيانه. ويتمّ هذا البيان مع معرفة استقرار سنن الله تعالى في الأرض وعدم تغييرها.

غايته يصير الفقر دارئاً للمرض في بعض الأحوال^(٢)؛ لأن إرادة الله تامة في تعجيل عقوبة المؤمنين في الدنيا، كما يستفاد من نفس الخبر المار، وجاء في خبر آخر: «فمن عجل الله عقوبة ذنبه في الدنيا؛ فإن الله ﷻ أجل وأكرم وأعظم من أن يعود في عقوبته في الآخرة»^(٣).

وروي عن عليّ عليه السلام أنّه عاد سلمان الفارسي، فقال له: «يا

(١) مشكاة الأنوار: ١٧٥.

(٢) وفي درء الفقر للمرض سر خفي، يعود إلى أن أكثر الأمراض تأتي من الشبع والبطر، أو شيء من هذا القبيل.

(٣) الكافي ٢: ٤٤٥ ح ٦.

سلمان ما من أحد من شيعتنا يصيبه وجع إلا بذنب قد سبق منه، وذلك الوجع تطهير له»^(١).

والوجع في اللغة هو المرض، ولا نمنع أن يكون هو الألم، فهو داخل في تعريف المرض اليوم.

وأفضل ما ورد في المقام مما يدلّ على عليه الذنب للمرض على الإطلاق الخبر المروي عنهم ﷺ: «أما إنه ليس من عرق يضرب، ولا نكبة، ولا صداع، ولا مرض إلا بذنب، وذلك قول الله ﷻ في كتابه: ﴿وَمَا أَصَبَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾^(٢) قال، ثم قال: وما يعفو الله أكثر مما يؤاخذ به»^(٣).

وبعد سماع هذه الرواية لا يبقى شك في إرادة عليه الذنوب لجميع الأمراض؛ لدلالة النكرة الواقعة في سياق النفي على العموم لا محالة.

كما لا يبقى شك في إرادة ما يشمل المرض من قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَبَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾.

خصوصاً وقد ورد تفسيرها بذلك في أخبار عديدة أخرى منها ماروي عن أمير المؤمنين عليه السلام في قول الله ﷻ: ﴿وَمَا أَصَبَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ قال: «ليس من التواء عرق، ولا نكبة حجر، ولا عثرة قدم، ولا خدش عود إلا بذنب، ولما يعفو الله أكثر»^(٤).

(١) طب الأئمة: ١٥، الوسائل ٢: ٦٢٥ ح ٢٠.

(٢) الشورى: ٣٠.

(٣) الكافي ٢: ٢٦٩ ح ٣، الوسائل ١١: ٢٣٧ ح ٢٠٥٦٥، مكارم الأخلاق: ٣٥٧،

البحار ٧٠: ٣١٥ ح ٣، وج ٧٨: ٢٠٠ ح ٥٧.

(٤) الكافي ٢: ٤٤٥ ح ٦، تفسير نور الثقلين ٤: ٥٨١ ح ٩٧، الجعفریات: ١٧٩،

مستدرک الوسائل ١١: ٣٢٥ ح ١٣١٦٢.

وفي خبر آخر عنه عليه السلام: «ولا يضرب على أحدكم عرق، ولا ينكت إصبعه الأرض نكتة إلا بذنب، وما يعفو الله أكثر» قال: ثم تلا هذه الآية: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾^(١).

ومعه لا يبقى إشكال في دلالة الآية على ما نريد إثباته، ولا في دلالة الروايات على ذلك.

ولا شك أنّ هذه حقيقة قد غفل عنها الناس، وما علموا أنّ الذنوب هي العلة الأساسية لحدوث الأمراض، وإلا ما اقتحموا كل هذا الاقتحام على تعاطي الذنوب العظام بشكل واسع؛ للخوف على سلامتهم، ولأجل حب الحياة الهائلة مع كمال السلامة والصحة.

فقد تراهم يتحمّلون أشدّ أنظمة التغذية، والحركات الرياضية من أجل ذلك، ولو علموا أنّ السبب الأوّل في حدوث الأمراض هو الذنب، ما ارتكبوه؛ لشدة حبهم للحياة وطول البقاء، والعيش الرغيد.

فإني أقول والحق أقول: ما من مرض إلا بذنب، وأساس كل الأمراض هي الذنوب، وكل الأسباب الأخرى تنبع منها، فلا يُسلطّ المكروب إلا بذنب، ولا يشدّ جين إلا بذنب.

صدّق أو لا تصدّق؛ فإنّ السبب الأساسي لحصول الأمراض هو الذنب.

وليس هذا في الأمراض فحسب، بل لا يأتي النقص على أيّ شيء في الكون إلا بذنوب البشر، فما تلوث ماء ولا هواء ولا فضاء إلا بذنب البشر، ولعلي سأفرد لذلك بحثاً.

ومهما يكن من أمر فإن الجواب عن جميع التساؤلات التي طرحناها أولاً يكمن في هذه الحقيقة الناصعة، وبها يعلم السبب في تأثير المكروب في بعض الناس دون البعض الآخر، وكذا السبب في تأثير الدواء في البعض دون البعض الآخر، ولماذا يجتاح البلاد الوباء ولماذا ينصرف.

والذي عتم على الناس هذه الحقيقة الواضحة أمور وإشكالات وتساؤلات ينبغي طرحها ودراستها.

منها: أن كثيراً من مرتكبي الذنوب، والمتلبسين بالخطايا، المتمادين في غيهم، وكذا أنواع الظلمة وأعوانهم، والكفار المنتشرين في أطراف الأرض وغيرهم يتمتعون بالسلامة الكاملة، والصحة والعافية، وسكون البال، فكيف التوفيق؟

ومنها: هل إنَّ الذنب سبب مباشر أو غير مباشر، وإنما يمهد لسائر الأسباب؟

ويمكن طرح تلك الأسئلة كالاتي:

١ - إذا كان الذنب علّة لحدوث المرض، فلماذا لا يمرض الكثير ممن نشاهدهم ونعرفهم من مرتكبي الذنوب والخطايا؟

ولو كان الذنب علّة للمرض لوجدت عامة الناس مرضى، وما يسلم منهم أحد، خصوصاً في هذه الأزمنة التي صار ارتكاب الذنوب فيها أمراً عادياً؟

وكذا نجد من أنفسنا أننا كثيراً ما نرتكب الذنوب ولا نمرض؟

والجواب عن ذلك: أن الله ﷻ بلطفه ومّنه جعل الذنب علّة للمرض، ولكن لم يجعله علّة تامة له، وإنما يؤثر إذا توفرت شروط أخرى كثيرة، ولم تحدث موانع أو روافع للذنب كالندم والاستغفار والعمل الصالح.

وقد عبّر الرحيم عن تلك الشروط والموانع والمواحي بـ«العفو» فقال جل وعلا: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾.

وورد في ذيل كثير من الروايات المارة بحيث يبلغ التواتر قولهم ﷺ: «وما يعفو الله أكثر».

فالنتيجة هي اقتضاء الذنب بحسب طبعه لذلك، ولكن له شروط وموانع كثيرة جداً تمنع من تحقق المرض في الخارج بارتكاب الذنب في أكثر الموارد.

ومن ناحية ثانية: فإنّ الاستفادة من الروايات المارة أنّ العقاب على الذنب لا يكون هو المرض فحسب، فقد يكون شيئاً آخر، كالفقر والههم وطول الاحتضار وغيره، مما يدفع حدوث المرض ويدروءه؛ لاشتراكها معه في محو أثر الذنب.

٢ - المشاهد أنّ الكفّار المنتشرين في أطراف الأرض يتمتّعون بسلامة وصحة أكثر من المؤمنين، فكيف تفسّر ذلك، مع أن جميع أعمالهم هي ذنوب؟

والجواب عنه: أن بعض الروايات المارة الدالة على علية الذنب للمرض مقيّدة بالمؤمن، ففي بعضها: «ما اختلج عرق، ولا صدع مؤمن قط إلا بذنبه»^(١).

وفي أخرى عن النبي ﷺ: «أن المؤمن إذا قارف الذنب.. .. ابتلي بالمرض»^(٢).

(١) أمالي المفيد: ٣٥ ح ١، البحار: ٧٨: ١٨٦ ح ٤١ عن علي بن الحسين ع.

(٢) مشكاة الأنوار: ١٧٥، البحار: ٦٤: ٢٣٧، وح ٧٨: ١٩٩ ح ٥٦.

والأخيرة تدلّ بمفهوم الشرط على عدم ابتلاء الكافر بالمرض من جرّاء ذنبه.

كما ويستفاد من بعض الروايات أنّ المرض خير ونعمة وكفارة لذنوب العبد، والخير والتكفير مختص بالمؤمن.

فقد ورد: «إذا أراد الله بعبدٍ خيراً عجّل عقوبته في الدنيا، وإذا أراد بعبدٍ سوءاً أمسك عليه ذنوبه حتى يوافي بها يوم القيامة»^(١).

وفي خبر آخر: «المؤمن أكرم على الله أن يمرّ به أربعون يوماً لا يمحصه الله تعالى فيها من ذنوبه، وإن الخدش، والعثرة، وانقطاع الشسع، واختلاج العين، وأشباه ذلك؛ ليمحص به وليتنا من ذنوبه، وأن يغتم لا يدري ما وجهه»^(٢).

وفي خبرٍ: «لو يعلم المؤمن ماله من الأجر في المصائب لتمتّى أن يقرّض بالمقاريض»^(٣).

والروايات الواردة بهذا المضمون كثيرة جداً.

وأصرح من كلّ ذلك ماورد في الخبر: «قال الله ﷻ: لولا أن يجد عبدي المؤمن في قلبه، لعصّبت رأس الكافر بعصابة من حديد»^(٤).

فقد دلّ هذا الخبر على وجه عدم ابتلاء الكافر بالمرض، وأجاب عن جميع التساؤلات المطروحة، وفسر جميع المبهمات.

فهو يدلّ على أنّ عدم مرض الكافر من نحو المانع، وليس من

(١) الخصال: ٢٠ ح ٧٠، البحار ٧٨: ١٧٧ ح ١٨.

(٢) أمالي الطوسي: ٦٣٠ ح ١٢٩٨، البحار ٧٨: ١٨٧ عن أبي عبد الله ﷺ.

(٣) مسكن الفوائد: ١١٤، البحار ٧٨: ١٩٦ عن أبي عبد الله ﷺ.

(٤) الكافي ٢: ٢٥٧ ح ٢٤.

نحو عدم المقتضي، حيث إنّ العصابة تعني ما يمنع من دخول المرض إلى الرأس، استيحاءً من صلابة الحديد المانعة عن النفوذ.

ويحتمل أن يكون المراد بالعصابة هو ما تفعله العصابة التي يشدّ بها الرأس لتمنع من وجعه، فالوجع موجود ولكن العصابة ترفعه، والتعبير بالحديد من أجل بيان شدة فعلها، و عمق أثرها.

وعليه فلا يكون عدم ابتلاء الكافر بالذنوب لأجل عدم اقتضاء الذنب ذلك فيه، بل الاقتضاء حاصل في جميع أبناء النوع على السواء، ولكن الرواية دلّت على وجود المانع أو الرافع.

ولو تسأل عن هذا المانع الذي يختص به الكافر، فالجواب أنه يمكن أن يكون أي شيء كان، ويشبه أن يكون هو تطوّر الكفار في علم الطب والعلاج بأنواع العلاجات، وامتلاكهم العقاقير والمختبرات، والكتب المتضمنة لذلك، ويؤيده انتشار المرض بين الكفار المتأخرين علمياً.

ويستفاد من هذه الرواية أنّ علّة مرض الكافر هو «وجدان المؤمن في قلبه» وهو يعني إحساسه الغضاضة والحقارة، فواساه الله بقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُؤَيِّمَ سُفْقًا مِّنْ فَضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾^(١).

ولم يقدر الله ﷻ ذلك، إلا لهوان الدنيا وأنها لا تسوى عنده شيء، وليس للكفار سوى هذه الحياة الدنيا، وما لهم في الآخرة من نصيب، فهو يمهلهم فيها، وهم أيضاً يهتمون بها، ويعدون لحياة رغيدة وهنيئة، ويسعون لها، ويتعلمون ما ينفعهم فيها، فيتعلّمون الطب ويكتشفون العلاجات النافعة. ويجمع الجميع اهتمامهم بالدنيا أكثر من

اهتمامهم بالآخرة، على خلاف طريقة علمائنا الربانيين، وإن كان الجمع أفضل.

ويدلّ أيضاً على اقتضاء ذنب الكافر للمرض، ما ورد في الخبر: «فما كان من ذنب الروح من سقم وفقر، وما كان من تسليط فهو النقمة، وكلّ ذلك للمؤمن عقوبة له في الدنيا، وعذاب له فيها، وأما الكافر فنقمة عليه في الدنيا، وسوء العذاب في الآخرة، ولا يكون ذلك إلا بذنب»^(١).

ويؤيده ماورد: «اتقوا الذنوب، وحدّروها إخوانكم، فوالله ما العقوبة إلى أحدٍ أسرع منها إليكم؛ لأنكم لاتؤاخذون بها يوم القيامة»^(٢).

فهي تعني أنّ العقوبة تُسرّع إلى الجميع، وهي إلى المؤمن أسرع.

ومهما يكن من أمر فإن جميع ما تقدم كان الجولة الأولى في الاستدلال على علية الذنب للمرض، يليه الجولة الثانية.

الجولة الثانية:

بعد أن شرعنا بالاستدلال على علية الذنب للمرض بالأدلة التي دلّت على أنّ المرض يتحقق بالذنب، ومضمونها «لا مرض إلا بذنب» نعاود هذه المرّة الاستدلال بالروايات الدالة على أنّ أوامر الشارع ونواهيهِ لأجل منافع ومفاسد وأضرار تعود إلى البشر.

وأنّ الله سبحانه هو خالق العباد، ويعلم ما يصلح حالهم

(١) البحار ٥٨ : ٢٩٦ ح ٦.

(٢) دعوات الراوندي: ٢٩١، البحار ٦ : ٥٧ ح ٨ عن أبي عبد الله عليه السلام.

وما يضرهم، فنهاهم عما يضرهم، وأمرهم بما ينفعهم، وأحلّ لهم الطيبات، وحرّم عليهم الخبائث.

فقد ورد من طرق متعدّدة ومنها ما هو معتبر في جواب سؤال: «لم حرّم الله الخمر والميتة والدم ولحم الخنزير؟ قال: إنّ الله تبارك وتعالى لم يحرم ذلك على عباده وأحلّ لهم ما سواه من رغبة منه فيما حرّم عليهم، ولا زهد فيما أحلّ لهم، ولكنّه خلق الخلق، فعلم ما تقوم به أبدانهم وما يصلحهم، فأحلّه لهم وأباحه؛ تفضلاً منه عليهم به لمصلحتهم، وعلم ما يضرهم، فنهاهم عنه، وحرّمه عليهم، ثم أباحه للمضطر، وأحلّه له في الوقت الذي لا يقوم بدنه إلاّ به، فأمره أن ينال منه بقدر البلغة لا غير ذلك»^(١).

فهو يدلّ على أنّ ما نهى عنه الشارع وردع منه، إنّما نهى عنه لأجل ما فيه من المضار.

والمراد بالمضار: هو المرض بقريئة قوله: «فعلّم ماتقوم به أبدانهم وما يصلحه فأحلّه» وقال بعده: «وعلم ما يضرهم فنهاهم عنه وحرّمه عليهم» بقريئة المقابلة يعلم أنّ المراد بقوله ما يضرهم هو ما يضرّ أبدانهم.

وكذا بقريئة ما بعده من قوله: «لا يقوم بدنه إلاّ به».

وكذا بقريئة المصاديق التي ذكرها بعد ذلك من علّة تحريم كل واحد من الميتة والدم مما يحدثه من الأمراض كما سيأتي تفصيله.

وليس ضرر البدن إلاّ حدوث النقص فيه، واختلال فعاليته، وكلّه يعود إلى المرض المصطلح عليه.

(١) الكافي ٦: ٢٤٢ ح ١، الفقيه ٣: ٢١٨ ح ١٠٠٩ بتفاوت، أمالي الصدوق: ٥٢٩ ح ١، علل الشرائع: ٤٨٣ ح ١، وص ٤٨٤ ح ٢، المحاسن: ٣٣٤ ح ١٠٤، ١٠٥، تفسير العياشي ١: ٢٩١ ح ١٥.

وجاء في خبر آخر: «اعلم يرحمك الله أن الله تبارك وتعالى لم يُبَحْ أكلاً ولا شرباً إلا ما فيه من المنفعة والصلاح، ولم يحرم إلا ما فيه الضرر والتلف والفساد، فكل نافع مقوٍ للجسم فيه قوّة للبدن فحلال، وكل مضرّ يذهب بالقوّة أو قاتل فحرام، مثل السموم، والميتة، والدم ولحم الخنزير، وذي ناب من السباع ومخلب من الطير، وما لا قانصة له منها، ومثل البيض إذا استوى طرفاه، والسمك الذي لا فلوس له كلّهُ إلا عند الضرورة.

والعلة في تحريم الجري وما أجري مجراه من سائر المسوخ البرية والبحرية ما فيها من الضرر للجسم»^(١) إلى آخره.

دلّت هذه الرواية على أنّ جميع المحرّمات من المطعومات والمشروبات توجب الضرر على البدن، والابتلاء بالأمراض والضعف وأمثاله.

وهذا يفتح باباً لدراسة جميع المحرّمات المطعومة والمشروبة وملاحظة تأثيرها على البدن، وتسببها في حدوث الأمراض وطروء الضعف عليه، وأنها قد تؤدّي إلى الموت ولو تدريجاً.

وفي خبر ثالث: «إنّا وجدنا كل ما أحلّ الله تبارك وتعالى ففيه صلاح العباد وبقاؤهم، ولهم إليه الحاجة التي لا يستغنون عنها، ووجدنا المحرّم من الأشياء لا حاجة للعباد إليه، ووجدناه مفسداً داعياً إلى الفناء والهلاك، ثم رأينا تبارك وتعالى قد أحلّ بعض ما حرّم في وقت الحاجة لما فيه من الصلاح في ذلك الوقت، نظير ما أحلّ من الميتة والدم ولحم الخنزير إذا اضطر إليه المضطر لما في ذلك الوقت من الصلاح والعصمة ودفع الموت، فكيف الدليل، على

(١) فقه الرضا ﷺ: ٢٥٤ باب ٣٧، البحار ٦٢: ١٦٦ ح ٤.

أنّه لم يحلّ ما يحلّ إلا لما فيه من المصلحة للأبدان، وحرّم ما حرّم لما فيه من الفساد^(١).

وقوله ﷺ: «فكيف الدليل» معناه: أنّ هذا الذي ذكرته دليل، وإن لم يكن دليلاً فكيف يكون الدليل، فهو يعني أنّ هذا دليل حتماً، ويقصد بالدليل هو تحليله المحرّمات حال الاضطرار.

الجولة الثالثة:

كان جميع ما مر هو الجولة الأولى والثانية في الاستدلال على عليّة الذنب للمرض، وهنا أخوض الجولة الثالثة التي تختص بالروايات الدالة على تسبب بعض الذنوب لأمراض خاصة، بعدما كانت الجولة الأولى والثانية في الكلّيات من الطرفين، أي كلّي الذنب وكلّي المرض.

١ - إتيان النساء في الطمث؛ وهو علّة لمجيئ الطفل مشوّهاً ناقص الخلقة، ففي الخبر عن أبي عبد الله ﷺ قال ﷺ: «ترى هؤلاء المشوّهين في خلقهم؟ قال: قلت نعم، قال: هم الذين يأتي آباؤهم نساءهم في الطمث»^(٢).

فقد دلّ على أنّ هذا الذنب مضر.

ولا شك أنّ هذا الذنب الذي نهت عنه أكثر الشرائع السماوية وحتى غير السماوية، إذ كانت العرب قبل الإسلام تعتزل النساء في المحيض كما جاء في الخبر^(٣). ولما جاء الإسلام نهى عن ذلك؛ وعلله بأنّه مضر، فقد قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى

(١) علل الشرائع ٢: ٥٩٢ ح ٤٣، البحار ٦٢: ١٦٦ ح ٥.

(٢) الكافي ٥: ٥٣٩ ح ٥، علل الشرائع ١: ٨٢ ح ١، الوسائل ٢: ٥٦٨ ح ٢٢٣٨.

(٣) المصدر السابق.

فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ^(١).

وفي وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام: «وكره أن يغشيء الرجل امرأته وهي حائض، فإن فعل فخرج الولد مجذوماً أو أبرص، فلا يلومن إلا نفسه»^(٢).

وفي خبر آخر عنه ﷺ قال: «من جامع امرأته وهي حائض فخرج الولد مجذوماً أو أبرص فلا يلومن إلا نفسه»^(٣).

ولما دلّ الخبر الأول على تسبب الجماع في الحيض وعليته لتشويه الطفل على الإطلاق، وأوعز كل تشويه مشاهد في الخارج إلى الجماع في الحيض وليس خصوص الجذام والبرص، يثبت فيه ذلك على الإطلاق، ولا يختص بهما.

وبذلك تجد أنّ هذا الحرام المنفور والذنب المنهي عنه يمكن أن يكون علّة لأي نقص في خلقة الطفل.

ولا يضر تخصيص سائر الروايات ذلك بالجذام والبرص؛ لأنها مثبتات، وإثبات الشيء لا ينفي ما عداه.

بل يستفاد من بعض الروايات أن هذا العمل يؤدي إلى الاختلال في الجينات الموجودة في النطفة وشذوذها، كما سيأتي في بحث العرق.

ومن أجل شدّة الضرر الحاصل بذلك، أوجب الشارع المقدّس عليه الغرامة المالية الشديدة، وحتى الضرب والتأديب.

(١) البقرة: ٢٢٢.

(٢) الفقيه: ٣: ٥٥٧، علل الشرائع: ٢: ٥١٤ ح ٣، الوسائل: ٢: ٥٦٨ ح ٢٢٤١.

(٣) الفقيه: ١: ٩٦ ح ٢٠١، وج: ٣: ٤٠٤ ح ٤٤١٣، الوسائل: ٢: ٥٦٨ ح ٢٢٣٩.

ومهما يكن فإني إذا رأيت ولدأ مشوهاً قلت: إنه معلول للجماع في الحيض، وأميل إلى أنّ التشويه يكون غالباً في الاختلالات الجلدية، وإن كان في اللغة كل شيء من الخلق لا يوافق بعضه بعضاً فهو مشوّه^(١)، فيشمل غير الجلد، بل يقال ذلك لكل قبيح، فقد قال الحطيئة يذم نفسه بعد أن عجز عن ذم الناس:

أرى لي وجهاً شوّه الله خلقه فقبّح من وجه وقبح حامله
وأخيراً ينبغي الالتفات إلى مسألة ظريفة وهامة، وهي أن الروايات لم تجعل سبب التشويه هو انعقاد النطفة في الحيض، وإنما جعلت السبب هو الجماع في الحيض حتى لو انعقدت النطفة بعد الحيض. ولانفني إمكان انعقاد النطفة فيه لدلالة بعض الروايات عليه، غير أن الروايات المارة لاتدل على ذلك، فتأمل جيداً.

٢ - شرب الخمر وكل مسكر؛ فإنه حرّم لما فيه من المفسد الاجتماعية وهو سبب لحصول الارتعاش، فقد ورد في الخبر: «حرّم الله الخمر لفعالها وفسادها؛ لأن مدمن الخمر تورثه الارتعاش، وتذهب بنوره، وتهدم مروته، وتحمله على أن يجترئ على ارتكاب المحارم، وسفك الدماء، وركوب الزنا»^(٢) الحديث.

وعلى هذا فهو سبب لعدة اختلالات وأمراض:

أحدها: الارتعاش.

وثانيها: ذهاب طراوة الوجه وغضارته، حتى يصير شاحباً لا يعكس النور.

(١) ترتيب كتاب العين ٢: ٩٥٦.

(٢) علل الشرائع ٢: ٤٧٦ ح ٢ عن أبي عبد الله عليه السلام.

وثالثها: يورث القسوة في القلب والشدة، التي تترتب عليها كثير من الأمراض الروحية.

ورابعها: الفساد، وهو يعني تسببها في حصول كثير من المضار والاختلالات التي لا يعرفها أهل ذلك الزمان، ولذا عبّر بالفساد.

وخامسها: تغيير عقول شاربها، ويحتمل فيه التغيير الموقت فقط، كما يحتمل فيه التغيير التدريجي الدائم.

وسادسها: الموت، خصوصاً إذا شربها المريض للتداوي بها، فقد وردت روايات كثيرة تنهى عن التداوي بها، فقد ورد: «المضطر لا يشرب الخمر؛ لأنها لا تزيده إلا شراً، ولأنه إن شربها قتلته، فلا يشرب منها قطرة» وروي: لا تزيده إلا عطشاً^(١).

ويجمع جميع ذلك ما ورد بطرق عديدة ومنها ما هو معتبر في علة تحريم المحرمات: «وأما الخمر؛ فإنه حرّمها لفعالها وفسادها وقال: مدمن الخمر كعابد وثن يورثه الارتعاش، ويذهب بنوره، ويهدم مروءته، ويحمله على أن يجسر على حرمه، وهو لا يعقل ذلك، والخمر لا يزداد شاربها إلا كلّ شر»^(٢).

وفي خبر آخر: «والخمر يورث قساوة القلب، ويسود الأسنان، ويبخر الفم، ويبعد من الله، ويقرب من سخطه، وهو من شراب إبليس»^(٣).

(١) علل الشرائع ٢: ٤٧٨ ح ١. عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٢) الكافي ٦: ٢٤٢ ح ١، الفقيه ٣: ٢١٨ ح ١٠٠٩، أمالي الصدوق: ٥٢٩ ح ١، علل الشرائع ٤٨٣ ح ١، وص ٤٨٤ ح ٢، المحاسن: ٣٣٤ ح ١٠٤، وص ٣٣٥ ح ١٠٥، تفسير العياشي ١: ٢٩١ ح ١٥، التهذيب ٩: ١٢٨ ح ٥٥٣، الوسائل ١٦: ح ٣٠٠٨٣.

(٣) فقه الرضا عليه السلام: ٢٥٤، البحار ٦٢: ١٦٦ ح ٤.

٣ - الزنا؛ فإنه من المحرمات التي حرمتها كثير من الأمم، وهو مادة فساد وحدوث أسقام ونقل أمراض، وهو يعجل الموت والفناء.

فقد ورد أن علياً عليه السلام قال: «يُتَاكَمُ والزنا؛ فإن فيه ست خصال، ثلاث في الدنيا، وثلاث في الآخرة، فأما التي في الدنيا، فيذهب بهاء الوجه، ويقطع الرزق الحلال، ويعجل الفناء إلى النار»^(١).

ودرك العلاقة بين الزنا وبين قصر الأعمار وتعجيل الفناء يحتاج إلى دراسة آثار الزنا والحالات والأمراض التي تعقبه وتحصل منه، مما يؤثر على فعالية القلب أو شيء آخر، كشذوذ بعض الجينات، وإن كان الأول أقرب؛ لما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا ظهر الزنا من بعدي كثر موت الفجأة»^(٢).

وأراد بظهور الزنا شيوعه وانتشاره وتزايدده، وظهر هنا بمعنى غلب، وهذا يقضي أن زنا كل فرد مقتضٍ لموت الفجأة.

وإن كان من المحتمل دخل الظهور والإعلان بالزنا في حدوث موت الفجأة، ولكنه بعيد.

وبهذا يعلم الوجه في تقاصر أعمار بعض الناس وتزايدها، فإذا قصرت قصرت بالذنوب، وإذا طالت طالت بالإحسان وترك الذنوب.

ويعود الفضل في تزايد عمر الناس أخيراً إلى الارتداد عما من شأنه أن ينقص الأعمار، فشيوع مثل مرض الأيدز لاشك في أنه أثر تأثيراً كبيراً في الحد من الزنا واللواط والمساحقة، وبنحو من الأنحاء انتهى الأمر إلى تزايد أعمار الناس في السنوات الأخيرة بشكل

(١) علل الشرائع ٢: ٤٨.

(٢) علل الشرائع ٢: ٥٨٤ ح ٢٦.

ملحوظ. وهذا وأمثاله هو الذي أدى إلى تزايد الأعمار، وليس هو تطوّر علم الطب كما هو المطروح.

٤ - أكل الميتة؛ فإنّه من المحرّمات التي صرّح بها القرآن، ويترتب على أكله المضار الكثيرة.

فقد ورد في علّة تحريم المحرّمات: «أما الميتة فإنّه لم ينل أحد منها إلا لضعف بدنه، و وهنت قوّته، وانقطع نسله، ولا يموت أكل الميتة إلا فجأة»^(١).

والمستفاد منها أن الميتة تورث العديد من الأمراض والأضرار.

الأول: ضعف البدن، والمقصود به هو طروء الضعف على جميع البدن، بما فيه أجهزته، وأنسجته، وأعضاؤه، وغيرها.

ويكون ضعف الأجهزة بطروء القصور في فعاليتها وحيويتها.

وضعف الأنسجة، بتناقص ضخامتها، وانعدام طراوتها.

والأعضاء بحصول الضعف فيها و وهنها.

الثاني: وهن القوى، وهو لا يختص بقوّة خاصّة، بل يشمل كلّ القوى، ومن جعلتها قوّة دماغه وتفكيره، وقوة بصره وسمعته وعضلاته وجماعه وغيرها.

الثالث: انقطاع النسل، وذلك بتناقص مقدار حيامنه شيئاً فشيئاً، بعد ضعف قواه، ومنها القوى الجنسية.

الرابع: موت الفجأة، وما عساه يكون إلا انسداد العروق والسكّنة القلبية أو الدماغية أو شيء من هذا القبيل.

(١) علل الشرائع ٢: ٤٨٤ ح ١.

الخامس: إيراثها مرض الأكلة، وهو داء يتآكل منه العضو،
بدليل ما ورد: «الميتة تورث الكلب، وموت الفجأة، والآكلة»^(١).

ويطرح هنا تساؤل، وهو أن أكل الميتة لو كان له جميع هذه الآثار، يلزم منه انقراض نسل آكلي الميتة، وما أكل الميتة أحد إلا عرف أثره وضرره، وتركه كما ترك الناس السموم.

ولكنك إذا عرفت أن الرواية وإن جاء فيها «لم ينل أحد منها» ولكن المراد المداومة على أكل الميتة وإدمانه.

ويدل على ذلك ماورد: «أما الميتة؛ فإنه لا يدمنها أحد إلا يضعف بدنه، ونحل جسمه، وذهبت قوته، وانقطع نسله، ولا يموت أكل الميتة إلا فجأة»^(٢).

فإذا كان في كلمة «النيل» إبهام فقد فسرها قوله: «لا يدمنها أحد».

بالإضافة إلى أن المراد ليس حصول تلك الأمور بالفعل، وإنما أراد تضاعف إمكان حصولها وتزايد احتمالها وحصول أسبابه، وهو يعني حصوله لولا تداركه باتخاذ الإجراءات الطبية، وابتكار العلاجات والرياضات.

ألا ترى تزايد مستشفيات القلب، وتنوع الأدوية والعلاجات، كل ذلك يصاحب تزايد المبتلين بالعوارض المؤدية إلى موت الفجأة،

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٢٥٤، مستدرک الوسائل ١٦: ١٦٥ ح ١٩٤٧١، البحار ٦٢: ١٦٥ ح ٤.

(٢) الكافي ٦: ٢٤٢ ح ١، الفقيه ٣: ٢١٨ ح ١٠٠٩، أمالي الصدوق: ٥٢٩ ح ١، علل الشرائع: ٤٨٣ ح ١، وص ٤٨٤ ح ٢، المحاسن: ٣٣٤ ح ١٠٤، وص ٣٣٥ ح ١٠٥، تفسير العياشي ١: ٢٩١ ح ١٥ عن أبي عبدالله عليه السلام.

وغيره مما ذكر من آثار أكل الميتة المارة.

وأضافت هذه الرواية عارضاً آخر، وهو «نحول الجسم» والمراد به تراخي المفاصل وانحلال البدن والميل إلى النوم والراحة.

وأظنّ أنّ المضار التي يسببها أكل الميتة أكثر من ذلك وأعقد، ولذا ورد في بعض الأخبار تعميم وتوسعة، فقد روي في علّة تحريمها: «وحرّمت الميتة؛ لما فيها من فساد الأبدان والآفة»^(١).

ومعلوم أنّ فساد الأبدان معنى عام، ويشمل فساد كل عضو منه وكل جزء من أجزائه، وكذا التعبير بـ«الآفة» فمعنى قوله: «فيها الآفة» هو وجود أشياء في الميتة تورث الأمراض.

والفرق بين الميتة وغيرها هو بقاء الدم في بدن الميتة؛ وعدم ذكر اسم الله عليها، وهو مما يبعد الشيطان على ما سيأتي، فتكون العلّة هي وجود الدم.

فقد ورد في خبر آخر: «فالميتة لم حرّمها؟ قال: فرقاً بينها وبين ما ذكر اسم الله عليه، والميتة قد جمد فيها الدم وتراجع إلى بدنها؛ فلحمها ثقيل غير مريء؛ لأنها يؤكل لحمها بدمها»^(٢).

وفى خبر آخر قال: «والميتة تورث الكلب وموت الفجأة والآكلة»^(٣).

٥ - أكل الدم، وهو من المحرّمات التي صرّح بها القرآن الكريم، ودلت الأخبار على وجود المضار الشديدة في تناولها

(١) عيون أخبار الرضا ﷺ ٢: ٩٤ ح ١، علل الشرائع: ٤٨٤ ح ٤، الوسائل ١٦: ٣٠٠٨٥.

(٢) الاحتجاج: ٣٤٧، الوسائل ١٦: ٣١٢ ح ٣٠٠٨٧.

(٣) فقه الرضا ﷺ: ٢٥٤.

واستعمالها، وتسببها في حدوث بعض الأمراض.

فقد ورد: «وأما الدم؛ فإنه يورث آكله الماء الأصفر، ويورث الكلب وقساوة القلب، وقلة الرأفة والرحمة، حتى لا يؤمن على حميمه، ولا يؤمن على من صحبه»^(١).

وبهذا تعرف العلة في كثرة الجنايات والخيانات في بعض الأوطان والأمم.

ولا تقف أضرار أكل الدم عند ذلك الحد، وفيه أضرار أخرى، فقد ورد: «وحرم الله تعالى الدم كتحریم الميتة؛ لما فيه من فساد الأبدان، ولأنه يورث الماء الأصفر، ويبخر الفم وينتن الريح، ويسيء الخلق، ويورث القسوة للقلب وقلة الرأفة والرحمة، حتى لا يؤمن أن يقتل ولده ووالده وصاحبه»^(٢).

وفي خبر آخر: «قال: فلم حرم الدم المسفوح؟ قال: لأنه يورث القساوة، ويسلب الفؤاد رحمته، ويعفن البدن، ويغير اللون، وأكثر ما يصيب الإنسان الجذام يكون من أكل الدم»^(٣).

وبعد الجمع بين إیراث أكل الدم للماء الأصفر، وبين تغيير اللون لا يبعد أن يكون بين أكل الدم وصفار الوجه نحو علاقة، وتقارنهما في الوجود في شرق آسيا يشهد بذلك.

٦ - أكل الطحال، ويعود تحريم الطحال إلى أنه دم، أو أن مادته هي مادة الدم، أو خصوص الدم الفاسد، وعليه فيكون فيه أضرار الدم والأمراض التي تحصل منه.

(١) علل الشرائع ٢: ٤٨٤ ح١

(٢) علل الشرائع ٢: ٤٨٥ ح٤.

(٣) الاحتجاج ٢: ٩٢، البحار ٦٢: ١٦٢ ح١ عن أبي عبد الله عليه السلام.

فقد ورد: «لا يؤكل الطحال لأنه دم»^(١).

وفي خبر آخر: قيل لأمر المؤمنين ﷺ: ما الطحال والكبد إلا سواء، فقال: «كذبت يا لكع، ايتني بتورين»^(٢) من ماء، أنبتك بخلاف ما بينهما» فأتي بكبد وطحال وتورين من ماء، فقال: «شقوا الكبد من وسطه، والطحال من وسطه، ثم أمر فمُرسا»^(٣) في الماء جميعاً، فبيضت الكبد ولم ينقص منها شيء، ولم يبيض الطحال، وخرج ما فيه كله، وصار دماً كله، وبقي جلد وعروق، فقال له: «هذا خلاف ما بينهما»^(٤).

وفي خبر ثالث: «لاتأكلوا الطحال؛ فإنه بيت الدم الفاسد»^(٥).

وفي خبر رابع: «لاتأكل طحالاً؛ لأنه بيت الدم ومضغة الشيطان»^(٦).

والمضغة في اللغة قطعة لحم، وقيل: قلب الإنسان مضغة من جسده، والمضغة كل لحم يخلق من علقه»^(٧).

وعليه كيف تفسر كلمة «مضغة الشيطان»؛ فإنه بمقتضى كلام اللغويين هو لحمة الشيطان، أو لحمه الذي يخلق من العلقه.

(١) الكافي ٦: ٢٥٤ ح ٤، التهذيب ٩: ٧٤ ح ٣١٧، الوسائل ١٦: ٣٢٢ ح ٣٠٢٦٧، الخصال: ٦٠٩، عيون أخبار الرضا ﷺ ٢: ١٢١ ح ١، تحف العقول: ٤٢٢.

(٢) التور: إناء يشرب فيه . الصحاح ٢: ٦٠٢.

(٣) مرست التمر مرساً: دلكته في الماء حتى تخلل أجزاءه. المصباح المنير: ٢١٧.

(٤) الكافي ٦: ٢٥٣ ح ٢، التهذيب ٩: ٧٤ ح ٣١٥، الوسائل ١٦: ٣٥٩ ح ٣٠٢٦٦، الخصال: ٣٤١.

(٥) الخصال: ٦١٥.

(٦) الكافي ٦: ٢٢٠ ح ٤، التهذيب ٩: ٤ ح ٨، الاستبصار ٤: ٥٨ ح ٢٠٠، البحار ٦٢: ٢٠٥ ح ٣١، الوسائل ١٦: ٣٣١ ح ٣٠١٥٦.

(٧) ترتيب كتاب العين ٣: ١٧٠٩، الصحاح ٤: ١٧.

وحكى في لسان العرب قولاً بأنّ المضغّة هي قدر ما يلقي الإنسان في فيه^(١) وقال قبله: المضغّة القطعة من اللحم لمكان المضغ. كما قال قبله: مضغ: لآك.

وعليه يصير معنى «مضغّة الشيطان» هو ما يلوكة وما يمضغه، بأن يكون الطحال غذاء الشيطان وما يلوكة، أو أنّ تركيبه من أجزاء ما لآكه الشيطان وأفسده وطرحة فاجتمع.

ويؤيد الثاني ما ورد: «لا تأكلوا الطحال؛ فإنه بيت الدم الفاسد»^(٢). وورد: أنّ رسول الله ﷺ قدّره ولم يأكله وقال: «إنّما هو مجمع الدم»^(٣).

وهما يدلان على أنّ كل ما في الطحال دم أو دم فاسد، فكونه مضغّة الشيطان يعني اجتماع ما مضغه الشيطان من الدم وأفسده. ويؤيد الأوّل ما ورد في الطحال: «هو لقمة الشيطان»^(٤).

وماورد: أنّ الطحال نصيب الشيطان من الكبش^(٥).

ولكن كونه لقمة الشيطان لا ينافي تركّبه من أجزاء مامضغه والتقمه من الدم ثم طرحة فاجتمع في الطحال.

وكذا كونه نصيب الشيطان لا ينافي كونه نصيبه من الدم مثلاً مما مضغه وطرحة فاجتمع.

(١) لسان العرب ٨ : ٤٥١.

(٢) الخصال: ٦١٥، مستدرک الوسائل ١٦ : ١٨٩ ح ١٩٥٤٣.

(٣) المصنف لعبد الرزاق ٤ : ٥٣٧ ح ٨٨٨٧.

(٤) الفقيه ٣ : ٣٣٩، الوسائل ١٦ : ٣٧٩ ح ٣٠٣٣٩، المصنف لابن أبي شيبة ٥ : ٥٤٧.

(٥) انظر علل الشرائع ٢ : ٥٦٢ ح ١، الوسائل ٢٤ : ١٧٥ ح ٣٠٢٧٥.

ولكن هذا كله خلاف الظاهر فإنّ الظاهر أنّ الطحال هو المضغة
واللقمة لا ما اجتمع فيه من الدم.

ويشكل بأنّ الجسد كله مضغة الشيطان كيف وهو يأكل اللقمة
الساقطة ويشارك الإنسان في غذائه كما سيأتي، فما وجه تخصيص
الطحال بذلك.

والنتيجة يكون الوجه الثاني هو الأقوى.

يبقى دليل تسببه المرض، فإن ما مر لا يوجب إفراد بحث
مستقل للطحال؛ فإنّ غايته أنّه دم، وله أعراض أكل الدم.

وكذا ما ورد: «وحرّم الطحال لما فيه من الدم؛ ولأنّ علته وعلّة
الدم والميتة واحدة؛ لأنّه يجري مجراها في الفساد»^(١). فإنّه لم
يضاف على ما مرّ شيئاً، إلا أنّه جعل حاله حال الدم والميتة، ولم
يخصص له شيئاً.

ولا يعني أنّه ليس لأكل الطحال أعراض غير ما ذكر تختصّ به
وينفرد بها، فقد ورد: «لا تأكلوا الطحال؛ فإنّه ينبت الدم الفاسد»^(٢).

ولو تمّ هذا الخبر فهو يدلّ على أنّ أكل الطحال يسبّب أمراض
الدم، ويتولّد الدم الفاسد على أثر أكله، وفساد الدم يكون بنقص
بعض أجزائه أو سقوطها عن الفعالية.

ولكن جاء في بعض النسخ كلمة «بيت» بدل ينبت، فيشكل

(١) علل الشرائع ٢: ٤٨٥ ح ٤، عيون أخبار الرضا ﷺ ١: ١٠١، الوسائل ١٦: ٣٧٩ ح ٣٠٣٤٠.

(٢) الخصال: ٦١٥، تحف العقول: ١٠٥، الوسائل ١٦: ٣٢٢ ح ٣٠١١٩، مستدرک
الوسائل ١٦: ١٨٩ ح ١٩٥٤٣.

الاعتماد عليها، وإن كان يعضدها ما ورد: «لا تأكلوا الطحال؛ فإنه ينبت من الدم الفاسد»^(١).

وهذه وإن أثبتت كلمة «ينبت» ورجحتها على كلمة «بيت» ولكن إضافة كلمة «من» تُحدث تلوّكاً في الاستدلال، إذ المستفاد منه أنّ الطحال نفسه ينبت من الدم الفاسد، وليس يُنبت الدم الفاسد المطلوب إثباته.

وتصوّر نبات الطحال من الدم الفاسد مشكل إلا أن يقال هو مجمع الدم وبيت الدم الفاسد . وهو يؤيد الاحتمال الثاني المار.

ولكنني لا أرى مانعاً من الجمع بين الحقيين، بمعنى افتراض تولّد الدم الفاسد بأكله، واجتماع الدم الفاسد فيه.

٦ - أكل الغدد؛ وهو من المحرّمات المعروفة، وأكلها يورث الجذام.

فقد روي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال: «إذا اشترى أحدكم اللحم فليخرج الغدد؛ فإنه يحرك عرق الجذام»^(٢).

٧ - أكل لحم الخنزير، وهو مما صرّح القرآن الكريم بحرمته، وإن كانت حرمة في الأغلب ترجع إلى كونه مسخاً ومثلة، وأنّه في الأصل كان إنساناً على ما سيأتي، ولكن مع ذلك فهو مضرّ ويسبّب المرض.

فقد ورد: «حرّم الخنزير؛ لأنّه مشوّه جعله ﷻ عظة للخلق،

(١) تحف العقول: ١٠٥.

(٢) الكافي ٦: ٢٥٤ ح ٥، علل الشرائع ٢: ٥٦١ ح ١، تحف العقول: ١٠٥، الوسائل

١٦: ٣٢٢ ح ١، وص ٣٦١ ح ٦.

وعبرة وتخويفاً ودليلاً على ما مسخ على خلخته؛ ولأنّ غذاءه أقدر الأقدار مع علل كثيرة»^(١).

فإنّ في قوله: «لأنّ غذاءه أقدر الأقدار» إشارة إلى وجود المضار في أكله وتسببه الأمراض.

وكذا قوله: «وعلل كثيرة» فإنها تدلّ على وجود أضرار وآفات تنجم عن أكله لم يعقلها ولم يعرفها الناس في ذلك الحين.

٨ - أكل الطين، فهو الآخر من المحرمات التي ورد فيها النهي الشديد، فقد روي عن النبي ﷺ: «إنّ الله ﷻ خلق آدم من طين، فحرّم أكل الطين على ذريته»^(٢).

وإنما حرّم أكله لما فيه من المضار الكثيرة.

فقد ورد: «أكثر مكاييد الشيطان أكل الطين، إنّ الطين يورث السقم في الجسد، ويهيج الداء، ومن أكل الطين فضعف عن قوته التي كانت قبل أن يأكله، وضعف عن العمل الذي كان يعمله قبل أن يأكله، حوسب على ما بين ضعفه وقوته، وعذب عليه»^(٣).

وهي توضّح مضار أكل الطين، وتعطي فكرة كلية عنها، كما وتبين أنّه يورث السقم، إلا أنها لم تبين ماهو وما هي أنواعه.

وذكرت أنّه يهيج الداء، وهو يعني وجود الداء أو سببه في

(١) العيون: ١٠١، البحار: ٦٢: ١٦٥ ح ٣.

(٢) دعائم الإسلام: ٢: ١٥٠ ح ٥٣٨، مستدرک الوسائل: ١٦: ٢٠٢ ح ١٩٥٩١، الكافي: ٦: ٢٦٥ ح ٤، التهذيب: ٩: ٨٩ ح ٣٨٠، المحاسن: ٥٦٥ ح ٩٧٣، علل الشرائع: ٥٣٢ ح ٣،١، الوسائل: ٢٤: ٢٢١ ح ٣٠٣٩٠.

(٣) الكافي: ٦: ٢٦٦ ح ٦، المحاسن: ٥٦٥ ح ٩٨١، عقاب الأعمال: ٢٩٣ ح ٢، علل الشرائع: ٥٣٣ ح ٥، التهذيب: ٩: ٨٩ ح ٣٧٨، الوسائل: ٢٤: ٢٢٠ ح ٣٠٣٨٧.

البدن، ولكن فيه خمول وركود، وأكل الطين يخرج من هذا الخمول، ويسبب هيجانه أو نشاطه وحيويته، بأن يحرك عرقاً، أو ينشط شيطاناً خاملاً أو غير ذلك، فيكون نوع المرض تابعاً لنوع العرق الشاذ أو الشيطان الناشط أو غير ذلك.

وختمت الرواية الحديث في إيرائه ضعف البدن وتناقص قواه، إما مباشرة أو عن طريق المرض الحادث.

والمستفاد من عامة الروايات أن المرض الناجم عن أكل الطين شديد وقاتل.

فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «من أكل الطين فمات، فقد أعان على نفسه»^(١).

وروي عنه ﷺ: «من أكل الطين فقد أعان على قتل نفسه»^(٢).

وقيل لأمير المؤمنين عليه السلام في رجل يأكل الطين، فنهاه وقال: «لا تأكله، فإن أكلته ومّت كنت قد أعنت على نفسك»^(٣).

ويبدو أنّ المراد بأكل الطين القاتل هو المداومة على أكله، وليس الأكل مرّة أو مرتين، أو الشيء اليسير، وإن كانت الروايات السابقة مطلقة.

ويدلّ على ذلك ما ورد في الخبر: «من انهمك في أكل الطين، فقد شرك في دم نفسه»^(٤).

(١) الكافي ٦: ٢٦٦ ح ٨، التهذيب ٩: ٨٩ ح ٣٧٦، المحاسن: ٥٦٥ ح ٩٧٥، الوسائل ٢٤: ٢٢٢ ح ٣٠٣٩٢.

(٢) دعائم الإسلام ٢: ١٥٠ ح ٥٣٨، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٠٢ ح ١٩٥٩١.

(٣) الكافي ٦: ٢٦٦ ح ٥، التهذيب ٩: ٩٠ ح ٣٨١، المحاسن: ٥٦٥ ح ٩٧٧، الوسائل ٢٤: ٢٢٢ ح ٣٠٣٩١.

(٤) الكافي ٦: ٢٦٥ ح ٣، المحاسن: ٥٦٥ ح ٩٧٦، علل الشرائع: ٥٣٢ ح ٣، التهذيب ٩: ٣٨٢ ح ٣٠٣٨٩، الوسائل ٢٤: ٢٢١ ح ٣٠٣٨٩.

ومهما يكن من أمر فإنّ تلك الروايات أعطت فكرة كلية عن تسبب أكل الطين لحدوث الأمراض، ولا بد من الإشارة إلى بعض الأمراض الناجمة عن أكل الطين.

فقد ورد: «من أكل الطين؛ فإنّه تقع الحكّة في جسده، ويورثه البواسير، ويهيج عليه داء السوء، ويذهب بالقوّة من ساقيه وقدميه»^(١). فلا بد من ملاحظة الأمراض التي من عوارضها الحكّة، وملاحظة علاقة أكل الطين بها، وقد يتسبّب أكل الطين في الحكّة مستقيماً من دون توسّط مرض.

والبواسير معلوم.

ولكن تهيج داء السوء فيه نوع من الإبهام، فالتهيج هو النمو والتزايد أو التحريك وإحداث الاضطراب في شيء اسمه داء السوء، بينما ينبغي أن يكون داء السوء داءً خطيراً، خصوصاً مع ملاحظة ما دلّ على تسبب أكله الموت، وهو مستفاد من روايات عديدة.

وعليه يكون داء السوء مرضاً قاتلاً، فلا بد من ملاحظة الأمراض القتالة، وملاحظة علاقتها بأكل الطين. وينبغي التنبيه على أمور:

الأمر الأوّل

المراد بالذنب

انتهينا بخطوات مطمئنة إلى أنّ الذنب هو علّة المرض الأساسية، ولم نعرف حدود الذنب الذي يتسبّب في حدوث الأمراض، وما هو الذنب الذي جاء ذكره في الأخبار السابقة؟

(١) أمالي الصدوق: ٣٢٥ ح ١١، عقاب الأعمال: ٢٩٣ ح ١، علل الشرائع: ٥٣٣ ح ٥،

المحاسن: ٥٦٥ ح ٩٨٠، أمالي الطوسي: ٥٣: ٢، الوسائل: ٢٤ ح ٢٢٤-٣٠٣٩٨.

فالقدر المتيقن من الذنوب هو ما يتعلّق بالأطعمة والأشربة من النواهي كأكل الميتة والدم ولحم الخنزير والسباع وسائر الخبائث وأكل الطين والمدر وشرب الخمر والنيذ وكل مسكر.

وتتسع دائرة القدر المتيقن فتبلغ كل ما ورد بخصوصه نص كالزنا واللواط، وغيرهما على ما سيأتي تفصيله.

بينما المهم في المقام هو معرفة الحدود النهائية للذنب المسبّب للأمراض، وهل يشمل كلّ ذنب، أو يقف عند ذلك القدر المتيقن، أو يختص بما يراه المذنب ذنباً أو يعم من لم يلتفت إلى ذلك؟

فالمستفاد من بعض الروايات العموم والشمول لكل ذنب.

فقد ورد: «ما من الشيعة عبد يقارف أمراً نهيناه عنه فيموت حتى يتلي ببليّة تمحصّ بها ذنوبه، إما في مال، وإما في نفسه حتى يلقي الله ﷻ وما له ذنب، وإنّه ليبقى عليه شيء من ذنوبه فيشدّد عليه عند موته»^(١).

فهي وإن خصصت بالذنب الواصل إلينا بمقتضى قوله ﷺ: «نهيناه» إلا أنها تدلّ على تسبب الذنب مطلقاً للبليّة، وعدم اختصاصه بالأطعمة والأشربة المحرمة.

ولكن مع كل ذلك يشكل قبول تعميم تسبب كل ذنب لكل مرض، بل من المحتمل أن يكون بعض الذنوب سبباً للبليّة في المال، وبعضها الآخر يسبب البليّة في النفس، وهو كناية عن المرض.

فيمكن أن يكون الذنب المالي كمنع الزكاة وأكل مال اليتيم علة للبليّة الماليّة، بينما يكون الذنب البدني علة للبليّة النفسية، وهي

(١) الخصال: ٦٣٥، البحار ٧٨: ١٧٨ ح ١٩، عن أمير المؤمنين ﷺ.

المرض، وهو المناسب وله شواهد من الروايات، كالتي تدل على الذنوب المختلفة.

ولكن الإنصاف أنّ الرواية تدل على أنّ كلّ ذنب يمكن أن يصير سبباً للبلية سواء كانت مالية أو بدنية، فهذا هو الظاهر.

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ المؤمن إذا قارف الذنوب ابتلي بها بالفقر، فإن كان في ذلك كفّارة لذنوبه، وإلا ابتلي بالمرض، فإن كان ذلك كفّارة لذنوبه، وإلاّ ابتلي بالخوف من السلطان»^(١) الحديث.

فهي وإن أشعرت بأنّ الذنوب التي تسبّب الفقر غير الذنوب التي تُسبّب المرض، فثمة ذنوب يعالجها الفقر وذنوب لا يعالجها إلاّ المرض، ولكن ليس المراد ذلك وإنما أراد الكثرة والقلة، لانوعية الذنوب، فالذنوب القليلة يعالجها الفقر، والأكثر يعالجها المرض، والعامة والكثيرة الانتشار يعالجها الخوف من السلطان.

فالكلام يوحي إلى أنّ الفقر بإمكانه أن يمحو جميع الذنوب لو لم تكن كثيرة، كما أن المرض كذلك.

وفي هذا الكلام نحو من المغالطة؛ فإنّ أصل الكلام عن عموم العلية أي علية الذنب لمطلق المرض، والعموم المستفاد من هذه الرواية هو عموم محو المرض للذنب، إلا أن يثبت التلازم بينهما، وهو غير بعيد.

والقول الفصل أنّنا بعد ما تطلعنا روايات الجولة الأولى التي مفادها «ما من مرض إلا بذنب» وجدناها مطلقة وتشمل جميع أنواع الذنب بإطلاقها وعمومها، وهذا يبدو معقولاً.

ولكن سبب الإشكال أمران:

أحدهما: روايات الجولة الثانية التي تضمنت أنّ الله تعالى خلق العباد وعلم بما تقوم به أبدانهم وما يضرهم فأباح لهم ما تقوم به الأبدان وحرّم ما يضرهم . فهي تثبت السنخية بين الذنب والمرض، ومعه يبعد أن يكون الكذب علة لوجع الرجل مثلاً.

والثاني: روايات الجولة الأولى ليست في مقام بيان نوع الذنب وأتته جميع الذنوب على العموم، ومتى ما أردنا إثبات العموم فنحن بحاجة إلى إثبات عدم لزوم السنخية المعروفة، وبالتالي إثبات إطلاق الذنب، وإثبات إمكان استفادة ذلك من تلك الروايات.

أما الأمر الأوّل؛ فإنّ الروايات وإن أثبتت عليّة الذنوب المسانخة لحصول المرض، ولكن ليس لها مفهوم، ولاتنفي عدم عليّة غير المسانخة.

والحق أنّ المستفاد من روايات الجولة الأولى عدم لزوم معرفة المسانخة أو حتى احتمالها أو فرضها، فإن هذا غاية ما نبتغيه في هذا الكتاب، وهو الإشارة إلى أمور لا تخطر في بال أحد ولا يحتملها، وإلا ففرض أن طعاماً ما مضر أمر سهل وفي متناول اليد، ويمكن إثباته في يوم من الأيام لا محالة.

ولكن إثبات أنّ الكذب علة لوجع الرجل، أو سقوط حجر على المار، أو ابتلائه بالزكام، فإن هذا ما نبغي إثباته.

وهذا ما يثبت بوضوح بعد إلقاء نظرة على روايات الجولة الأولى، فقد ورد في بعضها عن رسول الله ﷺ: «ما اختلج عرق، ولا عثرت قدم إلا بما قدّمت أيديكم»^(١).

فلا تُفهم المسانخة بين الذنب وعشرة القدم، أيّ ذنب كان ومهما كان، فالعشرة هي اصطدام القدم بحجر بعد حصول غفلة، فكيف يمكن تصوّر ارتباط ذلك بالذنب، فلا الذنب أوجد الحجر ووضعه في ذلك الموضوع، ولا أوجد الغفلة التي يمكن أن تحصل في أي حال.

وإن أمكن - على سبيل الفرض - إرجاع الغفلة إلى الذنب وتصورنا ذلك، فلا يمكن تصور مثل تسليط السلطان كما في الرواية المازة، أو سقوط حجر من سطح الدار على المذنب.

فقد ورد: «ليس من التواء عرق، ولا نكبة حجر، ولا عشرة قدم، ولا خدش عود إلا بذنب»^(١).

وقيل: نكبتُ الحجارة نكباً لثمته، أي أصابته وأدمته^(٢).

بل ورد: «توقّوا الذنوب، فما من بلية، ولا نقص رزق إلا بذنب حتى الخدش، والكبوة، والمصيبة، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا أَصَبَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾»^(٣).

ولعمري هذا واضح لا يخفى، ولكن لا يعني انتفاء السنخية بين الذنب والمرض أو غيره نهائياً، غاية أنه لا يمكن تعقله اليوم.

وأذكر أنّي صعّدت في يوم ربيعي على جبل ليس بالشامخ وصحبت معي غداءً، فجلست في ناحية من نواحيه وأكلت وأنا غافل عن وجود موجود حي في ذروته، فلما التفت وعانيت فإذا أنا في بقعة يقطنها النمل، وهي تحمل بأفواها ما تناثر من فتات الغذاء، ووجدت نملة مقلوبة على ظهرها تعالج بأرجلها تتألم.

فقلت في نفسي: إنني بمجيثي إلى هذا المكان سقت أرزاقاً

(١) الكافي ٢: ٤٤٥ ح ٦.

(٢) شرح أصول الكافي ١٠: ١٩٠.

(٣) الخصال: ٦١٦، البحار ٧٨: ١٧٧ ح ١٩.

وبلاء، وما نزل هذا البلاء على رأس هذه النملة دون ما سواها إلا لأمر ما، أو ذنب أذنبته.

ولا بُعد في ذلك بعد ما ورد: «ما من طائر يصاد إلا بتركه التسييح»^(١).

وكذا فإن الإنسان يتجول ويأتي بين أقدام قدر لا تُرى، إلا أنها تنزل على رأس بعضهم على حين غفلة، ولا يلزم أن تكون هذه الأقدام كبيرة كقدم الإنسان بالقياس إلى النملة، فقد تكون مما لا يرى لصغره، ولكن يمكنه إيصال الضرر إليه كالجراثيم.

ولا تنزل هذه القدم عبثاً، كلا، وقد أخبر علام الغيوب ﴿وَمَا أَصْبَغُكُمْ مِنْ مُصِيكَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾.

وأما الأمر الثاني؛ فالمستفاد من الروايات أنّ الذنب بما هو ذنب يصير سبباً للمرض «وما اختلج عرق إلا بذنب» وأنّ الذنب بنفسه علّة، وليس ذنب خاص ولا مقيد بقيد، وإلا لقال: ما اختلج عرق إلا بذنب غذائي.

فلا مانع من استفادة الإطلاق، والحال أنّ الحكمة تقضي بإرادته، خصوصاً مع اختلاف السنة الروايات الواردة في المقام، والكل يعبر بالذنب على إطلاقه.

ويؤيده ما دل على تسبب ذنب واحد في أمور عديدة. وبعد معرفة أن المراد كل الذنوب، فلا بأس بذكر بعض مصاديقه.

فمنها: ما تسالم عليه جميع العقلاء مما يدخل في الظلم والتعدّي والتجاوز على حقوق الآخرين ومصاديقه القتل، والبطش،

(١) الكافي ٣: ٥٠٥ ح ١٨، الفقيه ٢: ٧ ح ١٥٧٩، الوسائل ٩: ٢٨ ح ١١٤٣٩. عن أبي

والكذب، والغيبة، والنميمة، والسرقه، والإسراف، وأكل أموال الضعفاء كاليتامى، وتعذيب الحيوان، وتخريب الطبيعة، وأمثالها.

ومنها: ماتسالم عليه جميع الأديان السماوية، كالزنا وشرب الخمر، والوطء في الحيض وترك ذكر الله ﷻ.

ومنها: ماكان من ضروريات الإسلام، كحرمة أكل الميتة والدم، ولحم الخنزير، وغيرها.

ومنها: ما كان حراماً عند الله تعالى، وإن اختلف فيه علماء الإسلام.

بل كل إضرار بالغير وإن لم يصرح بتحريمه، كتلويث فضاء أو هواء أو ماء أو تغيير خلق الله وسنته في الأرض كتعليف الماشية للحم والعظم، وغيرها.

بل جميع المكروهات؛ فإن أكثر الروايات الواردة في علل الأمراض تختص بالمكروهات، وإنني اعتقد أن كلمة مكروه تعني أن «فيه ضرر» في الأغلب.

بل حتى ترك المستحبات والواجبات، كترك قيام الليل والبول بعد الجنابة، وترك الاختتان والصوم، فإنه ورد: «صوموا تصحوا»، وإنما قال ذلك للأصحاء؛ لعدم جواز صوم المريض، فمعنى صوموا تصحوا، هو صوموا كي لا تمرضوا وتدوم الصحة.

وحتى قد يشمل الإفراط في الاشتغال بالمباحات، وما يورث الهم والغم، والتأسف كحب الدنيا وشدة الاهتمام بها وبجمعها، والنظر بحسرة إلى أموال الآخرين والتكاثر، ألا وإن الزهد في الدنيا يورث الراحة فيها، فقد روي أن السيد المسيح كان يقول: «من كثر همه سقم بدنه».

فكل ذلك وغيره داخل في الخطيئة التي نهى عنها الإنسان، وإذا أقدم عليها لا يأمن أن يعاقب بمرض أو بلية.

الأمر الثاني

الذنب سبب مباشر أم غير مباشر

حينما نتكلم عن المباشرة وعدمها نعني بها المباشرة بالفهم العرفي ولسان الدليل، لا بالدقة العقلية، وإلا فمعرفة العلل المباشرة وآخر الأسباب في حدوث الأمراض في غاية الصعوبة.

فنحن نعلم أنّ الذنب إذا سبّب عثور القدم أو سقوط حجر رماه رام على رأس المذنب فإن هذا تسيب غير مباشر، والمباشر هو رمية الرامي، وليس الكذب أو الغيبة.

وكذا إذا جرحت اليد بالسكين، فالسبب المباشر هو السكين والمحرك لها، وليس هو الذنب كالكذب والغيبة والتهمة وأمثالها.

وكذا مثل أكل الغدد المحرم الذي يسبب الجذام مثلاً ينبغي أن يكون غير مباشر؛ فإن الروايات صرحت بأنه يحرك عرق الجذام، واضطراب عرق الجذام هو الذي يسبب ظهور الأعراض.

وأظن أن الذنب يدخل في سلسلة العلل، وليس هو سبب مباشر، بل لابد من أن يتوسّط تسلط شيطان، أو هيجان عرق، أو مصادفة غذاء ضار في الأغلب.

الأمر الثالث

حقيقة عليّة الذنوب للأمراض

لما ارتأينا عدم كفاية البحث في مباشرة التسيب وعدمها، بدأنا محاولة جادة لأجل البلوغ إلى حريم حقيقة عليّة الذنوب للأمراض،

قاصدين الاقتراب منها شيئاً فشيئاً عسى أن نصبح منها على منظرٍ ومرأى.

فقد ورد في الخبر: «أنّ النفس تجري في الإنسان وهي حارة، وتجري فيه وهي باردة.

فإذا حلّت به الحرارة أشْر، وبطر، وارتاح، وقتل، وبهج - وفي نسخة: ونصح - واستبشر، وفجر، وزنا، واهتز، وبدخ.

وإذا كانت باردة اهتم، وحزن، واستكان، وذبل، ونسي، وأيس.

فهي العوارض التي تكون منها الأسقام؛ فإنّه سبيلها.

ولا يكون أوّل ذلك إلا لخطيئة عملها، فيوافق ذلك مأكّل أو مشرب في إحدى ساعات لا تكون تلك الساعة موافقة لذلك المأكّل والمشرب بحال الخطيئة، فيستوجب الألم من ألوان الأسقام».

ثمّ قال ﷺ: «جوارح الإنسان وعروقه وأعضاؤه جنود الله مجتدة عليه، فإذا أراد الله به سقماً سلّطها عليه، فأسقمه من حيث يريد به ذلك السقم»^(١).

فإنّ هذه الرواية تحمل في طياتها حقائق لا غنى عنها، كما ويعسر درك جميعها، ولكن سنسلك قواعد البحث فيها لنأخذ بعض النتائج.

فالرواية دلّت على أنّ الخطيئة والذنب هي الممهد لحصول السبب، والشروع في تشكيل السبب المؤدّي إلى المرض، فقد قال ﷺ: «ولا يكون أوّل ذلك إلا لخطيئة» فلنفرض أنّ كلمة ذلك ترجع

(١) علل الشرائع: ١٠٨، تحف العقول: ٣٥٤، البحار: ٥٨٨: ٣٠٢ ح ٨.

إلى «العوارض التي تكون منها الأسقام». ويصير معناه عدم تحقق شيء من تلك العوارض، ولا يشرع حدوثها إلا لخطئية.

والرواية ناظرة أيضاً إلى أنّ السبب المباشر للمرض هو أكلة لا توافق وشرب لا يوافق، ولكن ساعات عدم موافقة الأكل والشرب وإن كانت موجودة في حدّ ذاتها ولكنها نادرة الحصول، بينما ارتكاب الذنب في أي ساعة يجعل تلك الساعة ساعة لا يوافق فيها ذلك الأكل أو ذلك الشرب، لحصول ضعف أو اختلال يؤدّي إلى التضرر بالأكل. ويحتمل أن يكون المراد أنّ الذنب زائداً الأكل يساوي ساعة لا يوافق فيها ذلك الأكل، أي التصرف في كلمة الساعة، ولكن يلزم منه لغوية ذكر الساعة.

والاحتمال الثالث أن يكون الذنب زائداً الساعة يجعل الأكل لا يوافق، وهو بعيد.

وأقوى الاحتمالات هو الاحتمال الأول، فإنّه أضاف النسبية والتغير والتبدّل إلى الساعة دون الأكل.

وذلك لأن المراد بالساعة هو وضع البدن بحال لا يتهيأ له استقبال ذلك الأكل. وعليه فإنّ الذنب يجعل البدن بحال لا يحتمل ذلك الأكل ويتضرر به.

ويشكل إزاحة النسبية والتبدّل إلى نفس الأكل، فيصير في ذاته ضاراً بعد ما كان نافعاً، أي تبدّل ذاته لأنّه بعيد جداً، فلا يصير الطيب من الأكل خبيثاً، وكذا العكس.

بينما استعداد البدن وانتفاعه بالأكل يعتبر ويتبدّل بحدوث الطوارئ، وهو مشهود ومعروف.

هذا إذا فسّرنا الساعة باستعداد البدن، أو فسّرناها بساعة الزمان

لكن باعتبار استعداد البدن كساعة الصباح التي يكون بعدها النشاط والعمل، ويكون فيها البدن مستعداً لتقبل ثقل الغذاء، ويضره خفيف الغذاء، بينما ساعات المساء يكون بعدها النوم وسبات البدن مما يجعل البدن لا ينتفع بالغذاء الثقيل ويتضرر به بينما ينتفع بخفيف الغذاء كالجبن.

وأما إذا فسّرناها بساعة الزمان، واعتقدنا دخلها في الموافقة وعدمها، فيتردد التبدل والتغير بين الساعة والأكل؛ لأنهما تكوينيان على هذا الفرض، ومع ذلك نرجح تغيير الساعة؛ لأن النفي وقع عليها؛ إذ قال: «لا تكون تلك الساعة موافقة لذلك المأكل والمشرب بحال الخطيئة».

الأمر الرابع

الذنب يمرض الغير أو لا يمرض

فهل إن الذنب يكون سبباً لمرض المذنب فقط، أو يصير سبباً لمرض الغير أيضاً؟

مقتضى عموم قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ هو عدم الاختصاص بالمذنب، وأنّ عمل البعض يصير سبباً للانتقام من الجميع، وذلك برضاهم بذلك العمل وعدم منعهم وزجرهم، بل نسبة العمل إلى الجميع كما لو تظاهر قوم على قتل شخص وقتلّه واحد، فالجميع قتلوه.

وهذا وارد في القرآن، فقد قال تعالى: ﴿فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ بِذُنُوبِهِمْ فَسَوَّاهَا﴾^(١) عقرها تسعة بل واحد وعاقب الجميع.

فمن الممكن أن يقترب البعض الذنب، كإلقاء فضلات المعامل في الأنهار والبحار المؤدي إلى تلوث المياه المسبب للأمراض والكلّ راضٍ ومسرور بهذا التقدم العلمي والانقلاب الصناعي.

وكما يمكن أن يؤثر فيمن لم يوجد بعد في حال ارتكاب الخطيئة، فقد خاطب القرآن بني اسرائيل المتواجدين في زمان النبي ﷺ وقال لهم:

﴿قُلْ فَعَلْتُمُوهُمْ إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(١) يعني الأنبياء، وما قتلوهم ولم يكن منهم إلا رضاهم بعمل آبائهم، فأُسند إليهم.

وعليه فيمكن استفادة تأثير الذنوب في غير المذنبين الموجودين ممن سيوجد فيما بعد.

وهذا هو الموافق للاعتبار، فإن المشاهد أن إضرار البعض بالطبيعة مائها وهوائها وفضائها سبب في تأثر وتألم الجميع ممن باشر أو لم يباشر، ممن هو موجود حينها، أو وجد بعد ذلك، فيؤاخذ الأبناء بذنوب الآباء.

ويدل عليه أيضاً قول علي عليه السلام: في المرض يصيب الصبي: «إنه كفارة لوالديه»^(٢) فقد صار ذنب الوالدين سبب لمرض الصبي.

الأمر الخامس

الأمراض المستحدثة

كلّما واجه الأطباء مرضاً جديداً لم يكونوا يعرفونه في سابق الأيام، وسالف الأزمان، تحيّرُوا في أمره ومنشئه، وأين كان هذا

(١) آل عمران: ١٨٣.

(٢) الفقيه ٣: ٤٨٢ ح ٤٦٩٤، الكافي ٦: ٥٢ ح ١، التهذيب ٨: ١١٥ ح ٣٩٧، الوسائل ٢١: ٣٥٧ ح ٢٧٢٩١، البحار ٧٨: ١٨٦ ح ٤٠.

المرض متخفياً ومن أين جاء وانتشر، كمرض الأيدز وغيره.

فتراهم يشمرون عن ساعد الجدِّ لمعرفة سوابقه وأساسه.

ويتحرى كل عالم أو مجموعة سبيلاً، فواحد يطلب له سبباً من الحيوانات وانتقاله منها إلى الإنسان، وآخر يطلب له سبباً كيميائياً، وثالث يطلب له سبباً بيئياً، ورابع يطلب له سبباً غذائياً، وهكذا.

وعلى أساس ذلك تتعدد النظريات، وتختلف الآراء، وقد تصل إلى نتيجة تكون مقبولة مدة من الزمن، ثم تظهر نظرية أخرى تفند الأولى، وهكذا.

وفي الحقيقة هنا سؤالان:

الأول: هل إنَّ هذه الأمراض حادثة لم تكن في السابق، أو كانت ولكن غير معروفة وغير منتشرة؟

الثاني: ماهو المنشأ الحقيقي، وأين السبيل الصحيح لتحري منشأ المرض؟

ونحن نجيب بدورنا كمنظرة إسلامية، وإنما صارت إسلامية لاستخراجها من نصوص الإسلام، وصارت نظرية لاحتمال الخطأ في فهمنا، أو النقل فحسب.

أما عن السؤال الأول: فنحن نقبل إمكان حدوث مرضٍ جديد، لم يكن له أي أثر في السابق، ولم يبتل به أحد قبل ذلك.

وهذا عندنا كقاعدة عامة، قد يكون فيها شواذ، ولكن - على خلاف المعروف في علم الطب - فإن الأصل عندنا هو العدم، يعني عدم وجود المرض في السابق.

فكل مرض نجده اليوم لم نكن نجده بالأمس فهو حادث، وليس له منشأ ولا وجود في السابق.

وأما السؤال الثاني: فنحن نرى أنّ السبيل الذي تجب دراسته ومطالغته، وتحرّي منشأ المرض عن طريقه هو سبيل الذنوب، يعني مقولة الأفعال.

فنحن بعقيدتنا أنّ كل ضرر وكل نقص وكل قصور يحدث في هذا العالم، لا يكون له منشأ إلا إفراط الإنسان أو تفريطه.

ويدلّ على ذلك ماورد بعدة طرق: «كلما أحدث الناس من الذنوب مالم يكونوا يعملون، أحدث الله لهم من البلاء مالم يكونوا يعدّون»^(١).

وبهذا يكون الذنب علّة لحدوث نوع المرض، كما هو علّة لحدوث مصاديق المرض. وهكذا فإن كل نوع من أنواع المرض حدث من اليوم الأوّل فعلته الأولى تعود إلى نفس الإنسان، وفعله بنفسه وعبثه بها، واقترافه الذنوب التي نهى عنها إرشاداً إلى سلامته وصحّته ونفعه.

ولقد قال سيد الوصيين:

دواؤك فيك وما تبصر دواؤك منك و ما تشعر
أترعّم أنك جرم صغير وفيك انطوى العالم الأكبر

والنتيجة أنّ الداء من العبد مطلقاً بنوعه ومصداقه، أي حدوث كل نوع من أنواع المرض معلول لأفعال نفس العبد، كما أنّ مرض كل شخص معلول لأفعاله وذنوبه.

ويدلّ على ذلك أيضاً الروايات المارة في الجولة الأولى الدالة على أنّ ما من مرض إلا بذنب، فأوّل كل مرض يكون بسبب ذنب،

(١) الكافي ٢: ٢٧٥ ح ٢٩، علل الشرائع ٢: ٥٢٢ ح ٧.

والذنب الجديد هو الذي يوجب مرضاً جديداً؛ لأن الحق أن كل ذنب يوجب مرضاً مغايراً، ويكون علّة مستقلة.

الأمر السادس

الذنب يتسبب في الموت أولاً يتسبب

وبعد ما بانّ واتضح علاقة المرض بالذنب، يعلم أن الذنب قد يصير سبباً للموت؛ لأن بعض الأمراض قاتلة وتجرّ إلى الموت.

وإن أمكن المناقشة في ذلك بأنّ مرض الأجل غير مرض الموت ويختلف عنه سنخاً على ماسيأتي، ولكن الجواب عنه بأن المراد هنا تقريب الأجل دون العلية المباشرة التي يتحكّم فيها مرض الأجل الآتي.

ويدلّ على ذلك ماورد: «أن من يموت بالذنوب أكثر ممن يموت بالآجال، ومن يعيش بالإحسان أكثر ممن يعيش بالأعمار»^(١).

الأمر السابع

استثناء بعض الأمراض

ويستثنى من الأمراض التي تحدث بسبب الذنب في خصوص المؤمن «الجنون»؛ فإن المستفاد من الأخبار أنّ المؤمن لا يصاب في عقله، ويكون إيمانه جتّة له من تأثير ما هو سبب للجنون.

فقد ورد في الخبر: «أنّ الله ﷻ يبتلي المؤمن بكل بلية، ويميته بكل ميتة، ولا يبتليه بذهاب عقله، أما ترى أيوب كيف سلّط إبليس

(١) أمالي الطوسي: ٣٠٥ ح ٦١١، وص ٧٠١ ح ١٤٩٨، بحار الأنوار ٥: ١٤٠ ح ٦٦، مستدرک الوسائل ١١: ٣٢٧ ح ١٣١٧٦.

على ماله، وعلى ولده، وعلى أهله، وعلى كل شيء منه، ولم يسلط على عقله، تُرك له ليوحد الله به»^(١).

وقيل: إن الله لا يبتلي المؤمن بالجذام، ولا بالبرص، ولا بكذا ولا بكذا^(٢).

وقيل: إذا بلغ الأربعين لا يصيبه من الجنون والجذام والبرص.

ولكن الحق أنه يبتلى بجميع ذلك، ولكن لما بين النبي والأئمة له ما يصونه من الابتلاء بالجذام فلا يبتلى إلا إذا خالف ما أمر به.

فقد ورد: «أن أكل البطيخ يورث الجذام» فقليل له: أليس قد أمن المؤمن إذا أتى عليه أربعون سنة من الجنون والجذام والبرص؟ قال: «نعم، ولكن إذا خالف ما أمر به ممن آمنه لم يأمن أن تصيبه عقوبة الخلف»^(٣).

وفي خبر آخر قلت: إن المغيرة يقول: إن المؤمن لا يبتلي بالجذام ولا بالبرص، ولا بكذا، ولا بكذا، فقال: «إن كان لغافلاً من صاحب ياسين إنه كان مكنعاً»^(٤).

وفي خبر آخر: أيبتلى المؤمن بالجذام والبرص وأشباه هذا؟ قال: «وهل كتب البلاء إلا على المؤمن»^(٥).

(١) البحار ١٢: ٢٩٩، ٣٤٨، الكافي ٢: ١٩٩ ح ٢٢، مستدرک الوسائل ٢: ١٤٥ ح ١٦٥٦.

(٢) البحار ٧٨: ١٩٦ الكافي ٢: ١٩٧ ح ١٢.

(٣) تحف العقول: ٤٨٣، الوسائل ٢٥: ١٧٦ ح ٣١٥٧٧.

(٤) الكافي ٢: ١٧٩ ح ١٢، مستدرک الوسائل ٢: ١٤٤ ح ١٦٥٥ والتكنع: التقبض والتبیس، والمكتعة: اليد الشلاء، لسان العرب ٨: ٣١٤. والظاهر أنه أراد به الجذام.

(٥) الكافي ٢: ٢٠٠ ح ٢٧، مستدرک الوسائل ٢: ١٤٥ ح ١٦٥٧.

وبهذا تعرف الحال فيما ورد: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَغْفَى شَعِيتِنَا مِنْ سِتِّ: مِنَ الْجُنُونِ، وَالْجَذَامِ، وَالْبُرْصِ، وَالْأَبْتَةِ، وَأَنْ يُولَدَ لَهُ مِنَ الزَّانَا، وَأَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ بِكَفِّهِ»^(١). وقد تقدّم الكلام في ذلك مفصلاً في الأمراض الشائنة.

الأمر الثامن الأمراض المؤكّد عليها

ورد التأكيد على تسبب الذنب بعض الأمراض بخصوصها، كالحمي، و الصداع، واختلاج العرق.

فقد روي أنّ النبي ﷺ قال: «الحمي حظ كل مؤمن من النار»^(٢).

وقال ﷺ: «حمي ليلة كفارة سنة»^(٣).

وكذا الصداع فقد تكرر في الروايات: «ما اختلج عرق ولا صدع مؤمن قط إلا بذنبه»^(٤).

الأمر التاسع محو المرض للذنوب

كان كل ما سبق يعكس عليّة الذنب للمرض، أعني العلية الفاعلية خصوصاً ما دار حول «ما مرض إلا بذنب» وهو يعني كلّ مرض يحدث بسبب الذنب، والذنب هو العلة الموجدة للمرض.

(١) الخصال: ٣٦٦ ح ٣٧، البحار ٧٨: ١٧٩ ح ٢٣.

(٢) دعوات الراوندي: ١٧١ ح ٤٧٧، البحار ٧٨: ١٨٨ ح ٤٥.

(٣) طب الأئمة: ١٦، البحار ٧٨: ١٨٦ ح ٣٩.

(٤) أمالي المفيد: ٣٥ ح ١، البحار ٧٨: ١٨٦ ح ٤١.

ولكن هناك روايات كثيرة تدلّ على أنّ الهدف والغرض من حدوث المرض هو محو الذنب وتكفيره وتطهير الجسد وتزكيتة.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما يصيب المؤمن من وصب، ولا نصب، ولا أذى، ولا حزن، ولا هم حتى الهم بهمه إلا كفر الله به خطاياها»^(١).

وهذا يعني أنّ المرض إنما تتم أجزاء علته ويصاب به المؤمن ليكفر به خطاياها، وإنما يريد الله ﷻ له المرض لأجل محو ذنوبه، وأن لا يؤاخذ بها يوم القيامة، فقد ورد: «إذا أراد الله بعبده خيراً عجل عقوبته في الدنيا، وإذا أراد بعبده سوءاً أمسك عليه ذنوبه حتى يوافي بها يوم القيامة»^(٢).

وورد في خبر آخر: «إنّ العبد إذا كثرت ذنوبه ولم يجد ما يكفرها به ابتلاه الله بالحزن في الدنيا؛ ليكفرها به، فإن فعل ذلك به وإلا أسقم بدنه ليكفرها به، فإن فعل ذلك به وإلا شدد عليه عند موته ليكفرها به»^(٣).

فهذه الرواية واضحة الدلالة على أن تكفير الذنب علّة غائية للمرض، وأنّ الله إنما يمرضه ليكفر ذنوبه.

وهناك روايات أخرى كثيرة غير صريحة في العلّة الغائية.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ملعون كل جسد لا يزكى، ولو في أربعين يوم مرّة» فقيل: يارسول الله ﷺ، فما زكاة الأجساد؟ قال لهم: «أن تُصاب بأفة».

(١) دعوات الراوندي: ١٧١ ح ٤٨٠، البحار ٧٨: ١٨٨ ح ٤٥.

(٢) البحار ٧٨: ١٧٧ ح ١٨.

(٣) أمالي الصدوق: ٣٧٠ ح ٤٦٣، البحار ٧٨: ١٧٦ ح ١٥.

فلما رأهم قد تغيّرت ألوانهم، قال: «هل تدرّون ما عنيت بقولي؟» قالوا: لا يارسول الله، قال ﷺ: «بلى، الرجل يخذش الخدشة، وينكب النكبة، ويعثر العثرة، ويمرض المرضى، ويشاك الشوكة، وما أشبه هذا حتى ذكر في آخر حديثه اختلاج العين»^(١).

وفي خبر آخر: «المرض للمؤمن تطهير ورحمة، وللكافر تعذيب ولعنة، وإنّ المرض لا يزال بالمؤمن حتى لا يكون عليه ذنب»^(٢).

وفي خبرٍ ثالث: «صداع ليلة تحظّ كل خطيئة إلا الكبائر»^(٣).

وأمثال هذه الروايات كثيرة جداً.

ويأتي هنا سؤال، هل هناك فرق جوهرى بين هذه الروايات والروايات السابقة التي استدلّ بها على عليّة الذنب في الجولات الثلاث، أم أنّ الكل يرجع إلى مغزى ومعنى واحد، خصوصاً الروايات الأخيرة التي لم يصرّح فيها بالعلّة الغائية؟

والظاهر وجود الفرق؛ فإنّ الروايات السابقة منها ما هو مصرّح بالعلّة الفاعلية، خصوصاً ما أوردها في بحث حقيقة عليّة الذنب، وهذه الروايات تصرّح بالعلّة الغائية.

ويؤيد اختلاف الطائفتين ما ورد عن عليّ عليه السلام أنّه عاد سلمان الفارسي، فقال له: «يا سلمان ما من أحد من شيعتنا يصيبه وجع إلا بذنب قد سبق منه، وذلك الوجع تطهير له»^(٤).

فقد عطف التطهير على تعليل حدوث المرض بالذنب، ومنه

(١) قرب الإسناد: ٤٦، البحار ٧٨: ١٨١ ح ٢٨.

(٢) ثواب الأعمال: ١٩٣، البحار ٧٨: ١٨٣ ح ٣٥.

(٣) ثواب الأعمال: ١٩٣، البحار ٧٨: ١٨٤ ح ٣٥.

(٤) طب الأئمة: ١٥، البحار ٧٨: ١٨٥ ح ٣٩.

يُعلم أنّ مسألة التطهير تختلف عن التعليل، وأنّ التطهير شيء، والعلية شيء آخر.

بقي شيء:

وهو إشكال معقولة كون المرض علّة لمحو الذنب، مع أنّ الذنب هو العلة للابتلاء بالمرض، ومنه يكون المرض علّة لعدم نفسه. ويلزم تقدّم الشيء على النفس، فالذنب مقدّم لعليته، ومؤخّر لتأخّر عدمه، وهو في رتبته.

ويمكن الإجابة عليه بأنّ الذنب علة للمرض، والمرض علة لمحو أثر الذنب وليس نفس الذنب على ماسيأتي.

وهذا حاله حال الجرح والذنب، فإنّ الذنب علة للخدشة والجرح، بينما الجرح موضوع التئام الجرح، وزوال أثر الجرح فالجرح الأول هو نفس الفعل والجرح الثاني أثره.

الأمر العاشر

المرض خير للمؤمن أم لا

لا شك أنّ التطهير خير ورحمة، وسبق أنّ المرض تطهير للمؤمن، ولا شك أنّ تكفير الذنوب خير، والمرض كفارة، ولا شك أنّ محو الذنوب خير، والمرض يمحو الذنوب.

والروايات السابقة تكفّلت هذه المضامين، حيث جعلت الغاية من المرض هو تطهير المؤمن وتكفير ذنوبه ومحو سيئاته، وكل هذا يعني أنّ المرض خير ورحمة للمؤمن.

وهناك طوائف أخرى من الروايات صرّحت بذلك.

الطائفة الأولى: الروايات المصرحة بأن المرض خير.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ عاد أبا ذر وقد وعك فقال له: «كيف أصبحت يا أبا ذر؟» قال أصبحت وعكاً يارسول الله، فقال ﷺ: «أصبحت في روضة من رياض الجنة، قد انغمست في ماء الحيوان، وقد غفر الله لك ما يقدر من دينك، فأبشر يا أبا ذر»^(١).

وفي خبرٍ آخر: «نعم الوجع الحمى، تعطي كلّ عضو قسطه من البلاء، ولا خير فيمن لا يتلى»^(٢).

وفي خبر ثالث: «المرض للمؤمن تطهير ورحمة»^(٣).

الطائفة الثانية: الروايات المتضمنة لخصال المرض.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «للمريض أربع خصال: يرفع عنه القلم، ويأمر الله الملك يكتب له كل فضل كان يعمله في صحته، ويتبع مرضه كل عضو في جسده فيستخرج ذنوبه منه، فإن مات مات مغفوراً له، وإن عاش عاش مغفوراً له»^(٤).

وقال ﷺ لما عاد سلمان في علته: «يا سلمان إنّ لك في علتك إذا اعتلت ثلاث خصال: أنت من الله بذكر، ودعاؤك فيها مستجاب، ولا تدع العلة عليك ذنباً إلا حطّته، متعك الله بالعافية إلى انقضاء أجلك»^(٥).

الطائفة الثالثة: الروايات الزامة لمن لا يمرض ولا يتلى.

(١) دعوات الراوندي: ١٦٧ ح ٤٦٧، البحار: ٧٨: ١٨٨.

(٢) ثواب الأعمال: ١٩٢، البحار: ٧٨: ١٨٣ ح ٣٥.

(٣) ثواب الأعمال: ١٩٣، البحار: ٧٨: ١٨٣ ح ٣٥.

(٤) ثواب الأعمال: ١٩٣، البحار: ٧٨: ١٨٤ ح ٣٥.

(٥) أمالي الصدوق: ٥٥٣ ح ٧٤١، البحار: ٧٨: ١٨٥ ح ٣٧.

فقد روي أنّ أعرابياً مرّ على رسول الله ﷺ فقال له: «أتعرف أمّ ملدم؟» قال: وما أمّ ملدم؟ قال: «صداع يأخذ الرأس، وسخونة في الجسد» فقال الأعرابي: ما أصابني هذا قط، فلما مضى قال: «من سرّه أن ينظر إلى رجل من أهل النار، فليُنظر إلى هذا»^(١).

وفي خبر: «إني لأكره أن يعافى الرجل في الدنيا، ولا يصيبه شيء من المصاب».

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «كفى بالسلامة داء»^(٢).

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ملعون كلّ جسد لا يزكّي»^(٣).

وفي خبر: «ملعون كلّ بدن لا يصاب في كلّ أربعين يوماً»^(٤).

الطائفة الرابعة: الروايات المتضمّنة لحب المؤمن للمرض لو علم ما له في السقم.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ لأهل البلاء في الدنيا لدرجات في الآخرة ما تنال بالأعمال، حتى أنّ الرجل ليتمتّى أنّ جسده في الدنيا كان يقرض بالمقاريض مما يرى من حُسن ثواب الله لأهل البلاء من الموحّدين؛ فإنّ الله لا يقبل العمل في غير الإسلام»^(٥).

وفي خبر: «لا يبلغ أحدكم حقيقة الإيمان حتى يكون فيه ثلاث خصال: حتى يكون الموت أحبّ إليه من الحياة، والفقر أحبّ إليه من

(١) البحار ٧٨: ١٧٦ ح ١٤.

(٢) البحار ٧٨: ١٧٤ ح ١١.

(٣) قرب الإسناد: ٦٨ ح ٢١٨، البحار ٧٨: ١٨١ ح ٢٨.

(٤) كنز الكراچي: ٦٣، البحار ٧٨: ١٩١ ح ٤٩.

(٥) عدة الداعي: ١١٧، البحار ٧٨: ١٩٣ ح ٥٠.

الغنى، والمرض أحب إليه من الصحة»^(١).

وتبسّم رسول الله ﷺ، ف قيل له: مالك يارسول الله؟ فقال: «عجبت من المؤمن وجزعه من السقم، ولو يعلم ماله في السقم من الثواب لأحب أن لا يزال سقيماً حتى يلقي ربه ﷻ»^(٢).

وهناك طوائف أخرى كثيرة من الروايات تدل على أنّ المرض خير، ولها مضامين مختلفة.

منها: ما روي في وصية النبي ﷺ لعلي قال:

«يا علي أنين المؤمن تسبيح، وصياحه تهليل، ونومه على الفراش عبادة، وتقلبه من جنب إلى جنب جهاد في سبيل الله»^(٣).

ومنها: الروايات الدالة على أنّ الله إذا أحب عبداً غتّه بالبلاء غتاً، وثجّه بالبلاء ثجاً^(٤).

ومنها: روايات الاتحاف، فقد روي: «إذا أحب الله عبداً نظر إليه، فإذا نظر إليه أتخفه من ثلاثة بواحدة: إما صداع، وإما حمى، وإما رمد»^(٥).

ولكن على رغم كل الطوائف من الروايات، يستفاد من عامة الروايات أن العافية خير من السقم؛ وذلك لدوام سؤال الأنبياء والأوصياء العافية من الله تعالى مما بلغ حدّ التواتر، خصوصاً في الأدعية.

(١) معاني الأخبار: ١٨٩ ح ١، البحار: ٧٨: ١٩٣ ح ١٠.

(٢) أمالي الصدوق: ٥٩٠ ح ٨١٧، التوحيد: ٤٠١ ح ٣، الوسائل ٢: ٦٢٥ ح ١٩.

(٣) الفقيه ٤: ٣٦٣، الوسائل ٢: ٦٢٣ ح ١.

(٤) الكافي ٢: ٢٥٣ ح ٧، الوسائل ٢: ٩٠٨ ح ١٥.

(٥) الخصال: ١٣: ٤٥، البحار ٧٨: ١٧٨ ح ٢٠.

ويدلّ عليه أيضاً: ما روي أنّ رسول الله ﷺ قال أولاً: «إنّ المؤمن إذا حم حماة واحدة تناثرت الذنوب منه كورق الشجر؛ فإن صار على فراشه فأنيته تسبيح، وصياحه تهليل، وتقلّبه على الفراش كمن يضرب بسيفه في سبيل الله، فإن أقبل يعبد الله بين إخوانه وأصحابه كان مغفوراً له، فطوبى له إن تاب، وويل له إن عاد».

ثم قال بعد ذلك: «والعافية أحب إلينا»^(١).

وهل يكون شيء أحبّ إلى رسول الله ﷺ لولا أن يكون خيراً للدنيا والآخرة.

وروي أنّ رسول الله ﷺ مرّ برجل يدعو، وهو يقول: «أسألك اللهم الصبر» فقال له النبي ﷺ: «سألت البلاء، فاسأل الله العافية»^(٢).

وروي أنّ النبي ﷺ دخل على مريض فقال: «ما شأنك؟» قال: صلّيت بنا صلاة المغرب فقرأت القارعة، فقلت: اللهم إن كان لي عندك ذنب تريد أن تعذبني به في الآخرة فعجّل ذلك في الدنيا، فصرتُ كما ترى، فقال ﷺ: «بئسما قلت! ألا قلت: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» فدعا له حتى أفاق.^(٣)

ثم إنّ الروايات الدالة على أنّ الصّحة نعمة، كثيرة جداً.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «نعمتان مكفورتان: الأمن والعافية»^(٤).

(١) ثواب الأعمال: ١٩٢، الوسائل ٢: ٦٢٣ ح ٣.

(٢) معاني الأخبار: ٢٣٠، البحار ٧٨: ١٧٢ ح ٧.

(٣) دعوات الراوندي: ١١٥ ح ٢٦٢، البحار ٧٨: ١٧٤ ح ١١.

(٤) الخصال: ٣٤ ح ٥، البحار ٧٨: ١٧٠ ح ١.

وورد في الخبر: «خمس خصال من فقدَ منهن واحدة لم يزل ناقص العيش، زائل العقل، مشغول القلب: فأولاها صحّة البدن، والثانية الأمان»^(١).

وفي خبر: «النعيم في الدنيا الأمان وصحّة الجسم، وتمام النعمة في الآخرة دخول الجنة، وما تمّت النعمة على عبد قط مالم يدخل الجنة»^(٢).

ومقتضى الجمع بين هذه الطوائف من الروايات عدم صحّة طلب البلاء والمرض بتاتا، ولذا لا تجد من طلبَ البلاء من الأنبياء في دعاء من الأدعية الواردة في القرآن والروايات؛ فإنّ رحمة الله واسعة، وهو قادر على أن يغفر الذنوب حتى من دون بلاء، فاسأل الله حسنة الدنيا وهي الصحة، وحسنة الآخرة.

وأما الروايات الدالة على أنّه خير، فيشبه أن يكون خيراً للمذنب حتى يمحي ذنبه، فهو خير غيري، والعافية خير نفسي، فلا تنافي بينهما.

وغاية ما يفهم من الروايات أن ذكر خصال المرض من أجل الترويح على المريض، لكي لا يتأذى بالمرض، ولا يتأثر بمشاهدة حاله، فيزيده الهم مرضاً وضعفاً، وهذا الترويح والتسكين سيساهم في تماثله وشفائه لا محالة. خصوصاً وأن أكثر الروايات المتضمنة لذكر خصال المرض ونفعه صدرت عند عيادة المرضى.

ومع ذلك فهي أمور حقيقية وليست صرف الترويح بما لا واقع له، ولكن لا تعني تمنّي المرض ورجحانه على الصحة.

(١) الخصال: ٢٨٤، ح ٣٤، البحار ٧٨: ١٧١ ح ٤.

(٢) معاني الأخبار: ٤٠٨ ح ٨٧، البحار ٧٨: ١٧٢ ح ٨.

ويستفاد من تلك الروايات أنّ أفضل طرق الترويح، هو الولوج من الجانب الاعتقادي، وتذكير المريض بنفع المرض وخصاله، وهكذا كان دأب النبي ﷺ والأوصياء من بعده حينما يدخلون على المريض، فتراهم يذكرون له خصال المرض ومحوه الذنب، والتطهير، لكي يهون عليه، وينفعه.

بقي شيء:

عُلِمَ مِمَّا مَرَّ حَالُ الْكَافِرِ، وَحَالُ مَا وَرَدَ فِي الرِّوَايَاتِ مِنْ أَنَّ مَرَضَ الْكَافِرِ نَقْمَةٌ عَلَيْهِ، فَقَدْ وَرَدَ: «المرض للمؤمن تطهير ورحمة، وللكافر تعذيب ولعنة»^(١).

فإنّ المراد أنّ الكافر لمّا لا يعلم وجه ابتلائه بالمرض، ولا يعتقد بالتطهير والتكفير، ويراه عبثاً ومجرّد سوء حظ، فهو نقمة عليه.

وورد: «كلّ ذلك للمؤمن عقوبة له في الدنيا، وعذاب له فيها، وأمّا الكافر فنقمة عليه في الدنيا، وسوء العذاب في الآخرة، ولا يكون ذلك إلاّ بذنب، والذنب من الشهوة، وهي من المؤمن خطأ ونسيان، وأن يكون مستكرهاً وما لا يطيق، وما كان في الكافر فعمد وجحود واعتداء وحسد، وذلك قول الله عزوجل: ﴿كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾»^(٢).

ويستفاد منها اختلاف ذنب المؤمن وذنب الكافر في السنخ، وكذا اختلاف مرض المؤمن ومرض الكافر في السنخ.

ومن ناحية أخرى؛ فإنّ الكافر يكون نوعاً ما متنعماً في الدنيا، وأكثر رفاهية، والعادة أن المتنعم والمرقّه ينقم من أقلّ أذى، ويتأذى

(١) ثواب الأعمال: ١٩٣ البحار ٧٨: ١٨٣ ح ٣٥.

(٢) البحار ٥٨: ٢٩٦ ح ٦، والآية في سورة البقرة: ١٠٩.

من أقلّ تكدر في حياته، ويعده نقمة عليه، وتضييعاً لعمره، وخسارة غير معوضة.

خاتمة

في نظرية انحفاظ الذنوب

لقد باتت مسألة انحفاظ الذنوب محفوظة في طيات أدلتها لم يكشف عنها اللثام، ولم يسفر عنها نور البيان، على رغم عظم أهميتها، ومسيب الحاجة للتعرض لها. وذلك لعدم تعقلها، وصعوبة سوغها، وقصور العقول عن إدراكها أو احتمالها.

ولكنّ تقادم الأيام، وتطور العلوم - حتى شملت قبول بعض أنواع الانحفاظ وبقاء الصور في الفضاء وغيره - ساعد على إمكان طرحها، والغوص في أغوارها.

ولا يمكن التسامح والغفلة عما أكدته الآيات القرآنية والروايات النبوية وغيرها.

فقد قال عز من قائل: ﴿يَوْمَ نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ وَأَقْدَامُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١).

وما شهادة الشاهد إلا بما رآه وحفظه في محفوظاته، فهو يبرزه أمام الحاكم ويظهره، ويخبر عنه.

ولا تكون هذه الشهادة إلا بالكلام، وليس مجرد تأثر فيزيائي أو كيميائي أو غيره فحسب، بل لو كان شيء من هذا القبيل تبدل إلى الكلام.

فقد قال تعالى: ﴿وَكَلِمًا آيَاتِهِمْ وَتَشَهُدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(١).

وتظلّ المحاوراة كلامية وقولية بين الأعضاء والشخص، فيردّ على قولها وكلامها ويقول كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا﴾^(٢).

وليس هذا الانحفاظ مما يختصّ بشؤون الآخرة، ومما لا طريق إليه في أسباب الدنيا ثبوتاً وزوالاً، بل هو ثبوت مادي، وانطباع وانحفاظ قابل للدرك والتصوّر، وله سبيل معروفة للخروج من الأعضاء، وعلل للثبات فيها.

ويدلّ على ذلك ما روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «للمريض أربع خصال: يرفع عنه القلم، ويأمر الله الملك فيكتب له كل فضل كان يعمل في صحته، ويتبع مرضه كل عضو في جسده فيستخرج ذنوبه منه، فإن مات مات مغفوراً له، وإن عاش عاش مغفوراً له»^(٣).

فالمستفاد من هذا الحديث أنّ ذنوب كل عضو تنطبع فيه، وتنحفظ فيه، وأنه غير ما يكتبه الكرام الكاتبون؛ لذكره بعد ذكر كتابة الملكين، وفي عرضه.

ومن محو المرض للذنوب وإخراجها من كل عضو، ومتابعتها وملاحقتها لها يعلم أنّ الانحفاظ مادي، ولذا كان ما يزيله وهو المرض أمر مادي على العموم، ولا بد من وجود المسانخة بين العلة والمعلول.

(١) يس ٣٦: ٦٥.

(٢) الصافات ٤١: ٢١.

(٣) ثواب الأعمال: ١٠٥، الوسائل ٢: ٦٢٤ ح ١٧.

فلا بد من ملاحظة ذلك عن طريق إجراء التجارب الحديثة، وملاحظة العوارض التي تعرض على العضو بعد الذنب، ومشاهدة التغييرات الحاصلة من جرّاء ذلك.

وسأحصي الذنوب جملة في طيات بحوث هذه الدراسة وأعرّفها للمختبرات العالمية.

وإن وجدت مناقشة في سند هذه الرواية فهي لاتضر؛ لوجود المؤيدات الكثيرة لها، الداعمة لموقفها.

فقد ورد في رواية أخرى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا مرض المسلم كتب له بأحسن ما كان يعمل في صحّته، وتساقطت ذنوبه كما تساقط ورق الشجر»^(١).

وهي تدلّ على أنّ آثار الذنوب تنفك عن مواضعها وتسقط من مكان عال بالسقوط الحر كما تسقط الورقة، وتخرج من البدن؛ فإن هذا مقتضى التشبيه.

والحمل على السقوط المعنوي خلاف الظاهر.

وإنما أردت بإيراد ذلك إلفات نظر الباحثين إلى حقيقة بقاء آثار الذنوب، وكيفية التصاقها وانفكاكها.

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال «إنّ المؤمن إذا حمّ حماة واحدة تناثرت الذنوب منه كورق الشجر، فإن صار على فراشه، فأنيبه تسبيح، وصياحه تهليل»^(٢) الخبر.

وفي التشبيه بورق الشجر إيحاء إلى أنّ ما تتعلق به آثار الذنوب

(١) ثواب الأعمال: ١٠٥، الوسائل ٢: ٦٢٤ ح ١٨.

(٢) ثواب الأعمال: ١٠٤، الوسائل ٢: ٦٢٣ ح ١٣.

له حالة كحالة الأغصان، وتكون الذنوب أو آثارها كالورق.

وبعد حدوث المرض والحمى مثلاً يضعف ارتباطها واتصالها فتتفك وتسقط، كما ويحتمل أن تكون أسباب المرض هي التي تُضعف ارتباط تلك الذنوب بمحالتها، وتؤدي إلى سقوطها وانفصالها. والصحيح إرادة الأمرين معاً^(١).

ثم إن هنا مباحث لا بد من التعرّض لها:

المبحث الأول

في ماهية المنحفظ في الأعضاء

ظاهر الروايات أنّ الباقي في الأعضاء والمنحفظ فيها هو نفس الذنب، فإنّه جاء في الرواية الأولى: «ويتبع مرضه كلّ عضو في جسده فيستخرج ذنوبه منه».

وهذا يعني أنّ الذنوب بنفسها محفوظة في الأعضاء - وليس مجرد أثرها أو صورتها - بينما يقوم المرض باستخراجها من الأعضاء بأعيانها.

وكذا الحديث الآخر؛ فقد جاء فيه «إذا مرض المسلم... تساقطت ذنوبه كما تساقط ورق الشجر». وفي الحديث الثالث: «تناثرت الذنوب منه كورق الشجر».

هذا هو الظاهر من الأخبار والمستفاد منها، ولكن يشكل تصوّر ذلك مع الالتفات إلى أنّ الذنوب من مقولات مختلفة وأنحاء متباينة،

(١) وربما يقال: إن ذلك مجرد تشبيه كما هو معلوم في علم البلاغة، فنقول: إنا لا نفى التشبيه، بل نريد الاستفادة من لزوم وجود وجه الشبه بين المشبه والمشبه به؛ إذ بدونها لا يصح التشبيه كما هو معلوم.

فهذا أكل، وذلك شرب، وثالث كلام، ورابع مس، وخامس نظر،
وسادس إدخال، وسابع فكر وعقد قلب.

فكيف يعقل بقاء كل ذلك في الأعضاء وانحفاظه فيها، وهذا
مما يصعب تصوّره جداً.

ولا يستفاد من الآيات المارّة انحفاظ نفس الذنوب وبقائها
بعينها، بل غاية ما يستفاد منها شهادة الأعضاء بارتكاب الذنب
وتكلمها، وهو يكفي فيه انطباع صورته أو أثره في العضو.

وهو قابل للتصوّر، بأن تتأثر الأعضاء أو بعض أجزائها بكلّ
فعل وحركة، ويحدث فيها ما يمكن إعادة ما استلمته من علائم
وأمواج، كما تفعله الأجهزة المسجلة للأصوات أو الضابطة للتصوير.

فإنّ نفس الفعل يخلف أثراً كيميائياً أو الكترونياً في الأجهزة،
وتعيده الأجهزة مرّة أخرى، كما تفعله الكاميرات المصوّرة،
والكامبيوترات، و المسجلات، وأمثالها.

فإنّي وإن كنتُ أميل إلى تفسير انطباع الذنوب كذلك، وأنها
تُحدث أثراً في الأعضاء باعتبار أنّ كلّ تحرّك وكل فعل يترك أثره على
أطرافه، ولكن التوقّف على ظاهر النصوص وعدم التعديّ عنها -
خصوصاً في غير المعلومات والمشهودات للعيان - أحمد عاقبة،
وأقوم وطأً.

هذا بالإضافة إلى سرعة التقدّم العلمي وتوالي الاكتشافات،
بحيث جعل أكثر ما يصعب تصوّره ويعسر تعقّله ممكناً.

كل ذلك يلجئنا إلى القول بانحفاظ نفس الذنوب، وإن كنا لا
نعقله اليوم.

وقد يكون أصل الذنب وحقيقته غير ما نشاهده من الأفعال، بل

هي أمور تجري في بعض أجزاء البدن وهي باقية بنفسها، وما نشاهده اليوم وما سنشاهده فيما بعد ليس إلا لوازمه وآثاره.

فمن الممكن أن يكون نفس الذنب شذوذاً عرقياً على ما سيأتي تفسير العرق، ويبقى هذا الشذوذ بنفسه وإن كنا نشاهد من الذنب حركات وأقوال.

والمرض بدوره يستخرج هذا الشذوذ أو المسبب له، من بدن الإنسان، وهذا هو الذنب، وهو بعينه المنحفظ في البدن.

ويكون على أساس ذلك كلام الرجل هو حكاية ذلك الحاصل، أو لازمه كما نشاهده من الأفعال.

ولا يبعد أن تكون حكاية الرجل وتكلمها فعل أيضاً.

وعلى هذا فنظريتنا في انحفاظ الذنوب وبقائها في الأعضاء هو بقاء نفس الذنب بعينه.

ولا تسألني اليوم عن كيفية بقاء الذنب في العضو اليوم، واصبر فإن تقدّم الزمن سيبين ذلك ويوضحه لك.

وأما كيفية انحفاظ نفس الذنب وبقائه إلى يوم القيامة، فسيأتي حديث الطينة التي تبقى في القبر ويعاد بها الإنسان، وعدم تلفها بوجه من الوجوه.

المبحث الثاني

موضع انحفاظ الذنب أو أثره

يبدو لأوّل وهلة لزوم انحفاظ الذنب في موضع لا يتلف ولا يتبدّل، كي تبقى المحفوظات ببقائه.

ومن المعلوم أنّ خلايا البدن تتبدّل وتتغيّر على الدوام ما عدا

الخلايا العصبية ومع ذلك لا يمكن التزام الانحفاظ في الخلايا العصبية، لعدم بقائها هي الأخرى إلى يوم الدين.

بالإضافة إلى أن القرآن صرح بأن محل الحفظ هو الجلد. فقد قال ﷺ: ﴿وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا﴾ وقال تعالى: ﴿وَكَلِمَاتٍ أَيْدِيهِمْ﴾.

ولا يبقى سوى الجينات التي تكون في الخلايا والتي نعبر عنها بالعرق على ما سيأتي، والتي يكون انحفاظها بانقسامها، وحملها الصفات.

ويمكن أن يكون الانحفاظ بالصفة لا بالعين، كانحفاظ الخال ولون الجلد على رغم تبدل خلايا الجلد المستمر.

ولا يربيني أن أفترض حشر الإنسان بجميع خلاياه، ويكون حجمه كبيراً جداً كما يستفاد من بعض النصوص. ولكن يشكل معه تصوّر محو الذنوب عن الخلايا التالفة بالمرض، ويلزم من ذلك بقائها إلى الأبد، وإن كان غير خارج عن حيز الإمكان، فيكون المحو بالتأثير والمجاورة وأمثالها بعد الحشر والنشر، أو استهلاكها بين الكثير من الخاليات من الذنوب، ولذا صار الملاك كثرة الذنوب غير المغفورة وقتلتها، وهذا معنى دقيق لا يعيننا الخوض فيه.

ومهما يكن من أمر فالتزام شيء من تلك الاحتمالات لا يخلو من مجازفة؛ لعدم الدليل عليه.

وأفضل من ذلك التزام ما جاء به الدليل من بقاء ما يسمّى بالطينة في القبر التي لا تتلف ولا تهلك في حال من الأحوال، وإن كنا لا نعلم بالدقة ماذا يبقى في القبر بحيث لا يستهلك ولا يتلف، ويلزم أن تكون الذنوب محفوظة فيه لا محالة، سواء قبل الموت أو بعده.

المبحث الثالث في ضرر المنحفظ وعدمه

هل إن وجود الذنب أو أثره في الأعضاء مضرّ أم لا؟

لا يمكننا الجزم بأحد طرفي السؤال، فغاية ما عرفناه هو أنّ المرض يستخرج الذنوب.

وبعد ملاحظة أنّ الذنب هو علّة المرض، وصار الأولى انحفاظ الذنب بعينه في الأعضاء، فلا بد أنّ وجوده يسبّب المرض.

فمع وجود العلّة - وهو الذنب - وتوفّر الشروط وانعدام المانع لا بد من تأثير ذلك الذنب وإحداثه المرض.

إلا أن يلتزم بأن حدوث الذنب هو العلّة دون انحفاظه وبقائه، بينما إطلاق أدلّة الذنب يقتضي التأثير في هذه الصورة أيضاً، ولا مقيد له.

ويشبه أن تكون العلة الحقيقية هي تراكم الذنوب، أو أنّ تراكم الذنوب علّة لحدوث الأمراض الصعبة أو المزمّنة.

ويؤيد الضرر استعمال كلمة «التطهير».

فقد ورد: «المرض للمؤمن تطهير ورحمة، وللكافر تعذيب ولعنة، وإنّ المرض لا يزال بالمؤمن حتى لا يكون عليه ذنب»^(١).

والتطهير لا يكون إلا من دنس ونجاسة، والنجاسة لا تكون إلا مضرّة.

ويؤكّد كون المرض تطهيراً من الذنب، وليس تطهيراً فحسب ما

(١) ثواب الأعمال: ١٩٣، البحار ٧٨: ١٨٣ ح ٣٥.

ورد عن علي عليه السلام: «ما من أحد من شيعتنا يصيبه وجع إلا بذنب قد سبق منه، وذلك الوجع تطهير له»^(١). خصوصاً مع جمعه مع ما روي عن رسول الله ﷺ: «ويتبع مرضه كل عضو في جسده فيستخرج ذنوبه منه»^(٢).

(١) طب الأئمة: ١٥، البحار ٧٨: ١٨٥ ح ٣٩.

(٢) ثواب الأعمال: ١٩٣، البحار ٧٨: ١٨٤ ح ٣٥.

العلة الثالثة

الأجل

ويسمى المرض الحادث بهذه العلة «السام» أو «مرض الموت» أو «مرض جعل عليه الفناء»، وقد يعبر عنه بـ «الهرم».

ولا يختص هذا المرض بنوع خاص من الأمراض، ويتحقق تحت عنوان أي مرض كان، غير أنه يختلف عن سائر الأمراض بعدم ارتفاعه إلا بالموت.

كما ويمكن دخوله تحت عنوان أبسط الأمراض كالزكام والإسهال والجرح والقولنج وأمثالها، فيبتلي به من كُتب عليه الفناء، ولا يفيق منه حتى لو كان أحذق الأطباء، أو عالجه دهاثهم؛ وما يزال يتفاقم حتى يموت، بينما يشفى من هذا المرض وأصعب منه الألوفاً، وما أكثر دوائه ووسائل علاجه.

هذه هي النظرية الإسلامية.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «لكلّ داء دواء إلا السام»^(١).

ويعادل السام كلمة «مرض الموت» وليس هو نفس الموت، فلا

(١) شرح أصول الكافي ١١ : ١١٨ ، البحار ٥٩ : ٧٢ ح ٢٧ ، دعائم الإسلام ٢ :

١٤٣ ح ٤٩٩ ، تحف العقول : ١٢٤٠ ، شرح معاني الآثار ٤ : ٣٢٣ .

يراد أنّه ليس للموت دواء، فبعد ما يموت الشخص لا معنى للدواء. وإنما يتصوّر إذا مرض وباتّ يزحف نحو الفناء فعندها يقال: هذا مرض لا دواء له.

ويؤيد ذلك ما روي عن علي عليه السلام: «من أكل إحدى وعشرين زببة حمراء على الريق لم يمرض إلا مرض الموت»^(١).

فاستعاض بكلمة مرض الموت عن كلمة السام التي قالها الرسول ﷺ، ولم يفعل ذلك إلا لأن المراد بالسام هو مرض الموت.

وما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «في هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام»^(٢). ولا يتصوّر إعطاء الحبة السوداء للميت، وإنما تُعطى من هو حي لكتّه مريض، والسام مرض الموت.

ويدلّ على ذلك بما لا يقبل النقاش ما ورد في الخبر: «إنّ المرض له وجوه شتى: مرض بلوى، ومرض عقوبة، ومرض جعل عليه الفناء»^(٣).

فإن في قوله: «مرض جعل عليه الفناء» معنى سامياً، يفرض قسماً ثالثاً للمرض يخالف بحسب السنخ أمراض العلتين السابقتين، وهو ما لا يؤثر فيه الدواء، مع أنّ الدواء يجري مجرى العلل والأسباب، وذلك لأنه لا سنخية له مع الدواء.

ويدلّ على ذلك أيضاً ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما دعا عبد بهذه الكلمات لمريض إلا شفاه الله تعالى ما لم يقض أنّه يموت

(١) أمالي الطوسي: ٣٦٠، الوسائل ١٧: ١٩ ح ٣١٠٦٠.

(٢) طب الأئمة لابن سabor الزيات: ٥١، مكارم الأخلاق: ١٨٥ و ٣٨٧، البحار ٥٩: ١٠٠ و ٢٢٨ ح ٢٣، ٥، ٧، مستدرک الوسائل ٥: ١٦٦.

(٣) الاحتجاج ٢: ٨٥، البحار ١٠: ١٧٢، مستدرک سفينة البحار ٦: ٥٠٦ و ٥٥١.

منه، وهن: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك»^(١).

ولا دواء كالدعاء على ما سيأتي، ومع ذلك فهو لا يؤثر في الشفاء لمرض الموت.

وعلى هذا الأساس يمكنني أن أتكلّم بكلام خطير: وهو عدم صحّة قول الأطباء: نحن أنقذنا هذا الشخص من موت حتمي، فتدبّر. بقيت هنا أمور لا بد من الإشارة إليها:

الأمر الأوّل: تفصيل الكلام في كلمة «السام» وهل إنّ السام هو الموت، أو مرض الموت؟.

قال ابن الأثير في النهاية، والطريحي في مجمع البحرين: «لكل داء دواء إلا السام» يعني الموت، ومنه الحديث: «إنّ اليهود كانوا يقولون للنبي ﷺ: السام عليكم، يعني الموت»^(٢).

وفي غريب الحديث لابن قتيبة: قال الأصمعي: السام الموت^(٣).

وفسّر في كثير من الروايات أيضاً بالموت،، فروي أنه قيل: يارسول الله وما السام؟ قال: «الموت»^(٤).

وفي بعض الروايات: قال يهودي للنبي ﷺ السام عليك، فقال أصحابه: إنّما سلّم عليك بالموت، فقال: «الموت عليك»^(٥)، وفي رواية قال ﷺ: «وعليك»، وهو المشهور.

(١) مستدرک الوسائل ٢: ٩٠ نقلًا عن اللجنة الوافية: ١٥٢.

(٢) النهاية ٢: ٤٢٦، مجمع البحرين ٦: ٩٥.

(٣) غريب الحديث لابن قتيبة ١: ١٢٥.

(٤) طب الأئمة للزيات: ٦٨، الوسائل ١٧: ٧٦ ح، مسند أحمد ٢: ٢٦١، ٥٠٤.

(٥) الكافي ٤: ٥ ح ٣، البحار ٤: ١٢١ ح ٦٧، الوسائل ٦: ٢٦٨ ح ٣، وج ٨:

وهكذا ورد في كثير من الروايات: «والسام الموت»^(١).

ويستفاد من بعض الروايات أنها كلمة سريانية، ولذا قال الأصمعي على ما نقله ابن قتيبة: والبرسام بالسريانية ابن الموت، وذلك أنّ «بر» هو الابن، والسام هو الموت^(٢).

وفي رواية أنّ اليهود أتت النبي ﷺ فقالوا: السام عليك يا محمد، والسام بلغتهم الموت^(٣)... الحديث.

ويؤيد ذلك سؤال الصحابة: «ما السام؟» وكذا ذكر معناها في كثير من الروايات، كل ذلك ما يؤيد أنّها غير عربية أو غير معروفة لدى العرب.

وقول الصحابة في بعض الروايات: إنما سلّم عليك بالموت، لعلّه يحمل على البعض المطلع على لسان اليهود أو السريانية، فيكون أخبر النبي ﷺ بذلك ظناً منه أنّ النبي ﷺ لا يعرف معناها.

أو يحمل على أنّه أخبره بذلك وأراد الاستفهام عن سكوت النبي ﷺ عنهم، لا أنّه أراد إخبار النبي ﷺ بذلك.

ومع كلّ ذلك لا يمكن تسليم إرادة الموت منها؛ لعدم معقولية إرادة العلاج والشفاء والدواء بعد تحقّق الموت، وإنما أرادوا في الروايات علّة الموت، والمرض الذي ينتهي إلى الموت، وقد يوجد كثير من الشواهد على إرادة ذلك.

بل تجد المطلع على الأخبار وسياقها لا يتردد في ذلك، ولذا

(١) مجمع البيان: ١: ٤٨، تفسير جوامع الجامع: ١: ٥٢، البحار: ٨٩: ٣٠٩ ح٣، وج: ٩٨: ١٣١ ح٥٨.

(٢) غريب الحديث لابن قتيبة: ١: ١٢٥.

(٣) روضة الواعظين: ٤٥٨، مستدرک الوسائل: ٨: ٣٧٤.

قال المجلسي: بيان: السام الموت، أي المرض الذي حتم فيه الموت^(١).

وقال في مورد آخر: واستثناء الموت في بعض الأحاديث واضح، ولعلّ التقدير: إلا داء الموت، أي المرض الذي قدّر على صاحبه الموت^(٢).

ويشيد ذلك استثناء السام من «كل داء» في قوله ﷺ: «لكل داء دواء إلا السام» فهو يعني أنه داخل في كل داء ويخرج من حكمه بالاستثناء، والحال أنه داء، إلا أن يراد بالداء كل علة وعيب ومنه الموت، أو يكون الاستثناء منقطعاً، وكلاهما خلاف الظاهر.

ويؤيده أيضاً ما جاء في بعض الأخبار: «من أصابته علة فتداوى من طين قبر الحسين ﷺ شفاه الله من تلك العلة إلا أن تكون علة السام»^(٣).

فقد صرح بأن المستثنى هو علة السام، وهذا يؤكد أنّ المراد في أمثال المورد هو علة السام:

إلا أن يكون المراد بالعلة الأعم من المرض، غير أنه لا يتلائم مع قوله: «شفاه» حيث إنه يناسب المرض، دون سائر العلل.

وفي حديث قال رسول الله ﷺ: «وأما السام فلا أشفي منه»^(٤).

وهو بحسب الدلالات العادية إنما يعني ﷺ المرض دون الموت، فلا يريد القول لا أحيي الميت.

(١) البحار ٥٩: ٧٢.

(٢) البحار ٥٩: ٧٨.

(٣) المزار للشيخ المفيد: ١٤٤، كامل الزيارات: ٤٦٢.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٤: ٥، لسان العرب ٧: ٦٩، مجمع الزوائد للهيتمي

٥: ٩٠، المعجم الكبير للطبراني ٢٤: ١٢٥ ح ٣٤٠.

ثم إن نفس الروايات الواردة في مثل الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام، أو العسل أو طين قبر الحسين عليه السلام أو ماء السماء وغيرها تدلّ على إزادة المرض ومعالجة المرضى ولايراد معالجة الميت بها بمعنى إحيائه، وإعادته إلى الحياة؛ فإنه لا معنى لإعطاء الميت الحبة السوداء في ذلك الزمان على الأقل.

الأمر الثاني: إن السام ومرض الأجل له تاريخ وواقعة تُشير إلى تأخر حدوثه وتواجده عن المرض الحاصل بالعلّتين السابقتين، أعني الابتلاء والذنب.

والأخبار تُشير إلى أن الناس كانوا يموتون من دون علّة ومن دون مرض، ويسقط الشخص ويموت وهو صحيح سالم ليس فيه أثر للموت ولا فيه علامة تدلّ عليه.

فقد ورد: «كان الناس يعتبطون اعتباطاً، فلما كان زمن إبراهيم عليه السلام قال: يارب اجعل للموت علّة يؤجر بها الميت»^(١).

ويعتبطون اعتباطاً أي يموتون بلا علّة وهم أصحاء، ففي اللغة: عبّطه الموت واعتبطه ومات عبطة أي شاباً صحيحاً^(٢).

وفي خبر آخر: «كان الناس يعتبطون اعتباطاً، فلما كان زمان إبراهيم عليه السلام قال: يارب اجعل للموت علّة يؤجر بها الميت، ويسلّي بها عن المصاب، قال: فأنزل الله تعالى الموم، وهو البرسام، ثم أنزل بعده الداء»^(٣).

(١) دعوات الراوندي: ١٦٥ ح ٤٥٥، البحار ٧٨: ١٨٨ ح ٤٥.

(٢) المصباح المنير: ١٤٨.

(٣) الكافي ٣: ١١١ ح ١، ٢، البحار ١٢: ١٤ ح ٤١ و ج ٧٨: ١٨٩ ح ٤٥، والبرسام علة يهذى فيها.

فكانت هذه محاولة من النبي إبراهيم عليه السلام لرفع عناء أهل الميت من جراء المفاجئة بموت الأحبة والأهل، ولكنها لما كانت هذه الأخرى تشكّل عناءً على الميت بادر إلى جبرها بمطالبة الأجر على ذلك، فحصل التسلي لأهل الميت بعدم المفاجئة، والأجر للميت بتحمّل عناء المرض، أو غفران ذنوبه.

ولكن يستشفّ من ذيل الرواية عدم وجود الداء قبل زمان إبراهيم، وإنما نزل بعد دعوته تلك، ولكن لا أظن أن المقصود هو ذلك، وإنما المقصود نزول الداء الذي يكون منه الموت، وإلا فمقتضى عليّة الذنب للمرض ثابتة من اليوم الأوّل، ووجود الذنب في زمان إبراهيم كان معلوماً، وقصة نمروذ وطغيانه وتسليط الذبابة عليه وما مرّ من تعليم آدم الطب، وحديث ابتلاء الأنبياء وسياق هذا الحديث كلها قرائن وشواهد على إرادة ذلك؛ خصوصاً وقد مر أن البرسام هو ابن السام الذي هو مرض الموت فيشبهه لامحالة.

الأمر الثالث: ما ذكرناه من أنّ مرض الموت والسام لا دواء له ولا سنخية له مع الدواء، وهو مستثنى من قوله عليه السلام: «لكل داء دواء» ومن قوله: «في الحبة السوداء شفاء من كل داء»، ومن قوله: «العسل دواء كل داء»، وغيرها المقيّدة بقوله: «إلا السام» أو «الإلأمراض الموت».

وحاصلها عدم وجود دواء للسام مطلقاً، فهو الآخر غير باقٍ على عموميه وإطلاقه، وله استثناء واحد، وهو الدعاء فهو يرد القضاء وإن أبرم إبراماً، فليس للسام ومرض الموت دواء إلا الدعاء؛ وذلك لأن الله استثنى السام من كل دواء، ولم يستثنه من الدعاء.

فقد ورد «ألا أدلك على شيء لم يستثن فيه رسول الله صلى الله عليه وآله؟

قلت: بلى، قال: الدعاء يرد القضاء وقد أبرم إبراماً» وضّم أصابعه^(١).
ويبدو أنّ هذه قطعة من حديث مفصل، ومهما يكن فهو بعمومه
يشمل مرض الموت.

ويؤيد ذلك ما ورد في قول رسول الله ﷺ في الحبة السوداء،
فقال أبو جعفر عليه السلام: «نعم، قال ذلك رسول الله، واستثنى فيه فقال:
إلا السام، ولكن ألا أدلك على ما هو أبلغ منها ولم يستثن النبي ﷺ
فيه؟ قلت: بلى يا بن رسول الله ﷺ، قال: «الدعاء يردّ القضاء وقد أبرم
إبراماً»^(٢).

ويوضح ما قاله رسول الله ﷺ في الحبة السوداء خبر آخر: حيث
سئل عليه السلام عن قول النبي ﷺ في الحبة السوداء، فقال: «قد قال ذلك»
قيل: وما قال؟ قال: «فيها شفاء من كل داء إلا السام، يعني الموت».
قال للسائل: «ألا أدلك على ما لم يستثن فيه رسول الله ﷺ؟»
قال: بلى، قال: «الدعاء؛ فإنّه يردّ القضاء وقد أبرم إبراماً، وضّم
أصابعه»^(٣).

(١) الكافي ٢: ٤٧٠ ح ٦، الوسائل ٤: ١٠٩٣ ح ٨٦٤٨ عن أبي جعفر عليه السلام .
(٢) طب الأئمة: ٦٨، البحار ٥٩: ٢٢٨ ح ٦ عن أبي جعفر عليه السلام .
(٣) دعائم الإسلام ٢: ١٣٦ ح ٤٧٧، مستدرک الوسائل ٥: ١٧٧ ح ٥٦١١.

العلل المباشرة للأمراض

كانت العلل السابقة هي العلل الأساسية الحقيقية لحصول الأمراض، لكن لا تكون في الأغلب هي العلل المباشرة، ولا هي علل تامة.

فليس كلّ مرتكب ذنبٍ يمرض من دون توسّط شيءٍ آخر، وإن كان كل مرض يكون بواحد من تلك العلل، ولا يتحقّق بدونها.

ومن جملة العلل المباشرة مأكّل غير موافق، أو مشرب، أو هواء، أو فضاء، أو وراثة وعرق، أو شيطان، أو عوامل خارجية، أو آفات، أو اختلال طبائع أو غير ذلك مما سنفضّل الكلام فيه.

فتلك العلل الثلاث - وهي الابتلاء والذنب والأجل - هي أوّل الأسباب، وهذه - أي علل الأمراض المباشرة - آخرها، فتلك إذن أوائل أجزاء العلة وهذه أواخرها.

العلة الأولى

السرف في الأكل

السرف في لسان العرب هو مجاوزة القصد.

فالسرف في الأكل هو مجاوزة القصد في الأكل^(١).

(١) مجمع البحرين ٢: ٣٦٥، لسان العرب ٣: ٣٥٤.

وفسّروا القصد بأنه خلاف الإفراط، وهو ما بين الإسراف والتقتير^(١).

وقيل: السرف ضد القصد^(٢).

وقيل: السرف وضع الشيء في غير موضعه^(٣).

وقيل: السرف تجاوز الحد في كل فعل يفعله الإنسان^(٤).

وبهذا تعلم أنّ علماء اللغة لم يذكروا للسرف معنى محصلاً ينفع في محل البحث.

وقال بعض المفسرين: هو تعدّي الحد. وقيل: أن يزيد على قدر الحاجة^(٥).

وقال آخر: الإسراف هو مجاوزة حدّ الاستواء، والاستواء هو التوسط، قال: وقد يكون الإسراف في الأكل فوق الشبع حتى يؤدّيه إلى الضرر^(٦).

وقال ثالث: هو الخروج عن حدّ الاستواء في زيادة المقدار.

وقيل: الخروج عن الحلال إلى الحرام.

وقيل: الخروج مما ينفع إلى ما يضرّ.

وقيل: في الإسراف في الأكل: هو الزيادة على حدّ الشبع^(٧).

(١) لسان العرب ٣: ٣٥٤.

(٢) الصحاح ٤: ٧٩، تاج العروس ٦: ١٣٧.

(٣) تاج العروس ٦: ١٣٨.

(٤) مفردات الراغب: ٢٣٠.

(٥) تفسير الثعالبي ٣: ٢٥.

(٦) أحكام القرآن ٣: ٤٣.

(٧) تفسير التبيان ٤: ٣٨٦.

وكلامهم وإن تضمّن معانٍ أدقّ من المعاني التي ذكرها اللغويون، ولكنها لاترفع كلّ الإبهام. وأفضلها هو ما قيل من أنّه الخروج مما ينفع إلى ما يضرّ؛ فإنه وإن كان دقيقاً للغاية، ولكنه تعريف ناقص من جهة أنه لم يبين ما هو المضرّ، وما هو غير المضرّ.

فلا بد من أن نعطف عنان الكلام على ما ورد عن الرسول المصطفى ﷺ، فقد روي عنه ﷺ أنه قال: «إنّ من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت»^(١).

وفسّره حفيده الإمام أبو عبدالله عليه السلام فقال: «ليس فيما أصلح البدن إسراف، إنّما الإسراف فيما أفسد المال، وأضرّ بالبدن»^(٢).

وهذا معنى أدقّ وأقرب، فلا نستطيع أن نقول فيما ينفع البدن ويدفع عنه الأسقام والآلام هو إسراف. ويصح أن نقول ذلك فيما أضرّ بالبدن.

ولا يخفى أنّ المقصود في مسألة الإسراف في الأكل هو المقدار بالدرجة الأولى، وأما النوعية والكيفية وإن كانت داخلة في التعريف باعتبار الإضرار، ولكن لها أدلة تفصيلية.

ولا بد من ملاحظة مقدار الأكل الذي يُعدّ إسرافاً، والمقدار الذي لا يُعدّ إسرافاً؛ كي يتم تعريف الإسراف، ويخرج عن حيّز الإبهام.

فقد بيّنه الرسول المصطفى ﷺ بقوله: «إنّ الله لم يخلق وعاءاً

(١) الدر المنثور ٣: ٨٠، سنن ابن ماجة ٢: ١١١٢ ح ٣٣٥٢، شرح نهج البلاغة ١٩: ١٨٨.

(٢) الكافي ٤: ٥٤ ح، وج ٦: ٤٩٩ ح ١٤.

إذا ملئ شراً من بطن، فإن كان لا بد فاجعلوا ثلثاً للطعام، وثلثاً للشراب، وثلثاً للريح»^(١).

وفي خبر آخر قال ﷺ «ما ملأ ابن آدم وعاءاً شراً من بطن، حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه»^(٢).

فهاتان الروايتان أوضحتا حدّ الإسراف وعدمه، وجعلتا الميزان هو ثلث المعدة، ولكن لما كان من الصعب جداً تقدير الثلث، ومعرفة بلوغ الأكل ثلث المعدة، فلذا رأينا أن نستعين بما ورد عن عليّ ﷺ لمعرفة علامة ذلك.

فقد روي عنه ﷺ أنه قال لولده الحسن ﷺ: «ألا أعلمك أربع كلمات تستغني بها عن الطب؟ فقال بلى يا أمير المؤمنين، قال ﷺ: لا تجلس على الطعام إلا وأنت جائع، ولا تقم عن الطعام إلا وأنت تشتهي، وجوّد المضغ»^(٣) الحديث.

ويبقى تفسير كلمة تشتهي، فإن الأكل يشتهي الطعام من حين يبدأ إلى حين ينتهي منه. فمتى يشتهي ويكون قد بلغ ثلث المعدة؟

ويبينه ما ورد في الخبر: «فاغتد ما يشاكل جسدك، ومن أخذ من الطعام زيادة لم يغذه، ومن أخذه بقدر لا زيادة عليه ولا نقص في غذاه، نفعه، وكذلك الماء، فسيبلك أن تأخذ من الطعام كفايتك في أيامه، وارفع يدك منه وبك إليه بعض القرم، وعندك إليه ميل؛ فإنه

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة: ١٣٥، الدر المنثور ٣: ٨٠.

(٢) الدر المنثور ٣: ٨٠.

(٣) طب الأنمة لابن سabor الزيات: ٣، الخصال: ٢٢٨ ح ٦٧، الوسائل ٢٤: ٢٤٥

أصلح لمعدتك ولبدنك، وأزكى لعقلك، وأخف لجسمك»^(١).

ومنه يعلم أنّ المراد من قوله: «تشتهيه» في الأخبار السابقة هو بعض الميل، بعدما كان لك في أوله كلّ الميل.

الأدلة على تسبب كثرة الأكل الأمراض

بات واضحاً في أفق نفوس سكان الأرضين وخصوصاً البقاع الغنية منها أنّ أسوأ الأمور التي أعقبت سنين الحرمان مسألة الشره في الطعام وكثرة الأكل.

وأشرقت ليالي الجهل والغفلة بصبح التنقّر من عواقب الغذاء المخزون في البدن وأضراره.

وما كانت هذه الفكرة وليدة هذه التغيرات الطارئة اليوم، وإنما هي فكرة حملها الرأي العام على مرّ العصور، وأضافت لها الأحداث قبولاً وتصديقاً، خصوصاً في الأوساط الإسلامية.

فما زالت فكرة التحذير والمنع من كثرة الأكل مسموعة في الأوساط المختلفة على اختلاف دواعيها طبية أو اقتصادية أو اجتماعية.

وبذلك كانت وما زالت كلمات الرسول المصطفى ﷺ وخلفائه العلماء محفوظة منقولة ومتداولة على الأفواه، وشائعة مشهورة، تقوى شهرتها وشياعها.

ومنها قوله ﷺ: «المعدة بيت الداء»^(٢).

(١) الرسالة الذهبية: ١٤ إلا أنّ فيه: من كل صنف منه في إبانته، بدل كفايتك في أيامه، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٢٠ ح ١٩٦٤٩، والقَرَم شدة شهوة الطعام، مجمع البحرين ٦: ١٣٧.

(٢) مجمع البيان ٤: ٢٤٥، عوالي اللئالي ٢: ٣٠ ح ٧٢، البحار ٥٩: ٢٩٠ ح ١٢٣ وج ١٠٩: ٣٠١.

ومنها قوله ﷺ: «رَبِّ أَكَلَةٌ مَنَعَتْ أَكَلَاتٍ»^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾^(٢).

ومع ذلك لا بدّ من الخوض في الاستدلال على قواعده، ليثبت ما نريدّه وتتحدد بعض معالمه، وتظهر بعض زواياه.

فقد ورد في ذلك طوائف غير عزيزة من الروايات نوردها بعد قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ فإنّ هذه كلمات قليلات تحمل معاني عظام.

فقد روي أنّ الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق، فقال ذات يوم لعلي بن الحسين بن واقد: ليس في كتابكم من علم الطب شيء والعلم علمان: علم الأديان، وعلم الأبدان.

فقال له علي: قد جمع الله الطب كلّه في نصف آية من كتابه، وهو قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ وجمع نبينا الطب في قوله: «المعدة بيت الداء»^(٣).

وقد مرّ أن الإسراف في الأكل هو مجاوزة الحد وما يضرّ بالبدن منه، وذكرنا حدّه وعلائمه، وهو الثلث، أو ترك الاستمرار في الأكل مع الشهوة إليه، ووجود شيء من الميل إليه.

فمن تجاوز ذلك الحد فقد أسرف، وأضرّ ببدنه.

والنتيجة أنّ الآية نهت عن الإسراف، وهو الأكل المضرّ، سواء كان مضراً بمقداره أو نوعه.

(١) غرر الحكم ٢: ٥٥٠ ح ١٦، مستدرک الوسائل ١٦: ٢١٤ ح ١٩٦٣٤.

(٢) الأعراف: ٣١.

(٣) طب الأئمة: ٤، مكارم الأخلاق: ٣٦٢، عوالي اللئالي ٢: ٣٠، البحار: ١٠٠.

ويرجع تشخيص المضرّ إلى نفس الشخص، وهو أعلم بحاله وبما يضرّه، ويرجع فيما لا يعلمه إلى المباحث القادمة في علل الأمراض والعلاج والوقاية المستوحاة من أحاديث الرسول المصطفى والعترة عليهم السلام.

وأما قول النبي ﷺ: «المعدة بيت الداء» فيستفاد منه أمران:

الأول: أنّ المعدة بيت يشتمل على الداء، وهو الطعام، فهو داء، يعني المقدار الزائد منه، أو نوعه وكيفيته، أو أنّ المراد كل طعام فيه ضرر وإن قلّ، ولذا روي أنّ رسول الله ﷺ إذا أكل الطعام حمد الله وقال: «اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا خيراً منه إلا اللين»^(١). فإن طلب الإبدال يُشعر بوجود ضرر إلى جانب النفع في كل طعام وليس مجرد قلة النفع؛ لعدم سعي النبي ﷺ وراء النفع الدنيوي ورضاه على عادته بأقل القليل.

وعليه فالإقلال من الأكل إقلال الضرر، والإكثار منه يؤدّي إلى زيادة الضرر واختلال الطباع وتدهور أعمال أعضاء البدن وأجهزته.

الثاني: هو أنّ المعدة برزخ ما بين خارج وداخل البدن، وهي محل نفوذ ما هو خارج البدن إلى داخله، من الخبائث والشيطان، ومما يحصل به المرض والعدوى، فتكون المعدة بيت الداء من هذه الناحية.

ويؤيده أنّ البيت هو المأوى في اللغة.

والأصح إرادة كلا الأمرين والجامع بين مضار الطعام ومضار الزائد منه، ومضار ما يصاحبه من الممرضات للبدن بأنواعها.

(١) المحاسن ٢: ٤٩١ ح ٥٧٦، الكافي ٦: ٣٣٦ ح ١، البحار ٦٣: ١٠٠ ح ١٥.

وأما طوائف الروايات الدالة على ذلك فهي كالآتي:

١ - الروايات المتضمنة لأنّ ملء البطن شر على إطلاقه. فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما ملأ آدمي وعاءاً شراً من بطنه»^(١).

ومعلوم أنّ كونه شراً على الإطلاق يعني شراً لديناه وشراً لآخرته معاً، وأوّل ما يتبادر إلى الذهن من كونه «شراً لديناه» هو تسببه المرض والضرر بالبدن باعتبار علاقته الأولى به.

٢ - الروايات الدالة على كراهة كثرة الأكل ومبغوضيتها، فقد جاء في الخبر: «كثرة الأكل مكروه»^(٢) وأفهم من الكراهة معنى الضرر والمرض، وهو اعتقادي في غالب المكروهات، التي هي إرشاد إلى الضرر الدنيوي بالدرجة الأولى، وخصوصاً المرض، مما سيأتي الكلام فيه مفصلاً.

وفي خبر آخر: «إنّ الله يبغض كثرة الأكل»^(٣). ولا يبغض الله ﷻ ما هو نافع ومفيد للناس، وإنما يبغض ما هو شرّ لهم وفيه ضررهم.

ولما كانت درجات المبغوضية تختلف وتتفاوت، وهي تابعة لدرجات الضرر ومقداره، صار من الممكن تصوّر أن ملء البطن وكثرة الأكل هي أكثر الأمور المطروحة ضرراً، وهي العلة الأولى للأمراض وغيرها من المضار، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ليس شيء

(١) مشكاة الأنوار: ٣٢٧، شهاب الأخبار: ١٥٥ ح ٨٤٨، البحار ٦٣: ٣٣٠ ح ٤، ٣ مستدرک الوسائل ١٦: ٢١٠ ح ١٩٦٢٠، ١٩٦٢٣، ١٩٦٢٤. ولفظ آخر: ما ملأ ابن آدم وعاءاً أشرّ من بطنه.

(٢) المحاسن ٢: ٤٤٦ ح ٣٣٤، الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٢، تهذيب الأحكام ٩: ٩٢ ح ١٢٩، مكارم الأخلاق: ١٤٩، البحار ٦٣: ٣٣٥ ح ٢٢.

(٣) الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٢، التهذيب ٩: ٩٢ ح ٣٩٤، المحاسن: ٤٤٦ ح ٣٣٤، الوسائل ٢٤: ٢٤٠ ح ٣٠٤٣٥.

أبغض إلى الله من بطن ملآن»^(١).

٣ - الروايات الدالة على أنّ كثرة الأكل مضرّة للجسد، وأنّ فساد الجسد ووهنه يعود إلى كثرة الطعام، فقد ورد في الخبر: «فساد الجسد من كثرة الطعام»^(٢).

ومعلوم أنّ المراد بفساد الجسد هو الإصابة بآفة ونقص، وهو في أشد الأحوال لا يخرج عن كونه مرضاً أو سقماً يؤدّي إلى انهدام الجسد.

هذا إذا لم يكن فساد الجسد كناية عن المرض، والظاهر أنه كناية عنه.

وورد في خبر آخر: «إنّ البدن ليطنغي من أكلة» وما عساه يكون طغيان البدن؟ أليس هو التمرّد والخروج عما يحب الإنسان، من السلامة والصحة والغضارة، وإن كان في بعض النسخ وفي أخبار آخر: «إن البطن ليطنغي من أكلة»^(٣) ولا يهّم تخصيص الطغيان بجزء البدن مع إسناده إلى كله، والمهم هو انفهام المرض منه.

وفي خبر ثالث: «كثرة الأكل والنوم يفسدان النفس، ويجلبان المضرة»^(٤).

(١) الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٩، المحاسن، ٤٤٦ ح ٣٣٣، الوسائل ٢٤: ٢٤٨ ح ٣٠٤٥٩.

(٢) مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٣ ح ١٩٦٣٢.

(٣) جاء هذا الحديث بألفاظ مختلفة فقد ورد بلفظ: «إن البطن إذا شبع طغى» المحاسن: ٤٤٦ ح ٣٣٥، الوسائل ٢٤: ٢٤٢ ح ٣٠٤٤١، ولفظ آخر: «إذا شبع البطن طغى» الكافي ٦: ٢٧٠ ح ١٠، الفقيه ٣: ٢٢٥ ح ١٠٥٢، الوسائل ٢٤: ٢٤٣ ح ٣٠٤٤٤.

(٤) غرر الحكم ٢: ٥٦٣ ح ٣٧، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٤ ح ١٩٦٣٤.

فإذا كان المراد من النفس الأعم من الروح والبدن فهو يثبت ما نريده ويدل عليه، وإذا كان مختصاً بالروح فقط، فيثبته في الجسد قوله: «ويجلبان المضرة» فلا شك أنه يراد به الجسد إما مطابقة أو عموماً. ويحتمل إرادة النَّفْس، وهو الراجح.

٤ - الروايات الدالة على أنّ كثرة الأكل والتخمة تسقم البدن.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إياكم والبطنة؛ فإنها مفسدة للبدن، ومورثة للسقم، ومكسلة عن العبادة»^(١) ألا ترى تقديم فساد البدن وإيراث السقم على كونه مكسلة عن العبادة، الكاشف عن اهتمام الشارع بصلاح البدن وصحته وأخذه بنظر الاعتبار في أوامره ونواهيه قبل العبادة.

ويستفاد منها أنّ فساد البدن قد يغير السقم، ويراد به الضعف أو الاختلال الذي يؤدّي بعد ذلك إلى السقم. وقد يراد منه توالي الأسقام المؤدّي إلى فساد الجسد.

وروي: «من كثر طعمه سقم بدنه ويقسو قلبه»^(٢).

وفي خبر آخر: «قلّ من أكثر الطعام فلم يسقم»^(٣).

وهذا يعني وجود من يكثر أكل الطعام فلا يمرض وإن قلّ، وذلك لأن كثرة الطعام ليست علّة تامة للمرض، وإنما هي مقتضية للسقم، بيد أنها مقتضى قليل الموانع، متوقّف الشرائط وغالب التأثير.

وورد في خبر آخر: «من كثر أكله قلّت صحّته، وثقلت على نفسه مؤونته»^(٤).

(١) دعوات الراوندي: ٢٧، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٠ ح ١٩٦٢١.

(٢) دعوات الراوندي: ٢٨، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٠ ح ١٩٦٢٢.

(٣) غرر الحكم ٢: ٢٣٦ ح ٣٧، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٣ ح ١٩٦٣٤.

(٤) غرر الحكم ٢: ٦٩٣ ح ١٢٤٢، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٤ ح ١٩٦٣٤.

وقلة الصحة تعني كثرة المرض، حتى يكون مسقاماً، أو هو كناية عن الابتلاء بأمراض طويلة الأمد ملازمة للشخص.

وثقل المؤونة معلولة لاعتياد كثرة الأكل الملازم لعدم تحمّل الجوع، ومشاق توفير مستلزماتها. ويحتمل أن يكون لأجل كثرة العلاج والتداوي الموجب لثقلها، أو لأجل الاحتياج إلى شدة العناية بالنفس، من جرّاء السمّنة وثقل الجسد، والميل إلى الراحة، فيكون مبتلى بنفسه متحيراً بها، فتثقل مؤونته، يعني زحمته وشدة اهتمامه، والأولى إرادة الجميع.

ويجمع جميع ما مرّ ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «لا يجتمع الصحة والنهم»^(١). بل ما ورد في خبر آخر عنه عليه السلام: «لا صحّة مع النهم»^(٢).

٥ - الروايات الدالة على أنّ التخمة هي المسببة للأدواء.

فقد روي أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «المعدة بيت الداء»^(٣).

وهذا يقتضي بإطلاقه إرادة جميع الأدوية، فإنّ الاستفادة منها أنّ للداء بيت واحد، وهو المعدة إذا لم يكن في الجنس المحلّي عموم وشمول، وإلا يكون المراد هو الجميع بمقتضى العموم.

ويؤيّده ما ورد من أنّ: «كل داء من التخمة، إلا الحمّى؛ فإنها ترد وروداً»^(٤).

(١) غرر الحكم ٢: ٨٣٦ ح ١٣٦، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٢٢ ح ١٩٦٥٢.

(٢) دعوات الراوندي: ٢٨، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٢٣ ح ١٩٦٥٥.

(٣) مجمع البيان ٤: ٢٤٥، عوالي اللئالي ٢: ٣٠ ح ٧٢، البحار ٥٩: ٢٩٠ ج و ج ١٢٣: ٦٢ ح ١٠٩: ٢٠١.

(٤) الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٨، المحاسن: ٤٤٧ ح ٣٤١، البحار ٦٣: ٣٣٦ ح ٢٩، الوسائل ٢٤: ٢٤٦ ح ٣٠٤٥٨.

ولا يقيد هذا الخبر الرواية السابقة ولا يخصصها؛ إذ لا يبعد أن تكون المعدة بيت الحمى أيضاً، ويحتمل قوياً أن يكون ورود الحمى عن طريق الأكل والمعدة، وورودها إلى داخل البدن، بمعنى ورود سببها، فيكون المراد أن التخمه هي علّة لكل داء ما عدا الحمى، والمعدة بيت الداء جميعاً من الحمى وغيرها.

٦ - الروايات الدالة على أنّ قلّة الأكل صحّة للبدن، وتمنع العلل والأمراض.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «من قلّ طعامه صحّ بدنه، وصفا قلبه»^(١).

وفي خبر: «لو أنّ الناس قصدوا في الطعم لا اعتدلت أبدانهم»^(٢).

واعتدال البدن كناية عن غاية الصحة على ما سيأتي في بحث الطبائع.

وفي خبر آخر: «الجوع إدام للمؤمنين، وغذاء للروح، وطعام للقلب، وصحّة للبدن»^(٣).

وسياتي الكلام عن غير الفقرة الأخيرة.

وفي خبر: «قلّة الأكل تمنع كثيراً من أعلال الجسد»^(٤).

والمستفاد منه أنّ المقتضي لكثير من أمراض الجسد أشياء أخرى غير الأكل، وتكون قلّة الأكل هي المانع من تحققه، فالعلة

(١) دعوات الراوندي: ٢٨، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٠ ح ١٩٦٢٢.

(٢) المحاسن: ٤٣٩ ح ٢٩٦، الوسائل ٢٤: ٢٤١ ح ٣٠٤٣٧ ح ٢٤١.

(٣) مصباح الشريعة: ٢٣٧، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١١ ح ١٩٦٢٧.

(٤) غرر الحكم ٢: ٥٣٧ ح ٥٦، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٣ ح ١٩٦٣٤.

للمرض يمكن أن تكون أحد الأسباب الآتية المبحوث عنها في هذه الدراسة، وقلة الأكل مانعة من تحقق المرض، أو أن كثرة الأكل شرط لتأثير المقتضي.

ويؤيده ما ورد: «قلة الغذاء أكرم للنفس، وأدوم للصحة»^(١).

والنتيجة أنّ المعدة بيت الداء اقتضاءً وشرطاً، وليس اقتضاءً فقط. أي أن التخمة وكثرة الأكل تسبب المرض بنفسها من ناحية، وتوقر الأرضية لتأثير سائر أسباب المرض من ناحية أخرى.

وخلاصة هذه الأخبار ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «لا يجتمع الجوع والمرض»^(٢).

٧ - الروايات المصرحة بأن إدمان الشبع يورث الأسقام وأصناف الأمراض وتكثيرها.

فقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «إدمان الشبع يورث أصناف الوجع»^(٣). أراد بالوجع المرض، وهو أحد أسامي المرض على ما مر.

وفي خبر آخر عنه: «إياك والبطنة، فمن لزمها كثرت أسقامه، وفسدت أحلامه»^(٤). والبطنة الامتلاء الشديد^(٥)، وقوله: «لزمها» يعني الدوام والاستمرار، وفساد الأحلام كناية عن الكوابيس والرؤى المرعبة، ويحتمل إرادة الآمال من الأحلام.

(١) غرر الحكم ٢: ٥٤٣ ح ١٠٧، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٤ ح ١٩٦٣٤.

(٢) غرر الحكم ٢: ٨٣٦ ح ١٣٥، مستدرك الوسائل ١٦: ٢٢٢ ح ١٩٦٥٢.

(٣) غرر الحكم ١: ٥٠ ح ١٤٠٨، مستدرك الوسائل ١٦: ٢٢١ ح ١٩٦٥٢.

(٤) غرر الحكم ١: ١٤٧ ح ٩، مستدرك الوسائل ١٦: ٢٢١ ح ١٩٦٥٢.

(٥) مجمع البحرين ٦: ٢١٦.

وفي خبر ثالث: «إياك وإدمان الشبع؛ فإنه يهيج الأسقام، ويثير العلل»^(١).

الأمراض الناجمة عن التخمة

مقتضى إطلاق الأخبار المارة، وصريح بعضها أنّ التخمة يمكن أن تصير سبباً لكل داء، ولكن أحيينا الإشارة إلى بعض الأمراض التي نصّت الأخبار على تسبّب التخمة في حدوثها.

ولما كان ظرف الأكل الأوّل وبادئ مستقرّه هو المعدة، فهو يؤدّي إلى فساد المعدة واختلال عملها، ووجع البطن واعتلالها.

فقد ورد: «وارفع يديك من الأكل وبك إليه بعض القرم وعندك إليه ميل؛ فإنه أصلح لمعدتك ولبدنك»^(٢) وهذا كلي يقتضي أنّ صلاح المعدة بقلّة الأكل، ولولاه لما صلحت.

وفي خبر آخر: «إنّ البطن ليطنى من أكلة»^(٣).

والطغيان والتمرد والعصيان، يعني عدم القيام بوظائفها وحصول الاختلال في أعمالها.

ويفسّر الأكلة ما ورد في خبر آخر: «إنّ البطن إذا شبع طغى»^(٤). أو «إذا شبع البطن طغى»^(٥). وقد مرت عليك هذه الروايات.

(١) غرر الحكم ٤: ١٥١ ح ٥١، مستدرك الوسائل ١٦: ٢٢١ ح ١٩٦٥٢.

(٢) الرسالة الذهبية: ١٤، مستدرك الوسائل ١٦: ٢٢٠ ح ١٩٦٤٩، والقرم شدة شهوة الطعام، مجمع البحرين ٦: ١٣٧.

(٣) الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٤، المحاسن: ٤٤٦ ح ٣٣٧، الوسائل ٢٤: ٢٣٩ ح ٣٠٤٣١.

(٤) المحاسن: ٤٤٦ ح ٣٣٥، الوسائل ٢٤: ٢٤٢ ح ٣٠٤٤١.

(٥) الكافي ٦: ٢٧٠ ح ١٠، الفقيه ٣: ٢٢٥ ح ١٠٥٢، الوسائل ٢٤: ٢٤٣ ح ٣٠٤٤٤.

وأوضح من ذلك دلالة وإن اختص بصورة الأكل على الشبع ما ورد: «الأكل على الشبع يورث البطن»^(١).

والبطن هو داء البطن^(٢)، أي مرض البطن، ويمكن أن يكون كل نوع من أمراضها وأعراضها، ومنها أمراض المعدة والأمعاء.

الجلد والوجه:

ولعلّ أول آثار التخمّة وكثرة الأكل تظهر على الوجه، وتؤدّي إلى زوال غضارته ونعومته وطراوته، وزوال نوره وبياضه، ومآله إلى القتم.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «مرّ أخي عيسى بمدينة وفيها رجل وامرأة يتصايحان.

فقال: ما شأنكما؟

قال: يا نبي الله هذه امرأتي، وليس بها بأس، صالحة ولكنني أحب فراقها.

قال: فأخبرني على كل حال ما شأنها؟

قال: هي خلقة الوجه من غير كبير.

قال لها: يا امرأة أتحيين أن يعود ماء وجهك طرياً؟ قالت: نعم.

قال لها: إذا أكلت فيايك أن تشبعي؛ لأن الطعام إذا تكاثر على الصدر فزاد في القدر ذهب ماء الوجه، ففعلت ذلك فعاد وجهها طرياً»^(٣).

(١) البحار ٦٣: ٣٣٦ ح ٢٨.

(٢) مجمع البحرين ٦: ٢١٤.

(٣) علل الشرائع: ٤٩٧، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٧ ح ١٩٦٤٣. ورواه عن أبي عبد الله ﷺ في الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٧، والتهذيب ٩: ٩٣ ح ٣٩٩، والمحاسن: ٤٧٧ ح ٣٤٠. قوله: فزاد في القدر، أي زاد عن المقدار اللازم.

البرص:

ويبدو أنّ آكد تأثير الشبع على الجلد، ولذا روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «الأكل على الشبع يورث البرص»^(١).
وروي عنه ﷺ أنّه قال: «خمس خصال تورث البرص - إلى أن قال - والأكل على الشبع»^(٢).

القلب:

وأخر ما يوهنه طول الشبع هو القلب؛ فإنّه يضعفه حتى يجعله كالميت.

فقد روي عن رسول الله ﷺ: «لا تميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب فإن القلوب تموت كالزروع إذا كثر عليه الماء»^(٣).

ولعلّ وجه إماتة كثرة الأكل القلب يرجع إلى تعبه من كثرة فعاليته لإمداد عملية هضم الطعام التي يقوم بها الجهاز الهضمي، وتأدية كثرة الطعام إلى انسداد عروق القلب وقلة وصول الغذاء إليه ولذا ورد: «الجوع طعام للقلب وصحة للبدن»^(٤).

وكيف يكون الجوع طعاماً للقلب، وكيف يمكن تصور ذلك إلا إذا فرضنا أنّ الجوع أو طول الجوع يؤدي إلى توسع عروق القلب ووصول الدم إليه، أو يعطي فرصة للقلب أن يغذي نفسه، ولا يظل مضطراً لإمداد عملية هضم الطعام، أو أن الشبع ودوامه يؤدي إلى ترسب ما يمنع من وصول الدم في شرايين القلب، كل ذلك

(١) أمالي الصدوق: ٤٣٦ ح ٤، المحاسن ٢: ٤٤٧ ح ٣٤٠، الوسائل ٢٤: ٢٤٤ ح ٣٠٤٥٠.

(٢) الخصال: ٢٧٠ ح ٩، مستدرک الوسائل ١٦: ٢١٧ ح ١٩٦٤١.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٥٠.

(٤) مصباح الشريعة: ٢٣٧، مستدرک الوسائل ١٦: ٢١١ ح ١٩٦٢٧.

احتمالات، وقد يضاف إليها احتمالات أخرى.

وروي: « وليس شيء أضرّ لقلب المؤمن من كثرة الأكل »^(١).

ومنه يعلم أنّ ما يضرّ القلب لا ينحصر بكثرة الأكل، ولكنها أكثر تلك العلل ضرراً وأثراً.

وأما علائم مرض القلب الحاصل من كثرة الأكل فهو عدم انتظام عمله، فقد ورد: « من قلّ طعامه صحّ بدنه وصفا قلبه »^(٢).

ولعلّك مثلي تقول إنّما أراد بالقلب هو النفس لما ورد بعدة طرق من أن كثرة الأكل تورث قسوة القلب.

فقد روي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: « من تعوّد كثرة الطعام والشراب قسا قلبه »^(٣).

وروي عنه ﷺ: « لا تشبعوا فيطفأ نور المعرفة من قلوبكم »^(٤).

ولكن ليس من البعيد أن يكون المراد من القلب العضو، وأن يكون لكثرة الأكل أثران أحدهما: مرض القلب العضو، والثاني: مرض النفس وقسوتها. وقد تكون القسوة مرضاً ونقصاً في العضو.

ويشيد ذلك ما ورد أنّ عيسى بن مريم عليه السلام قال: « ما أمرض قلب بأشدّ من القسوة، وما اعتلّت نفس بأصعب من نقص الجوع، وهما زمامان للطرد والخذلان »^(٥).

(١) مصباح الشريعة: ٢٣٧، البحار ٦٣: ٣٣٧ ح ٣٣.

(٢) دعوات الراوندي: ٢٨، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٠ ح ١٩٦٢٢.

(٣) طب النبي ﷺ: ٢٣، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٣ ح ١٩٦٣١.

(٤) مكارم الأخلاق: ١٥٠، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٨ ح ١٩٦٤٦.

(٥) مصباح الشريعة: ٢٤٠، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٢ ح ١٩٦٢٧. قوله: ما اعتلّت نفس بأصعب من نقص الجوع، أي أصعب الأمراض هي الحاصلة بسبب كثرة الشبع وطوله.

فجعل النفس غير القلب، ودعا القسوة مرضاً.
ويشجعني على دعوى إرادة مرض العضو ما ورد من أن كثرة
الأكل مفسدة لجميع البدن، والقلب جزء من البدن، وقد مرّت
الروايات الدالة على ذلك.

بقي أمران:

الأمر الأوّل: دراسة شعار سوء التغذية.

المعروف اليوم في الأوساط الطبية أنّ سوء التغذية سبب
لحدوث الأمراض، ويفسّره الأكثر بقلّة التغذية وعدم تنوعها، وعدم
دخول اللحم والسمن واللين في البرنامج الغذائي للشخص.
وبناءً على الدراسة السابقة التي أقمناها تعرف أنّ الشعار في
غاية المتانة والصحة، ولكن لا بهذا التفسير المذكور، والتفسير
الصحيح له هو التحذير من كثرة الأكل؛ فإن من يموت بكثرة الأكل
كثير جداً ولا يقاس به من يموت جوعاً. فلنعم ما قال الشاعر:

أريني جواداً مات هزلاً لعلني أرى ما ترين أو بخيلاً مخلداً^(١)
ولا بد من طرح شعارٍ آخر، وهو «من كثر أكله قلت صحته». أو
ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كثرة الأكل شؤم»^(٢).

نعم إذا كان المراد بسوء التغذية هو كيفية التغذية، وأنها يجب
أن تكون على مقدار حاجة البدن قلة وكثرة فهو صحيح جداً. ولكن
يجب الإشارة إلى أنّ كثرة الأكل أشنع وأكثر ضرراً هذه الأيام، وأنّ
أكثر من يموت، يموت بالشبع.

(١) مجمع البيان ١ : ٣٩١.

(٢) البحار ٥٩ : ٢٩١، الكامل في ضعفاء الرجال ١ : ٢٤٤، ميزان الاعتدال ١ : ٧٢
ح ٢٤٣، لسان الميزان ١ : ١٢١.

فقد كان لنا جدّ من أزهد الناس، قليل الأكل يكتفي بتمرة، وكان يقول لم أسمع بمن مات جوعاً حقاً، إنما يموت الناس بالשבّع.

الأمر الثاني:

لما كانت الشهوة إلى الطعام شديدة، والمغريات كثيرة، خصوصاً بعد اختراع أنواع الطعام، وامتداد المطاعم للأسواق، حيث قامت بينهم رقابة قصوى، فتسابقوا في إجادة الأغذية، ومطالعة ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين، فاحتاج إمساك الأيدي الممدودة إلى ألوان الطعام إلى قدرة فائقة، ودواعٍ محكمة.

ونحن بدورنا ارتأينا طرح الروايات الموجدة للدواعي الدنيوية والأخروية.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال «بئس العون على الدين قلب نخيب وبطن رغب»^(١). والنخب الجبان، والرغب الذي لا يشبع. وفي خبر: «إنّ الله يبغض كثرة الأكل»^(٢).

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «المؤمن يأكل في معاء واحدة، والمنافق يأكل في سبعة معاء»^(٣).

وورد: «لا تسمنوا تسمن الخنازير للذبح»^(٤).

(١) الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٣، المحاسن: ٤٤٥ ح ٣٣٢، الوسائل ٢٤: ٢٤٠ ح ٣٠٤٣٤، الجعفریات: ١٦٥، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٠٩ ح ١٩٦١٦.

(٢) الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٩، المحاسن: ٤٤٦ ح ٣٣٣، الوسائل ٢٤: ٢٤٠ ح ٣٠٤٣٥.

(٣) الخصال: ٣٥١ ح ٢٩، المحاسن: ٤٤٦ ح ٣٣٤، وص ٤٤٧ ح ٣٤٣، الوسائل ٢٤: ٢٤١ ح ٣٠٤٣٦.

(٤) الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٩، المحاسن: ٤٤٦ ح ٣٣٣، الوسائل ٢٤: ٢٤٠ ح ٣٠٤٣٥.

وفي خبر: «أقرب ما يكون العبد من الله إذا جاع بطنه، وأبغض ما يكون العبد إلى الله إذا امتلأ بطنه»^(١).

وروي: «ما كان شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من أن يظلم جائعاً خائفاً من الله»^(٢). وعن رسول الله ﷺ: «إن أكثر الناس شبعاً في الدنيا، أكثرهم جوعاً في الآخرة»^(٣).

وقال عيسى بن مريم عليه السلام: «يا بني اسرائيل، لا تأكلوا حتى تجوعوا، وإذا جعتم فكلوا، ولا تشبعوا، فإنكم إذا شبعتم غلظت رقابكم، وسمنت جنوبكم، ونسيتم ربكم»^(٤).

وقال رسول الله ﷺ: «أطولكم جشاعاً في الدنيا أطولكم جوعاً يوم القيامة»^(٥). وقد روي عنه ﷺ: «ما من شيء أبغض إلى الله ﷻ من بطن مملوء»^(٦).

وقال النبي داود عليه السلام: «ترك لقمة مع الضرورة إليها أحب إليّ من قيام عشرين ليلة»^(٧).

وورد: «قلّة الأكل من العفاف، وكثرته من الإسراف»^(٨). ونختمه بقول أمير المؤمنين عليه السلام: «نعم العون على أسر النفس وكسر عاداتها الجوع»^(٩).

(١) المحاسن: ٤٤٦ ح ٣٣٧، الوسائل ٢٤: ٢٤٢ ح ٣٠٤٤٣.

(٢) الكافي ٨: ١٢٩ ح ٩٩، الوسائل ٢٤: ٢٤٣ ح ٣٠٤٤٥.

(٣) أمالي الطوسي ١: ٣٥٦، الوسائل ٢٤: ٢٤٥ ح ٣٠٤٥٢.

(٤) المحاسن: ٤٤٧ ح ٣٤٢، الوسائل ٢٤: ٢٤٥ ح ٣٠٤٥٣.

(٥) الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٥، التهذيب ٩: ٩٢ ح ٣٩٥، المحاسن: ٤٤٧ ح ٣٤٥.

(٦) الكافي ٦: ٢٧٠ ح ١١، المحاسن: ٤٤٧ ح ٣٣٩، الوسائل ٢٤: ٢٤٨ ح ٣٠٤٥٩.

(٧) مصباح الشريعة: ٢٣٧٠، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١١ ح ١٩٦٢٧.

(٨) عيون الحكم والمواعظ: ٣٧٢، مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٣ ح ١٩٦٣٤.

(٩) مستدرك الوسائل ١٦: ٢١٤ ح ١٩٦٣٤.

العلة الثانية

الإسراف في الشرب

قال الله ﷻ: ﴿وَحَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾^(١) ومن آيات ضعفه تزايد أعدائه ومهلكاته، وأن كل ما تتصوره يمكن أن يكون هادماً لبدنه ومودياً بحياته، حتى الماء الذي خلق منه، وبه تقوم حياته وطعمه طعامها، فإن الإكثار منه يسبب الأسقام المضعفة، والأمراض المهلكة. ويدل على ذلك بعض أدلة العلة الأولى، ومنها قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾^(٢).

وما روي عن النبي ﷺ: «المعدة بيت الداء» وقوله ﷻ: «لا تميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب، فإن القلوب تموت كالزرع إذا كثر عليه الماء»^(٣).

وورد في الخبر: «لا يشرب أحدكم الماء حتى يشتهي، فإذا اشتها فليقل منه»^(٤).

ويهمنا الوقوف على الأدلة الدالة على توقف صحة البدن على الإقلال من شرب الماء، وأن كثرته تصير سبباً لحدوث الأمراض.

ومن ذلك ما ورد عن أمير المؤمنين ﷺ: «صحة الجسد من قلة الطعام وقلة الماء»^(٥).

(١) النساء: ٢٨.

(٢) الأعراف: ٣١.

(٣) المحاسن: ٥٧١ ح ٨، الوسائل ١٧: ١٩٠ ح ٣١٧٧٠.

(٤) بشارة المصطفى: ٢٥، تحف العقول: ١١٥، مستدرک الوسائل ١٦: ٢١٩ ح ١٩٦٤٨.

(٥) المحاسن: ٥٧٢ ح ١٢.

وتكرار كلمة «قلّة» يدلّك على استقلال شرب الماء في السببية والمسببية، وإلا لقال: «من قلّة الطعام والماء».

وهذا يعني أنّ كلاً منهما سبب للصحة من ناحية بعض الأمراض والأعراض على حدة، وأنّ الإكثار من كل واحد منهما لوحده يسبب الأمراض وإن لم يكن معه الآخر - كما يقتضيه الحصر - والأمراض الناجمة عن كل منهما تختلف عن الأمراض الناجمة عن الآخر.

ولذا ورد في حديث آخر: «من أقلّ شرب الماء صحّ بدنه»^(١). وهذه الرواية بعدما أيدت الاستقلال بالسببية، دلّت بمفهوم الشرط على كمال عليّة كثرة الشرب لنفي الصحة وحدوث المرض.

ولما كان لصحة البدن مراتب، احتجنا إلى معرفة المرتبة من الصحة الحاصلة من جرّاء الإقلال من شرب الماء، فقد ورد: «لو أنّ الناس أقلّوا من شرب الماء لاستقامت أبدانهم»^(٢).

واستقامة البدن تعني كمال الصحة ودوامها، وهو أعلى مراتب الصحة.

ولانتوقف في الاستدلال عند ذلك الحد، بيد أنّا بحاجة إلى التصريح بأنّ كثرة الشرب تورث الأسقام والأدواء؛ لإثبات ما هو غريب عن أذهان الأوساط الطبية، وللوقوف أمام الروايات المعارضة الآتية.

فقد ورد: «أقلّ شرب الماء؛ فإنه يمدّ كلّ داء»^(٣).

(١) المحاسن: ٥٧١ ذ. ح ٩، الوسائل ٢٥: ٢٣٩ ح ٣١٧٨٨.

(٢) مكرّم الأخلاق: ١٥٧، البحار ٦٣: ٤٥٥ ح ٣٦، الوسائل ٢٥: ٢٣٩ ح ٣١٧٨٧.

(٣) الكافي ٦: ٣٨٢ ح ٢، المحاسن: ٥٧١ ح ١١، الوسائل ١٧: ١٨٩ ح ٣١٧٦٨.

وكلمة يمد بمعنى يزيد^(١)، فهي تفرض وجود داء سابق، ظاهر أو كامن، وكثرة شرب الماء تزيده وتمدّه، فيتزايد ويستطيل وتظهر عوارضه بعد أن كان كامناً.

وليس هذا تسبیب في حدوث مرض جديد، والمطلوب هو إثبات أصل التسبیب، وأنّ كثرة الشرب هي أصل المرض ومنشؤه.

ويدلّ على ذلك ما ورد: «لا تكثر شرب الماء؛ فإنّه مادة لكل داء»^(٢).

ومادة الشيء أصله، فكثرة شرب الماء أصل كل مرض، وهو يعني التسبیب في أصل حدوث المرض، وليس مجرد تزايد المرض الموجود من السابق.

وأما الأخبار المعارضة.

فقد ورد ما يدلّ على مدح كثرة شرب الماء والتلذذ به واستطابته.

ومنها ما روي: «إني أكثر شرب الماء تلذذاً»^(٣).

وهو بظاهره يدلّ على أنّه كان يكثر شرب الماء لأجل التلذذ، لا لأجل العطش، ولذا استفاد منه البعض استحباب كثرة شرب الماء. فإنه قال بعد نقل ذلك الخبر: يدلّ على استحباب كثرة شرب الماء، وينافيه ظاهر ما سيأتي من ذم كثرة شرب الماء، ويمكن حمل هذا الخبر على أنّه عليه السلام كان إكثار الماء موافقاً لمزاجه لحرارة غالبية - إلى أن قال - أو المراد بإكثار الشرب إطالة مدّته والشرب مصّاً قليلاً

(١) المصباح المنير: ٢١٦.

(٢) الكافي: ٦: ٣٨٢ ح ٤، المحاسن: ٥٧١ ح ٩، الوسائل ٢٥: ٢٣٨ ح ٣١٧٨٥.

(٣) المحاسن: ٥٧٠ ح ٦، الوسائل ٢٥: ٢٣٥ ح ٣١٧٧٨.

قليلاً، وبدفعات ثلاث كما هو المستحب بقريته قوله: «تلذذاً» فإن إدراك لذّة الماء فيه أكثر، انتهى^(١).

وأفضل من تلك الاحتمالات إرادة شربه ﷺ للماء بقيد التلذذ أكثر من شربه بدون ذلك القيد، وليس الأكثرية المطلقة، بل هو ﷺ يشرب بمقدار حاجته، غاية ذلك أنّ أكثر ما يشرب المقدار المطلوب مع التمتع في طعمه والالتذاذ بشربه قليلاً قليلاً، وليس عباً.

ولا أقل من احتمال إرادة أحد الأمرين إما الأكثرية المطلقة أو المقيدة، ومعه يصير الحديث مجملاً لا يمكن الاستدلال به على شيء، فتبقى أحاديث المنع من الإكثار بلا معارض.

ويقرب من هذا الاحتمال ما ورد: «أنّ شرب الماء يبارد أكثر تلذذاً»^(٢).

ويتمّه ما ورد في الخبر «من تلذذ بالماء في الدنيا لذّه الله من أشربة الجنة»^(٣).

فقد صبّت الاستحسان على التلذذ، دون الإكثار، وهذا يؤيد إرادة إكثار التلذذ من الرواية الأولى، دون الإكثار من الشرب.

حدود شرب الماء

ولما علمنا أنّ الإقلال من شرب الماء هو المتعيّن، احتجنا إلى معرفة الحد الأعلى وعموم الميزان في ذلك، وإن كان هذا يرجع إلى نفس الشخص، ولكن مع ذلك يمكن الاستعانة بالروايات.

(١) البحار ٦٣ : ٤٥٥ ذ. ح ٣٤.

(٢) الكافي ٦ : ٣٨٢ ح ١، وفي الوسائل ٢٥ : ٢٣٥ ح ٣١٧٧٦، أكثره تلذذ.

(٣) الكافي ٦ : ٣٨١ ح ٦، ثواب الأعمال : ٢١٩ ح ١، الوسائل ١٦ : ح ٣١٧٧٧.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ الله لم يخلق وعاءاً إذا ملئ شراً من بطن، فإن كان لابد، فاجعلوا ثلثاً للطعام، وثلثاً للشراب، وثلثاً للريح»^(١).

وفي خبر آخر قال ﷺ: «ما ملأ ابن آدم وعاءاً شراً من بطن، حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن كان لامحالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه»^(٢).

فهما يدلان على أنّ الميزان المطلوب ما هو أقلّ من الثلث بكثير، ألا ترى أنه قال: «فإن كان لابد» أو «فإن كان لا محالة».

ويبقى أنّ تعيين الثلث أو الأقلّ منه يصعب تحديده، واحتاج إلى علامة لذلك قد تكون هي نفس علامة الأكل، أي ترك الشرب مع بعض الميل إليه، وعدم الإقدام عليه حتى إحساس العطش.

بقي هنا أمور:

الأمر الأول: قد يستثنى من كلية كراهة الإكثار من شرب الماء بعض الموارد.

ومنها: شربه بعد الطعام إذا لم يكن فيه دسم.

ويدلّ على الاستثناء ما ورد: «لا بأس بكثرة شرب الماء على الطعام، ولا تكثر منه على غيره».

وقال: «أرأيت لو أنّ رجلاً أكل مثل ذا - وجمع يديه كليهما

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة: ١٣٥، الدر المنثور ٣: ٨٠.

(٢) مشكاة الأنوار: ٣٢٧، البحار ٦٣: ٣٣١ ح ٤، مستدرک الوسائل ١٦: ٢١٠ ح

١٩٦٢٤، الدر المنثور ٣: ٨٠.

ولم يفرقهما - ثم لم يشرب عليه الماء، كان تنشق معدته»^(١). على أن المراد من الانشقاق ما يسمّى بالقرحة احتمالاً.

وبرواية أخرى: «لا بأس بكثرة شرب الماء على الطعام وأن لا يكثر منه»^(٢)، وهو يعني مطلوبة الإقلال مطلقاً.

ويدلّ على التقييد بعدم أكل الدسم ما روي أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل الدسم أقلّ شرب الماء، فقليل له: يارسول الله إنك لتقلّ شرب الماء، قال: «هو أمراً لطعامي»^(٣).

وإنّي وإن كان فيّ بعض الميل إلى القول بأن المراد من الإقلال هو ترك شرب الماء على الدسم أساساً، وهذا هو المتفاهم في العرف^(٤)، ولكن القواعد والقرائن تضطرّني إلى أن استبدلّ التأييد بالتقييد، أي تقييد ما ورد في الخبر من قوله: «شرب الماء على أثر الدسم يهيج الداء»^(٥)، أي التقييد بالإكثار.

وورد في خبر آخر: «كان رسول الله ﷺ، إذا أكل اللحم لا يعجل بشرب الماء».

فقال له بعض أصحابه من أهل بيته: يارسول الله، ما أقلّ شربك للماء على اللحم!

(١) الكافي ٦: ٣٨٢ ح ٣، المحاسن: ٥٧٢ ح ١٦، وسائل الشيعة ٢٥: ٢٣٦ ح ٣١٧٨٠.

(٢) البحار ٦٣: ٤٥٧ ح ٤٣.

(٣) المحاسن: ٥٧٢ ح ١٣، الوسائل ٢٥: ٢٣٩ ح ٣١٧٨٩.

(٤) ألا ترى أن من يجلس مع شخص لمدة خمس ساعات لا يشرب الماء فيها يقول له أنك لتقلّ شرب الماء مع أنه لم يشرب، باعتبار أنه يشرب الماء لامحالة.

(٥) المحاسن: ٥٧٢ ح ١٤، الوسائل ٢٥: ٢٣٩ ح ٣١٧٩٠.

فقال: «ليس أحد يأكل هذا الودك ثم يكفّ عن شرب الماء إلى آخر طعامه، إلا استمرأ الطعام»^(١).

ومعلوم أن قوله ﷺ «لا يعجل» معناه يؤخر الشرب ولا يشرب. ويؤيده قوله ﷺ «يكف عن شرب الماء» ولكن مع ذلك قيل له ما أقل شربك، وما قيل له لم لا تشرب، وهذا يؤيد ما ملنا إليه.

ولكن هذه الرواية وإن دلت على حُسن الإقلال من شرب الماء عند أكل الدسم، ولكن قيده بالشرب في أثناء الأكل، وحبّدت الانتظار إلى إتمام الأكل، وبمفهوم الغاية تدلّ على انتفاء حسن الإقلال باتمام الأكل، ولكن مع الالتفات إلى سائر الروايات المانعة عن شرب الماء في أثناء الأكل لا تبقى خصوصية للدسم، فلا بد من التزام الإطلاق، وإرادة الإقلال حتى بعد انتهاء الأكل، أو المصير إلى ما استفدناه سابقاً من الترك بتأناً والتأخير، وعدم المبادرة إلى الشرب. والمتيقن من جميع ذلك هو إضرار الإكثار من شرب الماء أثناء أكل الدسم، وكذا حزازة مطلق الشرب أثناء الأكل.

وقد يستفاد من الأدلة إضرار الإكثار من شرب الماء بعد أكل الدسم، بل مطلق شربه بعد أكل الدسم مباشرة، ولا بد من التأخير والتريث في شرب الماء مع حصول الصديق العرفي.

الأمر الثاني: يستثنى شرب الماء للتداوي به لمن كان به علة؛ فإنه يحسن عندها الإكثار من شرب الماء.

فقد ورد عن شيخ من أصحابنا عن أبي عبد الله ﷺ أنه قال:

(١) الجعفریات: ١٦١، مستدرک الوسائل ١٧: ٧ ح ٢٠٥٧٤. والودك: دسم اللحم والشحم، وهو ما يتجلب من ذلك. المصباح المنير: ٢٥٠.

«كنا عنده فسأله شيخ فقال: بي وجع وأنا أشرب له النبيذ، ووصفه له الشيخ، فقال: ما يمنعك من الماء الذي جعل الله منه كل شيء حي؟ قال: لا يوافقني»^(١) الخبر.

ومعلوم أنّ المراد الإكثار من شرب الماء، وإلا فالسائل يشرب الماء لامحالة، فأراد ﷺ إكثار شرب الماء ليرتفع ما به من وجع.

الأمر الثالث: يستفاد من طيّبات الأخبار وجود آثار وأضرار لبعض أنحاء شرب الماء، وواحد منها عب الماء عباً.

والعبّ في اللغة: هو شرب الماء من غير مص^(٢)، وقيل: من غير تنفّس^(٣)، والأوّل يتكلّم عن كيفية وصول الماء إلى الحلق، وأنّ العب هو الإلقاء في الفم والحلق في مرحلة واحدة، مقابل المص الذي هو جذب الماء إلى داخل فضاء الفم، وفي مرحلة ثانية إدخاله في الحلق.

والثاني يتكلّم عن الاستمرار في شرب الماء من دون قطع وفصل بين الجرعات.

وقيل في أنحاء شرب الحيوانات: عب الحمام: شرب من غير مص، كما تشرب الدواب، وأما باقي الطير تحسوه جرعاً بعد جرع^(٤).

ويمكن استفادة حكم كلا الأمرين من الأخبار، ونحن نبحث كلاّ منهما على حدة.

(١) تفسير العياشي ٢: ٢٦٤ ح ٤٥، البحار ٥٩: ٨٣ ح ٤.

(٢) ترتيب كتاب العين ٢: ١١٢٢.

(٣) المصباح المنير: ١٤٧.

(٤) المصباح المنير: ١٤٧.

أما العب في مقابل المص، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إذا شربتم الماء فاشربوه مصّاً، ولا تشربوه عبّاً»^(١) فقد جعل ﷺ العب في مقابل المص.

ومع ذلك، فقد ورد ما يدلّ على إضرار العب بهذا المعنى، وتسببه في حدوث المرض.

ومنها ما روي عنه ﷺ أنه قال: «مَصُّوا الماء مَصّاً، ولا تَعَبُّوه عبّاً؛ فإنّه يوجد منه الكباد»^(٢) وفي لفظ آخر: «فإنّه منه يكون الكباد»^(٣).

وفي خبر ثالث عنه ﷺ: أنه كان إذا شرب بدأ فسَمَى - إلى أن قال - ويمصّ الماء مَصّاً، ولا يعبّه عبّاً، ويقول: «إنّ الكباد من العب»^(٤).

والكُّباد: داء يأخذ في الكبد، وإذا أضرّ الماء بالكبد قيل: كَبَّده^(٥).

وأما الشرب بدون تنفّس، فليس في الروايات ما يدلّ على تسميته بالعب، ونهاية ما ورد في ذلك أنّ رسول الله ﷺ نهى عن العبة الواحدة في الشرب، وقال: «ثلاثاً أو اثنتين»^(٦)، وهو على خلاف ذلك أدلّ.

(١) طب النبي ﷺ: ٢٣، البحار ٦٢: ٢٩٣، مستدرک الوسائل ١٧: ١٧ ح ٢٠٥٧٢.

(٢) الكافي ٦: ٣٨١ ح ١، المحاسن: ٥٧٥ ح ٢٧، الوسائل ٢٥: ٢٣٥ - ١٣٦ ح ٣١٧٧٩ وفيه سهل، والأمر فيه سهل.

(٣) الجعفریات: ١٦١، دعائم الإسلام ٢: ١٣٠ ح ٤٥٢.

(٤) مكارم الأخلاق: ٣١، مستدرک الوسائل ١٧: ٦ ح ٢٠٥٧١.

(٥) ترتيب كتاب العين ٣: ١٥٤٩.

(٦) المحاسن: ٥٧٦ ح ٣٠، الوسائل ٢٥: ٢٤٧ ح ٣١٨٢١، ورواه عن عليّ ﷺ في

المحاسن: ٥٧٦ ح ٣٠، والبحار ٦٣: ٤٦٧ ح ٢٦.

ومهما يكن من أمر فالروايات الناهية عن ذلك كثيرة، وأكثرها يحدّده بثلاث أنفاس.

فقد ورد في الرجل يشرب بنفس واحد، قال: «يكره ذلك، وذاك شرب الهيم» قلت: وما الهيم؟ قال: «الإبل»^(١). والهيم في اللغة: الإبل العطاش^(٢)، وفي خبر: هي الإبل الصادية لاترفع رؤوسها من الماء حتى تروى^(٣).

وأشار بقوله: «شرب الهيم» إلى قوله تعالى حاكياً حال أهل النار: ﴿فَسَرِبُونَ شُرْبَ الْهَيْمِ﴾^(٤).

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا تشربوا واحداً كشرب البعير، ولكن اشربوا مثني وثلاث»^(٥).

وفي خبرٍ آخر: «ثلاث أنفاس في الشرب أفضل من شرب بنفس واحد، وكان يكره أن يتشبّه بالهيم» قلت: وما الهيم؟ قال: «الزمل»^(٦).

والروايات التي تنهى عن الشرب بنفس واحد، أو التي تدلّ على كراهة ذلك، أو أفضلية ثلاثة أنفاس، وشرب النبي ﷺ كذلك كثيرة جداً^(٧).

(١) التهذيب ٩: ٩٤ ح ٤١٠، المحاسن: ٥٧٦ ح ٣٣، الوسائل ٢٥: ٢٤٥ ح ٣١٨١١.

(٢) الصحاح ٥: ٣٠٦٣.

(٣) دعائم الإسلام ٢: ١٣٠ ح ٤٥٤، مستدرک الوسائل ١٧: ٢٠٥٨٤.

(٤) الواقعة: ٥٥.

(٥) عوالي اللآلي ١: ١٨٧ ح ٢٦٤، مستدرک الوسائل ١٧: ١١ ح ٢٠٥٩٢.

(٦) الفقيه ٣: ٢٢٣ ح ١٠٤٠، الوسائل ٢٥: ٢٤٦ ح ٣١٨١٤ والزمل جمع الزاملة، وهي البعير يحمل عليه الطعام. الصحاح ٤: ١٧١٨.

(٧) انظر الوسائل ٢٥: ٢٤٥. باب ٩ من أبواب الأشربة المباحة، مستدرک الوسائل ١٧: ٩ باب ٦ من أبواب الأشربة المباحة، والبحار ٦٣: ٤٦٢.

والنتيجة أنّ المسلم أنّ الشرب بنفسٍ واحدٍ منهٍ عنه ومكروه،
وبثلاثة أنفاس هو المحمود.

أما بنفسين فالمستفاد من الروايات أنه يكون به ارتفاع الضرر،
وبثلاثة أنفاس حصول الشفاء والنفع.

ويدلّ على ذلك ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا شرب
أحدكم فليشرب في ثلاثة أنفاس: الأول شكراً لشرابه، والثاني مطردة
للسيطان، والثالث شفاء لما في جوفه»^(١).

فإنّ الشيطان هو أحد أسباب المرض الأساسية على ما سيأتي،
فيكون طرده بهذا العمل هو طرد الضرر ودفعه. وبالتالي يحصل الشفاء
الذي هو النفع.

ويدلّ على اندفاع الضرر بالدفتين الروايات المخيرة بين الاثنتين
والثلاث، وهي متعددة، أو الدالة على المرتين فحسب، فقد تقدّم
بعض ما يدل على ذلك.

ويتلوه ما روي: أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يكره النفس الواحد
في الشرب، وقال: «ثلاثة أنفاس أو اثنتين»^(٢).

والمطلوب في كيفية الفصل، هو الفصل بقطع الشرب والتنفس،
وأفضل منه الفصل بحمد الله للجرعة السابقة والتسمية للاحقة.

فقد روي عن علي عليه السلام قال: «تفقدت النبي ﷺ غير مرّة، وهو
إذا شرب تنفس ثلاثاً مع كل واحدة منها تسمية إذا شرب، وتحميد إذا
انقطع»^(٣).

(١) مكارم الأخلاق: ١٥١، مستدرك الوسائل ١٧: ١٠ ح ٢٠٥٨٩، البحار ٦٣: ٤٧٥ ح ٥٩.

(٢) المحاسن: ٥٧٦ ح ٣١، الوسائل ٢٥: ٢٤٧ ح ٣١٨٢٢.

(٣) الجعفریات: ١٦١، دعائم الإسلام ٢: ١٣٠ ح ٤٥٣، مستدرك الوسائل ١٧: ١١ ح ٢٠٥٩٤.

ويوضحه ما ورد: كان رسول الله ﷺ يتنفس في الإناء ثلاثة أنفاس^(١).

ويحتمل أن يكون المراد مجرد القطع من دون نفس، والتعبير بالنفس والأنفاس كناية عن الدفعة والدفعات، ويدلّ عليه أن كثيراً من الروايات ذكرت القطع ولم تذكر النفس، وذكرت مكانه التحميد والتسمية، إلا أن يقال: إن التحميد والتسمية يُلازمان التنفس عادة.

وقد يستدلّ على عدم لزوم التنفس أثناء الشرب ما روي: «أنّ رسول الله ﷺ كان إذا شرب، بدأ فسمى وحسا حسوة وحسوتين، ثم يقطع فيحمد الله تعالى، ثم يعود فيسمّي، ثم يزيد في الثالثة ثم يقطع فيحمد الله تعالى، وكان ﷺ لا يتنفس في الإناء إذا شرب، فإن أراد أن يتنفس أبعد الإناء عن فيه حتى يتنفس»^(٢).

ولكن ليس فيه دلالة على عدم التنفس، فإنّ قوله «لا يتنفس في الإناء» لا يعني عدم التنفس، وقوله «فإن أراد أن يتنفس» وإن أشعر بعدم مداومة ذلك العمل وهو يعني عدم مداومة التنفس، ولكنه لا ينفيه.

وفي نفس قوله «أبعد الإناء» دلالة على مشاهدة الإبعاد، وهو يعني وجود التنفس، وهو دليل على أن الراوي لم يمعن النظر من جهة التنفس، بينما الحديث المروي عن عليّ عليه السلام البار يدل على تمعنه ومشاهدته التنفس، فهو أولى.

ويستفاد من هذه الرواية أمران:

(١) مكارم الأخلاق: ١٥١، وتمتمته: يسمي عند كل نفس، ويشكر الله في آخرهن.
 (٢) مكارم الأخلاق: ٣١، مستدرک الوسائل ١٧: ١٠ ح ٢٠٥٩٠، البحار ٦٣: ٤٧٢.

١ - تفصيل كيفية الشرب، وأنه في كل دفعة يحسو حسوة وحسوتين مع التسمية قبلها والحمد بعدها.

ويعلم من الحديث: أن الدفعة ليست حسوة، بل هي حسوة وحسوات بعد فصلٍ معتدٍ به مع التنفس والإبعاد والتسمية والتحميد.

٢ - عدم محبوبية التنفس في الإناء، والأفضل إبعاد الإناء حال التنفس، وذلك لكي لا يخالط النفس الماء، مما يؤدي حتماً إلى الضرر بذلك.

ولا ينافيه الحديث المار القائل أن النبي ﷺ كان يتنفس في الإناء؛ فإنه لا ينفى الإبعاد، وليس معنى قوله «في الإناء» عدم الإبعاد.

الأمر الرابع: يبدو أن التسمية قد تغني عن الفصل والشرب بثلاثة أنفاس، فلو سمى الشارب وشرب فلا يكون شربه شرب الهيم أولاً، ولا يتضرر بالشرب ثانياً.

والدليل على ذلك ما روي: «مَنْ شرب الماء فقال: بسم الله في أوله، وقال: الحمد لله في آخره، لم تُصبه منه آفة»^(١) إلا إذا قيل بعدم كونه ﷺ في مقام بيان عدد القطع، وهو في مقام أصل التسمية في أوله والحمد في آخره غير المنافي لمطلوبية ثلاثة أنفاس في الشرب.

ولكن روي في الرجل يشرب بنفس واحد، قال: «لا بأس» قلت: فإن من قبلنا يقولون: ذلك شرب الهيم، قال: «شرب الهيم مالم يذكر اسم الله عليه»^(٢).

وهو يحتمل أمرين:

أحدهما: أن مالم يذكر اسم الله عليه سواء كان بنفس واحد أو

(١) مستدرک الوسائل ١٧: ١٣ ح ٢٠٦٠١.

(٢) معاني الأخبار: ١٤٩ ح ١، الوسائل ٢٥: ٢٤٧ ح ٣١٨٢٠.

ثلاثة أنفاس هو شرب الهيم المكروه والمضر، وإذا ذكر اسم الله تعالى فليس هو شرب الهيم ولا ضرر فيه.

الثاني: أن الشرب بنفس واحد هو شرب الهيم إذا لم يذكر اسم الله تعالى عليه، وأما إذا كان بثلاثة أنفاس فليس هو شرب الهيم حتى لو لم يذكر اسم الله تعالى عليه، أو كان بنفس واحد مع ذكر اسم الله تعالى فليس هو شرب الهيم.

والظاهر من الحديث الاحتمال الأول، ويرجح ما روي أنّ رسول الله ﷺ ربما شرب بنفس واحد حتى يفرغ^(١).

ولكن ملاحظة سائر الروايات يرجح الثاني؛ فإنها جعلت الميزان في شرب الهيم هو التنفس وعدمه، والشرب بنفس واحد، أو بنفسين أو أكثر، ولم يذكر التسمية في كثير منها.

ولكن مع ذلك ينبغي القول بأن التسمية تدفع الضرر، سواء كان هو الضرر الحاصل بالعبّ وترك القطع، أو ضرر آخر، ويبدو أنه ضرر آخر، ولكن الرواية القائلة بأنّ الشرب بدفعتين يطرد الشيطان، لو جمعت مع الرواية القائلة: «إذا توضع أحدهم أو أكل أو شرب أو لبس ثوباً وكل شيء يصنع ينبغي أن يسمّى عليه، فإن هو لم يفعل كان الشيطان فيه شريكاً»^(٢) وغيرها من الروايات الآتية في العلة الخامسة، كل ذلك بالإضافة إلى الرواية الدالة على أن التسمية تخرج الشرب عن كونه شرب الهيم يدل على اتحاد الضرر الحاصل من الشرب بنفس واحد والضرر الحاصل من ترك التسمية. وغايته تأكد دفع الضرر مع اجتماعهما.

(١) مكارم الأخلاق: ٣١.

(٢) كتاب جعفر الحضرمي: ٧٢، مستدرک الوسائل ١٧: ١٣ ح ٢٠٦٠٠.

والأصح التحقّظ على الطائفتين من الروايات والقول بإضرار الشرب بدون تسمية، وإضرار الشرب بنفس واحد، وأنّ ترك التسمية يؤدّي إلى مشاركة الشيطان، وعدم القطع يؤدّي إلى مشاركة الشيطان ومرض الكبد. والتسمية تدفع مشاركة الشيطان، ولا تدفع مرض الكبد، لعدم الدليل على ذلك.

ولما لم تتبيّن الملازمة بين طرد الشيطان ودفع الضرر بعد، وأنّ الكلام فيه سيأتي فيما بعد، احتجنا إلى إثبات حصول الداء بترك التسمية.

ويدلّ على ذلك ما روي عن علي عليه السلام قال: «تفقدت النبي صلى الله عليه وآله غير مرّة، وهو إذا شرب تنفّس ثلاثاً، مع كل واحدة منها تسمية إذا شرب، وتحميد إذا انقطع، فسألته عن ذلك فقال: يا علي شكر الله تعالى بالحمد، وتسمية من الداء»^(١).

فجعل صلى الله عليه وآله التسمية لأجل دفع الداء. وهو يعني أن ترك التسمية يؤدّي إلى حصول الداء.

شرب الماء من قيام

ومن معضلات المسائل البحث عن الحالة المطلوبة حال الشرب، هل إنّ المطلوب هو الشرب من قيام أو الشرب من جلوس؟ فإنّ المفهوم من الأخبار بالجملة هو حصول ضرر بالشرب إما من قيام أو من جلوس بنحو أكيد، ويصحبه تحذير شديد.

(١) الجعفریات: ١٦١، دعائم الإسلام ٢: ١٣٠ ح ٤٠٣، مستدرک الوسائل ١٧: ١١ ح ٢٠٥٩٤. تسمية من الداء، أي: إنما يقال بسم الله الرحمن الرحيم عند الشرب لأجل دفع الداء.

ويستفاد منها أيضاً أنّ في شرب الماء إما من قيام أو من جلوس صحّة للبدن وفيه كمال النفع.

ولكن الروايات متضاربة للغاية، وتضاربها على نحو التقاء الجحافل الزاحفة بكل قوّة وحزم.

فالجحفل الأوّل هو الروايات الدالة على لزوم الجلوس حين الشرب، وأنّ الشرب من قيام مضر بالبدن.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا يشرب الرجل وهو قائم»^(١). وبلفظ آخر مؤكّد عنه ﷺ: «لا يشرب أحدكم قائماً»^(٢).

ولما أطلق النهي عن الشرب فهو يشمل كل شرب سواء كان المشروب ماءً أو لبناً أو غيرهما. وهي تمنع من الشرب حال القيام بنحو البت والتأكيد من دون استثناء لحال من الحالات.

بل شدّد ذلك ونهى عن الشرب قائماً بنحو التوكيد، وبادر إلى تلافي أضراره بالأمر بالتقيؤ لمن نسي فشرب قائماً.

فقد روي عنه ﷺ: «لا يشربن أحدكم قائماً، فمن نسي فليتقياً»^(٣).

ومفاده أنّ وجود هذا الماء المشروب من قيام في البدن مضرّ، ولا بد من إخراجه ولكن لا يمكن التسرّع في البت بذلك؛ لعدم ذكر سند الرواية، واختلاف النسخ فيها.

فإنّ الموجود في بعض المصادر «فليستلق» بدل «فليتقياً» وإنّ

(١) التهذيب ٩: ٩٥ ح ٤١٢، الاستبصار ٤: ٩٢ ح ٣٥٣، الوسائل ٢٥: ٢٤١ ح ٣١٧٩٦.

(٢) طب النبي ﷺ: ٢١، البحار ٥٩: ٢٩٢، مستدرک الوسائل ١٧: ٩ ح ٢٠٥٨٢.

(٣) البحار ٥٩: ٢٩٢، مستدرک الوسائل ١٧: ٩ ح ٢٠٥٨٢.

كان المصدر الأصلي هو فليتيقياً. ولو تمّ سندها فهي تدلّ على لزوم تلافي الضرر سواء كان بالاستلقاء أو التقيؤ، وبهذا تدخل في عالم الفرض والنظر، وتحتاج إلى إجراء تجارب ومختبرات طبية.

ولا تقف الروايات عند هذا الحد، بل صرّحت بحدوث المرض من جراء ذلك.

فقد روي عن النبي ﷺ: «من شرب قائماً فأصابه شيء من المرض، لم يستشف أبداً»^(١).

ومفاده إمكان حصول المرض بذلك العمل، وهو مرض شديد يصعب علاجه أو لا علاج له على فرض وجود مرض كهذا، وقد مرّ الكلام فيه.

وجاء عن أمير المؤمنين عليه السلام ما هو صريح في ذلك حيث قال: «إياكم وشرب الماء من قيام على أرجلكم؛ فإنّه يورث الداء الذي لا دواء له، أو يعافي الله ﷻ»^(٢).

وفي خبر معتبر: «لا تشرب وأنت قائم، ولا تطف بقبر، ولا تبل في ماء نقيع؛ فإنّه من فعل ذلك فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه، ومن فعل شيئاً من ذلك لم يكذب يفرقه إلا ما شاء الله»^(٣).

بقي الكلام في وجه حدوث المرض مع الشرب من قيام، والسؤال عما يحدث عند ذلك الحال، وما هو الداعي إلى كل ذلك

(١) دعوات الراوندي: ٦٢، البحار ٦٣: ٤٧٢، مستدرک الوسائل ١٧: ٩ ح ٢٠٥٨١.

(٢) الخصال: ٦٣٤ ح ١٠، علل الشرائع: ٤٦٤ ح ١٤، البحار ٦٣: ٤٥٨ ح ٢، الوسائل ٢٥: ٢٤٢ ح ٣١٨٠٠، ٣١٨٠١.

(٣) علل الشرائع ١: ٢٦٨، البحار ٦٣: ٤٥٩ ح ٥.

الزجر والتحذير والمنع من الشرب من قيام، وكذا الوجه في حصول المرض.

والظاهر أنه يرجع إلى الشيطان والمخلوقات الرقيقة التي لا تُرى؛ فإنه يشارك الشارب في هذا الحال، والمشاركة قد تعني مخالطة الماء والنفوذ إلى داخل البدن، أو هو شيء آخر مضرّ على كل حال.

ولذا روي أنّ رسول الله ﷺ رأى من يشرب وهو قائم فقال: «أيسرّك أن تشرب معك الهرة؟» فقال: لا، فقال: «قد شرب معك من هو شرّ منه، الشيطان»^(١).

وفي خبر لا يخلو عن اعتبار: «لا تشرب وأنت قائم، ولا تبل في ماء نقيع - إلى أن قال - فإنّ الشيطان أسرع ما يكون إلى العبد إذا كان على بعض هذه الأحوال، وقال: ما أصاب أحداً شيء على هذه الحال فكاد يفارقه، إلا أن يشاء الله»^(٢).

وفي خبر آخر معتبر: «من تخلّى على قبر - إلى أن قال - أو شرب قائماً فأصابه شيء من الشيطان لم يدعه إلا أن يشاء الله، وأسرع ما يكون الشيطان إلى الإنسان وهو على بعض هذه الحالات»^(٣).

ويمكن توجيه ذلك بأن موضع شرب الواقف أقرب إلى مساكن الشيطان؛ فإنه على ماسياتي في بحث الشيطان يسكن الهواء، وهو أقرب إلى السقف في البيوت، ولذا نهى أن يرفع السقف أكثر من

(١) دعوات الراوندي: ٦٢، البحار ٦٣: ٤٧٢، مستدرك الوسائل ١٧: ٩ ح ٢٠٥٨١.

(٢) الكافي ٦: ٥٣٤ ح ٨، الوسائل ٢٥: ٢٤١ - ٢٤٢ ح ٣١٧٩٤. وفي طريقه سهل، والأمر فيه سهل. والرواية عن أحدهما عليه السلام.

(٣) الكافي ٦: ٥٣٣ ح ٢، الوسائل ٢٥: ٢٤٠ ح ٣١٧٩٣.

سبعة أذرع وعلل بأن الشيطان يسكنه.

وبهذا يكون إذا شرب قاعداً أبعد من مساكن الشيطان، ويؤيده عدم اختصاص ذلك بالشرب وشموله للأكل على ما سيأتي في بعض الأخبار. وكذا الأمر بالتقيؤ، فإنه يوحى إلى وجود مضرّ مخالط للماء.

ولو تسأل عن نوع المرض الحادث من جراء الشرب من قيام، وهل هو مرض معين أو إمكان حدوث أمراض عديدة؟

الظاهر أنه أنواع خاصة من المرض، وهو مرض شديد لا يفارق البدن، ويصعب علاجه أو كل نوع من المرض الذي يصعب علاجه ولا يتحدد بمرض واحد. ومع ذلك فقد دلّت بعض الروايات على تسببه في حدوث الماء الأصفر.

فقد ورد في بعض الأخبار: «شرب الماء بالليل من قيام يورث الماء الأصفر»^(١).

ولما كان أكل الدم - على ما مر سابقاً - يورث الماء الأصفر، فهو يرجح اتحاد العلة المسببة للمرض أو تشابهها فيهما.

وللارتداد من هذا العمل لم يكتف بالنهي والتخويف حرصاً على سلامة المؤمنين، بل شدد على ذلك وأخذ على الشرب كذلك.

فقد روي أنّ النبي ﷺ أخذ على الشرب قائماً، قال قلت: فالأكل، قال: «هو أشرّ منه»^(٢).

هذا كله عن الجحفل الأول من الروايات الذي انتهى بنا إلى

(١) الكافي ٦: ٣٨٣ ح ٢، المحاسن: ٥٧٢ ح ١٧، الفقيه ٣: ٢٢٣ ح ١٠٣٨، الوسائل ٢٥: ٢٤٠ - ٢٤١ ح ٣١٧٩٢، ٣١٧٩٨.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٥١، مستدرک الوسائل ١٧: ٨ ح ٢٠٥٨٠، أخذه على ذنبه حاسبه وعاقبه عليه. لسان العرب ٢: ٤٧٣.

الحظر من الشرب قائماً على إطلاقه، ونخوض الآن في غمار الجحفل الثاني، وهو الروايات الدالة على جواز الشرب من قيام.

فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه شرب قائماً وجالساً^(١).

وفي خبر آخر: أنه ﷺ كان يشرب قائماً، وربما شرب راكباً^(٢).

وقد يناقش بأن النبي ﷺ نهى الآخرين عن ذلك، وإنما يشرب هو لعدم وصول الضرر إليه من الشيطان، وعدم تسلطه عليه من جراء ما يمارسه من الأعمال المقيدة للشيطان وأنه هداة، بمعنى عايشه.

ولكن روي عن علي عليه السلام أنه شرب قائماً، وقال: «هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل»^(٣).

فلا اختصاص لذلك برسول الله ﷺ، إلا أن يقال: إن أمير المؤمنين عليه السلام كان يحذو حذو الرسول ﷺ، فهو الآخر لا سلطان للشيطان عليه.

ويفتده أنه روي أن الحسين بن علي عليه السلام شرب وهو قائم^(٤).

وكذا روي أن أبا جعفر عليه السلام رآه رجل يشرب وهو قائم^(٥).

وإذا قيل: إن هؤلاء هم أهل البيت أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً لاسلطان للشيطان عليهم. فهناك روايات تدل على

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٢٩ ح ٤٤٩، مستدرک الوسائل ١٧: ٨ ح ٢٠٥٧٨.

(٢) مكارم الأخلاق: ٣١، مستدرک الوسائل ١٧: ٨ ح ٢٠٥٧٩.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٦٦ ح ٢٩٤، الوسائل ٢٥: ٢٤١ ح ٣١٧٩٩. ومثله في الكافي ٦: ٣٨٣ ح ٦، والمحاسن: ٥٨٠ ح ٥٠، والوسائل ٢٥: ٢٤٤ ح ٣١٨٠٩.

(٤) المحاسن: ٥٨٠ ح ٥١، ٥٢، الوسائل ٢٥: ٢٤٤ ح ٣١٨٠٧.

(٥) المحاسن: ٥٨٠ ح ٥٣، الوسائل ٢٥: ٢٤٤ ح ٣١٨٠٧.

العموم، ففي خبر: «سألت الحسين بن علي عليه السلام وأنا أسايره عن الشرب قائماً فلم يجبني، حتى إذا نزل أتى ناقة فحلبها، ثم دعاني فشرب وهو قائم»^(١).

وفي خبر آخر: عن الشرب قائماً؟ قال: «وما بأس بذلك، قد شرب الحسين بن علي عليه السلام وهو قائم»^(٢).

وأوضح من جميع ما مر في الدلالة على العموم ما روي في الرجل يشرب الماء وهو قائم، قال: «لا بأس»^(٣).

وينبغي في نفي البأس إرادة نفي الضرر بالإضافة إلى نفي الحرمة والكراهة، وليس نفي الكراهة والحرمة فقط.

ولو منع مانع عن ذلك فسبقاومه بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «يا علي اشرب الماء قائماً؛ فإنه أقوى لك وأصح»^(٤).

فهذه الرواية لم تكتفِ بنفي الضرر، بل أثبتت النفع للشرب من قيام، فأين تذهب كل تلك الروايات الدالة على التضرر بالشرب من قيام وحصول المرض.

وورد في خبر آخر مخاطباً الراوي: «الشرب قائماً أقوى لك وأصح»^(٥).

(١) المحاسن: ٥٨٠ ح ٥١، الوسائل ٢٥: ٢٤٤ ح ٣١٨٠٧.

(٢) المحاسن: ٥٨٠ ح ٥٢، الوسائل ٢٥: ٢٤٤ ح ٣١٨٠٨.

(٣) المحاسن: ٥٨١ ح ٥٦، الوسائل ٢٥: ٢٤٤ ح ٣١١٨١٠.

(٤) الجعفریات: ١٦٢، النوادر للراوندي: ٢١٣، مستدرک الوسائل ١٧: ٨ ح ٢٠٥٧٧.

(٥) التهذيب ٩: ٩٤ ح ٤٠٩، الاستبصار ٤: ٩٣ ح ٣٥٤، الوسائل ٢٥: ٢٤١ ح ٣١٧٩٥.

برزخ بين الجحفلين

ولو تركنا والروايات المارة، لكان من الصعب إيقاع الصلح بين تلك الطائفتين لكثرتها وتعددتها، وصراحة متنها، وإن كانت الطائفة الأولى أكثر عدداً، وأقوى دلالة، ولكن الطائفة الثانية ليست بحد يمكن رفع اليد عنها.

ومع ذلك فهناك برزخ يوقع الصلح بين الطائفتين، وهو حمل «الناحية عن الشرب من قيام» على الليل، وحمل «المرخصة» على النهار.

ويدلّ على ذلك ما ورد في الخبر: «شرب الماء من قيام بالنهار يمرئ الطعام، وشرب الماء بالليل من قيام يورث الماء الأصفر»^(١). ولولا ضعف سندها لأغتننا.

ويؤيده ما ورد في خبر لا يخلو عن اعتبار: «شرب الماء من قيام بالنهار أقوى وأصح للبدن»^(٢).

وفي خبر آخر: «شرب الماء من قيام بالنهار أدرّ للعرق، وأقوى للبدن»^(٣).

وفي خبر ثالث: «شرب الماء بالليل من قيام يورث الماء الأصفر»^(٤).

(١) الكافي ٦: ٣٨٣ ح ٢، المحاسن: ٥٧٢ ح ١٧، الوسائل ٢٥: ٢٤٠ ح ٣١١٧٩٢.

(٢) الكافي ٦: ٣٨٢ ح ١، المحاسن: ٥٨١ ح ٥٧، الوسائل ٢٥: ٢٣٩ ح ٣١٧٩١، عن أبي عبد الله ﷺ وفي طريقه النوفلي.

(٣) الفقيه ٣: ٢٢٣ ح ١٠٣٧، الوسائل ٢٥: ٢٤١ ح ٣١٧٩٧.

(٤) الفقيه ٣: ٢٢٣ ح ١٠٣٨، الوسائل ٢٥: ٢٤١ ح ٣١٧٩٨.

ويؤيده أيضاً ما مرّ من التعليل بمشاركة الشيطان؛ فإنه سيأتي أنّ الشيطان ينتشر وينشط بالليل، ويتحدّد نشاطه في النهار.

ومع ملاحظة النفع الحاصل من الشرب من قيام من كونه يمرئ الطعام ويدرّ العروق، فيكون راجحاً على الشرب من جلوس.

وعلى العكس من ذلك الشرب بالليل، فإنه لم تثبت له خاصية إمراء الطعام أو درّ العروق مع أنه فترة نشاط الشيطان وانتشاره.

والتأمل في الروايات يؤدّي إلى استشعار اختصاص الروايات الدالة على رؤية شرب الرسول وغيره من قيام بالنهار، فإنه يشكل التزام الرؤية بالليل مع كون المعروف هو مبادرته إلى النوم أوّل الليل للقيام في آخره، وقلة الضياء والمصاييح آنذاك، فهي مختصة بالنهار.

ومع ذلك يستشعر منها وقوع الشرب من قيام خارج الدار، ففي بعضها «كنت أسايره» أو قول «وهو راكب» وأمثالهما مما يوحى إلى أنه رأى ذلك في سفر أو غزوة أو مطلق خارج الدار، هذا مع ملاحظة كثرة تواجد الشيطان في البيوت، خصوصاً مع ارتفاع السقوف.

فيمكن اختصاص المنع بما إذا كان الشرب داخل البنيان، ولكن لا يخلو من إشكال، لما سيأتي من انتشار الشيطان بالليل من حيث تجب الشمس وتغرب، ولزوم دخول الدور وسد الأبواب مهما أمكن.

والنتيجة النهائية هي الحكم بالتضرّر بالشرب قائماً في الليل فقط؛ للزوم الإعراض عن إطلاق الروايات التي تنهى عن الشرب من قيام مطلقاً إما بتقيدها بالروايات الدالة على أصلحية الشرب من قيام في النهار، أو بمقتضى الجمع بينها وبين المجوّزة اعتماداً على الروايات المفصلة بين الليل والنهار وسائر القرائن، أو الرجوع إلى الروايات الناهية عن الشرب في خصوص الليل والروايات الآمرة بالشرب في النهار بعد تعارض المطلقات وتساقطها.

فيكون الشرب من قيام في الليل مضراً وفي النهار نافعاً.

العلة الثالثة

الهم والحزن

الهم شديد على الإنسان، وكان رسول الله ﷺ دائماً يتعوّذ منه، ويرشد الناس إلى ذلك، ويعلمهم ما يزول به الهم من الدعاء والغذاء.

فكان ﷺ يدعو ويقول بعد صلاة الفجر: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن...»^(١).

وروي عن علي عليه السلام أنه قال: «أشدّ خلق ربك عشرة: الجبال، والحديد ينحت الجبال، والنار تأكل الحديد، والماء يطفئ النار، والسحاب المستخر بين السماء والأرض يحمل الماء، والريح ينقل السحاب، والإنسان يتقي الريح بيده ويذهب لحاجته، والسكر يغلب الإنسان، والنوم يغلب السكر، والهم يمنع النوم، فأشدّ خلق ربك الهم»^(٢).

وبعد ملاحظة هذه الروايات وأمثالها لا يشك الملاحظ في شدة الهم وضراوته، وقد تحدث عنده فكرة حول إمكان تأثير الهم على فعالية بدن المهموم، واضطراب حاله وحال أجهزة بدنه.

فما يكون أشد من الجبال الرواسي، والحديد الذي فيه بأس شديد، والنار التي تأتي على كل شيء وغيرها ما عساه يفعل في بدن ضعيف.

(١) الفقيه ١: ٣٣٥ ح ٩٨١.

(٢) مجمع الزوائد للهيتمي ٨: ١٣٢، الغارات للثقفى ١: ١٨٢.

وقد لخص ذلك أمير المؤمنين عليه السلام فقال: «الهم نصف الهرم»^(١).
وفي رواية أخرى: «كثرة الهم يورث الهرم»^(٢).

ولو تليت هذه الكلمات على من تلاعبت به أيدي القدر وأغرقته في الهموم والأحزان لقال: نعم، الهم نصف الهرم، بل كل الهم.

الهم والمرض

والمهم في بحثنا هذا إثبات علاقة الهم بحدوث الأمراض، ونحن نتوخى الدليل الدال على ذلك، على أننا نسعى عند بيان بعض الغرائب التي قد تبعد عن الأذهان أن نقتصر على ما كان عليه شاهد من كتاب الله، ليكون سنداً وثيقاً لسدّ باب النقاش.

فهذا كتاب الله يصرّح ويقول مخبراً عن حال النبي يعقوب عليه السلام:
﴿وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ﴾^(٣).

فهو يثبت وجود العلاقة بين الحزن والعمى، وخصوص العمى الذي يكون معه ابيضاض العين، سواء كان المراد نزول الماء الأبيض في عينيه، أو اختفاء كلّ السواد وصيرورته بياضاً، والكل محتمل. وقال ليعقوب قائل: ما بلغ بك ما أرى من الكبر؟ قال: «الهم والحزن والسقم»^(٤).

وهو يدل على أنّ الهم والحزن والسقم هي أسباب الشيب المبكر.

(١) نهج البلاغة: ١٤٣ . ١٣٥ . الخصال: ٦٢٠ ، خصائص الأئمة للشريف الرضي: ١٠٤ ، الوسائل ٩ : ٤٠٢ ح ١٢٣٣٧ ، تحف العقول: ١١١ .

(٢) تحف العقول: ٣٥٨ .

(٣) يوسف: ٨٤ .

(٤) سعد السعود: ١٢٠ ، البحار ٦٨ : ٩٣ ح ٤٧ ، مشكاة الأنوار: ٤٨٢ ، التمهيد للإسكافي: ٦٣ ، مستدرک الوسائل ٢ : ٧٠ .

ولا يمكن استفادة عليّة الهم للسقم بصورة كليّة . والمبحوث عنه هو استفادة العلية بصورة عامة، وعدم الاختصاص بمرض واحد.

وقال علي بن الحسين عليه السلام وهو يتحدث عن حال النبي يعقوب عليه السلام: «شابّ رأسه من الحزن، واحدودب ظهره من الغم والهم، وذهب بصره من البكاء»^(١).

وهي وإن فصلت بعض الأمور، ولكنها لم تأتِ بأكثر مما جاءت به الأدلة السابقة من تسبيب الهم والحزن للهم والشيب.

ولكنها جعلت علّة العمى هو البكاء، وليس مطلق الحزن، وإنما جعل الحزن سبباً للعمى فإنما هو باعتبار كونه سبباً للبكاء، أو كون السبب هو الحزن والبكاء، وقد يكون كل منهما سبباً على حدة.

ونحن بحاجة إلى دليل يدلّ على عليّة الهم لحدوث الأمراض بصورة كليّة وليس خصوص الهرم والعمى، وإن أمكن استفادة توالي الأسقام من كلمة الهرم.

نعم جاء عن النبي عليه السلام: «من كثر همّه سقم بدنه»^(٢)، وفي خبر عن أبي عبدالله عليه السلام: «كان المسيح يقول: من كثر همه سقم بدنه»^(٣). وهو دالّ على ما نذهب إليه ونعتقده، غير أنه ليسا بذلك الحد من الاعتبار بحيث يعتمد عليهما.

ولكن انضمام سائر الأخبار المتقدّمة إليهما والآية المزبورة، يعضدهما ويقويهما ويسندهما.

وكذا ما دلّ على أنه يسبّب الهرم، يدل على تسببيه في حدوث

(١) البحار ٤٥ : ١٤٩، العوالم: ٤٤٩، الوسائل ٣ : ٢٨٣ ح ٣٦٥٩.

(٢) تحف العقول: ٥٨، أمالي الطوسي: ٥١٢ ح ١١١٩.

(٣) أمالي الصدوق: ٦٣٦ ح ٨٥٣، البحار: ١٤ : ٣١٨ ح ١٨.

تناقص في جميع أجهزة البدن وأعضائه، وتوالي الأسقام، وانهدام البدن وتراجعها، فلا يفوت منه شيء من الأمراض.

ويبدو من بعض الأخبار أنّ الهم هو بنفسه داء، وليس سبب الداء.

فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «قول لاحول ولاقوة إلا بالله فيه شفاء من تسعة وتسعين داء أذناها الهم»^(١). فقد جعله من جملة التسعة والتسعين داء.

وروي عنه ﷺ أنه قال: «من قال لا إله إلا الله قبل كل شيء... عوفي من الهم والحزن»^(٢) فالمعافاة إنما تكون من المرض.

ولكن عطف المرض والسقم على الهم والغم في كثير من الأخبار ومنها كلام يعقوب المار وغيره، وكذا تصريح اللغويين، والتبادر يقضي باختلافهما، وهو يوحي إلى أنّ جعل الهم من الداء باعتبار أنه سبب الداء وعلته، وبهذا تكون المعافاة منه معافاة من الداء.

ونودّ هنا الإشارة إلى أنّ هناك تفاوتاً بين الهم والغم والحزن في المعنى، وقد يكون هناك تفاوت في الآثار كما هو مستفاد من بعض الروايات المارة، حيث جعلت الحزن علة شيب الرأس، والهم والغم علة احديداب الظهر، ولكن يهون الخطب أنّ شيب الشعر احديداب الظهر وما أشبهه كلها داخلة تحت عنوان الهرم.

فلا يضرّ ذلك التفاوت فيما نحن فيه؛ لاشتراك الجميع في الجنس والتسبب في حدوث الأعراض المتقاربة.

(١) قرب الإسناد للحميري: ٧٦.

(٢) مجمع الزوائد للهيتمي ١: ١٣٧.

بقي شيء:

وهو أنّ المستفاد من الروايات أن الغالب في علة الهم هو الذنب وحب الدنيا والحسد، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما يزال الهم والغم بالمؤمن حتى ما يدع له ذنباً»^(١).

وفي الخبر عن أبي عبد الله عليه السلام: «إن العبد إذا كثرت ذنوبه ولم يكن عنده من العمل ما يكفرها ابتلاه الله بالحزن ليكفرها»^(٢).

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما من شيء يصيب المؤمن من نصب ولا حزن ولا وصب حتى الهم يهمله إلا يكفر الله به عنه»^(٣).

والروايات بهذا المعنى كثيرة جداً.

وأما حب الدنيا، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «الرغبة في الدنيا تكثر الهم والحزن، والزهد في الدنيا يريح القلب والبدن»^(٤).

علاج الهم

ونذكر أننا سنبسط الكلام في علاج الهم في قسم العلاج، ونكتفي هنا بالإشارة إلى ما يزيل الهم، فأولها الدعاء وذكر الله تعالى، فقد قال ﷺ: ﴿أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمِينُ الْقُلُوبِ﴾^(٥).

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «من ألح عليه الفقر فليكثر من

(١) الكافي ٢: ٤٤٥.

(٢) التمهيد للإسكافي: ٤٤ ح ٦.

(٣) تحف العقول: ٣٨، سنن الترمذي ٢: ٢٢٠ ح ٩٧٣. الوصب: الوجع والمرض.

المصباح المنير: ٢٥٣.

(٤) الخصال: ٧٣، تحف العقول: ٤٠٣.

(٥) الرعد: ٢٨.

قول لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فإنه كنز من كنوز الجنة فيه شفاء من اثنين وسبعين داء أدناها الهم^(١).

ويليه في دفع الهم أكل العنب^(٢)، والوضوء قبل الطعام وبعده^(٣).

ولبس النظيف من الثياب^(٤). ولبس النعل الصفراء فإنها تدرء الهم، بخلاف السوداء فإنها تورث الهم^(٥)، وترك الجزع والاحتيال أو الصبر عند نزول البلاء^(٦).

العلة الرابعة

العدوى

المعروف من سالف الزمان أنّ أحد أسباب المرض هو العدوى، وانتقال المرض من المريض إلى الصحيح بالتماسة والمجاورة، وما أن يدخل المريض على الصحيح حتى يمرض الصحيح ويتأثر بالمريض فيصيبه نفس ما أصابه.

ومن المعلوم أيضاً عدم شمول صفة العدوى لجميع الأمراض، وهي تختص ببعض الأمراض الوسيعة الطيف، والسريعة الانتشار كالوباء والطاعون، أو غيرهما مما تسمى بالمعدية كالجدام.

وعند سماع هذا الكلام ينبغي التسليم في وجود العدوى

(١) الأماشي: ٦٥١، روضة الواعظين: ٤٧٣، البحار ٩٠: ١٨٦ ح ٦، الوسائل ٧: ١٧٥ ح ٩٠٤٥.

(٢) الكافي ٦: ٣٥١ ح ٤.

(٣) الكافي ٦: ٢٩٠ ح ٥.

(٤) الكافي ٦: ٤٤٤ ح ١٤.

(٥) الكافي ٦: ٤٦٥ ح ٢.

(٦) مستدرک الوسائل ٢: ٤٢١ ح ٢٣٤٦.

وصدقها، وعدم الارتباب في ذلك.

ولكن هناك أموراً سببت الريب والشك، واستدعت التساؤل. منها: طرح سؤال «مَنْ أعدى الأول» ومعناه: أن سبب مرض الأول هو نفس سبب مرض الثاني، وليس سبب مرض الثاني هو العدوى. ومنها: ما بال المريض يعدي البعض ولا يعدي البعض الآخر، فتراه يعدي البعيد القليل الالتصاق به، ولا يعدي القريب الملتصق به والمباشر له.

ومنها: ما بال الوباء يدخل البلاد وهي في أحسن حال من النظافة والإمكانات الطبية وهي على أهبة الاستعداد، ويتركها وهي في أسوأ حال من تراكم القاذورات وجثث الموتى، وانعدام الإمكانيات الطبية، وسوء التغذية.

ومنها: وهو الذي يهمننا في المقام تضارب الأخبار الواردة في ذلك عن الرسول المصطفى ﷺ وتعارضها، بحيث يصعب الجمع والتلفيق فيما بينها، وأهونها قوله ﷺ: «لا عدوى».

ولقد اضطرب العلماء في تفسير طائفتين من الروايات:

الطائفة الأولى: الروايات النافية للعدوى، المانعة من الفرار منه ومضمونها: الفار من الوباء كالفار من الزحف.

الطائفة الثانية: الروايات المثبتة للعدوى، المجيزة للفرار منه، أو الأمرة به بما مضمونها «فر من المجذوم فرارك من الأسد» أو «لاتوردوا ممرضاً على مصح» وتحيروا في الجمع بينهما، فقال قائل: إنما عنى بقوله ﷺ: «لاعدوى» هو لاعدوى بدون مشيئة الله، فهو الذي يمرض وهو الذي يشفي، ولا يورد الممرض على المصح لثلا يعرض بمشيئة الله.

ولست ممن يقنع بهذا الجواب، بيد أنّ كل فعل وكل حدث وكل شيء لا يتحقق إلا بمشيئته، فلا وجه للتخصيص بالعدوى والطيّرة والغول وغيرها مما هو مذكور في الأخبار، وليس يريد القول لا طيّرة إلا بمشيئة الله كما هو معلوم، بل يريد نفي أصل الطيّرة.

ولو كانت العدوى ثابتة فهي تدخل في سنن الله تعالى في الخلق، ولا تغيير لسننه، لأنه ﷺ أراد لها الثبات، فبعد قبول وجود العدوى وتوفّر شروطها وارتفاع موانعها تحدث لا محالة، وهي عبارة أخرى عن مشيئة الله تعالى.

فلابد من دراسة المسألة بكل جوانبها وزواياها، كي نتعرّف على السر في ذلك الاختلاف الحادث في الأخبار، وهل يوجد هناك اختلاف وتعارض، أو هو توهم صرف.

ولنتعرض الروايات النافية للعدوى وهي كثيرة.

فقد روى في الجعفریات بسنده عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيّرة، ولا هام، والعين حق، والقال حق» ورواه في الدعائم مرسلًا^(١).

وروى في الجعفریات أيضاً بسنده عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا يعدي شيءٌ شيئاً»^(٢).

والحديثان يدلان على عدم صحّة ما يسمّى بـ «العدوى»، وأنه ليس هناك عدوى ولا يعدي شيءٌ شيئاً، ومن الصعب جدّاً حملها على

(١) الجعفریات: ١٦٨، الدعائم ٢: ١٤١ ح ٤٩٥، مستدرک الوسائل ٨: ١٢٠ ح ٩٢١٠. الهام: تزعم العرب أن روح القتيل تخرج فيصير هامة إذا لم يدرك بثأره فيصبح . المصباح المنير: ٢٤٧.

(٢) الجعفریات: ٢٤٩، مستدرک الوسائل ٨: ٢٧٨ ح ٩٤٤٢.

نفى العدوى في صورة عدم إرادة الله؛ خصوصاً الرواية الثانية، إذ يحتاج إلى تكلف وتقدير عدة كلمات، وهي «إلا بإرادة الله» والأصل عدم التقدير، والتقدير خلاف الظاهر، بينما وحدة السياق تقتضي استثناء الإرادة في الجميع، وهو غير متصور في الطيرة والهام.

فلو تم سند الحديثين أو أحدهما، ولم يثبت المعارض أو ثبت عدم صلاحيته للمعارضة لكان المتحتم نفي وجود العدوى. ولكن كتاب الجعفریات ليس بذلك الحد من الاعتبار بحيث يعتمد على روايته وحده، وتحتاج إلى الدعم بالمؤيدات، وعدم وجود المعارض.

ومن المؤيدات ما رواه فضل الله الراوندي في ضوء الشهاب عن النبي ﷺ: «لا عدوى، ولا هامة، ولا صفر، وإن تكن الطيرة في شيء ففي المرأة والفرس والدار»^(١).

وكذا ما رواه في عوالي اللآلي عن النبي ﷺ قال: «لا عدوى ولا طيرة» وقال: «الشؤم في المرأة والدار والدابة»^(٢).

وهاتان الروايتان مرسلتان لاسند فيهما.

وروى في صحيح البخاري عن أبي هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى، ولا طيرة ولا هامة، ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد»^(٣).

وهذه الروايات وإن أثبتت العدوى في الجملة، ولكنها لم تفصل ولم تذكر الكيفية.

(١) البحار ٦١ : ١٧٩ ح ٣٨، مستدرک الوسائل ٨ : ٢٧٩ ح ٩٤٤٣. الصفر: حية أودابة تعض الضلوع.

(٢) عوالي اللآلي ١ : ٣٢ ح ٧، ٦، مستدرک الوسائل ٨ : ٢٧٩ ح ٩٤٤٤.

(٣) صحيح البخاري ٧ : ١٧.

نعم يفصله ما رواه في الكافي، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، قال: أخبرنا النضر بن قرواش الجمال، قال: سألت أبا عبدالله عن الجمال يكون بها الجرب، أعزلها من إبلي مخافة أن يعديها جربها؟

فقال أبو عبدالله عليه السلام: «إن أعرابياً أتى رسول الله ﷺ فقال: يارسول الله إني أصيب الشاة والبقرة والناقة بالثمن اليسير وبها جرب فأكره شراءها مخافة أن يعدي ذلك الجرب إبلي وغنمي.

فقال له رسول الله ﷺ: «يا أعرابي، فمن أعدى الأول؟!» ثم قال رسول الله ﷺ: «لأعدوى ولاطيرة ولاهامة ولاشؤم، ولاصفر، ولارضاع بعد فصال، ولا تعرب بعد هجرة، ولاصمت يوماً إلى الليل، ولاطلاق قبل نكاح، ولاعتق قبل ملك، ولا يتم بعد إدراك»^(١).

فسند الرواية معتبر إلى النضر بن قرواش الراوي عن أبي عبد الله عليه السلام، ولكن النضر نفسه لم يوثق في كتب الرجال، فالرواية ضعيفة السند.

والذي يضطرنني إلى تفحص علل الروايات وسلامتها هو التمكن من الترجيح بين الطوائف إذا استقر التعارض.

ومع ذلك فإن الرواية تضمنت أكثر التساؤلات المثارة حول قضية العدوى المارة، كما دلت على نفي العدوى بنحو العموم، والعموم مستفاد من وقوع النكرة في سياق النفي، ثم إنها فصلت وذكرت مغان حصول العدوى وكيفيةها.

(١) الكافي ٨: ١٩٦ ح ٢٣٤، الوسائل ٨: ٣٧٠ ح ١. لا يتم بعد إدراك: أي لا يبقى اليتيم يتيماً بعد بلوغه.

ويدعمها ويفصلها أيضاً مارواه في صحيح البخاري: عن أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لاعدوى، ولاصفر، ولاهامة» فقال أعرابي: «فما بال إيلي تكون في الرمل كأنها الظباء، فيأتي البعير الأجر، فيدخل بينها فيجرها؟ فقال: «فمن أعدى الأول»^(١).

وروى سؤال الأعرابي وقوله ﷺ: «لاعدوى» كل من ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وغيرهم^(٢).

وذكر في بعض الروايات تعليلاً وزاد فيها: «فما أجر الأول؛ لاعدوى ولاهامة ولاصفر، خلق الله كل نفس فكتب حياتها ومصيباتها ورزقها»^(٣).

وتذهب الأخبار الواردة في قضية العدوى إلى عدم اكتفاء الرسول ﷺ بالقول والتبليغ ونفي العدوى، بل أثبت ذلك في مقام العمل؛ كي لا يبقى أدنى شك.

فقد روي عن جابر أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة وقال: «كل ثقة بالله، وتوكلاً عليه»^(٤).

واستمرت هذه السيرة في عترته ﷺ الطاهرة، فقد ورد في خبر معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «مرّ علي بن الحسين عليه السلام على المجذومين وهو راكب خماره، وهم يتغدّون فدعوه إلى الغداء، فقال: أما إني لولا أنني صائم لفعلت، فلما صار إلى منزله أمر بطعام فصنع، وأمر أن يتنوّقوا فيه، ثم دعاهم فتغدّوا عنده وتغدّى معهم»^(٥).

(١) صحيح البخاري ٧: ١٩.

(٢) مسند أحمد ١: ٢٦٩ عن ابن عباس، وفي ج ١: ٤٤٠ عن ابن مسعود، وفي ج ٢: ٢٤ عن ابن عمر.

(٣) مسند أحمد ١: ٤٤٠.

(٤) صحيح سنن المصطفى ٢: ١٦٠.

(٥) الكافي ٢: ١٢٣ ح ٨، مناقب آل أبي طالب ٣: ٣٠١، البحار ٤٦: ٥٥، ٩٤ ح ٢، ٨٤، شرح أصول الكافي للمازندراني ٨: ٣٤٢.

ولحد الآن قطعنا مسيرة هادئة مطمئنة في طريق نفي العدوى من الأساس؛ بحيث لم يصاحبه كدر أو تعثر، بل نستنجد الضعيف بالقوي، وقد لاحظت أنّ عمدة الروايات المنقولة مروية عن أبي هريرة في كتب الطرفين، مع روايتها عن غيره.

وهنا يهّبُ أوّل إعصار لعرقلة المسيرة الهادئة، فقد روى البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يوردن ممرض على مصح» وأنكر أبو هريرة حديثه الأوّل، قلنا: ألم تحدّث أنه لا عدوى؟! فرطن بالحبشية، قال أبو سلمة: فما رأيت نسي حديثاً غيره^(١).

ويحق لنا أن نتساءل، هل نسي حقاً أبو هريرة الحديث الأوّل، أو أنّ هناك سرّاً آخر في تكلمه بالحبشية؟ والمعروف أنّ الشخص حينما يسقط ما في يده يتكلّم بلسانه الأوّل وينسى ما سواه.

ويظهر من سائر الأخبار أنّ أبا هريرة لم ينس، وإنما ترك الحديث الأوّل متعمداً، فقد أخرج مسلم عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى» ويحدّث أن رسول الله ﷺ قال: «لا يوردن ممرض على مصح»، قال أبو سلمة: كان أبو هريرة يحدثهما كليهما عن رسول الله ﷺ ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: «لا عدوى» وأقام على أن لا يورد ممرض على مصح.

قال: فقال الحارث بن أبي ذباب - وهو ابن عم أبي هريرة - قد كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدّثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر قد سكّته عنه كنت تقول: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى» فأبى أبو هريرة

أن يعرف ذلك وقال: لا يورد ممرض على مصح، فمراه الحارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحبشية، فقال للحارث: أتدري ماذا قلت؟ قال: لا، قال أبو هريرة: قلت أبيت.

قال أبو سلمة: ولعمري لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى» فلا أدري أنسي أبو هريرة، أو نسخ أحد القولين الآخر^(١).

وهنا أيها القارئ العزيز: أتظنّ أنني سأقول لك: إنّ أبا هريرة لم يحدث بحديث «لا عدوى» على أثر ذلك بعد شهادة الشهود عليه وما مر من الروايات الناقلة عنه؟! كلا ثم كلا. فإنّ أبا هريرة حدّث بذلك جزءاً.

ولكن أتظنّ أنني سأقول لك: إن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى» من جراء ذلك؟! كلا ثم كلا.

ولكن أتظنّ أن رسول الله ﷺ لم ينف في مورد العدوى بعد كل تلك الأخبار والآثار؟! وهذا أيضاً مما لا مصير إليه.

وبذلك تعرقلت المسيرة الاستدلالية، وكان هذا أوّل صعوبة واجهناها في هذا الطريق، وهي العقبة الأولى.

وأما العقبة الثانية:

تقدّم في رواية أبي هريرة المذكورة في البخاري عن النبي ﷺ قوله: «فر من المجذوم فرارك من الأسد».

لماذا هذا الفرار، وهل هو مخافة الضلال والخروج عن الدين؟ كلا إنما هذا الفرار مخافة العدوى.

وروى الصدوق بسند متصل إليه ﷺ: قال، قال رسول الله ﷺ: «وفّر من المجذوم فرارك من الأسد»^(١).

العقبة الثالثة:

روى أحمد في مسنده عن رسول الله ﷺ: «وإذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تهبطوا، وإذا كان بأرض وأنتم بها فلا تفروا منه»^(٢).

فإذا لم تكن العدوى حقاً، فلماذا نهى عن الهبوط في أرض الوباء؟!

ويمكن الإجابة على ذلك بأن النهي لم يعلم وجهه وعلته، والعدوى هي أحد الوجوه، ولا تتعين، بل ويحتمل النهي لوجه آخر وعلة أخرى غير العدوى.

ويشكل هذا الجواب بملاحظة ما رواه مسلم عن عبدالله بن عباس أنّ عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أهل الأجناد - أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه - فأخبروه أنّ الوباء قد وقع بالشام، وقال ابن عباس: فقال عمر: أدع لي المهاجرين الأولين، فدعوتهم، فاستشارهم وأخبرهم أنّ الوباء قد وقع بالشام، فقال بعضهم: قد خرجت لأمر، ولانرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله ﷺ ولا نرى لك أن تقدمهم على هذا الوباء.

والقصة طويلة: وملخصها: اتفق رأي الأنصار على الرجوع،

(١) الفقيه ٣: ٥٥٧ وج ٤: ٣٥٧، الخصال: ٥٢١، ورواه في عوالي اللآلي ١: ٣٢ ح ٨ رسلاً.

(٢) مسند أحمد ١: ١٨٠.

فنادى عمر: إني مصبح على ظهر، فأصبحوا عليه، فقال أبو عبيدة: أفراراً من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله.

فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيباً في بعض حاجته فقال: إن عندي من هذا علماً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه»^(١).

فيظهر من هذا الحديث أنّ الدخول في أرض وقع فيها الوباء، إقدام على التهلكة يتخوّف منه على بقية أصحاب رسول الله ﷺ، وليس يتخوّف إلا من الوباء وانتقاله ممن أُصيب به من أهل البلاد إلى الداخلين في تلك البلاد، وحصول العدوى.

وذلك لأن معنى وقوع الوباء في بلاد ليس إلا إصابة بعض أفراد تلك البلاد بالمرض المعدي الساري السريع الانتقال.

ومع ذلك يمكن المناقشة في ذلك بالتزام أنّ المنع من دخول تلك البلاد لأجل التخوّف من الابتلاء بالداء والموت، ولكن لا لأجل العدوى، بل لأجل أن مياهاها وبيئتها، أو فضاؤها ملوث وموبوء، فتبقى مقولة «لاعدوى» ثابتة، وإن كان بقاءً متزلزلاً لتطرق الاحتمال.

العقبة الرابعة:

روي أنّ رجلاً مجذوماً أتى النبي ﷺ ليباعه بيعة الإسلام فأرسل إليه بالبيعة، وأمره بالانصراف، ولم يأذن له^(٢).

(١) صحيح مسلم ٧ : ٢٩.

(٢) أمالي السيد المرتضى ٤ : ١١١.

ولا يتأتى احتمال أن تكون المياه وبيئة أو الفضاء ملوثاً في هذه الرواية، وإذا تخوّف ﷺ، فهو من انتقال المرض من ذلك المجذوم إلى الأصحاء من أصحابه ﷺ.

إلا أن يناقش في سند الرواية، أو يُعطى احتمال آخر من الأمر بالانصراف، كالتخوّف من الاتهام إذا أُصيب آخر بالجذام عفواً وصدفة، أو شيء من هذا القبيل.

العقبة الخامسة:

روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أقلّوا من النظر إلى أهل البلاء، ولا تدخلوا عليهم، وإذا مررتم بهم فاسرعوا المشي لا يصيبكم ما أصابهم»^(١).

وهذا قريب من التصريح بالعدوى، فهي تدلّ على أنّ الاقتراب منهم أو مجرد المرور بهم إذا لم يكن مع الإسراع يؤدّي إلى الإصابة بما أصابهم، وهذه هي العدوى.

ولكنها أضافت النظر كعامل للابتلاء، أو له دخل في حصول العدوى، إلا أن يكون قلّة النظر وطوله كناية عن قلة المكث عند أهل البلاء وطوله.

العقبة السادسة:

الروايات الدالة على الابتعاد عن المجذوم، فقد روى في الفقيه بسندين عن النبي ﷺ أنه قال: «كره أن يكلم الرجل مجذوماً إلا أن يكون بينه وبينه قدر ذراع، وقال: فر من المجذوم فرارك من الأسد»^(٢). ورواه عنه ﷺ في الأمالي والخصال.

(١) طب الأئمة: ١٠٤، البحار: ٥٩: ٢١٣ ح ٩.

(٢) الفقيه ٣: ٥٥٧ ح ٤٩١٤ و ج ٤: ٣٥٧، الأمالي: ٣٧٨ ذ ح ٤٧٨،

الخصال: ٥٢١ ذ ح ٩، ورواه في عوالي اللآلي ١: ٣٢ ح ٨ مرسلًا.

فإنها وإن كانت بحسب القواعد لا تدلّ على أكثر من النهي عن الاقتراب، ولكن المتفاهم العرفي من هذا الكلام هو إرادة التحذير من العدوى والإرشاد إلى ذلك، وليس يريد القول لا تقترب فتضلّ أو فتتنجس، ولعمري هذا أوضح من أن يخفى.

العقبة السابعة:

الروايات المحذّرة من انتقال الجذام عن طريق الماء الذي يغسل به المجذوم.

فقد روى الكليني بسنده عن أبي الحسن الرضا عليه السلام: «ومن اغتسل من الماء الذي قد أُغتسل فيه فأصابه الجذام فلا يلومن إلا نفسه»^(١).

فإنه وإن كان ظاهره الإطلاق الشامل لكل ماء اغتسل به شخص، سواء اغتسل به الشخص السالم أو المجذوم، ولكن الرواية لا تثبت حتمية الابتلاء لمن يغتسل بالغسالة، بل أرادت أنه لو اتفق ذلك فلا يلومن إلا نفسه، وكذا لا تتكلم عن غسالة الرجل الواحد، بل مثل غسالة الحمام المسماة بالجية، والتي هي مظنة اغتسال المبتلى بالجذام ودخول غسالته فيها، وله شواهد كثيرة من الأخبار.

الردة والتراجع

وبعد مواجهة كل تلك العقبات في طريق استنباط عدم وجود العدوى تعرقل المسير، ويبدو أنّ الأوفق هو التراجع وقبول الانكسار، خصوصاً بعد ملاحظة الروايات المعتمدة التالية التي تشكل سילاً عارماً بالاتجاه المخالف، مما يضطرنا إلى قبول العدوى نوعاً ما، وهي ثلاث روايات.

(١) الكافي ٦: ٥٠٣ ح ٣٨.

الرواية الأولى: روي بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام: عن الوباء يكون في ناحية المصر فيتحول الرجل إلى ناحية أخرى، أو يكون في مصر فيخرج منه إلى غيره؟ فقال: «لابأس، إنَّما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك لمكان ربية بحيال العدو، فوقع فيهم الوباء، فهربوا منه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الفار منه كالفار من الزحف؛ كراهية أن تخلو مراكزهم»^(١).

الرواية الثانية: قلت له: عن القوم يكونون في البلد فيقع فيها الموت، ألهم أن يتحوّلوا إلى غيرها؟ فقال: «نعم» قلت: بلغنا أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله عاب قوماً بذلك فقال: «أولئك كانوا رتبة بإزاء العدو، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله أن يثبتوا في موضعهم ولا يتحولوا منه إلى غيره، فلما أصابهم الموت تحوّلوا منه، فكان تحويلهم منه إلى غيره كالفرار من الزحف»^(٢).

الرواية الثالثة: سألت بعض أصحابنا أبا الحسن عن الطاعون يقع في بلدة وأنا فيها، أتحوّل عنها؟ قال: «نعم» قلت: ففي القرية وأنا فيها، أتحوّل عنها؟ قال: «نعم» قلت: ففي الدار وأنا فيها أتحوّل عنها؟ قال: «نعم» قلت: فإننا نتحدث أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف» فقال: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله إنّما قال هذا في قوم كانوا يكونون في الثغور في نحو العدو، فيقع الطاعون، فيخلون أماكنهم يفرّون منها، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك فيهم»^(٣).

(١) الكافي ٨: ١٠٨ ح ٨٥، طب الأئمة: ١١٧. رواها الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن الحلبي . الربية: ما ارتفع من الأرض، ويراد بها الثغور.

(٢) علل الشرائع ٢: ٥٢٠ ح ١، بحار الأنوار ٦: ١٢١ ح ٣. أصابهم الموت: أي مات بعضهم بالوباء.

(٣) طب الأئمة: ١١٨، معاني الأخبار: ٢٥٤ ح ١.

ويستشف من هذه الروايات أمور:

- ١ - إنَّ أبا هريرة حدَّث بحديث «لا عدوى»، وكان قد سمعه.
- ٢ - إنَّ أبا هريرة لم ينسَ أنه حدَّث بحديث «لا عدوى» كما قال البعض.
- ٣ - إنَّ رسول الله ﷺ لم يقل: «لا عدوى» وإنما نهى عن الفرار من الوباء والطاعون في مورد خاص.
- ٤ - إنَّ أبا هريرة لما سكت عن حديث «لا عدوى»، ما سكت إلا لأنه عرف أنَّ رسول الله ﷺ لم يقل ذلك، وإنما نهى عن الفرار من الوباء، ونقله هو والأصحاب بالمعنى فقالوا «لا عدوى»، ولما رأى معارضته بحديث لا يوردن ممرض على مصح أنكره.
- ٥ - إنَّ نهي بعض المهاجرين الأولين عمر عن الرجوع؛ إنما كان لمشابهة موقفهم مع موقف الذين كانوا بإزاء العدو، وأنَّ الفرار فيه فرار من الزحف.
- ٦ - إنَّ من رأى الرجوع من المهاجرين وعامة الأنصار، إنما رأوا ذلك لتخوِّفهم من العدوى وعدم سماعهم بحديث لا عدوى.
٧. إنَّ هذه الروايات تدلُّ على عدم الحظر والمنع من الفرار مهما كان السبب.

بقي أنَّ هذه الروايات على رغم اعتبار أسنادها، ومثانتها، وتعاضدها لاتدل بوضوح على وقوع العدوى وثبوتها. بل إنَّ غاية ما تدل عليه هو عدم الحظر وعدم المنع عن الفرار من الوباء والطاعون وأنه ليس بحرام مثلاً، ولا تدلُّ على أنَّ هذا الفرار لأجل الاجتناب من العدوى التي هي حق، وإنَّ كان الراجح هو ذلك. إلا الرواية الثانية؛ فإنَّ فيها: فوق في المسلمين الموت، يعني انتقل إليهم من

بلاد العدو التي بإزائهم، وهو يعني العدوى، ولكن ليس بذلك الصريح.

وبعد كل تلك المحاولات من الجانبين، وإخفاق كل الحيل لإتمام المسير إلى نقطة نفي العدوى، أو التراجع إلى نقطة إثبات العدوى لابد من دراسة الاحتمالات الموجودة بعد فرض استقرار التعارض بين الطائفتين من الروايات وإن كانت روايات العدوى أرجح سنداً ودلالة في النظر. ولكن لا بأس في دراسة الاحتمالات.

حل التعارض

لأجل حلّ التعارض بين الطائفتين من الروايات النافية والمثبتة للعدوى هناك وجوه واحتمالات.

الاحتمال الأول:

سيأتي فيما بعد أن أحد أسباب حدوث المرض هو قبول المرض والتسليم أمامه، وبعبارة أصحّ: التمارض واعتقاد المرض.

فمن المحتمل أنّ العدوى والطيرة وغيرهما كانت موجودة ومقبولة، وهم يعتقدون بها - كما يظهر من اعتراض الأعرابي على النبي ﷺ في بعض الأخبار المارة - وهو منشأ وجودها، أي أن الاعتقاد السائد وهذا التشويش الحاصل هو السبب في حصول المرض.

ففي الحقيقة أن السبب في حصول المرض ليس هو العدوى، وإنما هو التسليم وقبول المرض واعتقاد العدوى، فلو زال الاعتقاد زالت العدوى.

ولهذا قال النبي ﷺ «لاعدوى» في محاولة منه لصرف هذا

الاعتقاد عن أذهان الناس وتغييره، وبتغيير الاعتقاد ستزول العدوى. وبهذا يكون معنى قوله ﷺ: «لاعدوى» نفي وجود العدوى خارج الاعتقاد أو مع عدم الاعتقاد.

وهذا الاحتمال وإن كان يبدو غريباً وعجيباً، ولكني استشمت من بعض المواضع، مثل النهي عن التداوي بالمسكر مع أن أسائل كان يرى منه نفعاً، وكالعلاج بالعمليات الجراحية، مع أنها كانت تجرى ويتمائل المريض بعدها إلى الشفاء على رغم نهى النبي ﷺ، أو النهي عن التداوي بالمر والعدول إلى الحلو مع كون أغلب الدواء مرأً، وكل ذلك سيأتي في محاله إن شاء الله.

فالرسول المصطفى ﷺ حاول نفي هذا الاعتقاد، لينتفي أثره، ويكون في انتفائه وانتفاء أثره منفعة عامة.

ويؤيده ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الطيرة من الشرك، وما منّا إلا ولكن الله يذهب بالتوكل»^(١). وإنما يتشبه هذا الحديث بالصحة إذا فسرنا كلمة «منّا» بغير الرسول والمعصومين ﷺ من الأصحاب.

وإن تمّت فهي تدلّ على أنّ التطير كان موجوداً ويُرى أثره نتيجة للاعتقاد به، وكذا العدوى، ولا أقلّ أنّ ذلك هو الاحتمال الراجح في هذه الرواية.

وبذلك يعلم أنّ قوله ﷺ: «لا يوردن ممرض على مصح» أو «فرّ من المجذوم» إنما عنى به الحذر مادام الشخص معتقداً بالعدوى مصداقاً بها. ولما كان الرسول نفسه غير معتقد بذلك أخذ يد المجذوم وأدخلها في الإناء وقال: «كل ثقة بالله، وتوكلأ عليه»، وكذا الطيب

من ذريته عليّ بن الحسين عليه السلام يعمل طعاماً للمجذومين ويأكل معهم.

ويواجه هذا الاحتمال عدّة إشكالات على الرغم من قوّته :

منها : التزام تأثير اعتقاد الشخص على الحيوانات والبهائم ؛ فإنّ عمدة الروايات النافية للعدوى تحدّثت عن عدوى الإبل بمخالطة الجمل الأجرّب فقال عليه السلام : «لاعدوى ومن أعدى الأوّل». ونحن لا نمانع من تأثير الاعتقاد بالغير كما يشاهد من تأثير بعض المرتاضين بالغير، وقبول تأثير العين، وغيرها .

ومنها : مع عدم وجود العدوى لا حاجة للمبالغة في الأمر بالفرار حتى قال عليه السلام : «فرّ من المجذوم فرارك من الأسد».

الاحتمال الثاني :

إنما عنى النبي صلى الله عليه وآله بقوله «لاعدوى» عدم دخل العدوى في تحقق المرض من دون تحقق إحدى العلل الأولى الأساسية كالذنب، وشرائط الابتلاء، والأجل؛ فإنه لولا تحقق شيء من ذلك لا تحصل العدوى، ولا يمرض الشخص حتى لو توسّط الوباء وأهله.

وهذا يعني نفي الاستقلالية في التأثير، فتكون العدوى جزء العلة، ويتوقّف حصولها على شرائط أخرى، والنبي صلى الله عليه وآله يريد أن يقول : لا تذب فلا عدوى، أي لا تحصل العدوى مع عدم الذنب، وإنما تحصل مع وجود الذنب.

ويؤيد ذلك أنّ الوباء إذا اجتاح البلاد يصيب البعض ولا يصيب البعض الآخر. بل قد يصيب النائي المتحقّظ، ولا يصيب المتورّط بنقل جثث الموتى ومعالجة المرضى.

وكذا يؤيدّه أكل النبي صلى الله عليه وآله وسبطه علي بن الحسين عليه السلام مع المجذومين؛ وليس هذا إلا لأنهم لا يذنبون، فلا يؤثّر فيهم ذلك،

وبذلك يتقوى احتمال إرادة عدم العدوى مع عدم سبق ذنب منه.

ويدلّ عليه أيضاً ما تقدّم في العلة الثانية من العلل غير المباشرة - أي الذنب - من الروايات الكثيرة القائلة: «ما من نكبة ولا مرض ولا صداع ولا حمى إلا بذنب» فراجع.

ولما كان الوباء في الأغلب ينجرّ إلى الموت، فهو يعني بلوغ الأجل، فتكون العلة في الإصابة هي الأجل دون الذنب، ومع بلوغ الأجل لا ينفع الفرار، ولا يتحتم الابتلاء بالطاعون، فقد يفرّ من الطاعون والوباء فيأكله السبع، أو يصطدم بسيارة أو يموت بإسهال وغيره.

ثم إنّ الشيخ الصدوق في الفقيه بعد إيراد حديث: «فرّ من المجذوم» قال: وهذا لا ينافي قوله ﷺ: «لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة» لأن المراد به نفي ما يعتقدونه من أنّ تلك العلل المعدية مؤثرة بنفسها مستقلة في التأثير، فأعلمهم أنّ الأمر ليس كذلك، بل إنما هو بمشيئة الله تعالى وفعله، والحاصل أنّ العدوى ليست علة تامة، وقضية كلية، بل قضية مهملة، وعلة ناقصة قد تتخلف، ولا يدعى الأطباء أيضاً كليتها كما قاله الاستاذ الشعراني^(١).

ولكن قول النبي ﷺ «فمن أعدى الأول» يزعزع هذا الافتراض، فهو يريد القول أنّ علة المرض ليست هي العدوى بصورة كلية فمن أعدى الأول، وأن علة مرض الأول ليست هي العدوى، ولا دخل للعدوى فيها، وكذلك غيره.

إلا أن يدعى تعدّد الأسباب وأحدها العدوى، ولكن معه يبطل استدلال النبي ﷺ، فلا مصير إليه.

وأضف إلى ذلك أن النبي ﷺ حينما منع الأعرابي من عزل الإبل الجرباء، والإمام عليه السلام حينما رخص للسائل أن يشتري المريضة ويخلطها مع بهائمها يكونا قد غررا بالسائل، إذ يحتمل توفّر سائر أجزاء العلة، وبخلطها وعدم عزلها تتم العلة ويتحقق المرض فيموت جميعها، وما ماتت إلا لمنع النبي ﷺ وترخيص الإمام عليه السلام وهو مستحيل.

ومهما يكن من أمر فإنّ التقييد بإشاعة الله تعالى، يعني دخول أمور عديدة في تحقق الشيء، لا يكون التوفيق بينها إلا بإرادته تعالى، وهو لا ينفي جزئية العدوى في العلية، ولا يعني تحقق إشاعة الله تعالى بدون العدوى أو سبب آخر؛ لأنه أبقى أن يجري الأمور إلا بأسبابها.

الاحتمال الثالث:

إرادة نفي الآثار والأحكام، فالمراد بقوله ﷺ: «لا عدوى» هو لا حكم ولا أثر شرعي للعدوى، فلا يضمن المورد للمريض على الصحيح وإن تسبّب في مرض وموت المورد عليه إن كان مما يضمن كالبهائم، ولا قصاص ولا دية إن كان إنساناً.

وهذا وإن كان يقتضي المجاز في الحذف أو المجاز في الكلمة، إلا أنه لما كان الغالب في الجمل المشابهة لهذه الجملة المتضمنة للنافية للجنس في دائرة الشرع إرادة ذلك، مثل لارهبانية في الإسلام، ولا ضرر ولا ضرار، ولا ربا بين الوالد والولد، وغيرها فإن المراد فيها هو لارهبانية مشروعة أو مباحة، ولا حكم ضرري، ولا حرمة للربا بين الوالد والولد، وهكذا.

فكذا قوله: «لا عدوى» يعني لا حكم للعدوى، أي لا ضمان

ولا قصاص ولا دية ولا تبيح ولا تجوز الفرار من الزحف أو ترك الثغور الذي هو حرام.

وإنما حمل كل ذلك على نفي الحكم للاضطرار إلى ذلك؛ فإن في مثال «لا ضرر» حيث لا يمكن إرادة نفي وجود الضرر، والحال أنه موجود بين المسلمين، فلا بد من أن يحمل على الحكم أو الآثار، وبانعدام آثاره يكون كالمعدوم، فهنا أيضاً العدوى والطيبة موجودة، وإنما المنفي آثارها الشرعية، وبذلك تكون كالمعدومة باعتبار الشرع.

وكذا قيل: إن المراد من حديث «رفع عن أمتي ما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيبة والوسوسة...» هو رفع حكم وآثار ما لا يعلمون، وإلا فعدم العلم موجود في الأمة، وكذا ما لا يطيقون، وكأن إرادة نفي الآثار والأحكام من حديث الرفع مسلمة، وهي قرينة على أن المراد من حديث «لا عدوى» هو ذلك؛ لاشتراك الحديثين في بعض البنود كالطيبة.

وبصورة كلية فإن الشارع بما هو شارع لا بما هو خالق، إنما ينفي ويرفع ما كان بحيطته، وما كان وضعه ورفع بيده بما هو شارع ومشرع، ولا يرفع وينفي ما كان بحيطته بما هو خالق. فالشارع بما هو شارع يرفع وينفي ما كان وضعه وإثباته بيده بما هو شارع، وهو الحكم الشرعي والآخر القانوني.

نخلص من ذلك إلى أن قوله ﷺ: «لا عدوى» لا ينافي قوله: «لا يوردن ممرض على مصح» حيث إن الأول في مقام التشريع، والثاني في مقام التكوين وحصول الأمراض في الخارج.

الاحتمال الرابع:

إنّ الرسول المصطفى ﷺ لا يبتغي من قوله «لا يوردن ممرض على مصح» إثبات العدوى والتحذير من حصولها، وإنما أراد الإرشاد إلى مطلوبة التجنّب عن مواطن التهمة، فإنّ من مواطن التهمة ما إذا أورد الممرض على المصح، فإنه لو اتفق مرض المصح سيقال: إن سبب مرضه هو إدخال الممرض عليه وحصول العدوى، مما يؤدي إلى النزاع والشقاق.

وذلك فإنّ الرسول ﷺ لما كان يعلم أنّ مسألة العدوى مرتكزة في أذهان الناس، وهي مما ستسبب الاتهامات والنزاعات قام بمحاولتين، الأولى: النهي عن مخالطة المريض مع الصحيح، لحسم مادة النزاع والاتهام والكدورة كمرحلة أولى، والمحاولة الثانية: هي تفهيم الناس عدم وجود ما يسمّى بالعدوى من الأساس، بل إن الله تعالى خلق كل نفس وكتب أجلها ومصيباتها كما تضمّنه بعض الأحاديث المارة.

وبهذا يرتفع التعارض بين الطائفتين، ويقع الصلح بينهما.

ولكن هذا الاحتمال إنما يجدي في مثل «لا يورد ممرض على مصح»، ولا يجدي في مثل قوله ﷺ: «فر من المجذوم فرارك من الأسد». فإنّ هذا المورد لا يكون من موارد الاتهام؛ لأنّ الصحيح يكون قد أقدم على مخالطة المجذوم بنفسه ولم يتعد منه.

إلا أن يقال: إنّ علة الأمر بالفرار ليست هي الإرشاد إلى تجنّب حصول العدوى بنحو القطع، ويحتمل وجود علة أخرى، إذ لم يصرّح بحصول العدوى، ولكنه بعيد جداً، وخلاف ما هو متفاهم عند الناس.

الاحتمال الخامس:

إنّ الروايات النافية للعدوى لم تقتصر على نفي العدوى فحسب، بل تنفي عدة أمور، مثل الطيرة، والهام، والغول، والشؤم، والصفرة.

ومن تأمل في هذه الأمور، عرف اعتقادات الناس وتشاؤمهم ومخاوفهم وملاحظاتهم لكثير من الأمور عند إرادة الإقدام على أمر خطير كالحرب والغارة.

فهم يحجمون عن الإقدام على الحرب بمرور طير، أو سقوط خيمة، أو كلام طفل.

وكذا المرابطون في الصحراء والأماكن الخالية تصيبتهم الأوهام وتعرّوهم الخيالات الواهية كأن يترأى لهم الغول والهام وغيرهما - والغول هو كبير الجن والهامة هي روح القتيل - فيتركون مواضعهم ويخلّون ثغورهم، زاعمين أنهم رأوا غولاً أو هامة أو شيئاً من هذا القبيل.

وكذا العدوى فهي الأخرى من المزاعم التي يتذرّع بها التاركون لمواقعهم، ومواقعهم وثكناتهم، وذلك عند وقوع الوباء في ناحيتهم، أو في بلاد العدو المقابل.

والنتيجة أنّ كل تلك الأمور مما تحجم المسلمين عن الإقدام على مهام الأمور وغزو العدو ومواجهته، ويحرّضهم على ترك مواقعهم وثغورهم، ويدعو إلى ترددهم في امثال أوامر النبي ﷺ وتنفيذ وصاياه والقيام بالمهام التي يضعها على عواتقهم من حفظ الثغور، والاستقامة في قبال العدو.

ولذا قال النبي ﷺ: «لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا

غول و..» على اختلاف الروايات. يعني: لا عدوى ولا طيرة ولا هام ولا غول تمنع من الإقدام على الحرب وتنفيذ المهام، والمرابطة في الثغور وفي مقابلة العدو.

وليس يريد أنه لا وجود للعدوى، وليس هو في هذا المقام.

وقد دل على ذلك عدة روايات معتبرة تقدمت الإشارة إلى بعضها.

ومنها ما في الكافي بسند معتبر عن الحلبي قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الوباء يكون في ناحية المصر، فيتحول الرجل إلى ناحية أخرى، أو يكون في مصر فيخرج منه إلى غيره؟ فقال: «لا بأس، إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لمكان ريبة بحيال العدو، فوقع فيهم الوباء، فهربوا منه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الفار منه كالفار من الزحف؛ كراهية أن تخلو مراكزهم»^(١).

ويؤيده ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ستهاجرون إلى الشام فيفتح لكم، ويكون لكم داء كالدمل أو كالخزة يأخذ بمراق الرجل يستشهد الله به أنفسهم، ويزكي به أعمالهم»^(٢).

ومهما يكن من أمر فالعدوى موجودة، وقد عرفت الحال في حديث لا عدوى، أو حديث الفار من الوباء كالفار من الزحف، فجميعها تختص بالقتال وقوانين القتال.

فلا عدوى تمنع من مواجهة العدو ولا طيرة ولا تشاؤم يمنع من غزوه، ومقابلته، ولا غول يخيف، ولا هام يطير وغيره مما يزعزع

(١) الكافي ٨: ١٠٨ ح ٨٥، طب الأئمة: ١١٧، الوسائل ٢: ٦٤٥ ح ٢٥٥٢.

(٢) كنز العمال ١٠: ٧٨ ح ٢٨٤٤١، مسند أحمد ٥: ٢٤١، مجمع الزوائد للهيتمي ٢: ٣١١.

عزم المجاهدين، إنما هو زحف مقدّس لنصرة الدين لا ينهه دون مبلغ إرادة النبي ﷺ شيء مما ذكر.

ولا يغرّنك كلام المتأولين، غير العارفين بأسلوب كلام النبي ﷺ والأولياء الصالحين، والغافلين عن صدور كثير من كلام النبي ﷺ في موارد خاصة، أغفل الرواة خصوصيتها وقرائنها.

ولا أحسبني إلا أن أبا هريرة حيث أنكر حديث لاعدوى ورطاته بالحبشية إلا لإغفاله القرينة الدالة على خصوصية الموقف عند تحديده، والتفاتة إليها عند إنكاره.

وببالي أن رواية «لا عدوى ولا طيرة» إلى آخره هي مجموع روايات بألفاظ مختلفة جمعت بالمعنى لأجل سهولة الحفظ أو شيء من ذلك، فإن أصل رواية لاعدوى هو: «الفار من الوباء كالفار من الزحف».

الاحتمال السادس:

إنّ مراد النبي ﷺ من قوله: «لا عدوى» هو نفي انتقال المرض من شخص إلى شخص، ولذا قال ﷺ: «من أعدى الأول»، وغايته وقوع الوباء في بلد، وذلك بتلوّث مائها وهوائها، فيكون هو السبب في حصول المرض، وليس هناك انتقال وتأثير وتأثر، ولذا قال ﷺ: «لا تدخل أرضاً فيها الوباء»، وورد: ولا بأس بالتحوّل عن الأرض والدار التي يقع فيها الوباء والطاعون، فجعل السبب هو الأرض والدار.

وكذا ما ورد عنه ﷺ: «الطاعون بقية رجز أو عذاب أرسل على طائفة من بني اسرائيل، فإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا»^(١) وما

(١) الجامع الصغير ٢: ١٣٩ ح ٥٣٢٨، كنز العمال ١٠: ٧٧ ح ٢٨٤٣٢.

ورد عنه عليه السلام: «إنّ هذا الوباء رجز أهلك الله تعالى به الأمم قبلكم، وقد بقي منه في الأرض شيء يجيء أحياناً ويذهب أحياناً»^(١).

ويدلّ على تلويث الهواء ما ورد: «في نزول المرض أيضاً مصالح أخرى، فإنه يلين الأبدان، ويجلو كدر الهواء، فيرتفع الوباء الحادث». وقوله عليه السلام: «إذا دخلتم بلاداً فكلوا من بصلها يطرد عنكم وباءها»^(٢).

ويدل على تلوث المياه، ما جاء في دعاء علي بن الحسين عليه السلام على العدو: «وامزج مياههم بالوباء، وأطعمتهم بالأدواء»^(٣). وغيرها من الروايات الكثيرة الدالة على وجود الوباء وسبب المرض في الماء والهواء ونفس الأرض والبلاد، وليس أشخاصها وسكانها، فلا عدوى.

ولو جاء اعتراض على تأثير نفس الأرض والماء والهواء من ناحية ما ورد في بعض الروايات: «الفار من الوباء كالفار من الزحف» وهي مطلقة تشمل أرض الوباء ومائه وهوائه، فلا تؤثر الأرض والماء كما قلت؛ لأنها دلت على المنع من الفرار من الأرض الموبوءة، وعدم تأثيرها، فكيف تقول بتأثير الأرض والهواء.

فسياتيك الجواب أنّ هذه الرواية واردة في خصوص أهل الثغور المرابطين كما تقدّم في معتبر الروايات.

ويؤيده قوله عليه السلام: «ستهاجرون إلى الشام فيفتح لكم، ويكون لكم

(١) مسند أحمد ٥: ٢٠٧ - ٢٠٨، المصنف لعبد الرزاق الصنعاني ١١: ١٤٦ ح

٢٠١٥٨، المعجم الكبير ١: ١٣١ ح ٢٧٣.

(٢) الكافي ٦: ٣٧٤ ح ٥، مكارم الأخلاق: ١٨٢.

(٣) الصحيفة السجادية: ١٤٦، البحار ١٠: ١٧٢.

داء كالدمل أو كالحخزة يأخذ بمراق الرجل يستشهد الله به أنفسهم ويزكي به أعمالهم، فهنا يكون الفار من الوباء كالفار من الزحف، ومن صبر فيه يكون له أجر شهيد».

ويبقى هنا أمران.

١ - ما وجه قوله ﷺ: «فر من المجذوم فرارك من الأسد» إذا كان سبب المرض الماء والهواء ولا ينتقل من شخص إلى شخص؟ إلا أن يدعى خصوصية الخطاب، وصدوره في واقعة خاصة كرواية الفار من الوباء، أو لأجل أهلية المخاطب، أو لخصوصية في مرض الجذام، وهذه وإن كانت محتملة ولكن لا دليل عليها.

٢ - ما وجه قوله ﷺ: «لا يوردن ممرض على مصح» إذا لم تكن هناك عدوى، ولا ينتقل المرض من شخص إلى شخص؟ والجواب: هو - كما مر - أن النهي لا لأجل حصول العدوى وعدمه، بل لأجل تجنّب مواطن التهمة، وهو بعيد أيضاً ولا دليل عليه.

والنتيجة على أساس هذا الاحتمال: هي أن معنى «لا عدوى» هو عدم انتقال المرض من شخص إلى شخص، وأنه «من أعدي الأول»، وهو يعني عدم كون علة المرض هي العدوى، أو ليست علة المرض المنحصرة هي العدوى، ومعنى «لا يوردن ممرض على مصح»؛ أنه مجال التهمة بالتسبب في المرض كما يعتقد الناس، «ولا تدخلوا أرضاً فيها الوباء» أي في مائها وهوائها وهو سبب مرضكم، «والفار من الوباء كالفار من الزحف» لمن كان في قبال العدو، وإذا وقع الوباء في أرض يعني في هوائها ومائها، وعلامته مرض أبنائها، وليس مرضهم سبب لمرض الآخرين، وهكذا.

وكل ذلك إنما يكون مع إرادة الله تعالى، وهو يعني أن المرض المعدي له علة وأسباب غير محصورة، منها ذنبك، وعدم التوبة، وعدم فعل ما يدرأ العقاب من الخيرات ويمحو الذنب، أو بلوغ أجل، أو حصول استعداد للامتحان، كبلوغ الغاية في طيب النفس والفناء في ذات الله تعالى، والاستعداد للبلاء والامتحان، ووافق ذلك مع ماء وبيء - أي ماء ملوث بجراثيم البوء - في حال ضعف أو تخمة أو همّ وغيرها من العلل والأسباب التي لا يجمعها ولا يوفق بينها إلا إرادة الله تعالى، فيمرض الشخص البعيد عن مركز البوء، ولا يمرض من توسّطه.

ثم هل يكون وجود المريض سبباً لتلوث ماء أو هواء، وبالنتيجة يثبت وجود العدوى؟ الجواب أنّ المدافع عن هذا الاحتمال قد يقول: «لا» ويستدلّ بما ورد من أن البوء بقية رجز يقع في أرض، يعني ينزل من السماء والهواء.

بقي شيء:

سيأتي في العلة الخامسة أنّ إحدى علة الأمراض بل هي العلة الأساسية لكثير من الأمراض هو الشيطان، والذي هو جسم رقيق أو دقيق ينفذ إلى داخل الجسم ويجري مجرى الدم في العروق، ويفرّخ ويتكاثر ويستولي على البدن، وهو الذي يؤدّي إلى ظهور عوارض المرض والابتلاء به.

ومع تكاثره وتوافره في بدن المريض وبلوغه جميع أجزاء البدن وتواجده في كل جامد وسائل من أعضاء البدن بل الهواء الداخل والخارج، فإن هذا هو الذي ينتقل إلى بدن الصحيح بالمخالطة والاقتراب والمماسه وغيرها، وهذا هو الذي ينتقل عبر الماء والهواء.

وهذا هو المشاهد والمتتبع اليوم بالأجهزة المتطورة، وله من الشرع مؤيدات كثيرة.

ومنها ما في مسند أحمد عن النبي ﷺ قال: «لا تطيلوا النظر إلى المجذوم، وإذا كلمتموه فليكن بينكم وبينه قدر رمح».

فالأمر بالتباعد قدر رمح لا يتصور له وجه إلا العدوى وانتقال تلك الأجسام الدقيقة إلى بدن الجليس.

حصيلة المباحث

إنّ حصيلة جميع المباحث المارة على طولها وتفصيلها، هي أننا بدأنا تراجعاً في مرحلة الاستدلال إلى قبول وجود العدوى، ثم في مرحلة دراسة الاحتمالات المتصورة كان الراجح هو قبول العدوى؛ لأن أكثر تلك الاحتمالات تصب في هذا الوادي، سوى بعض الاحتمالات المضعفة تصب في الوادي المخالف.

فالراجح هو وجود العدوى، ويؤيدها الاعتبار والتجربة، وحتى المشاهدة .

وأضف إلى ذلك أنّ المستشعر من الروايات المارة وجود العدوى سواء كان بواسطة الاعتقاد بذلك أو غيره، ولا نمنع دخل الاعتقاد في حصول الداء والشفاء كما سيأتي بعض الكلام عنه.

أو بواسطة الذنوب المنهي عنها الموجبة لضعف البدن وبالتالي تسلط الشيطان واستيلاء المرض على الإنسان.

فينبغي للإنسان أن يرفع نفسه بمستوى من الاعتقاد وترك الذنوب، وإبدالها بالاعتماد على الله والتوكل عليه حتى لا يتأثر بالمرض ولا يغلب عليه، ولو أكل مع المريض وخالطه، كما فعل

ذلك الرسول الأعظم ﷺ، حيث أدخل يد المجذوم وقال: «كل ثقة بالله وتوكلأ عليه» وكذا ما فعله من ذريته علي بن الحسين عليه السلام وغيره، وهو المشاهد اليوم.

وبهذا تعلم أنّ قول النبي ﷺ «لا عدوى» لو ثبت، يريد به لمن كان بالحال التي ينبغي أن يكون عليها جميع الناس من الإيمان والاعتقاد والعمل الصالح والإحسان إلى الآخرين، وهذا هو سر مكنون، وإنما عمّر المعمّرون بالإحسان، وأنّ من يموت بالذنوب أكثر ممن يموت بالآجال، وبذلك طالت أعمار العلماء العاملين، وتهاترت أعمار الأطباء الماهرين.

ولما كان أكثر أهل الأرض يذنبون، وهم ضعفاء الإيمان، قليلو الإحسان، ويتهرّبون من أفعال الخير، مع شدة اهتمامهم واغتمامهم لما يفوتهم من أعراض الدنيا - وكل ذلك مما لا ينبغي للإنسان - فهو في معرض الابتلاء وتهاجم الأمراض.

فلا يورد ذو عاهة على مصحح، وعلى الإنسان أن يفر من المجذوم فراره من الأسد، ولا يدخل بلداً فيه الوباء والطاعون، وإذا دخل أرضاً وبيئة فعليه الأكل من بصلها أو الإكثار من التفاح كي لا يصاب.

ولما كان خروجه من بلد فيه الوباء والطاعون مظنة نقل الوباء إلى البلد الداخل فيه، يمنع عن الخروج عن ذلك البلد والدخول في غيره، كي لا ينقل المرض.

ففي الواقع أنّ ذنبك هو الذي أمرضك لو مرضت، وليس المريض أعداك، وما من نكبة ولا عرق ينبض ولا صداع ولا حمى ولا مرض إلا بذنب، وما تصيبكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير.

ولو متّ فإنّ أجلك هو الذي أماتك، إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون، والذنوب تعجّل الآجال.

هذا كلّه على فرض صحّة جميع الروايات، ولكن لم تثبت عندي رواية «لا عدوى» إذ أنّ الرواية في روضة الكافي ضعيفة؛ فإنّ روايتها هو النضر بن قرواش وهو ضعيف، إذ لم يوثقه علماء الرجال.

ورواها أبو هريرة ثمّ أنكرها.

ورواها غيره كابن عباس، ولم يتفوّه بها عندما أراد عمر أن يرجع بجيش المسلمين من الشام البويثة مع سؤاله وإلحاحه على المهاجرين والأنصار، وتكليفه ابن عباس جمعهم ودعوتهم، ورجع عمر ولم يعمل بها المسلمون.

وكذا سائر الروايات الواردة في الباب سواءً النافية للعدوى أو المثبتة لها كلها ضعيفة السند، سوى الروايات الثلاث الدالة على جواز التحوّل عن الأرض والبلد والدار التي يقع فيها الوباء، والتي صرّحت بأنّ الرسول إنّما نهى عن مغادرة الأرض البويثة في حالة خاصة وطائفة خاصة، وهم أهل الثغور، وفي قبالة العدو، انتقل إليهم المرض، ففرّوا، بعدما نهاهم وقال: الفار من الوباء كالفار من الزحف، ودلالته على وجود العدوى أقوى، بل هو المتفاهم في العرف من تجويز الانتقال والفرار من بلد الوباء.

وأما حديث سببية الماء والهواء في حصول المرض ودلالة بعض الروايات عليه، فهو لا يمنع من سببية العدوى، وكلّ منهما سبب على حدة، والمستفاد من قولهم: وقع الوباء في أرض هو مرض أهله وموتهم، وهو السبب للمرض، خصوصاً أنّ في بعضها «وقع الموت» فليس وقع الموت يعني تلوث الماء والهواء، بل مرض الأشخاص

بأي سبب كان، وهو سبب التحوّل والفرار منهم كي لا يعدون.

وأضف إلى ذلك كثرة القرائن والشواهد من روايات الغسالة والابتعاد عن المريض والكون منه على قدر رمح أو ذراع، والأمر بالفرار من المجذوم كالفرار من الأسد، وما ذكرناه من علاقة الشيطان بالمرض وانتقاله كلها آيات على ثبوت العدوى.

العلة الخامسة

الشيطان

إنّ غاية ما يكيده به العدو لعدوّه وخصمه هو أن يجردّه من سلاحه ويُفقدّه إيّاه، خصوصاً أسلحته القويّة الفتّاقة.

وأعظم من ذلك وأشدّ نكساً أن تجهل العدو ولا تعرفه، فهو يوجّه لك الضربات، ويحوك لك المؤامرات، وأنت لا تعلم ولا تشعر سوى أنك تتلقّى الصفعات القاصمة، والنكبات الشديدة.

وهذا ما استطاع أن يدبّره الشيطان الرجيم المعادي للإنسان الذي أهبط معه إلى الأرض، من جرّاء ما اكتسبه من الخبرة على مرّ العصور ببقائه واستمراره وطول عمره.

فهنا أمران أحدهما: الجهل بالشيطان، والثاني تجريد الإنسان من أعظم أسلحته.

أما الجهل بالشيطان:

فإنّ كلمة «الشيطان» ما زالت منفورة، تجرّ وراءها ذبول الكفر والزندقة والضلال، وهي تُشير إلى عمق معاني المكر والخديعة والحيلة والتزييف.

وكأنك قد لا تتغافل عن أنّ الشيطان ما زال ولا يزال يُثير الفتنَ

بين الناس، ويفرق بين الأحبة ويشتتهم، وهو يسعى في تخويفهم وإغوائهم وإضلالهم، وإبعادهم عن الطريقة المثلى، وتوريطهم في الذنوب والمعاصي.

فإنه عدو الإنسان اللدود، كما أخبر بذلك الأنبياء والرسل، وحذروا منه وخوفوا سكان الأرض من فتنه^(١).

فإني أراك تتصور كل ذلك عن الشيطان، وقد تتصور غير ذلك عنه، ولكنك قد لا تعلم أن عداة الشيطان لا يقتصر على ذلك القدر، ولا يتوقف عند ذلك الحد، بل يشمل ويطال جسدك وبدنك وصحتك وعافيتك، وقد يؤدي بحياتك، وهو قادر على ذلك.

فهو يسعى دائماً في تهديم الأبدان، ويتسبب في حصول الأمراض والأوجاع وذلك باختبائه تحت الأظفار وتحت الشعر، ومخالطته الغذاء والشراب، ومشاركته في النكاح والوضوء والأكل والشرب وغيره، ويتواجد في الهواء والماء.

فينفذ بواسطة تلك الطرق إلى داخل الجسم، ويجري مجرى الدم في العروق، ويصل إلى جميع الأعضاء، فيقوم بتهديمها وتخریبها، وعرقلة فعاليتها، حتى تظهر الأعراض، وهكذا يتسبب في حصول الأمراض المختلفة، خصوصاً التي من أعراضها الحمى.

وأما تجريد الإنسان من سلاحه:

فلما كان أهم ما يمتلكه الإنسان في مواجهة الشيطان وحزبه هو

(١) لستُ بصدد الكلام عن حكمة تسليط الشيطان على الإنسان وغايته، وإن كان من الواضح أن السر هو الامتحان وإيجاد ما يزيّن له الشر، وإرسال ما يرشده إلى سبل الخير؛ ليختار بعقله، قال تعالى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾.

الاعتصام بالله تبارك وتعالى، والتحصن بأسمائه والتجتن بالاستعاذة به، والتسلح بدعائه والطلب منه، وقراءة القرآن، والعمل بما أرشد إليه الأنبياء مما يدخل في الوقاية والعلاج كما سيأتي.

فإن إبليس الرجيم قد عمل في غالب أصقاع الأرض على أن ينزع أهلها هذا السلاح العظيم، وتركهم يتجتنون بأسلحة ضعيفة تحمل معها السموم والمضرات من الأدوية الكيماوية وأنواع العلاج السائد، مما أدى إلى ضعف عامة البشر، وتراجع شاخص أعمارهم إلى أقل العمر، بعدما كان مبلغ أعمارهم يربو على الألف والألفين من السنين.

فكل ذلك ما نريد إثباته من خلال هذا البحث من كلام الرسول المصطفى ﷺ مما جاء في كتب أهل الإسلام من الأحاديث والأخبار، بحيث نوقفك في مرافئ الحق على شواطئ اليقين.

وقبل الخوض في تفاصيل الكلام عن تسبب الشيطان في حدوث الأمراض، نقدم مقدمة حول حقيقة الشيطان، والاحتمالات المتصورة فيها، وكذا جسميته وعدمها.

حقيقة الشيطان

إن إبليس - لعنه الله - مخلوق من مارج من نار السموم؛ لأنه ﴿كَانَ مِنَ الْجِنَّ﴾^(١) كما جاء به الكتاب العزيز.

والجن أبوهم الجان، كما أنّ الإنس أبوهم آدم، فقد قال تعالى: ﴿وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُومِ﴾^(٢).

(١) الكهف: ٥٠.

(٢) الحجر: ٢٧، والسموم: الريح الحارة. الصحاح ٥: ٣٠٢، ترتيب كتاب العين

وقال تعالى حاكياً كلام إبليس اللعين معرضاً بآدم ﷺ: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾^(١) مُتَجَاهِلاً أَنَّ النَّارَ مِنَ الشَّجَرِ وَأَمثاله، والشجر أصله من الطين، ومع ذلك فالطين أبلغ من النار^(٢).

كيف ومن الطين تُصنع المفاعلات النووية والقنابل الذرية التي تولّد الطاقات العظيمة.

ثم إن إبليس هو أبو الشياطين، وهم ذريته وجنوده، قال تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي﴾^(٣)، وجاء في الخبر: «جنود إبليس ذريته من الشياطين»^(٤).

ولما جرى الحديث عن إبليس وآدم، وأضف إليهما حواء نغتم الفرصة في الكلام عن حديث تواجدهم بين الأرض والسماء.

فإنه لما أبى إبليس أن يسجد لآدم ﷺ، وتوقّف في إغوائه وإغواء حواء حتى أكلوا من الشجرة التي منعوا منها، زُحزحوا من ذلك العالم المتطوّر، وقال لهم الإله: ﴿قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا﴾^(٥). وكرّر تعالى قول: ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾^(٦).

(١) الأعراف: ١٢.

(٢) فقد ورد في تفسير القمّي ٢: ٢٤٤ عن سعيد بن أبي سعيد، عن إسحاق بن جرير قال: قال أبو عبد الله ﷺ: أي شيء يقول أصحابك في قول إبليس: خلقتني من نار، وخلقته من طين؟ قال: قال الله: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَشْرَبْتُمُوهُ فَذُرِّيَّتُكُمْ تُقَدِّونَ﴾، «خلق الله من تلك النار من تلك الشجرة، والشجرة أصلها من طين» ١١، البحار ١١: ١٥٤ ح ٣٠.

(٣) الكهف: ٥٠.

(٤) الكافي ٢: ٣١، عن علي بن محمّد، عن بعض أصحابه، عن آدم بن إسحاق، عن عبدالرزاق بن مهران، عن الحسين بن ميمون، عن محمّد بن سالم، عن أبي جعفر ﷺ.

(٥) البقرة: ٣٨.

(٦) البقرة: ٣٦، الأعراف: ٢٤.

وأنت تعلم أنّ قول الله تعالى «قلنا» يعني التكوين، وإيجاد العلل والأسباب، وليس هو مجرد ألفاظ وهواء.

ونحن بجهلنا لا نرى سوى الأسباب المباشرة، فلعلنا إذا شاهدنا خروجهم من ذلك العالم وهبوطهم إلى الأرض، لقلنا على سبيل المثال: إنهم خرجوا في رحلة فضائية بوسيلة منطوّرة للغاية، فتأهوا واضطروا للهبوط إلى الأرض، وعُظلت وسيلتهم على أثر اصطدام شديد، أفقدهم الذاكرة، وتكيّفوا للحياة على الأرض، ومكثوا فيها على الدوام.

وهكذا يقول الله «قلنا» أو «فعلنا» في أمثال المقام، وكذلك يفسّره علماء كل فن بما يشاهدون ويعرفون.

أما ترى أنّهم يقولون: إنّ استقرار الأرض في مدارها حول الشمس لأجل قانون الجاذبية ومغناطيسية الأجرام، والحال أنّ الله ﷻ يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾^(١).

وعلى أي حال، فإن نفس الهبوط إلى الأرض بسلام، يعني توفير وسائل منطوّرة للطيران والهبوط، ولكن لا نتعرّض له؛ لخروجه عن محل البحث.

وإنّما ذكرت لك ذلك المثال، لتعرف أنني سأحوم في بحثي حول الأسباب المباشرة على أن أترك البحث في غيرها إلى موضع آخر، أو إلى المحققين الآخرين.

ويهمّني بعد بيان ذلك الكلام، أن أذكر ماذا جرى على المهبطين إلى الأرض بعد هبوطهم إليها، وما هي حقيقة العداء القائمة

بينهم على قدمٍ وساق، وكيفية تأثير بعضهم على بعض مما يخص علم الطب.

فأول الواضحات: توالدهم وتكاثرهم على وجه البسيطة، وانتشارهم انتشاراً واسعاً شمل الأرجاء، حتى ضاقت بهم الأرض. وما تكاثر آدم إلا بالتوالد المزدوج، فكانت أولاده من زوجته حواء.

وأما إبليس فلا زوجة له، وعليه يكون توالده بتلقيح نفسه، أو الانقسام، أو كلاهما سواء، أو غير ذلك مما لا نعقله اليوم.

وربما تسأل من أين لك هذا الكلام؟

فإني سأجيبك أنّ الرسول المعظم والنبى المكرّم، أخبر عن ذلك على ما جاء في الحديث، فقال: «إنّ الله تعالى حين أمر آدم أن يهبط، هبط آدم وزوجته، وهبط إبليس ولا زوجة له، وهبطت الحية ولا زوج لها، فكان أوّل من يلوط بنفسه إبليس، فكانت ذريته من نفسه، وكذلك الحية، وكانت ذرية آدم من زوجته، فأخبرهما أنّهما عدوان لهما»^(١).

وكان إبليس قد عبّد الله ﷻ في السماء، فعجّل له الشواب والجزاء، وأجابه إلى ما طلبه وسأله، فكان مما سأله أن قال: «لا يولد لبني آدم ولد إلا ولد لي اثنان، فقال: قد أعطيتك» هكذا جاء في الأخبار^(٢).

هذا يعني أنه يُولد له اثنان اثنان على الدوام، وهذا مما يؤيد الانقسام.

(١) علل الشرائع ٢: ٥٤٧، البحار ٦٠: ٢٤٦ ح ١٠١.

(٢) تفسير القمي ١: ٤٢، البحار ١١: ١٤١ ح ٧، عن الصادق ﷺ وفي طريقه ثابت الحذاء، وهو بترى ورد فيه كلام.

ويشيده أيضاً ما ورد في غيره من الأخبار: «أنّ إبليس ولد كافراً، وليس فيهم نتاج، وإتما بيض ويفرخ، وولده ذكور ليس فيهم إناث»^(١).

ولو كان يحمل ما تحمله الانثى والذكر، لما قال: «ولده ذكور ليس فيهم إناث»، ولما صحّ التعبير باللواط؛ فإنه فعل الذكر بالذكر، فإنّ هذا لمن بديع الكلام، يصف فيه عملية انقسام الشيطان، بنحوٍ يستسيغه عوام الناس، ويخرج عن حيّز الإبهام.

ولا ينافيه حديث البيض والتفريخ، فإنه يشبه أن يكون التبييض هو انقسام النواة؛ فإنّ كلمة «بييض» تعني تولّد بيضتين، ويستتبعه تولّد فرخين، وهو يعني تولّد خليتين. فليس ثمة نتاج، فإنه يحمل معنى الحمل والوضع، ولا هو وضع البيوض كالطيور؛ فإنه لا يكون لزاماً فرخين، بل هو كما قلنا كناية عن انقسام النواة.

ولكن مع كلّ تلك المحاولات، ورفع الغموض، تظلّ المسألة مبهة، وتحتاج إلى تحقيق شامل.

وذلك لأن إبليس - كما هو معلوم - من المنظرين، وهو باقٍ إلى يوم يبعثون، وليس يدرکه الموت، وإن كان أولاده يموتون، فكيف يعقل البقاء مع الانقسام؟! إلا أن يفرض أن الانقسام هو نوع من البقاء، وليس ببعيد.

وإنما يتصوّر ذلك مع فرض التبييض والتفريخ، بمعنى وضع البيض وحدث الفراخ فيه، فهو باقٍ وإن تموت الفراخ.

(١) الخصال ١: ٧٣، البحار ١١: ١١١ ح ٢٦، والسند: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل، عن الحسن بن ظريف، عن أبي عبدالرحمن، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله عليه السلام.

إلا أن يفرض ذلك في تكاثر ذريته الشياطين، فهو بيض، وهم يطرأ عليهم الانقسام.

ولعلك تسأل وتقول: لقد أكثرت الكلام عن الشيطان، ولم تبين لنا ما حقيقته؟ وهل هو جسم، أو هواء، أو طاقة، أو أمواج؟

فأقول لك والحق أقول: إنه خلق رقيق، ورقيق بمعنى دقيق صغير لا يستبين، ولرقته، يطير في الهواء، ويتصعد كما يتصعد الدخان إلى السماء، فيختطف الخطفة ويسترق السمع فيتبعه الشهاب.

فقد ورد في الخبر: «هم خلق رقيق غذاؤهم التنسم، والدليل على ذلك صعودهم إلى السماء لاستراق السمع»^(١). قال تعالى: ﴿وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ * إِلَّا مَنْ أَسْرَقَ أَلْسَمَ فَأَتْبَعُهُ شَهَابٌ مُبِينٌ﴾^(٢).

ولرقتة ودقته يجري في ابن آدم مجرى الدم في العروق، ويبلغ ما يبلغه الدم من بدنه. فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ الشيطان ليجري من بني آدم مجرى الدم»^(٣).

وفي خبر: «يجري من ابن آدم مجرى الدم في العروق»^(٤).

(١) الاحتجاج ٢: ٣٣٩، البحار ١٠: ١٦٨، عن أبي عبد الله ﷺ.

(٢) الحجر: ١٧، ١٨، والتنسم: تنفس الريح (الصحاح ٥: ٤٣٣) والمراد إدخال الغذاء والفريسة عن طريق عبّ الهواء، كما أن السمكة تتغذى بعب الماء المخالط للغذاء.

(٣) الكافي ٢: ٤٤٠ ح ١ بسند معتبر، مسند أحمد ٣: ٣٠٩، صحيح البخاري: ٢٥٧، صحيح مسلم ٧: ٨، سنن أبي داود ٢: ٤١٧ ح ٤٧١٩، تفسير الفخر الرازي ١: ٩٠، البحار ٦٠: ٣٣١ نقلاً عن الشهاب، وفي سنن الدارمي ٢: ٣٢٠ فإنّ الشيطان يجري، وربما قال: يسلك، الخبر.

(٤) الكافي ٨: ١١٣ ح ٩٢، وفي سننه محمّد بن الفضيل، ولعله الأزدي الضعيف. وورد مضمونه في تفسير القمي ١: ٤٢ بسند معتبر غايته عن أبي عبد الله ﷺ، وعنه في البحار ١١: ١٤١ ح ٧، ٨.

وهذا يعني أنه يجري في ابن آدم كما يجري الدم في ابن آدم، أو في عروق ابن آدم، وليس يريد أنه يجري في العروق مع الدم، أو يجري في مجاري أحر غير العروق كما يجري الدم في العروق.

وإنما هذه كناية عن بلوغه مبلغ الدم، أي جميع أجزاء البدن، والوصول إليها، والتمكّن منها، فإنّ هذا هو الذي يقصده الشيطان، وليس صرف مشابهة جريانه لجريان الدم.

وإذا تمّ هذا فهو يعني تواجده في العروق وغير العروق وأينما كان الدم.

ويؤيّده ويسدّده ما روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم»^(١).

ويرجّح جريانه في العروق، ومخالطته الدم، ونفوذه إلى الأعماق ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنّ الشيطان ليجري من ابن آدم مجرى الدم، ألا فضيّقوا مجاريه بالجوع»^(٢).

(١) صحيح البخاري ٢: ٣٥٧، صحيح مسلم ٧: ٩.

(٢) تفسير الفخر الرازي ١: ٩٠، البحار ٦٠: ٣٢٠، ولا يخفى أن الحديث وإن كان ضعيف السند، مستبعد المضمون، فإنّه مع رقة الشيطان الذي بحيث لا يرى لرقته ودقته كيف يمنعه ضيق العروق. ولكن مع ذلك فإنّ له مقرّبات ومؤيدات؛ فإنّ المستفاد من الروايات أنّ للجوع والشبع دخل في انتفاخ العروق وتضيّقها، فقد ورد: «لا تحتجم حتى تأكل شيئاً؛ فإنّه أدرّ للعروق وأسهل لخروجه» وورد في تعليقه هكذا: «لأنّه إذا شبع الرجل ثمّ احتجم اجتمع الدم وأخرج الداء، وإذا احتجم قبل الأكل خرج الدم وبقي الداء» وقد يفهم من ذلك أنّ للشبع دخل في انتقال الداء في العروق، وأنّه مع الجوع لا ينتقل ولا يجري مع الدم، ولذلك لا يستبعد تضييق الصوم لمجاري الشيطان، وعرقلة حركته، وتسلب المدافعات عن البدن عليه. هذا كله إذا فسّرنا الداء بعلة الداء، وهو الشيطان.

والروايات في الوسائل ١٢: ٧٨ أبواب ما يكتسب به ب ١٣.

وعلى أي حال فجريلانه في البدن أو في العروق يشهد برقته أو دقته.

ولعلك تساءلني هنا عن إمكان رؤيته وعدمه.

فأقول لك: إنه لا يرى بالعين المجردة، كيف وقد قال تعالى: ﴿إِنَّهُ يَرِنُّكُمْ هُوَ وَفِيْلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾^(١)، ولكن مع ذلك تمكن رؤيته مع حدة النظر، أو بوسيلة مكبرة. ولقد رآه الأنبياء كإبراهيم وموسى ويحيى وسيد المرسلين.

وقد يستفاد من بعض الروايات رؤية بعض الحيوانات له، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «وإذا سمعتم نباح الكلب ونهيق الحمار فتعوّذوا بالله من الشيطان الرجيم؛ فإنهم يرون ما لا ترون، فافعلوا ما تؤمرون»^(٢).

ولعلك تُدافع وتقول: إنه لم يقل يرونه، وقال: «يرون ما لا ترون» فلعلمهم يرون آثاره ولا يرونه.

فأقول: روي في خبر آخر أنه ﷺ قال: «وإذا سمعتم نهيق الحمار؛ فإنه رأى شيطاناً، فتعوّذوا بالله من الشيطان»^(٣).

وعلى كل حال فإثبات إمكان الرؤية بهذه الروايات لا يخلو من

(١) الأعراف: ٢٧.

(٢) علل الشرائع: ٥٨٢ ح ٢٣، الوسائل ٣: ٥٧٢ أبواب أحكام المساكن ب ١٠ ح ٣، مسند أحمد ٣: ٣٠٦. وإنما قلت: «قد يراه بعض الحيوانات» لأن الرواية لم تصرح برؤيتهم له، ولعلمهم يرون آثاره، وليس يرونه بعينه، ولذا قال ﷺ: «يرون ما لا ترون» ولم يقل: يرونه، إلا أن يقال: إن الرسول ﷺ أراد أن يفهم السامعين رؤيتهم مع بيان العلة، وهي حدة نظره، وأنهم يرون ما لا ترون، فتأمل. ومع كل ذلك فالخبر ضعيف بالإرسال والرفع وغيرهما.

(٣) صحيح البخاري ٤: ٩٨، سنن أبي داود ٢: ٤٩٩ ح ٥١٠٢، كنز العمال ١٣: ٣٣٣ ح ٣٥٢٧٢، مسند أحمد ٢: ٣٠٦.

مجازفة، فإنها ضعيفة السند، ومضطربة المتن^(١)، ولكن يُغنيننا عن جميع ذلك إثبات جسميته، فإنه يكفي في إمكان رؤيته.

جسمية الشيطان

وأما حديث جسمية الشيطان^(٢)، ولا أقلّ بعض أنواعه، أو بعض جنوده لا تصعب إقامة البرهان عليه، ويستفاد ذلك من طوائف من الروايات.

ولكن قبل بيان ذلك لابد من التذكير على نكتة هامة، فلقد حدّثتكَ أنّ الشيطان مخلوق من نار السموم، ومن مارج من نار، فكيف تتعقّل جسميته؟!

خصوصاً بعد ملاحظة أنّ آدم لما كان مخلوقاً من الطين، كان جسده مما يلائم الطين، فكذلك الشيطان لما خلق من النار، فلا بد أن يكون خلقه مما يناسب النار، كالحرارة المنبعثة من النار، وأمثالها.

ولكن لا يبعد مع ذلك تَخَلُّق بعض الأجسام من النيران، أما ترى تصاعد الذرات السود التي تتناثر في الأطراف وتصبغ الجدار، هذا خصوصاً مع قيام الدليل.

(١) وروايات رؤية الأنبياء له قد يكون فيها ما هو معتبر، ولكن لا يعلم أنهم رأوه بأي عين، فلعلها عين البصيرة دون البصر، وفي أكثرها «ترأى» بدل رأى وإن كان مثل ما ورد في رؤية يحيى عليه السلام أنه ساواه من خوخة في الدار تعني رؤية العين، أو ما دلّ على رؤية النبي صلى الله عليه وآله والإمام علي عليه السلام حتى أراد أن يجيز عليه بالسيف - أي يقتله - البحار ٦٠ : ٢٢٤ ، ٢٤٤ ، ٣٥١.

(٢) المراد بالجسم، هو ما يُسمّى في العرف بالبدن، ولو كخلية صغيرة لها فعالية حياتية، وليس صرف ماله أبعاد ثلاثة. وإلاّ فبالدقة العقلية لا فرق بين المخلوقات في السنخ، وحققتها هي ما يعبر عنه في القرآن بأمر الله تعالى، وما يعبر عنه في الفيزياء بالأمواج، فالأمواج واحدة، وإنما الاختلاف في الذبذبات.

والمقصود بالجسم في محل البحث هو أن يكون مادة وله فعالية حياتية وإن دق أو رقّ جسمه بحيث لا يمكن رؤيته أو تصعب جداً.

وإليك طوائف الروايات والأدلة الدالة على الجسمية:

١ - ما دلّ على أنه يأكل الطعام الذي لا يُذكر اسم الله عليه، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل الرجل بيته فذكر اسم الله حين يدخل وحين يطعم قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء ههنا، وإن دخل فلم يذكر اسم الله عند دخوله قال: أدركتم المبيت، وإن لم يذكر اسم الله عند مطعمه قال: أدركتم المبيت والعشاء»^(١).

وفي خبر آخر: «إذا أكلت فقل بسم الله في أوّله وآخره، فإنّ العبد إذا سمّى قبل أن يأكل لم يأكل معه الشيطان، وإذا لم يسمّ أكل معه الشيطان، فإذا سمّى بعد ما يأكل وأكل الشيطان معه تقياً الشيطان ما كان أكل»^(٢).

وقال رسول الله ﷺ: «إذا وضعت المائدة حقّها أربعة آلاف ملك، فإذا قال العبد: بسم الله، قالت الملائكة: بارك الله عليكم في طعامكم، ثمّ يقولون للشيطان: اخرج يا فاسق لا سلطان لك عليهم.. وإذا لم يسمّوا قالت الملائكة للشيطان: أدنُ يا فاسق فكلّ معهم»^(٣).

(١) مسند أحمد ٣: ٣٣٤، ٤٦، صحيح مسلم ٦: ١٠٩، سنن أبي داود ٢: ٢٠٣ ح ٣٧٧٦، سنن الترمذي ٣: ١٦٦ ح ١٨٦٠، وقوله: «أدركتم المبيت والعشاء» معناه: أن الشيطان يقول لمن معه: حصلتكم على مكان للمبيت فيه، وحصلتم على العشاء إذ لم يسم أهل الدار، ويمكنكم ذلك.

(٢) الكافي ٦: ٣٩٤، سنن أبي داود ٢: ١٢٠ ح ٣٧٦٥، ٣٧٦٨.

(٣) الكافي ٦: ٢٩٢ ح ١، التهذيب ٩: ٩٨ ح ٤٢٧، الفقيه ٣: ٢٢٤ ح ١٠٤٧، والسند في الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني عن أبي عبدالله ﷺ، وفي النوفلي كلام، وهو واقع في طريق الصدوق أيضاً، ولكن رواية مثله تكفي في المقام.

وأُتِيَ النبي ﷺ بطعام حار جداً، فقال: «ما كان الله ليطعمنا النار، أقرّوه حتى يمكن؛ فإنه طعام محقوق البركة، وللشيطان فيه نصيب»^(١).

ولعلّك تقول: إنّ الأكل لا يدلّ على الجسميّة، فإنّ النار تأكل الحطب، فيكون سبيل أكل الشيطان كسبيل أكل النار للحطب، فلا يكون جسماً له فعالية.

ولكن كيف يعقل تقيؤ الشيطان لما أكله كما في بعض الروايات المارة، وفي رواية أخرى: إنّ رجلاً كان يأكل والنبي ﷺ ينظر فلم يُسمّ حتى كان في آخر طعامه لقمة، فقال: بسم أوله وآخره، فقال النبي ﷺ: «ما زال الشيطان يأكل معه حتى سمّي، فلم يبقَ في بطنه شيء إلا قاءه»^(٢).

فإذا كان الشيطان قد أكل الغذاء من حين شروع الأكل وقائه في آخر طعامه، فأين كان الغذاء الذي أكله الشيطان كلّ هذه المدّة؟!

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «قال إبليس: يا رب ليس أحد من خلقك إلّا جعلت لهم رزقاً ومعيشة فما رزقي؟ قال: ما لم يذكر عليه اسمي»^(٣).

(١) الكافي ٦: ٣٢٢ ح ٢، المحاسن: ٤٠٦ ح ١١٦، ١١٧، الوسائل ١٦: ٥١٧ ح ٣٠٨٨٣، ٣٠٨٨٦، وسنده: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، ولا يخلو من اعتبار، وقوله ﷺ حتى يمكن معناه حتى يبرد، فإن كلمة «يمكن» تستعمل مع كل شيء بمعنى يناسبه، فقيل: أمكن المكان: أنبت. لسان العرب ١٣: ٤١٤.

(٢) مسند أحمد ٤: ٣٣٦. قوله: بسم أوله وآخره، لعله اختصار لقوله: بسم الله على أوله وآخره، المعروف.

(٣) كنز العمال ١: ٤٤٤ ح ١٩١٦، ١٩١٧، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٢٧ ح ١٩٨٦٩.

٢ - الروايات الدالة على بزاق الشيطان في الإناء وأخذه مما فيه، ففي الخبر: «لا تدعوا آنتكم بغير غطاء، فإن الشيطان إذا لم تغط الآنية بزق فيها وأخذ مما فيها ما شاء»^(١).

فإنّ البزاق هو السائل الخارج من الفم، وكيف يخرج السائل من غير الجسم!؟

٣ - الروايات الدالة على أنّ الشيطان يأكل بشماله، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال لرجل: «كُل بيمينك، فإنّ الشيطان يأكل بشماله»^(٢) وأي شيء يكون له شمال ثابت غير الجسم.

٤ - الروايات الدالة على أنّ الشيطان يأكل باصبعين أو إصبع واحدة، فعن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنّ الأكل بإصبعين هو أكل الشيطان»^(٣).

وفي رواية عن رسول الله ﷺ: «الأكل باصبع واحدة أكل الشيطان، وبائنين أكل الجابرة، وبالثلث أكل الأنبياء»^(٤).

والأكل بالإصبع لا يتصوّر إلّا في ذوي الأبدان.

(١) المحاسن ٢: ٥٨٤ ح ٧٥، الوسائل ١٦: ٥١٠ ح ٣٠٨٥٩، عن أبي عبد الله ﷺ، وفي سننه محمّد بن علي، والظاهر أنه الكوفي بقريئة روايته عن عبدالرحمن بن أبي هاشم، وهو لم يوثق ولم يضعف، انظر معجم رجال الحديث ١٧: ٥٤٠ رقم ١١٤٠٠.

(٢) عوالي اللآلي ١: ٧٤ ح ١٤٢ - ١٤٣، مستدرک الوسائل ٣: ٢٧٨ ح ٣٥٧٩، مسند أحمد ٣: ٣٣٤، صحيح مسلم ٣: ١٠٩، سنن أبي داود ٢: ٢٠٣ ح ٣٧٧٦، سنن الترمذي ٣: ١٦٦ ح ١٨٦٠، سنن ابن ماجه ٢: ١٠٨٨ ح ٣٢٦٨.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٦، الوسائل ١٦: ٥٤٢ أبواب الأظعمة ب ١١٢ ح ١١، وهي مرسلة.

(٤) كنز العمال ١٥: ٢٦٠ ح ٤٠٨٦٦.

٥ - الروايات الدالة على أكل الشيطان اللقمة الساقطة، فقد روي عن رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه، حتى يحضره عند طعامه، فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليُمِط ما كان بها من أذى ثم ليأكلها، ولا يدعها للشيطان»^(١).

٦ - الروايات الدالة على لبس الشيطان للثياب المنشورة، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اطووا ثيابكم ترجع إليها أرواحها؛ فإن الشيطان إذا وجد ثوباً مطوياً لم يلبسه، وإذا وجد منشوراً لبسه»^(٢).

وفي خبر آخر. «اطووا ثيابكم بالليل، فإنها إذا كانت منشورة لبسها الشيطان»^(٣).

وهل تلبس الأرواح أو الرياح الثياب؟

٧ - الروايات الدالة على شرب الشيطان مع الإنسان ومُشاركته في كل شيء، فقد ورد في الخبر: «إذا توضأ أحدكم ولم يُسمِّ كان للشيطان في وضوئه شرك، وإن أكل أو شرب أو لبس وكلّ شيء صنعته ينبغي له أن يُسمِّي عليه، فإن لم يفعل كان للشيطان فيه شرك»^(٤).

والشراكة مع البدن في كل شيء تعني الجسمية، فكيف يفعل الشيء كل ما يفعله الجسم وهو ليس بجسم.

٨ - الروايات الدالة على مقيله تحت الأظفار، ففي الخبر: «إنما

(١) صحيح مسلم ٦ : ١١٤.

(٢) كنز العمال ١٥ : ٢٩٩ ح ٤١٠٩٩.

(٣) علل الشرائع: ٥٨٢ ح ٢٣، الوسائل ٣ : ٤١٥ ح ٦٠٥٩، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٤) المحاسن ١ : ١٠٧، الوسائل ١ : ٣٠٠ ح ١١١٦، عن أبي عبدالله عليه السلام.

قَصُوا الْأظْفَارَ؛ لِأَنَّهَا مَقِيلُ الشَّيْطَانِ، وَمِنْهُ يَكُونُ النَّسِيَانُ»^(١).

وفي آخر: «إِنَّ أَسْتَرَ وَأَخْفَى مَا يُسَلِّطُ الشَّيْطَانُ مِنْ ابْنِ آدَمَ أَنْ صَارَ يَسْكُنُ تَحْتَ الْأظْفِيرِ»^(٢).

ولا يزول غير الجسم بقص الأظفار، ومن ناحية أخرى فإن ما يجري في البدن لا يتوقف عند الأظفار، ولا ينتظر الدخول مع الغذاء.

٩ - الروايات الدالة على استتاره بالشعر، فقد قال رسول الله ﷺ: «لا يطولنَّ أحدكم شاربه ولا عانته ولا شعر إبطه؛ فإنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهَا مَخْبِئًا يَسْتَرُ بِهَا»^(٣) ولا معنى لاختباء غير الجسم تحت الجسم.

١٠ - الروايات الدالة على ولعه بالغمر، فقد قال رسول الله ﷺ: «لا تَوَّأُوا مِنْدِيلَ الْغَمْرِ فِي الْبَيْتِ؛ فَإِنَّهُ مَرِيضُ الشَّيْطَانِ»^(٤)، وعن علي بن أبي طالب عليه السلام مثله وزاد فيه: «اغسلوا صبيانكم من الغمر؛ فإنَّ الشَّيْطَانَ لِيَشُمَّ الْغَمْرَ، فَيَفْزِعَ الصَّبِيَّ فِي رِقَادِهِ»^(٥).

(١) الكافي ٦: ٤٩٠ ح ٦، الوسائل ١: ٤٣٣ ح ١٧١٢، ومقيل الشيطان: يعني محل نومه، الصباح ٥: ٩٠.

(٢) الكافي: ٤٩٠ ح ٧، الوسائل ١: ٤٣٣ ح ١٧١٣، عن أبي عبد الله عليه السلام. وفي سننه الحكم بن مسكين، وهو وإن لم يوثق ولكنه لا يخلو من مدح، وفيه أيضاً محمد بن علي، وهو مشترك بين من هو موثق وغير موثق ولكن لا يخلو عن مدح، وهو يكفي في مثل المقام.

(٣) الوسائل ١: ٤٤٠ ح ١٧٤٢، وص ٢٣٣ ح ١٦٥٥، علل الشرائع: ٥١٩ وفي طريق الروايتين الحسين بن يزيد، وهو وإن لم يوثق، ولكن ورد فيه مدح، وذم لم يثبت.

(٤) الوسائل ١٦: ٤٧٧ ح ٣٠٧٣٣. وج ٢: ٥٧١ ح ٦٦٦٥، الكافي ٦: ٢٩٩ ح ١٨، المحاسن: ٤٢٩ ح ٢٤٥، والغمر: الدسم والزهومة من اللحم كالوضر من السمن. مجمع البحرين: ٤٢٨.

(٥) الخصال: ٦٣٢. الوسائل ١٦: ٤٧٧ ح ٣٠٧٣٤. وفي سننها القاسم بن يحيى، والحسن بن راشد، وفيهما كلام وتوثيق وتضعيف، ومثلهما يكفي في المقام.

١١ - الروايات الدالة على ولعه بالأقذار، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبيتوا القمامة في بيوتكم، واخرجوها نهاراً؛ فإنها مقعد الشيطان»^(١)، قال ﷺ: «لا تؤوا التراب خلف الباب؛ فإنه مأوى الشيطان»^(٢). وما كان مقعده الجسم فهو جسم، ولو كان مجرداً كالروح للزم التعبير بالحلول.

١٢ - الروايات الدالة على قعوده على عروة الإناء وكسره وثلمته، فقد ورد: «لا تشربوا الماء من ثلثة الإناء، ولا من عروته؛ فإنّ الشيطان يقعد على العروة والثلثة»^(٣).

وورد: «لا تشرب من أذن الكوز، ولا من كسرٍ إن كان فيه؛ فإنه مشرب الشياطين»^(٤).

وما كان مقعده جسم فهو جسم؛ لأن المقعد و المشرب مكان، وما يحتاج إلى المكان هو الجسم، خصوصاً إذا اجتمع مع الشرب.

١٣ - الروايات الدالة على أنّ الحديد زينة الشياطين، فقد ورد في الخبر: «وجعل الله الحديد في الدنيا زينة الجن والشياطين»^(٥).

(١) الفقيه ٤: ٣ ح ١، الوسائل ٣: ٥٧١ ح ٦٦٦٣، رواه في الفقيه بسنده عن شعيب بن واقد، عن الحسين بن زيد.

(٢) علل الشرائع: ٥٨٢ ح ٢٣، الكافي ٦: ٥٣١ ح ٦، المحاسن: ٦٢٤ ح ٧٩، الوسائل ٣: ٥٧١ ح ٦٦٦٢، ٦٦٦٤. وفيهما إرسال ورفع.

(٣) الكافي ٦: ٣٨٥ ح ٥، المحاسن: ٥٧٨ ح ٤٢، الوسائل ١٧: ٢٠٣ ح ٣١٨٣٣، وانظر الفقيه ٣: ٢٢٥ ح ٢٣، عن أمير المؤمنين ﷺ. والرواية في الكافي معتبرة، وكذا في المحاسن، والثلثة: الكسر والفطر يكون في الإناء.

(٤) الكافي ٦: ٣٨٥ ح ٦، الوسائل ١٧: ٢٠٣ ح ٣١٨٣٤، كنز العمال ١٥: ٢٩٦ ح ٤١٠٨٤. والسند في الكافي: محمّد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم، عن سالم بن مكرم، عن أبي عبدالله ﷺ، وهو معتبر في الجملة.

(٥) التهذيب ٢: ٢٢٧ ح ٩٤، الوسائل ٣: ٣٠٤ ح ٥٥٨٤، عن أبي عبدالله ﷺ.

وكيف يحمل الحديد غير الجسم مهما قلّ ونزر، أم كيف يحمل الجسم غير الجسم.

١٤ - الروايات الدالة على تزيّنه بالحُمْرة، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ الحمرة من زينة الشيطان، والشيطان يحبّ الحمرة»^(١).

والعرض يحتاج إلى جوهر، وما يميل إلى اللون ويحبه ويسعى له إلّا الجسم.

١٥ - الروايات الدالة على أنّ له عمامة، فقد ورد: أنّ الطابقيّة عمّة إبليس^(٢).

وكذا روي في الاقتعاط، وهو أن يلبس العمامة ولا يتلحى بها أنّها عمّة الشيطان^(٣).

ومن كان له عمّة - وهي الرداء الملفوف - وخصوصاً الطابقيّة فهو جسم.

١٦ - الروايات الدالة على أنّ بيته هو بيت العنكبوت، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «بيت الشياطين من بيوتكم بيت العنكبوت»^(٤).
وغير الجسم ليس له بيت.

١٧ - الروايات الدالة على لزوم تغطية الآنية وسد الأبواب، فقد

(١) عوالي اللآلي ١: ٧٥ ح ١٤٥، مستدرك الوسائل ٣: ٢٥٣ ح ٣٥١٤، كنز العمال ١٥: ٣١٠ ح ٤١١٦١، ٤١١٦٢.

(٢) الكافي ٦: ٤٦١ ح ٥، الوسائل ٣: ٢٩٢ ح ٥٥٢٥، ٥٥٣٢. والطابقيّة: العمامة التي لا حنك لها. مجمع البحرين ٥: ٢٠٥.

(٣) عوالي اللآلي ١: ٧٤ ح ١٤٣، مستدرك الوسائل ٢: ٢٧٨ ح ٣٥٧٩.

(٤) الكافي ٦: ٣٢ ح ١١، الوسائل ٣: ٥٧٤ ح ٦٦٧٤، والسند هو: محمّد بن يحيى، عن سلمة بن الخطاب، عن إبراهيم بن ميمون، عن عيسى بن عبدالله، عن جده، عن أمير المؤمنين ﷺ.

قال رسول الله ﷺ: «أجيفوا أبوابكم، وخمّروا آنتيكم، وأوكوا أسقيتكم فإنّ الشيطان لا يكشف غطاءً، ولا يحلّ وكاءاً»^(١).

وإذا كان الشيطان موجاً أو هواءً أو ما يشبه الحرارة ووهجاً فلا يمنعه سدّ الأبواب، ويدخل من أقلّ ثقبه أو فرجة، ولا يعجزه تغطية الأوعية والجرار.

١٨ - الروايات الواردة في وصف الشيطان، فقد ورد أنّ رسول

الله ﷺ قال:

«إنّ إبليس عدو الله كان يأتي الأنبياء من لدن آدم إلى أن بعث عيسى يتحدّث عندهم ويسألهم، ولم يكن بأحد أشدّ أنساً منه بيحي بن زكريا عليه السلام فقال له يحيى: يا أبا مرة أحب أن تعرض عليّ مصائدك، فساواه من خوخة كانت في بيته»^(٢)، فإذا وجهه صورة وجه القرد، وجسده على صورة الخنزير، وإذا عيناه مشقوقتان طولاً، وإذا أسنانه وفمه مشقوقاً طولاً عظماً واحداً، بلا ذقن ولا لحية، وله أربعة أيدي: يدان في صدره، ويدان في منكبه، وإذا عراقبيه قوادمه، وأصابعه خلفه، وعليه قباء قد شدّ وسطه بمنطقة فيها خيوط معلقة بين أحمر وأصفر وأخضر وجميع الألوان، وإذا بيده جرس عظيم، وعلى رأسه بيضة، وإذا في البيضة حديدة معلقة شبيهة بالكلاب»^(٣).

(١) علل الشرائع: ٥٨٢ ح ٢١، الوسائل ٥٧٦:٣ ح ٦٦٨١، صحيح مسلم ٦: ١٠٧، مسند أحمد ٣: ١٣٠، ٣٠٦، سنن ابن ماجه ٢: ١٢٩ ح ٣٤١٠، وأجفت الباب: رددته، وأجيفوا أبوابكم أي رذوها. مجمع البحرين ٥: ٣٤. والتخمير: التغطية ومنه «ركو مخمّر» أي مغطى. مجمع البحرين ٣: ٢٩٢. وأوكوا أسقيتكم أي شدوا رأسه بالوكاء، والوكاء خيط يشدّ به السرة والكيس والقربة.

(٢) وسواوه: أقبل إليه. لسان العرب ١٤: ٤١٤، والخوخة: النافذة الكبيره. مجمع البحرين ٢: ٤٣١.

(٣) مجالس ابن الشيخ: ٢١٦، البحار ٦٠: ٢٢٤ ح ٧٠ والسند في المجالس أحمد بن هارون بن الصلت، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن الحسن بن القاسم، =

وكلّ ذلك يؤيد أنه جسم، وكلّ جملة تنبئ عن جزء من أجزاء الجسم، وعضوٍ من أعضائه، فهذه تخبر عن وجهه، وتلك تُحدّث عن جسده، وثالثة تصوّر عينيه، وهكذا، وتمتاز هذه الرواية بالتصريح بأنّ له جسداً، وله وجه، وله عظم وغيرها.

١٩ - الروايات الدالة على أنه يمسّ كلّ مولود أو ينخسه، فيستهل صارخاً، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان فيستهل صارخاً من نخسة الشيطان إلا ابن مريم وأمّه»^(١) وفي أخبار أخر يمسه بدل ينخسه^(٢).

وهل ينخس جسم المولود أو يمسه بحيث يستهل صارخاً غير الجسم.

٢٠ - الروايات الدالة على أنّ من لم يقم بالليل بال الشيطان في أذنه، فيقوم متخثراً كسلان، فقد روي أنه ذكر عند رسول الله ﷺ رجل نام ليلة حتى أصبح، قال: «ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه أو قال في أذنه»^(٣).

وفي خبر آخر: «ليس من عبد إلا وهو يوقظ في ليلته مرّة أو

= عن شبير بن إبراهيم، عن سليم بن بلال المدني، عن الرضا، عن أبيه، عن جعفر بن محمّد، عن آبائه. ونقل مثله عن كتاب غور الأمور للترمذي في البحار، وعلى أي حال فسند الرواية يشتمل على عدّة من المجاهيل، كسليم، وشبير، وأحمد بن هارون، والمنكب: مجمع رأس العضد والكتف. مجمع البحرين ٢: ١٧٧، والعرقوب العصب الغليظ الموتّر فوق العقب من الإنسان. مجمع البحرين ٢: ١١٩، والمنطقة: الحزام وما يشد به الوسط مجمع البحرين ٥: ٢٣٨، والبيضة: الخودة، مجمع البحرين ٤: ١٩٨، والكلّاب: حديدة معوجة الرأس. مجمع البحرين ٢: ١٦٤.

(١) انظر صحيح مسلم ٦: ١٤، وج ٧: ٩٦. ونخس الدابة: غرز مؤخرها بعود. مجمع البحرين ٤: ١١١.

(٢) انظر صحيح مسلم ٦: ١٤، وج ٧: ٩٦.

(٣) صحيح مسلم ٢: ١٨٧، مسند أحمد ١: ٣٧٥.

مرتين، فإن قام كان ذلك، وإلا جاء الشيطان، فبال في أذنه، أو لا يرى أحدكم أنه إذا قام ولم يكن ذلك منه، قام وهو متخثر ثقيل كسلان»^(١).

وهل يخرج السائل من أمواج أو حرارة، وهل يثقل الإنسان ما ليس بسائل، ولا يكون ذلك الآ من الجسم.

٢١ - الروايات التي تدلّ على أنّ له روحاً غير جسده، فقد ورد أنه في بعض الأحوال: «لا يبقى على وجه إبليس مضغة إلا تخدّد، حتى أنّ روحه لتستغيث من شدة ما تجد من الألم»^(٢). والمضغة هي القطعة من اللحم واللحم لا يتصوّر في غير الجسم، ومجموع هذه الرواية يدلّ على أنّ له روح وجسم كالإنسان.

٢٢ - الروايات الدالة على تأثره بالماء والهواء، فقد ورد: أنّ أهل الكتابين يقولون: إنّ إبليس عمّر زمان الغرق كله في الجو الأعلى يطير بين السماء والأرض، بالذي أعطاه الله تبارك وتعالى من القوّة والحيلة، وعمّرت جنوده في ذلك الزمان، فطففوا فوق الماء»^(٣).

وفي خبر: «فجاء جبرئيل عليه السلام فنفخ إبليس نفخة وقع منها إلى الحبشة»^(٤).

وكيف يتأثر بالماء ويهرب منه، غير الجسم، وكذا الهواء..

٢٣ - الروايات الدالة على منازعته للرسول الأعظم ومزاحمته،

(١) المحاسن ١: ٨٦ ح ٢٤ بسند معتبر، الكافي ٣: ٤٤٦ ح ١٨، الفقيه ١: ٤٧٨ ح ١٣٨٢، التهذيب ٢: ٣٣٤ ح ١٣٧٨.

(٢) الكافي ٢: ١٨٨ ح ٧، البحار ٦٠: ٢٥٨ ح ١٣١.

(٣) علل الشرائع ١: ٢٩، عن وهب بن منبه عن أهل الكتابين.

(٤) البحار ١٦: ١٣٨.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «خرجت لصلاة الصبح، فلقيني شيطان في السدة، سدة المسجد، فزحمني حتى أتني لأجد مسّ شعره، فاستمكنت منه، فخنقته حتى أتني لأجد برد لسانه على يدي، فلولا دعوة أخي سليمان لرأيتموه طريحاً في المسجد»^(١).

وفي خبر آخر: «في قول سليمان ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ قلت: فأعطي الذي دعا به؟ قال: نعم، ولم يعط بعده إنسان ما أعطني نبي الله من غلبة الشيطان، فخنقه إلى إبطه حتى أصاب لسانه يد رسول الله، قال رسول الله ﷺ: لولا ما دعا به سليمان لأريتكموه»^(٢).

وهو يدل على أن له لساناً يصيب اليد وتحسّ به، وهل يكون هذا إلا من الجسم، وأكثر من ذلك قوله ﷺ «لأريتكموه» وهل يرى غير الجسم.

إذا طالعت كلّ تلك الأخبار على اختلافها وتشتتها، وتأملت في معانيها وألفاظها، وحلّقت في سماء مداليلها، فهل يبقى عندك شك في جسمية الشيطان المذكور فيها، وهل تتردّد في كونه جسماً ذا أبعاد ثلاثة، وله فعالية حياتية يأكل ويشرب ويأتي ويذهب ويقعد ويمس ويجري مجرى الدم أي له حالة كالسائل وغيرها من آيات الجسمية ومعالم الحياة الحيوانية إن صحّ التعبير.

وما عساك تحكم في شيء يأكل ويشرب، ويقبض ويبول،

(١) كنز العمال ١: ٢٥٥ ح ١٢٨٤، وص ٢٥٦ ح ١٢٨٨. السدة: الباب. مجمع البحرين ٣: ٦.

(٢) قرب الإسناد ١: ٨١، بحار الأنوار ١٨: ٨٩، عن أبي عبد الله ﷺ، وفي طريقه أبو جميلة وهو لم يوثق ولم يضعف في الرجال، ولكن ذكروا أنه من أصحاب الصادق ورواياته كثيرة جداً، وعلى أي حال فالحديث قوي الدلالة على الجسمية.

وينخس ويمس المولود، ويقعد في ثلم الإناء وكسره وعروته، ويختبئ تحت الشعر، وفي نسج العنكبوت، ويدخل الإناء، ويأخذ مما فيه، ويأكل اللقمة الساقطة، وما لم يذكر اسم الله عليه من الطعام، ويربض في القمامة والتراب، ويسكن في الحمام، وهو مع ذلك يبيض ويفرخ ويولد له اثنان من غير نتاج.

وأيضاً له لون وزينة وميثة^(١)، وزينته الحديد، وله مصائد، وأعظم مصائده التراب، وأيضاً له رأس وجسد وقلب وفم وعينان وبيضة وقلنوسة، وقباء، ومنطقة، ويراها الكلب والحمار.

وهو مع كل ذلك يجري في بدن بني آدم مجرى الدم، ويبلغ مبلغ الدم، ويبزق ويطعن ويُمرض وينخس ويمس ويلمس ويضرب، وله لمة ورجز وهمز.

وهو يزحم النبي ﷺ فيمسّ شعره ويجد برد لسانه، ويتضايق من الماء والغرق، وغيرها.

أليس كل ذلك آيات على جسميته وماديته، وهل يعقل الأكل من غير الجسم، وهل تقنع بتأثير غير المادة في الجسم، وهل يتزين بالحديد غير ذوي الأجسام، وهل تحمله غير الأبدان.

ولكنني على رغم كل تلك الأدلة العارمة، والدلالات المفهمة، لم تثبت عندي جسمية الشيطان، ولا أتحققه ذا أبعاد ثلاثة، وإن كنت لا أنكر أنه من المواد.

وذلك لأن الأدلة لا تفي بما نريد، وإليك ردّها على الإجمال.

(١) الميثة: ما يركب عليه.

أما الأكل والشرب، فهو لا يدلّ على الجسمية بنحو الحتمية، فإنّ النار تأكل الحطب وتبخر الماء وتشربه.

وأما قذفه ومضغته فالنار تقذف السقام.

وفي حديث رأسه ولونه واصبغه وفمه وجسده وجرسه وبيضته وغيرها فاعتبر بالدخان والغمام؛ فإنّه يتصوّر بكل ما هو مذكور.

وكذا حديث اختبائه تحت الأظفار وعدم فتحه باباً ولا كشفه غطاءً فهو كالأنوار.

وأما حديث طعنه ومسه ونخسه فهذا ما تفعله الأمواج، والقاء الثقل يكون للهواء، فإن له أوزان.

وأما حديث وصف يحيى للشيطان فقد فسّره هو نفسه بما يبعده عن التجسيم، فقد فسّر منطقته بالمجوسية، وخبوطه بأنّها أصناع النساء، وجرسه بأنّه جامع الطبول والطنبور وآلات الموسيقى، والبيضة ما يتوقّى به دعوة المؤمنين، والحديد ما يقلّب به قلوب المؤمنين.

وأما حديث الرؤية والحمرة فقد ترى الشفق الأحمر، وما هو بجسم ولا مواد.

ولكن مجموع تلك الأدلّة بما هو مجموع قد ينقذ منه في الذهن السليم، ثبوت حقيقة التجسيم، وخصوصاً أن بعض الأدلّة يصعب تنفيذها، كرواية مزاحمته للرسول ﷺ ومس شعره، ووجدان برد لسانه.

وأضف إلى ذلك عدم صحة أكثر تلك الردود، فإنّها لا تنفي الجسمية، وإن نفت الحجم والكثافة الملحوظة.

وهناك روايات أخرى تدل على أنّ له أعضاءً غير المذكورات في هذه الروايات كالقلب.

وقد بقي هنا أمور:

الأمر الأول

لما نعلم أنّ المسمّى بالمكروب والفيروس من أوّل أعداء الإنسان، وهو المسبّب للأمراض والأوجاع والآلام، دائماً في تخريب الأبدان والأجسام، لا نتعقّل ولا نتصوّر غفلة الأنبياء عنه، وعدم تذكيرهم وتحذيرهم منه، وهم قد حذّروا من أقلّ الأمور وأسهلها مما جاء في روايات السنن والآداب، فكيف يغفلون عما هو أفظعها وأفحشها.

فلابد أن نفرض بدون ترديد، أنّهم حذروا وخوّفوا منه بما يفهمه العوام، وأهل تلك الأتّام، فجاهدوا بكلّ وسيلة مقبولة تفهيم الناس، وتحذيرهم منه.

ولما كان أنواع البلاء والفساد يُنسب إلى الشيطان على لسان أهل ذلك الزمان، وهم منه حاذرون وجلون، ولحضوره كارهون، توسّع النبي ﷺ في اسم الشيطان وعممه للمكروب والفيروس إذا لم نقبل أنّ الشيطان هو المكروب والفيروس، فحذّروا من الأخير باسم الأوّل المعروف، فالتبست فكرة الغاوي الوسواس، مع فكرة المكروب والفيروس.

وهذا مما حدى بي إلى السعي وراء التقريب بين طائفتين من الناس: طائفة تعرف الشيطان، وطائفة تعرّف المكروب والفيروس وأمثالهما، وذلك بوضع النقاط على معجم الحروف، ونذكر ذلك في نقاط:

١ - جاء في الروايات والأخبار: أنّ الشيطان خلق رقيق يسكن الهواء ويقع على الأشياء.

وقال علماء الطب: إنّ المكروب والفيروس أجسام دقيقة لا ترى إلاّ بالمجهر، وهو ينتقل عن طريق الهواء وغيره، ويلوث الأشياء، ولا تخلو منه بقعة ولا فضاء.

٢ - جاء في الأخبار والأحاديث: أنّ الشيطان يجري مجرى الدم من الإنسان، أو مجرى الدم في العروق، ويبلغ ما يبلغ الدم.

وقال علماء الطب: إنّ المكروب والفيروس، يدخل بوسائل شتى في بدن الإنسان، ويصل عن طريق الدم إلى جميع الأعضاء، وقصة الدماء الملوثة معروفة ومشهودة للعيان.

٣ - قالت الأخبار: إنّ الشيطان يأكل مع الإنسان الطعام، ويشرب معه الشراب، ويزق فيهما.

وقالت الأطباء: إنّ المكروب والفيروس يلوث الطعام والشراب، ويفرز بعض الأنزيمات والسموم.

٤ - قالت الأخبار: إنّ الشيطان يقيل ويسكن تحت الأظفار.

وقد قال الأطباء: المكروبات تجتمع تحت الأظفار، وكذا بيوض بعض الديدان.

٥ - وجاء في الأخبار عن الرسول: لا تشربوا من ثلثة الإناء وكسره؛ فإنّه مشرب الشيطان ومسكنه.

وقال الأطباء: إن كسر الإناء هو محلّ اجتماع الأوساخ والجراثيم، وهكذا كل ما يبلغه الماء.

٦ - وجاء في الأخبار: أنّ الشيطان مولع بالغمر والدمس الحاصل حول الفم وفي اليد من الطعام فيشمه ويؤذي الصبيان.

وقال الأطباء بلزوم غسل اليد قبل وبعد الطعام.

٧ - جاء في الأخبار: أنّ الشيطان يربض في القمامة والتراب ويتكاثر، فلا تبيتوها في الدار.

ومعلوم في علم الطب: أنّ الأوساخ والأقذار والمهملات مما تكثر فيها الجراثيم، ولو تركت في الدار لانتشرت في الهواء، وأمضت أهل الدار.

٨ - وجاء في الأخبار: أنّ الشيطان يأكل بإصبعين.

وفي علم الطب والحيوان: أنّ المكروب يبرز منه نتوءان تحيط بالفريسة وتغلق عليها.

٩ - وجاء في الأخبار: أنّ الشيطان يأكل اللقمة الساقطة من الأرض.

وفي علم الطب: أنّ الغذاء المتروك تُفسّخه البكتريا.

١٠ - وجاء في الأخبار: أنّ الشيطان يلوط بنفسه، وذريته منه، وليس من زوجته، وفي علم الحيوان: أنّ البكتريا تلقح بنفسها، وتبدو فيها عوارض الحمل.

١١ - وجاء في الأخبار: أنّ الشيطان يولد له اثنان.

وفي علم الطب: أنّ البكتريا تتكاثر بالانقسام، فتتولد بكتريتان فتيتان ثم تنمو كل واحدة منهما على حدة.

١٢ - وجاء في الأخبار: لا تتركوا الإناء بغير غطاء؛ فإنّ الشيطان ييزق فيه، ويأخذ منه ما شاء.

وفي علم الطب: أنّ البكتريا تدخل الإناء المفتوح، وتفرز فيه الأنزيمات.

١٣ - منعت الأخبار من البول في الماء النقيع، وعلّته بالخوف

من الشيطان. وفي الطب: أنّ البول في الماء الراكد يسبّب مرض الملاريا والبلهاريزيا التي تنتقل عن طريق الماء، أو تستكمل دورة حياتها فيه.

١٤ - ورد في الأخبار: أنّ للبدن ما يدافع عنه في مقابل الشيطان، ويحتمد بينهما القتال، فتقتل المدافعات الشياطين، ولا تقتل إبليس^(١).

وقد ثبت في علم الطب: أنّ الكريات البيض تدافع عن البدن وتقتل المكروبات الواردة، ولا تقتل الفيروس.

١٥ - ورد في الروايات: أنّ المطر يذهب كدر الهواء، فيرتفع الوباء الحادث من ذلك، وأنّ الطاعون بقية رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل^(٢).

والطب يعلل الوباء والطاعون بالمكروبات التي تنتشر عبر الهواء والماء.

والمطر ينقي الهواء.

١٦ - إن الروايات عللت الأمراض بأنّ أكثرها يكون من داخل الجوف، إلّا الحمى؛ فإنها ترد وروداً، وبهذا تكون الأمراض التي من أعراضها الحمى معلولة لعوامل خارجية أولها الشيطان.

ومن الثابت في الطب: أنّ الحمى كلها معلولة للمكروب والفيروس، وأنها تدخل البدن وتصطدم مع الكريات البيض، وتكون الحمى نتيجة ذلك الإصطدام.

(١) البحار ٦٠: ٢٧١ ح ١٥٨، عن تفسير الإمام العسكري عليه السلام عن رسول الله ﷺ.

(٢) البحار ٣: ١٢٦، سنن الترمذي ٢: ٢٦٤ ح ٦٧، سنن النسائي ٤: ٣٦٢، سنن

البيهقي ٣: ٣٧٦، صحيح مسلم ٧: ٧.

١٧ - ورد في الأخبار: النهي عن مسّ المنديل بعد غسل اليد قبل أكل الطعام.

والطب والعلم الحديث ينهى عن مس كل شيء بعد غسل اليد وقبل أكل الطعام.

١٨ - ورد: أنّ أول ما يمس الإنسان الماء يتباعد عنه الشيطان.

والماء أوّل وسيلة في الطب لإزالة الجراثيم من البدن.

١٩ - ورد عن النبي ﷺ: « لا أخاف على أمتي إلاّ اللبّن، فإنّ الشيطان بين الرغوة والضرع»^(١).

ولا يخفى تحذير الأطباء من الحليب، وأنه سريع التلوث، ولا بد من إغلائه أو تعقيمه.

٢٠ - وورد في الأخبار: أنّ الشيطان يبثّ جنوده في المساء، وتنشط وتتحرك عند شروع الظلام^(٢).

وفي الطب أنّ الفيروس ينشط في الظلام، ويسبب في الضياء.

٢١ - وفي الأخبار أنّ الشيطان هو الذي يخمر الخمر، ويأكل من العصير حتى يغلي ويذهب الثلثان.

وهذا ما هو ثابت في العلم الحديث بتأثير البكتريا ودورها في كل عملية تخمير.

(١) ميزان الاعتدال ٢: ٤٧٩، ٧٣، مسند أحمد ٢: ١٧٦، مجمع الزوائد ٨: ١٠٥، كنز العمال ١٠: ٢١٥. والرغوة: الزبد الذي يعلوه عند غليانه، وحلبه. مجمع البحرين ١: ١٩٢. أقول: تسميه العامة الوغف.

(٢) الكافي ٢: ٥٢٢ ح ٢، أمالي الشيخ المفيد: ١٩٠ ح ١٨، صحيح مسلم ٦: ١٠٦.

٢٢ - أكد الرسول المصطفى على المسواك، وورد في الخبر: «أنه يطرد الشياطين»^(١).

ولا شك في الطب الحديث: أن المسواك يخرج الجراثيم المسوسة للأسنان وغيرها.

٢٣ - ورد في عدة روايات: أن الطحال مضغة الشيطان، فلا يؤكل^(٢).

وفي الطب: أن البكتريا قد تتغلب على الكريات البيض وتلتقمها وتمتصها وتطرحها والطحال مجمع هذه المضع والنفايات.

ثم إن في توصية رسول الله ﷺ بالنظافة، وعدّها من الإيمان، وأمره بغسل الوجه واليدين عدة مرات في اليوم، وغسل البدن بالحرص والأشنان والصابون في كلّ جمعة، وبعد كلّ جنابة وحيض واستحاضة ونفاس وغيرها مما لا يحصى، وأمره بالخلال بعود نظيف، وبالمسواك عند كلّ صلاة والمضمضة والاستنشاق عند كلّ وضوء، وتوقيه من النجاسات العشر، وأمره بتطهير البدن والياب منها ومن القاذورات، وتكرار الغسلات، وتجنبه من كلّ خبيث وقاذورة كفضلات الحيوانات، وتركه التحفّي^(٣) والتعري وأمره بغسل اليد من مسّ الكلب والخنزير، وسنّه ﷺ نزح البثر من سقوط القذارات، ومنعه من الغسل بالماء المغسول به، وإلزام الحائض وغيرها بتطهير الموضع ووضع القطنه، وتأكيده على إزالة

(١) دعوات الراوندي: ٧٠، مستدرك الوسائل ١: ٣٦٢ ح ٨٥٥.

(٢) الكافي ٦: ٢٢٠ ح ٤، التهذيب ٩: ٤ ح ٨، الاستبصار ٤: ٥٨ ح ٢٠٠، الوسائل ١٦: ٣٣١ ح ٣٠١٥٦.

(٣) التحفي: المشي حافياً بلا نعل.

الشعر من الجسم بالنورة وغيرها، ورعاية المشط لما لا يحلق، وإصراره على قص الأظفار ودفنها، وأمره بالاختتان.

وكذا مطالبته بكنس البيوت وإخراج القمامة^(١) والتراب من المنزل، وإزالة حوك العنكبوت، والسعي في توسعة الدار.

وبعد ذلك النظافة في الطعام، وتغطية الأواني وغسلها وتكرار الغسلات، وغسل اليد والقم قبل وبعد الطعام، وترك مسّ المنديل بعد غسل اليد قبل ذلك.

وبعد كلّ ذلك أمره بعدم إدخال المُصَحَّ على المريض، والكون من المريض على بعد رمح أو ذراع، وعدم تطويل الجلوس عنده، والفرار من أهل البلاء، وترك البلاد هرباً من الوباء، والفرار من المجذوم، وترك دخول بلاد الطاعون، والتحوّل عنها.

ويليه غسل جميع البدن من مسّ الأموات، والأمر بدفنهم بعد غسلهم مع تعميق القبور، كلّ ذلك وغيره بالإضافة إلى ما سبق لآيات على علم النبي ﷺ بما يسمى بالمكروب والفيروس، وغيرهما، وعلمه بأفضل الطرق للتخلّص من أذاها، وبذلك قام بتعليم الناس وإرشادهم إلى ما بقي منها ويدفع أضرارها.

وبالله عليك من علم الأمي العربي كل تلك العلوم، فليس ذلك إلاّ لأنّه رسول رب السماء، ومن خلق الأحياء وأحيى الأموات، ﷺ علواً كبيراً.

(١) القمامة: الكناسة، وقم البيت: كنسه. مجمع البحرين ٦: ١٤١.

الأمر الثاني

دراسة بعض الاحتمالات في حقيقة إبليس والشيطان.

الاحتمال الأول:

أن يكون الشيطان عبارة عن أجسام صغيرة ودقيقة؛ بحيث يمكنه النفوذ في بدن الإنسان، ووصوله إلى مجاري الدم، وذلك عن طريق الأكل على الأغلب، كأكل الطين الذي هو أعظم مصادره وأسهلها، خصوصاً الطين الملتصق بالشار.

أو عن طريق الطعام والشراب الذي يكون في معرض الشيطان، وبالتالي الوصول إلى الدم مع خلاصة الغذاء الواصلة إليه عبر المجاري الدقيقة الموجودة في جدار الأمعاء، أو يكون ذلك عن طريق جرح أو قرح أو نكاح وما شابه ذلك.

فالنتيجة: هو جسم له فعالية حياتية، وأعضاء وأجهزة يدخل معها في سنخ الهوام والحيوان، ويستفاد ذلك من كثير من الروايات المارة.

الاحتمال الثاني:

أنه من الممكن أن يكون الشيطان مركباً من أجزاء صغار جسمية، بحيث لو اجتمعت لشكلت جسماً يقرب من جسم الإنسان.

وقد ورد: أن زنديقاً سأل كيف صعدت الشياطين إلى السماء، وهم أمثال الناس في الخلقة والكثافة، وقد كانوا يبنون لسليمان بن داود عليه السلام من البناء ما يعجز عنه ولد آدم؟ قال عليه السلام: «غَلظوا لسليمان،

وهم خلق رقيق غذاؤهم التنسم^(١).

والظاهر أنّ هذا التغليظ كان لكل واحد على سواء، وكلّ شيطان رقيق بطبعه، وهناك فواصل تفصل بين أجزائه الصغار، ثم أُزيلت هذه الفواصل المباعدة للأجزاء، وغلظ لسليمان كما يغلظ الحليب الرقيق.

ويشبه أن يكون هو كسحابة أو دخان أو رذاذ أو هواء أو ما شابه ذلك، وهو قادر على أن يتصوّر بما شاء، بانتقال الأجزاء.

ويمكن استفادة ذلك الاحتمال مما ورد في مجيء الشيطان وعوده مقعد الرجل من المرأة عند الجماع، فإذا لم يسم المجمع أدخل ذكره مع ذكر الرجل وتكون النطفة منهما واحدة.

وهذا يعني أنّ الشيطان بإحداث النقل والانتقالات في أجزائه يشكّل صورة ذكر تدخل لرقفتها مع ذكر الرجل. وللتقريب للذهن تصور حال القماش أو النايلون الذي يلف به الذكر ويدخل في الفرج.

ويشعر به ما دلّ على أنّ الجوع والصوم يمنع من جريان الشيطان في عروق البدن، فقد عبّر عنها في الرواية وقال ﷺ: «ضَبِقُوا مجاربه بالجوع»^(٢) فعلى رغم دقة أجزائه، ولكن تشكّلها بهيئة لتدخل

(١) الاحتجاج للطبرسي: ١٨٥، البحار ١٤: ٧٠ ح ٤، عن الصادق ﷺ. ويؤيده ما ورد في القرآن. ﴿وَالشَّيْطَانُ كُلُّ بَنَاءٍ وَعَوَاصٍ * وَالْحَرِيصَ مُقَرَّبِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ سورة ص: ٣٨ وفي خبر صحيح السند: «وكان سليمان ﷺ يأمر الشياطين فتحمل له الحجارة من موضع، فقال لهم إبليس كيف أنتم؟ قالوا ما لنا طاقة بما نحن فيه، فقال إبليس: أليس تذهبون بالحجارة وترجعون فراغاً؟ قالوا: نعم، قال فأنتم في راحة، فأبلغت الريح سليمان ما قال إبليس للشياطين» الخبر، البحار ١٤: ٧٣ ح ١٢.

(٢) تفسير الفخر الرازي ١: ٩٠، البحار ٦٠: ٣٣٢.

في العروق مع حفظ فواصل الأجزاء قد يصعب ويتعسر، كما يشاهد في إدخال القماش في النوافذ الضيقة على رغم رفته ولينه.

ولا يخفى أنّ مسألة التخليط تظل معقولة، وغايته أنه يكون كالهواء، وهو قابل للتبديل إلى السائل والجماد، كما يصبح البخار جليداً صلباً بعد ما كان غازاً منتشراً رقيقاً، وسيأتي في الاحتمال السادس مزيد بيان.

ويحتمل أن يراد بالتخليط هو توفّر شروط تكاثر خلاياه مع بقاء التصاقها حتى يتكون منه جسم كبير.

الاحتمال الثالث:

ورد في القرآن أنّ الشيطان خلق من مارج من نار، وهو مفسّر بالنار التي لا دخان فيها^(١)، أو نار الصواعق^(٢)، ومعلوم أنّ نار الصواعق هي عبارة عن شحنات الكترونية سالبة، فيحتمل أن يكون الشيطان عبارة عن القوى السالبة الكونية ككل، مقابل القوى الموجبة الكونية والتي هي أقوى منها، وقد تكون الملائكة هي القوى الموجبة، وتقابلها المتشكّلة منهما معاً كالمواد والأجسام.

وعليه فيكون الشيطان تركيباً سالباً مُتشكّلاً فاعلاً: كسحب الكترونية وغيرها، والتي يعبر عنها بـ «بيتا».

ويشعر بذلك قولهم: ﴿وَأَنَا لَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَهَا مِثْلَ حَرِّ النَّارِ﴾ فلاّتهم سحب «بيتا» لمسوها. وكذا ما ورد أنّ إبليس في السماء، أو له عرش في السماء^(٣).

(١) الصحاح ١: ٥٠٥.

(٢) لسان العرب ٢: ٣٦٥ نقله عن الفراء.

(٣) بحار الأنوار ٢٥: ٢٨٢ ح ٢٧. والآية في سورة الجن: ٨.

الاحتمال الرابع:

ورد أنّ النار في المعدة في روايات كثيرة^(١)، فقد عبّرت عن الإفرازات الحامضية بالنار، ويحتمل أن تكون النار التي خلق منها إبليس هي نار من هذا القبيل، فيكون طبعه سمياً موزياً كبخار حامض أو سم يجتمع ويتقطر ويغلظ ويتشتر، وأين ما بلغ فهو مضر.

الاحتمال الخامس:

أن يكون من جنس الأمواج أو الطاقة التي يزمها زام، ويجمع وجودها جامع، فهي تنتقل وتتصوّر وتدخل العروق، والخروق.

الاحتمال السادس:

إنّ للشيطان أنواع وأجناس، وأصناف وأشكال، فمنه أجسام صغار، ومنه جسم كبير رقيق متباعد الأجزاء، وقد يكون من أنواعه سبيله كسبيل الأمواج أو شحنات وأيونات، وكلّما قرع سمعك أو سيقرعه، بل كلّ القوى المعادية للإنسان.

وليس هذا خرساً وتخميناً، بل يمكن استشعارة واستفادته من الأخبار، ومن كلام النبي المختار ﷺ فقد ورد: «إنّ إبليس سلّط شيطاناً يقال له: المتكون، يأتي الناس في أي صورة شاء، إن شاء في صورة كبيرة، وإن شاء في صورة صغيرة»^(٢).

وهذا يعني أنّ «المتكوّن» عبارة عن مجموع أجزاء صغار، يمكنها الاجتماع والتفرّق، ويصغر ويكبر، ويتصوّر بأي صورة شاء،

(١) الاختصاص للشيخ المفيد: ١٠٩، البحار ١١: ١٠٢ ح ٨.

(٢) رجال الكشي ٢: ٥٨٩، ٥٣٧، البحار ٢٥: ٢٨١ ح ٢٥، عن أبي عبدالله عليه السلام، وفي سندها جبرئيل بن أحمد، وفي مثله قد يُتأمل ويُتردد.

وأنه يمكنه أن يأتي بصورة إنسان، كما يستفاد من تمة الرواية^(١).

وفي حديث: «أن هام بن هيم بن لاقيس بن إبليس جاء إلى رسول الله ﷺ فرآه جسيماً عظيماً، وأمرأ مهولاً»^(٢).

وفي حديث ثالث: أن رسول الله ﷺ جلس على طعام فجاء أعرابي كأنما يُدفع، فذهب ليضع يده في الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيده، ثم جاءت جارية كأنما تُدفع، فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها وقال: «إن الشيطان ليستحل الطعام الذي لم يذكر اسم الله عليه، وأنه جاء بهذا الأعرابي يستحل به، فأخذت بيده، وجاء بهذه الجارية يستحل بها، فأخذت بيدها، فوالذي نفسي بيده، إن يده لفي يدي مع أيديهما»^(٣).

ويدل هذا وأمثاله على أن الشيطان كبير منتشر، وأن غير يده ليست في يد الرسول ﷺ، ولو كان صغيراً جداً لكان جميعه في يد رسول الله ﷺ، وليس خصوص يده.

وإن كان احتمال التجوّز وإرادة قدرة التصرف من كلمة اليد، أو عدم تعقل الراوي لصغره فنقله بالمعنى هكذا، أمرأ معقولاً.

وعلى أي حال، فلا يمكن تصوّر قعود ذلك الأمر المهول والجسم الكبير المنتشر في كسر الإناء وعلى عروته، واختبائه تحت الشعر، وسكونته تحت الظفر، وأمثال ذلك مما ورد في معتبر الروايات.

(١) هذا إذا كان المراد بالشيطان الفرد كما تقتضيه التوين، وإن احتمل إرادة الجنس، واجتماع الأفراد واتكاء بعضها على بعض كما احتمله الشيخ المفيد.

(٢) تفسير القمي ١: ٣٧٥، البحار ١٨: ٨٣ ح ٢.

(٣) سنن أبي داود ٢: ٣٠٢، صحيح مسلم ٦: ١٠٨، المصنف لعبد الرزاق ١٠:

ومماسة جزء من ذلك الكبير لا تسمى قعوداً ولا سكونة ولا اختباءً، ولا يتصوّر فيه الكناية والمجاز.

فلا ضير من قبول التصنيف، واختلاف الأنواع، ووجود ما هو صغير وما هو كبير، وهو المعقول المفروض في كلّ موجود وسيع الانتشار، متنوّع الإقليم والأفعال والأحوال، فتأمل.

ويؤيده ما ورد: «أنّ الشيطان اثنان: شيطان الجن وشيطان الإنس»^(١).

وكذا ما ورد أنّ الجن أصناف: «صنف كالريح في الهواء، وصنف حشرات الأرض، وصنف كبنّي آدم عليه الحساب»^(٢).

ويمكننا على هذا الأساس قبول الرواية القائلة بوجود شياطين إناث، وملتزم بوجود صنف فيه إناث وذكور، أو إناث فقط، فقد ورد في المساحقة: «قاتل الله لاقيس بنت إبليس ماذا جاءت به»^(٣) ولكن الرواية ضعيفة السند، ولها معارضات؛ نثدّ تقدم أن لاقيس ابن إبليس.

وكذا يمكن فرض أصناف تبيض وتفرّخ^(٤)، وأصناف يتولّد منها إثنان بالانقسام.

الاحتمال السابع:

هو أن نرفض جسمية الشيطان بتاتاً، ونفرض له أعواناً جسمية

(١) مستدرك الوسائل ٥: ٣٤٢ ح ٦٠٥٠.

(٢) البحار ٦٠: ٢٦٧.

(٣) الكافي ٥: ٥٥٢ ح ٤، الوسائل ١٤: ٢٦٢ ح ٢٥٧٨٨، عن أبي عبدالله عليه السلام أو أبي إبراهيم.

(٤) الخصال ١: ١٥٢، البحار ٦٠: ٦٧ ح ٣١ عن أبي عبدالله عليه السلام، فقد ورد أنّ ولد إبليس ليس فيهم إنتاج إنّما يبيض ويفرّخ.

من الهوام، يعني الحيوانات الصغيرة التي لا ترى ولا تُشاهد، وهي مع صغرها كثيرة الانتشار، تنشط في الليل وتسبب في النهار.

فقد ورد: «أنّ لإبليس عوناً يقال له تمريح، إذا جاء الليل ملاً ما بين الخافقين»^(١).

وفي خبر آخر عن رسول الله ﷺ: «واتقوا الخروج بعد نومة؛ فإنّ لله دواباً يبثها يفعلون ما يؤمرون»^(٢).

ولكنه احتمال ضعيف؛ لاحتمال كون الأعوان هم ذريته كما مر في جنوده، وورد في خبر آخر: «إنّ لإبليس شيطاناً يقال له هزع يملأ المشرق والمغرب في كلّ ليلة، يأتي الناس في المنام»^(٣).
فالتعبير بالشیطان لكلّ ما دقّ من الهوام، وإن لم تكن حقيقة من الشيطان.

وأخيراً سأقول: إنّي وإن لم أوقفك على حقيقة الشيطان على نحو التعيين، ولكن أمل أن أكون قد اقتربت منها قاب قوسين.

تسبیب الشیطان في حدوث الأمراض

إنّ البحث في تسبیب الشیطان لحدوث الأمراض، وتسلّطه على بدن ابن آدم هو غاية ما نقصده من الخوض في بحث الشیطان، فإنّه لما كان البحث الدائر يحوم حول علل الأمراض، ومن تلك العلل ذات الشیطان، كان البحث في عليته هو الهدف المقصود، والغاية

(١) الكافي ٨: ٢٣٢ ح ٣٠٤، البحار ٦٠: ٢٦٣ ح ١٤٥، عن أبي عبدالله ﷺ.

(٢) المحاسن ٢: ٣٤٧ ح ١٩، علل الشرائع ٢: ٥٨٣ ح ٢٣، الوسائل ٣: ٥٧٢ ح ٦٦٦٥. مسند أحمد ٣: ٣٠٦.

(٣) أمالي الصدوق: ٢١٠ ح ٢٣٤، البحار ٦٠: ٢٦٣ هامش ٤، عن أبي جعفر ﷺ. ويحتمل التصحيف في تمريح وهزع لتشابههما، فهما واحد لا محالة.

المُنشودة، وكلّ ما تقدّم فهو مجرد تقديم فكرة كلية عن الشيطان وحقيقته.

وأما تسميته في حدوث الأمراض، فهو على مبنانا ومعتقدنا يكون من الأسباب الثانوية، وأنه خامس الأسباب غير الأساسية. فتبقى مسألة إثبات ذلك من الأدلة والأخبار.

ويمكن الاستدلال عليه بطوائف من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وهي كالآتي:

١ - الآيات والروايات الدالة على أنّ الشيطان عدو للإنسان، مثل قوله تعالى: ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾^(١)، فإنّ المراد هو العداء الدنيوي، أو العداء على الإطلاق، الشامل للعداء الدنيوي.

ومعنى الإطلاق: أنه عدو يُريد لك كلّ ضرر ونقص، ومنها الإضرار بالبدن، وسلب الصحة، وتوليد الآلام والأسقام، وحتىّ قتلك.

بل إنّ أول ما تعنيه كلمة العدو هو من يريد أن يُودي بحياتك، أو إيجاد نقصان في بدنك.

وهذا ما يثبت قدرته على ذلك في الجملة^(٢)، ويعني مباشرته لذلك وقصده له على الدوام والاستمرار، ولذا لا تسمّى النملة الضعيفة عدواً مع أنّها قد تُورد الضرر عليك.

(١) البقرة: ٣٦.

(٢) ويؤيد قدرته على ذلك ما ورد: «أنّه إذا ولد ولي الله صرخ إبليس صرخة يفرح لها شياطينه، فقالت له: مالك صرخت هذه الصرخة فقال ولد ولي الله إلى أن قال فقالوا له: أتأذن لنا فنقتله» الخبر. علل الشرائع ٢: ٥٧٧ ح ١، البحار ٦٠: ٢٤٩ ح ١٠٨ وفيه إرسال، والمرسل مسعدة وهو سديد الأخبار.

فالعدو هو ما من شأنه أن يكون بإزائك، وله قدرة تضاهي قدرتك، أو مكر يضاهي مكرك، وقد يساويه أو يتقص ويزيد.

٢ - الآية الدالة على تسببه في مرض بعض الأنبياء السالفين، الذين تحصوا بالبلاء والأمراض، كأيوب عليه السلام، فإن القرآن حكى قوله: ﴿مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ نِصْبًا وَعَذَابًا﴾^(١) وكان مما مسه به المرض الذي لازمه مدة طويلة.

فإن أيوب عليه السلام مثال واضح للابتلاء، حتى صارت كلمة أيوب تعني الصبر والبلاء، وصار بلاء أيوب يعني المرض، والذي هو أشد ابتلاءاته، فمن أجله تركه الناس وأقصوه.

وقد صرح أيوب بأن المسبب لذلك هو الشيطان، ونسب إليه ما أصابه من العذاب.

فحري أن يصير هذا خلقاً لكل مريض معذب، وله أن يقول إنه من الشيطان حقاً.

٣ - الروايات الدالة على تسلطه على بدن الإنسان على العموم، ومن دون استثناء، فقد ورد في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ * إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ قال، فقال: «يا أبا محمد يسלט والله من المؤمنين على أبدانهم، ولا يسלט على أديانهم، قد سلط على أيوب فسوّه خلقه، ولم يسלט على دينه».

قلت له: قوله: ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ

مَشْرُوكٌ ﴿﴾ قال: الذين هم بالله مشركون يسلط على أبدانهم وعلى أديانهم»^(١).

فإن هذه الرواية دلّت على تسلطه على بدن الإنسان، وطبّقته على مرض أيوب عليه السلام، فتدلّ على تسلطه على إمرضه، وتسببه في حدوث المرض.

وفي خبر آخر: «إن الله عزّوجلّ يبتلي المؤمن بكلّ بلية، ويُميته بكلّ ميتة، ولا يبتليه بذهاب عقله، أما ترى أيوب كيف سلط إبليس على ماله، وعلى ولده، وعلى أهله وعلى كلّ شيء منه، ولم يُسلط على عقله»^(٢).

ومن المعلوم أنّ ولد أيوب ماتوا، ومعنى تسلط الشيطان على ولده هو تسببه في موتهم، وتسلطه على كلّ شيء منه يعني بدنه وصحته، وهو أهم ما ابتلي به، وليس هناك شيء ابتلي به أيوب غير المذكورات والمرض.

وفي خبر آخر: «إن إبليس قال: يا رب سلطني على بدنه، فسَلطه على بدنه ما خلا عقله وعينه، فنفخ فيه إبليس، فصار قرحة واحدة من قرنه إلى قدمه»^(٣).

وفي خبر آخر: «قال عزّوجلّ: قد سلطتك على بدنه ما عدا عينيه وقلبه ولسانه وسمع... فنفخ في منخريه من نار السموم، فصار جسده نقطاً نقطاً»^(٤).

(١) الكافي ٨: ٢٢٨، تفسير العياشي ٢١: ٢٦٩، البحار ٦٠: ٢٦٤ ح ١٤٨، وص ٢٥٤ ح ١٢١، والآية في سورة النحل: ٩٨ - ١٠٠، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الكافي ٢: ٢٥٦، وفي طريقه محمّد بن سنان.

(٣) البحار ١٢: ٣٤٢ ح ٣، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) علل الشرائع: ٧٥ ح ١، البحار ١٢: ٣٤٥ ح ٤، عن أبي عبد الله عليه السلام، وينبغي أن يكون مرضه الجدري، كما يستفاد من قوله نقطاً نقطاً، أو شيء من هذا القبيل.

ومعلوم أنّ قول الله ﷻ، قول تكويني يعني فَعَلَ، وفعله رفع المانع، وإلّا فالمتقضي لابد من وجوده، ولا بد من مسانخة العلة والمعلول^(١).

والرواية ذكرت نفخ الشيطان وقيدته بنار السموم، ولعل المراد بالنار هو ما يشبه نار المعدة المذكور في الروايات، أي الحامض الذي تولّده، وهو مادة سائلة، وقيدته بالسموم أي مادته سمية.

وهذا غاية ما نريد بيانه من تسبب إبليس، وقد أشرنا إلى أنه من العلل الثانوية.

٤ - الروايات المصرّحة بأنّ أمراضاً خاصّة تكون من الشيطان.

فقد ورد أنّ رسول الله ﷺ قال: «كما يضاعف لنا الأجر، يضاعف علينا البلياء ما يقول الناس؟» قالت: زعموا أن برسول الله ﷺ ذات الجنب، قال: «ما كان الله ليسلّطها عليّ؛ لأنّها همزة من الشيطان؛ ولكنه من الأكلة التي أكلت أنا وابنك يوم خيبر، ما زال يصيبني منها عداد حتى كان هذا أو انقطع أبهري»^(٢).

(١) قد يرد أنّ قول الله «سلّطتك» هو إقدار خاص وحالة خاصة، ولا يدلّ على قدرة الشيطان على تسبب المرض في كلّ إنسان وكلّ مورد، وهذا كقول الله تعالى وقلنا يا نار كوني برداً وسلاماً على إبراهيم، فلا يدلّ على أنها يمكن أن تكون كذلك في غير هذا المورد.

ويمكن الجواب عنه: أنّ هذا وأمثاله ينفي العلية التامة، ويبقى وجود المانع بيد الله، فالنار برد على إبراهيم لما أوجده الله فيه من المانع، كما أنّ جهنم برد على خزنتها، وكذلك «سلّطتك» يعني رفع المانع، ولا تشك في الاقتضاء.

(٢) كنز العمال ١١: ٤٦٦ ح ٣٢١٩١. وذات الجنب: علة صعبة، وهي ورم حام يعرض للحجاب المستبطن الأضلاع داخل جنبه، وفي المجمع «ذات الجنب» الدبيلة والدملة الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب وتنفجر إلى داخل، وقلما يسلم صاحبها. مجمع البحرين ٢: ٢٧. والعداد: هو عود المرض بين الفترة والأخرى. والأبهر: هو شريان القلب الأكبر.

وفي آخر عنه عليه السلام أنه قال حين قالوا: خشينا أن يكون به ذات الجنب: «إنها من الشيطان، ولم يكن الله ليسلّطه عليّ»^(١).

فذاات الجنب مرض يكون من الشيطان، وسببه الشيطان، وهذا ما يدلّ على أنّ الشيطان يتسبّب في حدوث الأمراض في الجملة، وأنّ هناك مرضاً من الشيطان، ومرضاً ليس من الشيطان.

٥ - الروايات الدالة على أنّ بعض الأوجاع والآلام من الشيطان.

فقد ورد عن ابن أبي يعفور قال: كان إذا أصابته هذه الأوجاع، فإذا اشتدّت به شرب الحسو من النبيذ فسكن عنه.

فدخل على أبي عبد الله عليه السلام فأخبره بوجعه، وأنّه إذا شرب الحسو من النبيذ سكن عنه، فقال له: «لا تشربه».

فلما أن رجع إلى الكوفة هاج به وجعه، فأقبل عليه أهله فلم يزالوا به حتى شرب، فساعة شرب منه سكن عنه.

فعاد إلى أبي عبد الله عليه السلام فأخبره بوجعه وشربه، فقال له: «يا ابن أبي يعفور، لا تشرب، فإنّه حرام، إنّما هو الشيطان موكل بك، ولو قد يئس منك ذهب».

فلما أن رجع إلى الكوفة، هاج به وجعه أشدّ ما كان، فأقبل أهله عليه، فقال لهم: والله ما أذوق منه قطرة أبداً، فأيسوا منه، وكان يُتهم على شيء ولا يحلف، فلما سمعوا أيسوا منه، واشتد به الوجع

أياماً، ثم أذهب الله ما به عنه، فما عاد إليه حتى مات رحمة الله عليه^(١).

وهذه الرواية تدلّ على أنّ بعض الأمراض والأوجاع من الشيطان، وأنّ الشيطان يذهب مع الصبر على الوجع.

٦ - الروايات الدالّة على التحذير من إصابة الشيطان للإنسان بسوء في بعض المواطن أو بعض الحالات.

فمنها: أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا يبيتن أحدكم ويده غمرة، فإن فعل فأصابه لمم الشيطان فلا يلومن إلا نفسه»^(٢).

وروي عنه ﷺ أنه قال: «إنّ الشيطان حسّاس لحّاس، فاحذروه على أنفسكم، من بات وفي يده ريح غمر، فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه»^(٣).

ومنها: ما ورد في عدّة أخبار: «لا تشرب وأنت قائم، ولا تبُل في ماءٍ نقيع، ولا تُطّف بقبر، ولا تخلُ في بيت، ولا تمش بنعلٍ

(١) رجال الكشي ٢: ٥١٦ . ٤٥٩ ، البحار ٥٩ : ٨٥ ح ٧ . قال الكشي: وجدت في بعض كتبي عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان، عن ابن أبي يعفور، والظاهر أنّ الحديث لابن مسكان، ومع الالتفات أنّ عادة أصحابنا عدم نسخ كتاب ولا حفظه إلاّ بسماعه، ويحتمل أن يكون سمعه من ابن عيسى. ونذكر هنا قبل أوّانه أنّ هذا الحديث يدلّ على عدم صلاحية استعمال المسكنات للأوجاع، وأنّه مع الصبر على الوجع مرّة حتّى يزول لا يعود إليه. ويؤيّد ما ورد أنّ الدواء كالبناء قليله يجر إلى كثيره، فاجتنب الدواء ما احتمل بدئك الداء.

(٢) الفقيه ٤: ٢ ح ١ ، الوسائل ٣: ٥٨٣ ح ٦٧١٠ حديث المناهي، وفيه الحسين بن زيد وشعيب بن واقد، واللمم: طرف من الجنون. الصحاح ٥: ٤١٩. وان كانت إرادة الجنون هنا مشكلة.

(٣) سنن الترمذي ٣: ١٩٠. ومعلوم أنّ الإصابة بشيء لا يعني الإغواء، بل وكذا قوله فاحذروه حال النوم لا يعني إلاّ المرض والضرر الجسمي، فلا تبتس .

واحدة؛ فإنّ الشيطان أسرع ما يكون إلى العبد إذا كان على بعض هذه الأحوال» قال: «إنّته ما أصاب أحداً شيء على هذه الحال فكاد أن يفارقه، إلّا أن يشاء الله عزّوجلّ»^(١).

وقد يخص أمثال هذا اللسان بالجنون.

ولكنه غير مناسب؛ فإنّ لفظ «الشيء» مطلق، فلا وجه للتقييد بالجنون، خصوصاً مع ملاحظة الروايات المارّة التي أشارت إلى أنّ الشيطان لا يسلّط على عقل المؤمن^(٢).

ومنها: ما ورد في خصوص البول في الماء، قال: «يتخوّف عليه من الشيطان»^(٣).

ومن الواضح: أنّ ما يتخوّف عليه من الشيطان ليس هو الوسوسة والإضلال، ولا تتصوّر إرادة غير إيصال الضرر والإصابة بالأعراض.

ولا يُستشَم من هذا التعبير وأمثاله أنّ للبول في الماء دخل في إضلال الشيطان للإنسان ووسوسته.

ومنها: ما ورد من عدّة طرق كلّها معتبرة: «لا تمش في حذاء واحد؛ لأنّته إن أصابك مسّ من الشيطان لم يكد يفارقك إلّا ما شاء الله»^(٤).

(١) الكافي ٦: ٥٣٤ ح ٨، الوسائل ١: ٢٤٠ ح ٨٩٦ عن أحدهما: وفيه: سهل بن زياد، وأورد ما يقرب منه بسند معتبر في علل الشرائع: ١٠٣، الوسائل ١: ٢٤١ ح ٩٠١، عن أبي عبدالله عليه السلام والنقيع: الماء الناقع المجتمع، واستنقع: ثبت واجتمع وطال مكثه. مجمع البحرين ٤: ٣٩٨.

(٢) الكافي ٢: ٢٥٦.

(٣) التهذيب ١: ٣٥٢ ح ١٠٤٤، الوسائل ١: ٢٤٠ ح ٨٩٧، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٤) الكافي ٦: ٤٦٧ ح ٤، ٥، الوسائل ٣: ٣٩١ ح ٥٩٥٧، عن أبي عبدالله عليه السلام بسند معتبر.

وهذه الرواية قد تخصص بالجنون من الأمراض؛ لما سيأتي في معنى المس، وإن كان من الممكن التمسك بالإطلاق، ولكن اللغة ترجح الأوّل، فالممسوس هو المجنون.

ولذا جاء في القرآن: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يُؤْمُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾^(١).

ومنها: ما ورد في خصوص الجنون لمن بال وهو قائم، قال: «يتخوّف عليه أن يلتبس به الشيطان، أي يخبله»^(٢). ولكن الرواية ضعيفة السند بالإرسال وغيره.

ومنها: ما ورد في خصوص خضاب الحائض: «لا يجوز للحائض أن تختضب؛ لأنه يخاف عليها من الشيطان»^(٣).

فماذا يخاف على جميع هؤلاء أيها الأصدقاء، أليس هو المرض والابتلاء، دون الإضلال والإغواء.

٧ - الروايات الدالة على حفظ الصبيان في ساعات حيوية الشيطان وانتشاره.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إذا كان جنح الليل أو أمسيتم، فكفّوا صبيانكم، فإنّ الشيطان ينتشر، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلّوهم، واغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله، فإنّ الشيطان، لا يفتح باباً مغلقاً، وأوكوا قربكم، واذكروا اسم الله، وخمّروا آنتيكم

(١) البقرة: ٢٧٥.

(٢) التهذيب ١: ٣٥٢ ح ١٠٤٤، الوسائل ١: ٢٤٩ ح ٩٣٨، عن أبي عبدالله عليه السلام، وفيه يلبس، بدل يلتبس.

(٣) الفقيه ١: ٩١ ح ١٩٦،، علل الشرائع ١: ٢٩١ ح ١، عن أبي عبدالله عليه السلام.

واذكروا اسم الله، ولو أن تُعرضوا عليها شيئاً»^(١).

وفي خبر آخر: «إنّ إبليس عليه لعائن الله يبثّ جنود الليل من حيث تغيب الشمس وتطلع، فأكثرُوا ذكر الله عزّ وجلّ في هاتين الساعتين، وتعوّذوا بالله من شرّ إبليس وجنوده، وعوّذوا صغاركم في تلك الساعتين، فإنّهما ساعتا غفلة»^(٢).

ومعلوم أنّ تعويد الصغار إنّما يكون من وصول الضرر إليهم وأغلبه المرض.

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «خَمَرُوا أَنْيَتَكُمْ، وَأَوْكُوا أَسْقِيَتَكُمْ، وَأَجِفُوا أَبْوَابَكُمْ، واحبسوا مواشيكم وأهاليكم من حيث تجب الشمس إلى أن تذهب فحمة العشاء؛ إنّ الشياطين لا تكشف غطاءً، ولا تحل وكاءاً، وإنّ الشياطين ترسل من حيث تجب الشمس»^(٣).

فإنّه ينبغي أنّ نسلم أنّ هذه الروايات الدالّة على كَفِّ الصبيان وحبس المواشي والأهل، وإغلاق الأبواب، وتخمير الآنية لا تأمر بذلك لأجل تقوية الإيمان والتحذّر من أن يغوي المواشي الشيطان، فيخرجهم عن الدين والإسلام.

وكذلك الصغار والصبيان، فليس المراد من كَفِّهم وتعويدهم أن لا يغويهم الشيطان، ولا يضلّهم، ولا يوسوس لهم فيخرجهم من الدين؛ فإنّ كلمة الصغار والصبيان تعني من يضعف عقله عن إدراك

(١) صحيح مسلم ٦ : ١٠٦، صحيح البخاري ٤ : ٩٨، وج ٦ : ٢٤٩، وأوكوا أي سدوها بالكواء وهو الخيط. وقوله «تعرضوا» أي تضعوا عليها شيئاً.

(٢) الكافي ٢ : ٥٢٢.

(٣) أمالي الشيخ المفيد: ١٩٠ ح ١٨.

هذه المسائل، أو لا أقل تشمل من كان هكذا.

من ناحية أخرى لا معنى لإغواء من رفع عنه قلم التكليف.

وأضف إليه: أنه لا علاقة لإغلاق الباب وكفهم في الإغواء والإضلال، مع أن هذا لو تم لكان من يغلق عليه بابه ويكف نفسه من أتقى الأتقياء، ولا ملازمة بينهما.

وكذا ما ورد «اغلق بابك؛ فإنّ الشيطان لا يفتح باباً»^(١). لا يمكنك أن تستفيد منه التحذّر من الإغواء والوسوسة والإضلال، وأنت لا تصدّق أن يمنع شيطان الوسوسة سدّ الأبواب، وإلاّ لم يوسوس لمن سدّ عليه بابه شيطان، بل دلّت الروايات على خلافه.

٨ - الروايات المارة التي تنهى عن الشرب من ثلثة الإناء وكسره، والروايات الناهية عن ترك القمامة في الدار، والروايات الآمرة بقصّ الأظفار، وغيرها، والتي علّلت ذلك بأنّها مقعد ومسكن ومربض الشيطان، وأمثال ذلك كثير لا يحصى، فهل نهت عن ذلك لأجل أنك لو شربت من كسر الإناء أغواك الشيطان وأضلك وأخرجك من الطريق، كلا، لا تحتمل ذلك، ولا تحرك به لسانك، ولا حتى تتخيّله، فإنّ المتفاهم بعيد عن كل ذلك.

ولا يكون هذا النهي إلاّ إرشاداً إلى الضرر البدني، وتسببته في حدوث الأمراض.

٩ - ولو رفضنا كل تلك الأدلّة وكلّ تلك الحلول، وسلّمنا حصر مهمة الشيطان في الإغواء، فإنّ الإغواء لا يعني إلاّ الحث على ارتكاب الحرام وترك الواجبات، والمعروف أنّ الأحكام تابعة

(١) الكافي ٦: ٥٣٢ ح ١٢، الوسائل ٣: ٥٧٦ ح ٦٦٧٨. عن أبي عبدالله عليه السلام وسنده معتبر، مسند أحمد ٣: ٣١٩.

للمصالح والمفاسد العائدة للعباد، والروايات علّلت المحرمات بتسببها في الأمراض كما سيأتي مفصلاً، فيكون تسببه في ارتكاب الذنوب والمعاصي تسبباً في حدوث الأمراض.

١٠ - الروايات الدالة على أنّ رجز الشيطان هو الأسقام، فقد ورد: «اشربوا ماء السماء؛ فإنه يطهر البدن، ويدفع الأسقام، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً يُطَهِّرُكُمْ بِهِ وَيُذْهِبُ عَنكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ﴾»^(١).

وروي عن رسول الله ﷺ في الطاعون أنه قال: «بقية رجز أو عذاب أرسل على طائفة من بني إسرائيل»^(٢).

١١ - الروايات الدالة على إفساده الطعام المسبب للأمراض والأسقام، فقد روي عن رسول الله ﷺ حاكياً قول الشيطان: «أنهى عن الاعتصام وأمر بإفساد الطعام»^(٣).

أفعال الشيطان المسببة للأمراض

إنّ تسبب الشيطان في حدوث الأمراض على أنحاء شتى، لتكثر أفعاله وتنوعها، وستلوا عليك جانباً من أفعاله التي تورد الضرر على الإنسلان، وهي أمور:

١ - الهمز، وهو في اللغة الغمز والضغط أو الدفع والضرب^(٤).

(١) الكافي ٦: ٣٨٧ ح ٢، الخصال: ٦٣٦ ح ١٠، البحار ١٠: ١١٥ ح ١، حديث الأربعمائة.

(٢) سنن الترمذي ٢: ٢٦٤ ح ٦٧، سنن النسائي ٤: ٣٦٢، سنن البيهقي ٣: ٣٧٦، صحيح ابن حبان ٧: ٢٢٠، الجامع الصغير ٢: ١٤٠، فقه السنة ١: ٤٩٧.

(٣) بحار الأنوار ١٨: ٨٣، وفي رواية أخرى: وأفسد الطعام. بصائر الدرجات: ١٨، الخرائج والجرائح ٢: ٨٥٦، البحار ٢٧: ١٥ ح ٣، وج ٦٠: ٩٩.

(٤) انظر الصحاح ٣: ٥٦، ٥٧.

فإحدى وسائل الشيطان هي دخوله في جوف الإنسان وطعنه وضربه أو غمزه وضغطه في مواضع تؤدّي إلى اختلال إما عام أو خاص، فيصرع الإنسان أو يجن، ولذا قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه، ونفثه، ونفخه» ف قيل: يا رسول الله: ما همزه ونفثه ونفخه؟ فقال: «أما همزه فالموتة»^(١) الخبر وفسرت الموتة بالجنون.

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال لما زعموا أنّ به ذات الجنب: «ما كان الله ليسلطها عليّ، إنما هي همزة من الشيطان»^(٢).

فألهمز فعل يفعله الشيطان يؤدّي إلى المرض.

٢ - النفث، وهو شبيه بالنفخ، وأقل من التفل، والحيّة تنفث السم إذا نكزت، هكذا جاء في كتب اللّغة^(٣).

وهذا يعني إخراج الهواء المخالط للسائل، سواء كان هو البزاق أو السم أو غيره.

وهذا هو النحو الآخر من وسائل إضرار الشيطان بالإنسان، فإنّه يفرز موادّ ينفثها في مواضع من بدن الإنسان تؤدّي إلى اختلال أجهزته وأعماله، مما يؤدّي إلى مرض الإنسان وظهور عوارضه.

٣ - النفخ، ومعناه واضح، فالشيطان ينفخ في منخري الإنسان أو غيره، وهذا يؤدّي إلى مرضه، فقد ورد في قصة أيّوب: «فنفخ الشيطان في منخريه من نار السموم، فصار جسده نقطاً نقطاً»^(٤).

(١) المجازات النبوية: ٢٧٤، سنن ابن ماجة ١: ٢٦٥.

(٢) كنز العمال ١١: ٤٦٦ ح ٣٢١٩١.

(٣) الصحاح ١: ٤٣٦ «نفث».

(٤) علل الشرائع ١: ٧٥، البحار ١٢: ٣٤٥ ح ٤، عن أبي عبدالله عليه السلام.

وفي خبر آخر: «فنفخ فيه إبليس فصار قرحة واحدة من قرنه إلى قدمه»^(١).

ولذا استعاذ النبي ﷺ والأولياء من نفخه، وقال: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه، ونفثه، ونفخه»^(٢).

٤ - الرجز، قيل: هو القذر مثل الرجس^(٣)، وقيل: هو العذاب، وكل عذاب أنزل على قوم فهو رجز^(٤)، وهو مذكور في القرآن، قال تعالى: ﴿وَيُرِزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يُطَهِّرُكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ﴾^(٥).

ولكن الغالب استعماله في العذاب النازل من السماء، قال الله تعالى: ﴿فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ﴾^(٦).

وقال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِنْ السَّمَاءِ﴾^(٧).

وقال تعالى: ﴿إِنَّا مُنْزِلُونَ عَلَىٰ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ﴾^(٨).

ويحتمل في الرجز النازل من السماء أمران، الأول: أمثال الطاعون والوباء، فإنه مرّ أن الشيطان يسكن الهواء، ويقع هو أو

(١) تفسير القمي ٢: ٢٣٩. البحار ١٢: ٣٤٢، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) المجازات النبوية: ٢٧٤، سنن ابن ماجة ١: ٢٦٥، الكافي ٤: ٧٥ ح ٧، التهذيب ٣: ١١٢ ح ٢٦٦، الفقيه ٢: ١٠٥ ح ١٨٤٩.

(٣) الصحاح: ٢٥ «رجز».

(٤) ترتيب كتاب العين ١: ٦٥٧ «رجز».

(٥) الأنفال: ١١.

(٦) البقرة: ٥٩.

(٧) الأعراف: ١٦٢.

(٨) العنكبوت: ٣٤.

جنوده أو سموه أو أمواجه على قوم فيصيبهم بالبلاء.

ويشيد هذا الاحتمال: الجمع بين قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ﴾^(١). وبين ما روي أنّ النبي ﷺ ذكر الطاعون فقال: «بقية رجز أو عذاب أرسل على طائفة من بني إسرائيل»^(٢). فالقرآن صرح بنزول رجز على بني إسرائيل، والرواية عرّفت الطاعون بأنه رجز مرسل^(٣).

وكذا يشيدّه الجمع بين قوله تعالى: ﴿وَيُرِزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يُطَهِّرُكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ﴾^(٤) وبين ما روي: «أنّ في نزول المطر مصالح أخرى؛ فإنه يلين الأبدان، ويجلو كدر الهواء، فيرتفع الوباء الحادث من ذلك»^(٥).

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ هذا الوباء أهلك الله به الأمم قبلكم»^(٦)

(١) الأعراف: ١٣٤.

(٢) فقه السنة ١: ٤٩٧، سنن الترمذي ٢: ٢٦٤ ح ٦٧، سنن البيهقي ٣: ٣٧٦، سنن النسائي ٤: ٣٦٢، صحيح ابن حبان ٧: ٢٢٠، الجامع الصغير ٢: ١٤٠.

(٣) ويبقى هذا الفرض بشكل احتمال؛ لعدم إمكان الاعتماد على هذه الأدلة؛ لضعف الرواية سنداً، وعدم التطابق بين مفاد الآية والرواية؛ لأن الآية نازلة في بني إسرائيل، والرواية وردت في طائفة من بني إسرائيل، وفي رواية أخرى: أنه نزل بدعوة نبي من أنبياء بني إسرائيل غير موسى ﷺ وهي رواية الموت الدفيف، الكافي ٣: ٢٦١ ح ٤١، البحار ٦: ١٢٣، ويفند ذلك: ما ورد من نزول الرجز على بني إسرائيل، فقد روي أنّ النبي ﷺ قال: «الطاعون رجز أرسل على بني إسرائيل» صحيح مسلم ٧: ٢٧.

(٤) الأنفال: ١.

(٥) البحار ٣: ١٢٦، عن أبي عبدالله ﷺ، في الخبر المشتهر بتوحيد المفضل.

(٦) مسند أحمد ٥: ٢٠٥.

فالقرآن ذكّر العلاقة بين نزول المطر وذهاب رجز الشيطان، والرواية ذكرت العلاقة بين نزول المطر وارتفاع الوباء، وهذا يثبت على الأقل العلاقة بين الرجز والوباء، إن لم يثبت الاتحاد.

وقد يستفاد من الرواية العلاقة بين تليين الأبدان وارتفاع الكدر من جانب، وبين ارتفاع الوباء من جانب آخر، أو لا أقل بين جلاء الكدر وبين ارتفاع الوباء فقط، دون العلاقة بين الوباء والرجز الذي هو مطلوبنا.

وهناك رواية تدلّ على علاقة بين مطلق الوجع والرجز، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ ذكر الوجع فقال: «رجز أو عذاب عذب به بعض الأمم، ثم بقي منه بقية فيذهب المرة ويأتي الأخرى»^(١).

والوجع يعني المرض في اللغة، وقد يُراد العهد هنا، أي الوجع المعهود.

الأمر الثاني: أن يكون الرجز من جنس الصواعق، فإنها الغالب في العذاب النازل من السماء، ولما كانت الصواعق عبارة عن شحنات كهربائية، فيكون رجز الشيطان شحنات كهربائية، ويسدّده ما روي: «أنّ الغضب جمرة من الشيطان توقد في قلب ابن آدم، وإنّ أحدكم إذا غضب احمرت عيناه، وانتفخت أوداجه، ودخل الشيطان فيه، فإذا خاف أحدكم ذلك من نفسه فليلزم الأرض، فإنّ رجز الشيطان ليذهب عنه عند ذلك»^(٢).

(١) صحيح البخاري ٨: ٦٤، صحيح مسلم ٧: ٢٨. وفي سنن البيهقي ٧: ٢١٧ إن هذا الطاعون أو السقم رجز. أقول هذه الروايات مضطربة لا يمكن الاعتماد على شيء منها.

(٢) الكافي ٢: ٣٠٥، الوسائل ١١: ٢٨٨ ح ٢٠٧٤٢ وهو وارد بطريقتين عن أبي جعفر عليه السلام أحدهما معتبر، والآخر فيه سهل بن زياد.

وهذا يلقي عامة ثقله وعبئه على تفسير لزوم الأرض بتفريغ تلك الشحنات الكهربائية.

ولما كان باب الاحتمال مفتوحاً على مصراعيه، أشكل الاعتماد على ذلك، فمن المحتمل أن يكون لزوم الأرض كناية عن الجلوس وتغيير الحالة المؤدّي لانشغال البال بالتغيير الحاصل من جراء ذلك، فيجتنبه عن الغضب.

ولذا ورد في رواية أخرى مكان فليلزم الأرض: «فليجلس؛ فإنه سيذهب عنه رجز الشيطان، وإن كان جالساً فليقم»^(١).

ويؤيد الأوّل ما سيأتي من تأثير الشيطان على البعد. ولكن هذا يناسب الأمواج، لا الشحنات.

٥ - البزاق، وهذا قد يساوق النفث المتقدّم، وعلى أي حال فقد ورد: «لا تدعوا آيتكم بغير غطاء؛ فإن الشيطان إذا لم تغطّ الآنية بزق فيها، وأخذ مما فيها ما شاء»^(٢).

٦ - المس، وهو أعظم قدرات الشيطان والجن، وخصوصاً المس باليد، وهو المسمّى باللمس^(٣)، فإنهم يتحسسون به الاكناف والأشياء البعيدة، فقد حكى الله تعالى قول الجن: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْتَأَتٍ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَبًا﴾^(٤).

ولا تتردد في أنّ لمس الشهب كان من البعد، وإلا احترقوا وما أخبروا عنه، وكذا لا يعقل لمس السماء.

(١) روضة الواعظين للفتال النيسابوري: ٣٨٠، الوسائل ١١: ٢٩٠ ح ٢٠٧٤٩ عن أبي جعفر بسند معتبر.

(٢) المحاسن ٢: ٥٨٤، الوسائل ١٦: ٥١٠ ح ٣٠٨٥٩ عن أبي عبدالله ﷺ.

(٣) انظر الصحاح ٣: ١٥٥ «لمس».

(٤) الجن: ٨.

وأظنّ ظناً قوياً أنّ مسّهم هو استلام أمواج وإيعازات صادرة من الشهب، أو تصدرها الشياطين وتعكسها الشهب.

وابنِ على هذا الأساس أنّ مسّهم للإنسان، هو بالدخول في جوف الإنسان، وتفريغهم الإيعازات الصادرة من الدماغ، المؤدّي إلى اختلال حركات الإنسان، وفقده السيطرة على أعضائه، فيتخبّط، قال تعالى: ﴿يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾^(١).

وجاء في الخبر: «لا تمش في حذاء واحد؛ لأنّه إن أصابك مس من الشيطان لم يكد يفاركك إلا ما شاء الله»^(٢).

ولكن يستفاد من هذا الخبر، أنّ المس هو المرض العارض من فعل الشيطان، وهو الذي لا يفارق الإنسان، لا أنّ فعل الشيطان لا يفارقه.

ويحتمل أن يكون المس عملاً تتلف معه الخلايا الدماغية، ولذلك يدوم؛ لعدم تعويضها.

٧ - البول، والمراد به طرح الزوائد السائلة، وبطرحها في بعض المواضع يتسبّب الشيطان في تخثّر الإنسان وكسّله.

قد ورد: «ليس من عبد إلاّ وهو يوقظ في كل ليلة مرّة أو مرتين فإن قام كان ذلك، وإلاّ جاء الشيطان فبال في أذنه، أو لا يرى أحدكم أنه إذا قام ولم يكن ذلك منه، قام وهو متخثّر ثقيل كسلان»^(٣).

(١) البقرة: ٢٧٥.

(٢) الكافي ٦: ٤٦٧ ح ٤، ٥ والسند معتبر، الوسائل ٣: ٣٩١ ح ٥٩٥٧، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٣) المحاسن ١: ٨٦ ح ٢٤ بسند معتبر، الكافي ٣: ٤٤٦ ح ١٨، الفقيه ١: ٤٧٨ ح ١٣٨٢، التهذيب ٢: ٣٣٧ ح ١٣٧٨، عن أبي عبدالله عليه السلام، صحيح مسلم ٢: ١٨٧.

وقال رسول الله ﷺ: «كفى بالرجل شراً أن يبول الشيطان في أذنه»^(١).

٨ - الوسوسة، وهي إما الالتصاق بموضع من القلب والتقامه، أو كلام خفي، أو أصوات مزعجة تضطر الإنسان وتدفعه إلى فعل قبيح، كتكرار عمل لا تكرر فيه، أو المبالغة فيما لا يُبالغ فيه، أو غير ذلك، وهو مختص بالأمراض الروحية.

والوسوسة هي من فعل الخناس؛ فإنه يلتقم القلب، فإذا ذكر الله تعالى تركه كما في الخبر^(٢).

وقد ورد: «لا تَعَوِّدُوا الْخَبِيثَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بِنَقْضِ الصَّلَاةِ فَتَطْمَعُوهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ خَبِيثٌ يَعْتَادُ لِمَا عَوِّدُ»^(٣).

وأذكر لك رواية تتضمن عوذة تجمع أفعال الشيطان، وأنواعه، والجن وأصنافه، ومساكنهم ومواطنهم، وأماكن تواجدهم، وجدّهم وجهدهم. ومما جاء في هذه العوذة: «أمتنع من شياطين الإنس والجن، ومن رجلهم، وخيلهم، وركضهم، وعطفهم، ورجعتهم، وكيدهم، وشر ما يأتون به تحت الليل، وتحت النهار، من البعد والقرب، ومن شر الغائب والحاضر».

إلى أن قال: «ومن شر الدناهش والحس واللمس واللبس، ومن عين الجن والإنس، ومن شر كل صورة وخيال أو بياض أو سواد أو مثال، أو معاهد أو غير معاهد، ممن يسكن الهواء والسحاب،

(١) النهاية ١: ١١٩، البحار ٦٠: ٢٦٣.

(٢) علل الشرائع ٢: ٢١٣، البحار ٦٠: ١٩٧ ح ٧، عن أبي عبد الله ﷺ عن الخناس قال: إن إبليس يلتقم القلب، فإذا ذكر الله خنس؛ فلذلك سمي الخناس.

(٣) الكافي ٣: ٣٥٨، الوسائل ٥: ٣٢٩ ح ١٠٤٩٩ وهي مضمرة زرارة وأبي بصير.

والظلمات والنور، والظل والحرور، والبر والبحور، والسهل والوعور، والخراب والعمران، والآكام والآجام، والمغائض والكنائس، والنواويس والفلوات، والجبانات، من الصادرين والواردين ممن يبدو بالليل، وينتشر بالنهار، وبالعشي والإبكار، والغدوّ والآصال، والمرييين، والأسامرة، والأفاترة، وابن فطرة، والفراعنة، والأبالسة، من جنودهم وأزواجهم وعشائهم وقبائلهم، ومن همزهم، ولمزهم، ونفثهم، ووقاعهم، وأخذهم، وسحرهم، وضربهم، وعينهم، ولمحهم، واحتيالهم، وإحلافهم، ومن شر كلّ ذي شر من السحرة، والغيلان، وأمّ الصبيان، وما ولدوا، وما وردوا^(١) إلى آخر العوذة.

فرضيات حول الشيطان

وأقصد بهذه الفرضيات، ذكر أمور لها علاقة وارتباط بما يُسمّى بالشيطان، مُستنبطاً لها من الأخبار والروايات.

أذكر قبلها مقدّمة:

المقدّمة:

إنّ الفكرة السائدة هي ربط الغواية والضلال وارتكاب القبائح والمعاصي بالشيطان، ونحن ذكرنا علاقة الشيطان بحدوث الأمراض، وهذا ما يطرح تساؤلاً في الأذهان، وهو أنّ الشيطان الغاوي، هل هو

(١) مصباح المتهدد: ٣٤٠، البحار ٦: ٢٦٦ ح ١٥١، عن أبي جعفر عليه السلام، وفي الأخير: قال الكفعمي الدناش جنس من أجناس الجن، والحس الصوت الخفي وبرد يحرق الكلاء، والتمثال: الصورة، والمعاهد الذي حصل منه الأمان، والآكام جمع أكمة وهي الرابية، والآجام جمع أجمة وهي منبت الشجر والقصب الملتف، والمغائض جمع مغبضة، وهي الأجمة.

نفس المسبب للأمراض ومن جنسه، أو يختلف عنه كمال الاختلاف؟
وهنا يتحتم القول بأن لكل من طرفي السؤال مؤيدات من
الأخبار والروايات والمشاهدات، وإن كان الأرجح الاتحاد.
وسبق أن ذكرت احتمال التوسع في استعمال كلمة الشيطان،
فصارت تستعمل في غيره.

وأقصد بالغير: هو كل ما يورد الضرر على الإنسان من طرف
خفي، سواء كان لعدم رؤيته، أو استتاره، أو صغره، كصغار الهوام
والحشرات، أو غير ذلك.

ولو تمّ ما احتملنا فهو يعني كمال الاختلاف بين الشيطانين.

ويؤيده: ورود الأخبار بوجود صنفين من الشيطان، شيطان
الإنس وشيطان الجن.

ويستفاد أيضاً من بعض الروايات: أنّ شيطان الغواية أنواع،
فشيطان يثقل الإنسان عن القيام إلى الصلاة.

وآخر: مدحور مقهور، وهو شيطان الأنبياء.

وثالث: يتلوّن ويتصوّر ويغوي، وهو المتكون.

ورابع: شيطان الوسوسة.

وخامس: أخبث الشياطين، وهو الختّاس.

ومع ذلك يصعب تصوير أنّ الشيطان الغاوي والشيطان الممرض
واحد، بعد فرض أنّ الغاوي أنواع.

ويؤيد الاختلاف: أنّ شيطان المرض يمنعه سدّ الأبواب وتغطية
الإناء، ولا يمنع الغاوي شيء إلا الدعاء والذكر.

ويؤيد اتحاد الشيطان الغاوي والشيطان الممرض ما روي عن النبي ﷺ بعدة طرق حكاية قول أحد الشياطين: «أنهى عن الاعتصام، وأمر بقطيعة الأرحام، وأفسد الطعام»^(١). فالنهي عن الاعتصام والأمر بقطيعة الأرحام إغواء؛ بينما إفساد الطعام تسبب في المرض، فإفساده هو تلويثه.

ثم إنَّ هذه الفرضيات تتعلق بأمر مختلف لها علاقة بالشيطان، فمنها أذكار مبعديات، تبعد الشيطان، أو تعدم تأثيره، ومنها مقرّبات تستقطب الشيطان وتدله، ومنها محالّ ومواطن يُخاف منها الشيطان، وهكذا.

ما يبعد الشيطان ويمنعه من الأقوال والأذكار

وهي أمور:

١ - التسمية تمنع مشاركة الشيطان في الأكل والشرب واللبس والوضوء.

ففي الخبر: «فإن لم يسمَّ كان للشيطان فيه شرك»^(٢).

مشاركة الشيطان في الطعام يعني أكله منه، فعن النبي ﷺ قال: «قال الشيطان: يا رب، وما طعامي؟ قال: ما لم يذكر اسم الله عليه»^(٣).

(١) بصائر الدرجات: ١١٨، الخرائج والجرائح ٢: ٨٥٦، مدينة المعاجز ١: ٢٨ البحار ٢٧: ١٥ ح ٣، وج ٦٠: ٩٩ ح ٦٢ عن أبي عبدالله ﷺ، وسندها يمكن اعتباره مع مسامحة، وهي إن تمت تقرباً أمراً يختلج في النفس، وهو أنّ وسوسة الشيطان وإغوائه كلها أنزيمات وطعنات وغيرها، يعني وسائل مادية، لا أشك في ذلك.

(٢) الوسائل ١: ٣٠٠ ح ١١١٥ عن أبي عبدالله ﷺ، مسند أحمد ٣: ٣٨٣.

(٣) مستدرک الوسائل ١٦: ٢٧٦ ح ١٩٨٦٩.

وعن رسول الله ﷺ: «إنّ الشيطان ليستحلّ الطعام الذي لم يذكر اسم الله عليه»^(١).

والتسمية قول «بسم الله»، ففي الخبر: «إذا وضع غداء أو العشاء فقل بسم الله»^(٢) أو مطلق ذكر اسم الله، ففي خبر آخر: «فليذكر اسم الله»^(٣).

فينبغي التحقيق وإجراء التجارب، هل إن هناك شيئاً يأكل مع الإنسان إذا لم يسمّ، ولا يمكنه أن يأكل إذا سمّى، وهل تمكن مشاهدته بالمكروسكوبات وغيرها؟

٢ - التسمية وسط الأكل توجب تقيؤ الشيطان ما أكله.

فقد روي عن رسول الله أنه قال في رجل سمّى في آخر طعامه: «ما زال الشيطان يأكل معه حتى سمّى، فلم يبق في بطن الشيطان شيء إلا قاءه»^(٤).

فينبغي التحقيق عن وجود من يأكل ويقيء في هذه الحال، وهل تمكن رؤية ذلك؟

٣ - الأذان في البيت يطرد الشيطان.

فقد روي عن رسول الله ﷺ: «أذن في بيتك؛ فإنّه يطرد الشيطان، ويستحب من أجل الصبيان»^(٥).

وهذا ما يحتاج إلى تحقيق وتتبّع ومطالعة أجواء البيت، وهل أنّ هناك ما يتدّمّر من سماع الأذان، ويخرج من البيت.

(١) سنن أبي داود ٢: ٢٠٢.

(٢) الوسائل ١٦: ٤٨٠ ح ٢، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٣) الوسائل ١٦: ٤٨٠ ح ٣، عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٤) مسند أحمد ٤: ٣٣٦، وورد مضمونه في الكافي ٦: ٢٩٤ ح ١١.

(٥) الوسائل ٤: ٦٤٢ ح ٦٩٦٢، وهي مضمرة.

٤ - الأذان في أذن المولود اليمنى والإقامة في اليسرى عصمة من الشيطان الرجيم^(١).

فينبغي أن يلاحظ أنّ هذا الشيء هل يؤثر في حفظ الصبي من شيطان الأمراض، ولا بد من القيام بإحصائية فيمن يفعل معهم ذلك ومن لا يفعل، وملاحظة نسبة الابتلاء بالأمراض بين الطرفين.

٥ - التعويذ يمنع الشيطان، فروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه ونفخه ونفته»^(٢).

كما ورد أنه عوذ الحسن والحسين ﷺ، فهذا يعني تأثير تعويذ النفس والغير، قراءة أو كتابة، كما في العوذة المارة.

٦ - عن النبي ﷺ أنه قال: «إنّ الشيطان اثنان: شيطان الجن، ويبعد بلا حول ولا قوة إلاّ بالله العلي العظيم، وشيطان الإنس، ويبعد بالصلاة على النبي وآله»^(٣).

٧ - قراءة القرآن شديدة على الشيطان.

فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس شيء أشد على الشياطين من القراءة في المصحف نظراً»^(٤).

٨ - تعليق المصحف في الدار يطرد الشياطين، أو يتقى به من الشياطين^(٥).

(١) الكافي ٦ : ٢٤ ح ٦.

(٢) سنن ابن ماجة ١ : ٢٦٥ ، ٢٦٦.

(٣) مستدرک الوسائل ٥ : ٣٤٢ ح ٦٠٥٠.

(٤) الوسائل ٤ : ٨٥٣ ح ٧٧٣٧.

(٥) الوسائل ٤ : ٨٥٥ ح ٧٧٤٣ ، ٧٧٤٥ ، عن أبي عبدالله وأبي جعفر ﷺ.

٩ - إذا بلغ أحدكم باب حجرته فليسمّ؛ فإنّه يفرّ الشيطان^(١).

١٠ - إذا خرجت من منزلك في سفر أو حضر، فقل: بسم الله
أمنت بالله وتوكّلت على الله ما شاء الله لا حول ولا قوة إلاّ بالله،
فتلقاه الشياطين فتتصرف، وتصرف الملائكة وجوهها^(٢).

١١ - قراءة سورة لقمان في كلّ ليلة تحفظ من الشيطان^(٣).

١٢ - تسيح فاطمة عليها السلام يطرد الشيطان^(٤).

أفعال تُبعد الشيطان أو تمنعه

١ - الصوم يسوّد وجه الشيطان.

٢ - الصدقة تكسر ظهره، مع الالتفات إلى أنّها تدفع البلاء،
وهي شفاء، كما سيأتي.

٣ - ملاقة المؤمنين؛ فإنّه لا يبقى على وجه إبليس مضغة إلاّ
تخدّد حتى أن روحه لتستغيث^(٥)، وآكده ملاقة الأرحام.

٤ - طول السجود يؤذي الشيطان^(٦).

٥ - غسل الرأس بالسدر، يصرف وسوسة الشيطان^(٧).

(١) الوسائل ٣: ٥٨٠ ح ٦٦٩٩، عن علي بن أبي طالب عليه السلام.

(٢) الوسائل ٣: ٥٧٨ ح ٦٦٩٢، عن أبي الحسن عليه السلام.

(٣) الوسائل ٦: ٢٥٣ ح ٧٨٧٦، عن أبي جعفر عليه السلام.

(٤) الوسائل ٤: ١٠٢٣ ح ٨٣٩٥، عن أبي جعفر عليه السلام.

(٥) الوسائل ٧: ٢٨٩ ح ١٣٦٧٨، وص ٢٩٦ ح ١٣٧١١، الكافي ٢: ١٨٨ ح ٧،
وج ٤: ٣ ح ٥، وص ٦٢ ح ٢، أمالي الصدوق: ١١٧ ح ١٠٢، الوسائل ١١:
٥٦٨ ح ٢١٧٢٧، والمضغة قطعة لحم، وكل لحم - كتاب العين ٤: ٣٧.

(٦) الكافي ٢: ٧٧ ح ٩، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٧) الوسائل ١: ٣٨٥ ح ١٤٩٥، ١٤٩٦، روضة الواعظين: ٣٠٨، عن أبي

٦ - أكل الخَلِقِ بالجديد، قال رسول الله ﷺ: «كلوا البلح بالتمر، كلوا الخلق بالجديد، فإنَّ الشيطان يغضب»^(١).

ومقتضى إطلاق الذليل تعميم ذلك لمثل توت العام الماضي مع توت العام الحالي الرطب، وكذا الزبيب والعنب وأمثالهما، فلا بد من ملاحظة تأثير ذلك على ما يسمّى بالشيطان، وماذا يحدث من اجتماعهما من المضادات.

٧ - شرب ماء السماء يذهب رجز الشيطان، ورجزه الأسقام التي يولدها^(٢). فلا بد من ملاحظة الفرق بين ماء السماء وغيره من المياه، يعقبه مطالعة آثاره في تحديد فعالية ما يسمّى بالشيطان، ونفي آثاره وسمومه ورجزه وغير ذلك.

٨ - إغلاق الباب في المساء، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «اغلق بابك؛ فإنَّ الشيطان لا يفتح باباً»^(٣).

٩ - التدّهّن بزيت الزيتون وأكله، فقد ورد لم يقربه شيطان^(٤).

١٠ - أكل الرمان يمرض شيطان الوسوسة أربعين يوماً^(٥).

١١ - الإيمان يمنع الشيطان من التسلّط على العقل، ولا يبتلي المؤمن بالجنون^(٦).

(١) سنن ابن ماجة ٢: ١١٠٥، والبلح: الخلال. كتاب العين ٣: ٢٣٩.

(٢) الكافي ٦: ٣٨٧ ح ٢، المحاسن ٢: ٥٧٤ ح ٢٥، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٣) الكافي ٦: ٥٣٢ ح ١٢، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٤) المحاسن ٢: ٤٨٥ ح ٥٣٢، الوسائل ١٧: ٧١ ح ٤، ٣١٢٨١.

(٥) الكافي ٦: ٣٥٣ ح ٨، المحاسن ٢: ٥٤٢ ح ٨٣٩، وص ٥٤٤ ح ٥٨٠، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٦) الكافي ٢: ٢٥٦ ح ٢٢، و ج ٣: ١١٢ ح ١، عن أبي عبدالله عليه السلام.

١٢ - تسريح اللحية سبعين مرّة يبعد الشيطان^(١).

١٣ - أكل تمر البرني يخبل الشيطان^(٢).

١٤ - التختم بالجزع اليماني، فقد ورد أنه يرّد كيد مرده الشياطين^(٣).

١٥ - اتخاذ الدواجن في الدار يبعد الشيطان، فقد ورد أنه تتشاغل بها الشياطين عن صبيانكم، وعن النبي ﷺ: «إنّ إبليس لا يدخل بيتاً فيه ديك أفرق»^(٤).

١٦ - اتخاذ الحمام يبعد الشياطين، فقد ورد: أنّ حفيف أجنحة الحمام ليطرد الشياطين^(٥).

١٧ - حمل العصا يبعد الشيطان، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «حمل العصا ينفي الفقر، ولا يجاوره الشيطان»^(٦).

١٨ - تغطية الرأس في بيت الخلاء يؤمن من عبث الشيطان^(٧).

١٩ - التفل والنفث عن اليسار يبعد شيطان الوسوسة^(٨).

٢٠ - الحرمل يطرد الشيطان من البدن^(٩).

(١) الوسائل ١: ٤٢٩ ح ١٦٩١، الكافي ٦: ٤٨٩ ح ١٠.

(٢) الوسائل ١٧: ١٠٦ ح ٦، وص ١٠٨ ح ١٢.

(٣) الوسائل ٣: ٤٠٧ ح ٦٠٢٦، عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٤) مستدرک الوسائل ٨: ٢٨٥ ح ٩٤٥٩، وص ٢٨٩ ح ٩٤٧٠.

(٥) الفقيه ٣: ٣٥٠ ح ٤٢٢٩، عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٦) الفقيه ٢: ٢٧٠ ح ٢٤١٠.

(٧) التهذيب ١: ٢٤.

(٨) مستدرک الوسائل ١: ١٠٣ ح ٩٦.

(٩) البحار ٥٩: ٢٨٧.

مواطن وأحوال ونقاط ضعف يُخاف منها الشيطان

١ - شرب الماء في المساء قائماً، فإنّه أسرع ما يكون فيه الشيطان إلى العبد.

٢ - التخلّي على قبر أو الطواف به، كسابقه.

٣ - المبيت في بيت منفرداً، كسابقه.

٤ - المشي في نعل واحدة، كسابقه، وما أصاب أحداً شيء على هذه الحال فكاد أن يفارقه، إلاّ أن يشاء الله عزّ وجلّ^(١).

وهذا يحتاج إلى إحصاء وتحقيق، وملاحظة نسبة مرض من كان في هذه الأحوال مع من لم يكن، وخصوصاً الأمراض العصبية.

٥ - البول قائماً، فقد ورد أنه يتخوّف عليه أن يلبس به الشيطان^(٢).

٦ - خضاب الحائض، فإنّه يخاف عليها من الشيطان^(٣).

٧ - دخول بيت الخلاء من دون تقنيع الرأس^(٤).

٨ - التعرّي، فإنّ العريان يطمع فيه الشيطان^(٥).

(١) الوسائل ١ : ٢٣١ ح ٨٦٤ ، ٨٦٥ ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، وص ٢٤٠ ح ٨٩٦ ، و ج ٣ : ٥٨١ ح ٦٧٠٠ - ٦٧٠٣ ، الكافي ٦ : ٤٦٧ ح ٤ - ٥ ، الوسائل ١٧ : ١٩١ ح ٣ ، سنن الدارمي ٢ : ١٢١ .

(٢) الوسائل ١ : ٢٤٩ ح ٩٣٨ ، عن أبي عبدالله عليه السلام .

(٣) الفقيه ١ : ٩١ ح ١٩٦ ، علل الشرائع ١ : ٢٩١ ح ١ ، عن أبي عبدالله عليه السلام .

(٤) التهذيب ١ : ٢٤ .

(٥) الوسائل ٣ : ٣٥٣ ح ٥٧٨٦ ، عن أمير المؤمنين عليه السلام .

مغريات الشيطان ومقوياته

- ١ - أكل الطين؛ فإنه من مصائد الشيطان العظام، وهو يورث السقم في الجسم، ويهيج الداء، ويضعف البدن^(١).
- ٢ - أكل الطعام الحار، فإنّ للشيطان فيه نصيباً^(٢).
- ٣ - المبيت على غمر في اليد وحول الفم وإيواء منديل اللحم في الدار؛ فإنّ الشيطان يشمه، ويصيب النائم لمم الشيطان^(٣).
- ٤ - لبس الأحمر والركوب عليه^(٤).

من الشيطان

- ١ - الوسواس وكثرة الشك من الشيطان^(٥).
- ٢ - تن الغائط من الشيطان^(٦).
- ٣ - العجلة من الشيطان^(٧).
- ٤ - التثاؤب من الشيطان. وكذا التمطي^(٨).

-
- (١) الكافي ٦: ٦٦ ح ٦، الوسائل ١٦: ٣٩٣ ح ٩، علل الشرائع ٢: ٥٣٣ ح ٥، عن أبي الحسن عليه السلام، وأبي جعفر عليه السلام.
 - (٢) الوسائل ١٦: ٥١٧ ح ٦.
 - (٣) الفقيه ٤: ٦ ح ٦، الوسائل ١٦: ٤٧٧ ح ٢، علل الشرائع ٢: ٥٨٢ ح ٢٣، وقيل: اللمم: طرف من الجنون (الصحاح ٥: ٤١٩)، والغمر: الوضر والزهم، غريب الحديث ٣: ١٠٧.
 - (٤) مستدرك الوسائل ٣: ٢٥٣ ح ٣٥١٤.
 - (٥) الكافي ٣: ٣٥٨ ح ٢، الاستبصار ١: ٣٥٧ ح ١٣٥٤.
 - (٦) علل الشرائع ١: ٢٧٥ ح ٢، مستدرك الوسائل ٢: ٥٥٧ ح ٢٧١٣.
 - (٧) المحاسن ١: ٢١٥ ح ١٠١.
 - (٨) الكافي ٢: ٦٤ ح ٥، وج ٣: ٣٠١ ح ٧، وروي فيه: امسك يدك على فيك لا يدخل الشيطان (مسند أحمد ٣: ٩٦).

٥ - القهقهة من الشيطان^(١).

٦ - النفخ في الدبر وإحساس خروج الريح من دون أثر من الشيطان^(٢).

٧ - الأُبنة والفجور من الشيطان^(٣).

٨ - ذات الجنب من الشيطان^(٤).

٩ - الاحتلام من الشيطان^(٥).

١٠ - الاستحاضة ركضة من الشيطان^(٦).

١١ - الكسل والتخثر عند القيام من النوم لمن لم يقم بالليل من بول الشيطان^(٧).

١٢ - التماذي بعد الغضب من الشيطان، وعلاجه لزوم الأرض، فإن رجز الشيطان ليذهب عنه عند ذلك، أو الجلوس، أو القيام للجالس، أو مس يد أو بدن بعض الأرحام.

وهناك علاقة بين الغضب وانتفاخ الأوداج، وكذا بين انتفاخ الأوداج - لأي علة كان - ودخول الشيطان^(٨).

(١) الكافي ٢: ٦٦٤ ح ١٠، سنن الترمذي ٤: ١٨٢.

(٢) الكافي ٣: ٣٦ ح ٣، الفقيه ١: ٦٢ ح ١٣٩، الاستبصار ١: ٩٠ ح ٢٨٨، الوسائل ١: ١٧٥ ح ٦٣٣، ٦٣٥، مسند أحمد ٣: ٩٦.

(٣) البحار ٤: ١٢١ ح ٦٤.

(٤) مسند أحمد ٦: ٢٧٤، كنز العمال ١١: ٤٦٦ ح ٣٢١٩١.

(٥) الفقيه ١: ٤٧١ ح ١٣٥٨.

(٦) سنن أبي داود ١: ٧٢، الكافي ٣: ٨٤.

(٧) الكافي ٣: ٤٤٦ ح ١٨، التهذيب ٢: ٣٣٤ ح ١٣٧٨، الفقيه ١: ٤٧٨ ح ١٣٨٢، المحاسن ١: ٨٦ ح ٢٤، الوسائل ٥: ٢٧٨ ح ١٠٣٠٦، وص ٢٨٠ ح ١٠٣١٦، صحيح مسلم ٢: ١٨.

(٨) الكافي ٢: ٣٠٥، روضة الواعظين: ٣٨٠، الوسائل ١١: ٢٨٩.

١٣ - قلة الحياء وقلة الرحمة من شرك الشيطان في انعقاد النطفة. وكذا بغض أهل الحق^(١).

١٤ - صرخة المولود من مسّ الشيطان أو نخسته، وشدة بكائه من إدخال إصبعه السبابة في دبره^(٢).

مسائل متفرقة

١ - الشيطان ينام على وجهه. والنوم على الوجه نومة الشياطين^(٣).

٢ - الشيطان لا يقيل، يعني لا ينام في النهار، ونومة النهار نافعة^(٤). وقد يكون لهذه النومة والنومة السابقة علاقة بالشيطان.

٣ - الشيطان يأكل بشماله أو من خلفه^(٥).

٤ - انتشار الشيطان في المساء من حين غروب الشمس إلى أن تذهب فحمة العشاء، وحين تطلع الشمس، فيلزم التوقي في هاتين الساعتين^(٦).

٥ - الشيطان يقارن الشمس في ثلاثة أحوال: إذا نحرت، وإذا كبدت، وإذا غربت^(٧).

(١) كنز العمال ٣: ١٢٦ ح ٥٧٩٥، الوسائل ١٤: ٩٦.

(٢) صحيح مسلم ٧: ٩٦، ٩٧.

(٣) الفقيه ١: ٥٠٢ ح ١٤٤٢، وقد يكون لأجل أن الشيطان في الهواء، وتوجهه إلى الأرض لتحسس الغذاء والأعداء.

(٤) الفقيه ١: ٥٠٣ ح ١٤٤٩.

(٥) مستدرک الوسائل ١٦: ٢٣٠ ح ١٩٦٨٢.

(٦) الكافي ٢: ٥٢٢ ح ٢، أمالي الشيخ المفيد: ١٩٠ ح ١٨، صحيح مسلم ٦: ١٠٦.

(٧) الوسائل ٣: ١٧٥ ح ٥٠٣٥، وفي نسخة ذرت، بدل غربت، وذرت: طلعت، وكبد السماء وسطها، وكبّدت يعني صارت وسط السماء، لسان العرب ٤: ٣٠٥،

القاموس المحيط ١: ٣٤.

٦ - ورد أنه إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله، فليتوقَّ أوَّل الأَهلة وأنصاف الشهور؛ فإنَّ الشيطان يطلب الولد في هذين الوقتين، والشياطين يطلبون الشرك فيهما، فيجيئون ويخبلون^(١).

٧ - الشياطين تؤذي إلى الشياطين على البُعد، وبينهم مراسلات على البعد، وقد تؤذي الإنسان من البعيد^(٢).

٨ - بعض أنواع الشيطان يبيض ويفرِّخ^(٣).

٩ - الشيطان يصعد في السماء، ويسترق السمع^(٤).

١٠ - الشيطان قد يشارك في انعقاد النطفة، إذا كان عن زنا^(٥).

١١ - هناك علاقة بين انتفاخ الأوداج ودخول الشيطان وتسلُّطه. ويكون انتفاخ الأوداج من الغضب^(٦)، والشبع؛ لرواية ضيقوا مجاريه بالجوع^(٧).

١٢ - هناك علاقة بين لعب الشيطان في جوف الميت، وبين تركه وحيداً^(٨).

١٣ - الكلب الأسود البهيم شيطان^(٩).

١٤ - غذاء الشيطان التنسّم، يعني إدخال الهواء مع الغذاء^(١٠).

(١) الوسائل ١٤ : ٩٢ ح ٧، عن علي عليه السلام.

(٢) البحار ١٠ : ١٦٨، وج ٦٠ : ٢٦٦ ح ١٥١.

(٣) البحار ١١ : ١١١.

(٤) البحار ١٠ : ١٦٨.

(٥) المحاسن ١ : ١٠٧ ح ٩٥، الوسائل ١٤ : ٩٦ ح، الكافي ٢ : ٣٢٤.

(٦) الكافي ٢ : ٣٠٥، الوسائل ١١ : ٢٨٩.

(٧) تفسير الفخر الرازي ١ : ٩٠، البحار ٦٠ : ٣٣٢.

(٨) الوسائل ٢ : ٦٧١ ح ٢٦٦٠، ٢٦٦١.

(٩) سنن الترمذي ٣ : ٢٣، مستدرک الوسائل ٨ : ٢٩٤ ح ٩٤٨٤.

(١٠) البحار ١٤ : ٧٠.

١٥ - الحرمل: شجره وثمره ودخانه يبعد الشيطان، وكذا دخان اللبان^(١).

١٦ - تحمّل الوجع الذي من الشيطان والصبر حتى يذهب خير من استعمال المسكنات؛ فإنه لا يعود^(٢).

١٧ - الشياطين تسكن في الدار إذا رفع السقف أكثر من سبع أذرع^(٣).

١٨ - بناء الحمام داخل الدار، يجذب الشياطين من الدار فتسكنه^(٤).

١٩ - الشيطان يغضّ بصره إذا سمّى المتخلّي^(٥).

٢٠ - إخراج الغائط والبول معافاة من الشيطان^(٦). وقد تكون اليبوسة منه.

٢١ - اجتماع الشياطين حول الإبل وفي روثها ومربضها وأنها خلقت من الشياطين، وتأثير شياطينها في الإنسان وإضرارها به^(٧).

٢٢ - الولد الذي تنعقد نطفته يوم الخميس بعد زوال الشمس لا يقربه الشيطان حتى يشيب^(٨).

٢٣ - بعض الكلام من نفث الشيطان على اللسان^(٩).

(١) البحار ٥٩ : ٢٣٤ ح ٢ ، ٤ .

(٢) البحار ٥٩ : ٨٥ .

(٣) الوسائل ٣ : ٥٦٦ ح ٦٦٣٧ - ٦٦٣٩ .

(٤) الوسائل ٣ : ٥٦٥ ح ٦٦٣٦ .

(٥) الفقيه ١ : ٢٥ ح ٤٣ .

(٦) الكافي ٣ : ١٦ ح ١ .

(٧) سنن أبي داود ١ : ٤٨ ، سنن ابن ماجة ١ : ٢٥٣ .

(٨) أمالي الصدوق : ٦٦٥ .

(٩) الكافي ٢ : ٢٣٠ .

العله السادسة

الجن

لم يذكر القرآن الكريم عداء الجن للإنسان على نحو الإطلاق حتى نستفيد من إطلاقه أو عمومه تسببه في إضرار بدن الإنسان وإمراضه.

ولم تحدّثنا الأخبار عن تسلّط أو تسليط الجن على الإنسان على ما مر في الشيطان.

والمتحصل من مجموع الآيات القرآنية والأخبار الواردة في الجن أمور:

الأمر الأول: أنّ الجن لهم عقل وتدبير كالإنسان، وهم ينقسمون إلى مسلم وكافر، ومؤمن وفاسق، وسفيه وعاقل.

وغاية ما يتخوّف منهم هو ما يتخوّف من أبناء النوع الإنساني، من أعينهم، ودناءة أنفسهم، ودفاعهم عن كيانهم، وتحامل فسقتهم، وعبث سفهائهم، وسحرهم وكيدهم وانتقامهم ممن أضّرّ بهم وزاحمهم.

ولكن لما كانت الجن خلق غير مرئي ومألوف، فيكون لإحداثهم الأصوات وتحريكهم الأبواب، و ترائيهم - إن أمكنهم ذلك وأمثاله - أثر بالغ في النفوس، يؤدّي في بعض الأحيان إلى فقدان العقل والجنون، خصوصاً الأطفال، أو من نزل في منازلهم^(١)، أو ارتفع إلى محل تواجدهم، فهم يسكنون تحت الأرض و بعض الوديان، ومنهم من يسكن الهواء ويهوى هوي الريح.

(١) فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «لا تصلّ في وادي الشقرة؛ فإن فيه منازل الجن». المحاسن ٢: ٣٦٦ ح ١١٥، الوسائل ٣: ٤٥٢ ح ٦٢١١. الشقرة: مكان يفصل بين الحجاز ونجد.

الأمر الثاني: قد يُنسب في الأخبار إلى الجن بعض ما يُنسب إلى الشيطان بعينه و بلسانٍ واحد، من دون فرقٍ، سوى تبديل كلمة الشيطان بكلمة الجن، وإليك بعض الموارد:

١. الأمر باتخاذ الدواجن في الدار لتتشاغل بها الجن، فقد ورد: «أنهم كانوا يحبّون أن يكون في البيت الشيء الداجن مثل الحمام أو الدجاج؛ ليعبث به صبيان الجن ولا يعبثون بصبيانهم»^(١). وقد ورد في خصوص الحمام أخبار كثيرة^(٢). وقد مرّ مثل ذلك في الشيطان.

٢. النهي عن جعل سقفِ الدار أكثر من سبعة أذرع؛ خوفاً من الجن، ففي الخبر: شكّا رجل فقل: أخرجتنا الجن عن منازلنا، فقال ﷺ: «اجعلوا سقوف بيوتكم سبعة أذرع»^(٣). وقد مرّ مثله في الشيطان.

٣. النهي عن مجامعة النساء أول ليلة من الهلال وليلة النصف، وفي آخر ليلة من الشهر؛ خوفاً من الجن على الولد^(٤)، وقد مرّ مثله في الشيطان.

٤. الأمر بجعل الحمام في أكناف الدار لتسكنه الجن^(٥)، وقد مرّ مثله في الشيطان.

٥. النهي عن الصلاة في أعطان الإبل - أي مواطنها - والتعليل بأنّها جن من جن خلقت، وقد مرّ مثله في الشيطان.

(١) قرب الإسناد: ٩٣ ح ٣١٤.

(٢) الكافي ٦: ٥٢٩ ح ٥، وص ٥٤٦ ح ٥، وص ٥٤٧ ح ٨.

(٣) الكافي ٦: ٥٢٩ ح ٥، المحاسن: ٩.٦، الوسائل ٣: ٥٦٥ ح ٦٦٣٦.

(٤) الكافي ٥: ٤٩٩ ح ٣، التهذيب ٧: ٤١٢ ح ١٦٤٤، الوسائل ١٤: ٩٠ ح ٢٥٢١٠.

(٥) المحاسن: ٦٠٩ ح ١٤، الكافي ٦: ٥٢٩ ح ٥، الوسائل ٣: ٥٦٥ ح ٦٦٣٦.

والاحتمالات المتصورة في المسألة ثلاثة:

١. أن يكون المراد من كلمة الجن في هذه الموارد وأشباهاها هو الشيطان، واستعمال كلمة الجن فيه باعتبار استتاره وعدم رؤيته.
٢. أن يكون المراد من كلمة الجن وكلمة الشيطان في هذه الموارد وأشباهاها هو الجن، وكذا كلمة الشيطان المارة في نظائره يراد بها الجن.
٣. أن تكون هذه الموارد التي تُنسب إلى الجن والشيطان معاً مما يشترك فيها الطرفان.

ولكلٍ من هذه الاحتمالات مؤيّدات:

أما الاحتمال الأوّل: فيؤيّد ما روي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «يا شمعون إنّ لك أعداءً يطلبونك ويقاتلونك ليسلبوا دينك من الجن والإنس» إلى أن قال: «وأما أعداؤك من الجن فإبليس وجنوده»^(١).

فهي حصرت الأعداء من الجن بإبليس وجنوده، ومر أنّ جنوده ذريته. وهذا يدلّ على أنّ كل ما يُنسب من الأضرار إلى الجن، فإنما يُراد به الشيطان، إلا ما خرج بالدليل.

وكذا يؤيّد ما روي أنّ رسول الله ﷺ رأى رجلاً طويل القامة فقال: «مشي جتّي ونغمته» قال: أجل، قال: «من أيّ الجن أنت؟» قال: أنا هامة بن آهيم بن لاقيص بن إبليس، قال: «لا أرى بينك وبينه إلا أبوين»^(٢)، ومعلوم أن ابن إبليس هو الشيطان، واستعمال كلمة الجن كان بنحو المجاز.

(١) تحف العقول: ٢٤، البحار ١: ١٢٢.

(٢) كتاب الهوائف لابن أبي الدنيا: ٧٧.

ومن المعلوم أنّ الشيطان هو من الجن ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾^(١) فإذا نسبت أفعال الشيطان إلى الجن فهو معقول وصحيح، بخلاف العكس، فإن التعميم أهون من التخصيص، خصوصاً مع الالتفات إلى أنه ما من عام إلا وقد خص.

ويؤيد الاحتمال الثاني: الروايات الناهية عن الجماع أول ليلة من الشهر، وليلة النصف، وفي آخر ليلة منه؛ المعللة بأنّ الجن أو الشياطين يكثرون غشيان نساءهم في هذه الليالي^(٢). ومرّر أنّ الشياطين ذكور ليس فيهم إناث، فمن كلمة «نساءهم» يعلم أنّ المراد بالشيطان هو الجن.

ولكن سيأتي أن ضمير «نساءهم» يرجع إلى البشر، فلا يتم التأييد بها، ولو تمّت فالرواية لا تدلّ على أكثر من إرادة الجن في خصوص هذا المورد، ولا يمكن تسريته لغيره.

ويؤيد الاحتمال الثالث: ما روي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «أكره لأمتي أن يغشى الرجل امرأته في النصف من الشهر، أو في غرة الهلال فإنّ مردة الجن والشياطين تغشى بني آدم فيجيثون ويخبلون»^(٣). الخبر، وبدليل عطف الشياطين على مردة الجن يعلم أنّ الجميع مراد وأن الروايات التي وردت فيها كلمة الشياطين أريد بها الشيطان، وكذا التي وردت فيها كلمة الجن أريد بها الجن، خصوصاً الروايات الناهية عن الجماع في هذه الأوقات.

(١) الكهف: ٥٠.

(٢) الكافي ٥: ٤٩٩ ح ٣، التهذيب ٧: ٤١٢ ح ١٦٤٤، الوسائل ١٤: ٩٠ ح ٢٥٢١٠.

(٣) الكافي ٥: ٤٩٩ ح ٥ وفيه: يجنون بدل فيجيثون، الوسائل ١٤: ٩١: ٢٥٢١١، وفي نسخة أهله بدل امرأته.

وهكذا يجب أن يحمل كل لفظ مستعمل على معناه الحقيقي؛ فإنّ المجاز يحتاج إلى قرينة، وعليه فالأمور التي تُنسب إلى الجن والشياطين في روايات مختلفة يجب حملها على اشتراكهم في ذلك الأمر.

وهذا الاحتمال وإن كان قوياً، ولكن الاحتمال الأوّل أقوى منه؛ لما بينا من عدم ثبوت عداة الجن للإنسان، ولرواية تحف العقول السابقة.

وأفضل من كل ذلك ملاحظة القرائن في كلّ مورد، مع الالتفات إلى أن الشيطان هو من الجن.

الأمر الثالث: إنّ الجن وإن لم يثبت عداؤهم للإنسان بنحو من الأنحاء، فهو لا يعني عدم قدرتهم على إيصال الضرر إليه.

كما أنّ الإنسان قد لا يُكَنّ في نفسه عداةً خاصاً للجن، ومع ذلك فهو لا يعني أن جميع أفعاله لا تُصيبهم بنحو من الأذى، بل تكون بعض أفعاله مضرّة بهم وإن لم يشعر بذلك.

ويرجع ذلك إلى عدم تصادم مصالحهم بصورة عامة.

بينما تكمن مصالح الشيطان والإنسان في تحطيم وتهديم كلّ منهما الآخر، وتقوم حياتهم على أساس فناء الطرف المقابل.

فالشيطان يتغذّى من طعام الإنسان وشرابه ويفسده عليه، ويسبّب له الأضرار بدخوله مع الغذاء داخل البدن، وبقائه فيه وتهديم خلاياه والتغذّي منها والتكاثر لمواجهة مدافعاته، وهذا ما يسبب الضرر والمرض، بينما يبقى بدن الإنسان يدافع عن سلطانه بقمع الشياطين الواردة وتحطيمها بالمدافعات والمبيدات من العقاقير الطبية والأعشاب وغيرها.

فيبقى الكلام فيما تحدّثت عنه الروايات من التعوّذ من شرّ فسقة الجنّ وعبث صبيانهم وسفهائهم، وتضايقهم عن النازل في منازلهم، ووصول الضرر للشارب من مشاربهم، وغيره.

وكذا الكلام في نوع الضرر الواصل منهم في بعض الأحوال، وهل هو المرض أو غيره؟ ويعيننا ويدخل في بحثنا خصوص الأمراض، ولا نتعرّض لغيرها.

أما أصل إضرارهم بالإنسان في الجملة، فتدل عليه روايات:

١. كان فيما أوصى به رسول الله ﷺ علياً عليه السلام قال: «يا علي لا تجامع أهلك في أوّل ليلة من الهلال، ولا في ليلة النصف، ولا في آخر ليلة، فإنه يتخوّف على ولد من فعل ذلك الخبل».

فقال علي عليه السلام: ولمّ ذلك يا رسول الله؟

فقال ﷺ: «إنّ الجنّ يكثرون غشيان نساءهم في أوّل ليلة من الهلال وليلة النصف، وفي آخر ليلة، أما رأيت المجنون يصرع في أوّل الشهر وفي وسطه وفي آخره»^(١).

ودلالته على وصول الضرر من قبّل ما عبّرت عنه بالجنّ وتسبّبهم في خبل الولد وصرع المصروع لا خدشة فيها، وإن كان في المراد من كلمة الجنّ إبهام.

ومن ناحية أخرى فالرواية مضطربة المتن غير واضحة الدلالة، فإنها علّلت النهي عن الجماع في تلك الأوقات بأنها أوقات غشيان

(١) الكافي ٥: ٤٩٩ ح ٣، التهذيب ٧: ٤١٢ ح ١٦٤٤، الوسائل ١٤: ٩٠ ح ٢٥٢١٠

. والسند: محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن ذكره، عن أبي الحسن موسى، عن أبيه، عن جده عليه السلام فيهم رسالة.

الجن لنسائهم، و هو يوجب الخبل في الولد، وكذا صرع من يصرع،
والحال أنّ تصوّر الارتباط بينهما صعب، خصوصاً الصرع.

أجل ليس هو محال، فقد يتصوّر لتواجههم في البدن وخصوصاً
الأجهزة التناسلية وغشيان نسائهم مقارنةً لانعقاد نطفة الإنسان دخل في
حدوث خلل في كيفية انعقاد النطفة، أو اختلاط جينات الطرفين، أو
تسرّب بعضها إلى بعض في تلك الحال.

هذا كله إذا أرجعنا ضمير نسائهم إلى الجن، ولكن الحقّ
رجوعه إلى نساء المجامعين من الإنس.

ويدل عليه: ما روي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «أكره لأمتي أن
يغشى الرجل أهله في النصف من الشهر أو في غرّة الهلال؛ فإنّ
مردة الجن والشياطين تغشى بني آدم فيجيئون ويخبلون، أما رأيتم
المصاب يصرع في النصف من الشهر، وعند غرّة الهلال»^(١).

وهاتان الروايتان وإن كانتا ضعيفتي السند، ولكن لهما مؤيدات
من الروايات تضمّنت النهي عن الجماع في تلك الأوقات من دون
ذكر الجن؛ معللة ذلك بجنون الولد والأم وحصول الجذام، مستدلّة
بصرع المجنون في تلك الأوقات من دون نسبة ذلك إليهم^(٢).

والقول الفصل هو عدم تمامية الدليل الأوّل، فلا يثبت به تسبّب
الجن في حصول الجنون والجذام، وإذا ثبت ذلك فإنما يثبت
للشيطان؛ فإنّ الروايات الواردة فيه بنفس اللفظ تكاد تكون معتبرة
كحديث الأربعمئة^(٣).

(١) الكافي ٥: ٤٩٩ ح ٥ وفيه: فيجنون بدل فيجيئون، الوسائل ١٤: ٩١ ح ٢٥٢١١.

(٢) انظر الوسائل ١٤: ٩٠ ح ٢٥٢١١ - ٢٥٢١٩.

(٣) الخصال: ٦٣٧، الوسائل ١٤: ٩٢ ح ٢٥٢١٦.

٢. التعبير بإصابة آفة من الجن في بعض الروايات، فقد ورد عن أبي عبدالله عليه السلام: «ليس من بيت فيه حمام إلا لم يصب أهل ذلك البيت آفة من الجن، إنَّ سفهاء الجن يعبثون في البيت فيعبثون بالحمام ويتركون الإنسان»^(١). والآفة: العرض المفسد لما أصاب من شيء في اللغة^(٢). وهو يعني إصابة أهل البيت بعرض مفسد لهم وقد يعني المرض أو الجنون.

فقد روي أن رسول الله ﷺ لما دخل مكة تلقته الجن بالشر يرمونه فقال جبرئيل: تعوذ يا محمد، فتعوذ بهذه الكلمات فدحروا عنه: أعوذ بكلمات الله التامات...^(٣). ولا يعلم المراد من الشر، بل جاء في بعض المصادر: «في أيديهم شعل النار»^(٤). فلا تدل على إرادة الإصابة بالمرض، وأن التخوف من شعل النار دونه.

وورد: «وأعوذ بك من شر ما خلقت من دابة وهامة أو جن أو إنس مما يتحرك»^(٥)، فقد جعلت شر الجن في مصاف الإنس والدواب والهوام، وهو يشعر بإرادة أنواع الأذى، دون المرض.

وورد بسند لا يخلو من اعتبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من بنى مسكناً فليذبح كبشاً سميناً وليطعم لحمه المساكين ثم يقول: اللهم ادحر عني مرده الجن والإنس والشياطين، وبارك لنا في بيوتنا»^(٦).

(١) الكافي ٦: ٥٤٦ - ٥٤٧ ح ٥، ٨. ويشكل أنه ورد مثل ذلك في الشيطان، فيحتمل قوياً إرادة الشيطان من الجن، ولو كان المراد الجن فلا يعلم أن الآفة هي المرض فقد تكون الازعاج والأصوات والعين والسحر وأمثالها.

(٢) كتاب العين ١: ٩٠.

(٣) المصنف لابن أبي شيبة ٧: ١٠١.

(٤) البحار ٦٠: ٨٧ ح ٤٢.

(٥) الصحيفة السجادية: ٣٦٤.

(٦) الكافي ٦: ٢٩٩ ح ٢٠.

ولكن لا يدل على إصابتهم أهل الدار بالأمراض، والذي يتخوف منهم عادة في الدور هو الأصوات والحركات وغيرها، ولا يخطر المرض ببال أحد.

وهناك روايات أخر واردة في العوذات و الدعوات وقد يكون فيها ما هو معتبر.

٣. الروايات الدالة على ما يدفع كيد الجن.

فقد ورد: «من أكثر قراءة ﴿قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ﴾ لم يصبه في الحياة الدنيا شيء من أعين الجن ولا نفثهم ولا من كيدهم...»^(١).

وورد مثله في قراءة سورة الجن^(٢).

وهذه لا تثبت للجن أكثر من الأضرار التي يوردها الناس على بعضهم، فالعين والنفث والسحر والكيد كله موجود بينهم، وسيأتي الكلام عن العين والسحر والنفث فلا يكون من مختصات الجن، ولا يعني تسبيهم بما هم جن في حدوث الأمراض .

وكذا الروايات الدالة على اتخاذ الدواجن ليعبث بها سفهاء الجن أو صبيانهم^(٣).

وكذا ما دل على اختطاف الجن لبعض الناس^(٤).

وكذا ما دل على جعل سقوف البيوت سبعة أذرع، وجعل

(١) ثواب الأعمال: ١٤٨، الوسائل ٤: ٨٩٣ ح ٧٨٩١، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) فقه الرضا عليه السلام: ٤٦، مستدرك الوسائل ٤: ٣٥٤ ح ٤٩٠٥، عن العالم عليه السلام.

(٣) الكافي ٦: ٥٤٦ - ٥٤٧ ح ٥، ٨ مكارم الأخلاق: ١٣١، البحار ٦٠: ٧٥ ح

٢٧، الوسائل ٨: ٣٧٧ ح ٧، ٨، وص ٣٨٣ ح ٣.

(٤) مستدرك الوسائل ٤: ٦٣ ح ٤١٨٥، الأصول الستة عشرة: ٩، عن أبي عبد

الحمام في أكناف الدار للتخلص من أذية الجن^(١). فليس المراد التخلص من إصابتها أهل الدار بالمرض، فقد جاء في صدر الحديث: أخرجتنا الجن عن منازلنا، والإخراج إنما يكون بالتخويف و الإرعاب وإيجاد الأصوات وغيرها، دون المرض.

٤. الروايات الدالة على عدم مزاحمتهم في مياههم، فقد ورد أنّ جنياً قال لبعض المؤمنين عند حوضي زمزم: لا تشرب من هذا الماء؛ فإن هذا يشترك فيه الجن والإنس، وهذا لا يشترك فيه إلا الإنس^(٢).

فإنه وإن يحتمل قوياً أن يكون النهي للتنزيه والخوف عليه من الضرر والمرض، ولكن يبقى احتمال كون النهي للتخويف عليه من إيادهم الضرر لدفعهم مزاحمته بازعاجه بالأصوات وغيرها قوياً.

ولو كان المراد هو الاحتمال الأول؛ فإيراد الضرر قد يكون بدخولهم مع الماء داخل البدن وتسبب الجنون أو المرض، أو أنّ فضل مائهم فيه ما يضرّ البدن ويورث المرض.

ويبني احتمال الدخول في البدن، على إمكان دخولهم، كما يدخل الشيطان في البدن و يجري مجرى الدم، ولكني لا أتحقق ذلك، وإن كان قد يستفاد ذلك من بعض الروايات الواردة في الإصابة بالجنون، وإخراج المسبّب له ببعض الرقى والتعويزات والمجربات.

(١) الكافي ٦ : ٥٤٦ ح ٥، المحاسن: ٦٠٩ ح ١٤، الوسائل ٣ : ٥٦٥ ح ٦٦٣٦ عن أبي جعفر ﷺ، وفي ح ٦٦٣٤ كان ما فوق السبع أو الثمان محتضراً، وقال بعضهم: مسكوناً وكذا ح ٦٦٣٨ عن أبي عبد الله ﷺ.

(٢) الكافي ٦ : ٣٩٠ ح ٢، الوسائل ١٧ : ٢٠٧ ح ٣١٨٤٧، ذكر ذلك أبو حمزة الثمالي لأبي جعفر ﷺ فقال له: «إنّ ذلك رجل من الجن أراد إرشادك».

بعض الفرضيات حول الجن والأمراض

١. وردت روايات عديدة تنهى عن الاستنجاء بالعظم والروث، وعَلَّت ذلك بآته طعام الجن، فقد ورد فيه: «أما العظم و الروث فطعام الجن، وذلك مما اشترطوا على رسول الله ﷺ فقال: لا يصلح بشيء من ذلك»^(١).

وفي خبر آخر: «إن وفد الجن جاؤا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله ﷺ متعنا، فأعطاهم الروث والعظم، فلذلك لا ينبغي أن يستنجى بهما»^(٢).

وفي خبر عن رسول الله ﷺ: «لا تستنجوا بالعظام والروث، فإنهما زاد إخوانكم من الجن»^(٣).

وعن النبي ﷺ: أنه نهى أن يستنجي الرجل بالروث والرمة^(٤).

وقد روي عن رسول الله ﷺ حينما سأله وفد الجن عن طعامهم: فقال: «كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أو فرماً كان عليه لحماً وكل بعرة أو روثة علف لدوابكم، فلا تستنجوا بها؛ فإنها زاد إخوانكم من الجن»^(٥).

الرواية كذلك في مسند أحمد.

(١) التهذيب: ٣٥٤ ح ١٠٥٣، الوسائل ١: ٢٥١ ح ٩٤٧.

(٢) الفقيه ١: ٣٠ ح ٥٨، الوسائل ١: ٢٥٢ ح ٩٥٠.

(٣) سنن الترمذي ١: ١٦، مسند أحمد ١: ٤٥٧، المصنف لابن أبي شيبة ٧: ١٠١ ح ١.

(٤) الوسائل ١: ٢٥٢ ح ٩٥١.

(٥) مسند أحمد ١: ٤٣٦. الرواية كذلك في مسند أحمد وفيها عدول من خطاب الجن إلى خطاب الإنس بدون فصل ولعله سقط منها شيء.

وفي رواية أخرى عن رسول الله ﷺ: «أتاني وفد جن نصيبين ونعم الجن فسألوني الزاد، فدعوت الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا روثة إلا وجدوا عليها طعاماً»^(١).

وآدعى البعض الإجماع والاتفاق على مضمون هذه الروايات^(٢).

والمهم في المقام إثبات أن النهي صدر لأجل التخوّف من إصابة الجن للشخص المستنحي بالجنون أو المرض، ولكن هذا الشيء لا يثبت من هذه الروايات؛ ويحتمل قوياً صدور النهي لكي ينتفع بهما إخواننا من الجن ولا يفسد عليهم طعامهم، وإن كان باب الاحتمال مفتوحاً.

ولا أستبعد فرض العلاقة بين أكل العظم وحدوث الجنون أو بعض الأمراض، كجنون البقر.

٢. وردت روايات تدلّ على أن الطاعون وخز الجن^(٣). ولو سلمناها فإنما يكون الجن كعامل ناقل، كما قد تكون الفأرة كذلك، وليست هي السبب، وقد مر سابقاً أن الطاعون هو رجز الشيطان، أو بقية رجز أرسل على بني إسرائيل.

٣. ورد: أن من سمع كلام الجن حمّ سنة إلا من ارتاض أو عمل ما ترتفع به النفس. ويحتمل اختصاص ذلك بالنساء؛ فإن المخاطب في الرواية امرأة، وفيها: «إنك إن سمعت كلامه حممت سنة»^(٤).

(١) صحيح البخاري ٤ : ٢٤٠.

(٢) المعتمر ١ : ١٣٢، المنتهى ١ : ٢٧٨.

(٣) مجمع الزوائد ٢ : ٣١١ و ٣١٤.

(٤) الكافي ١ : ٣٩٥ ح ٥، البحار ٦٠ : ٦٧ ح ٦، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام.

٤. وفي رواية قلت: إنّ الجن يخنقون الإنسان، فقال: «ما لهم إلى ذلك سبيل لمن تكلم بهذه الكلمات إذا أمسى وأصبح: يا معشر الجن والإنس»^(١) إلى آخره، فلو تم ذلك أمكن أن يثبت به علاقة مرض الخناق وضيق الصدر بالجن، ولكنه بعيد.

٥. هناك علاقة بين الجمال ومعاطنها وبين الجن، فقد ورد عن رسول الله ﷺ: «إذا أدركتم الصلاة وأنتم في أعطان الإبل فاخرجوا منها؛ فإنها جن من جن خلقت، ألا ترونها إذا نفرت كيف تشمخ بأنفها»^(٢).

ولكن ورد مثل ذلك في الشيطان، ، فيحتمل إرادة الشيطان من الجن، ولكن الذيل يؤيد الجن.

٦. هناك علاقة بين بعض الكلاب والجن، فورد أن كل كلب أسود بهيم - أي ليست فيه نقطة بياض - فهو من الجن، وكذا ورد في الأحمر والأبيض البهيم^(٣).

وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الكلاب من ضعفة الجن، فإذا أكل أحدكم الطعام وشيء منها بين يديه، فليطعمه أو ليطرده؛ فإن لها أنفس سوء»^(٤). وبملاحظة ذكر كونها من الجن وملاحظة التعليل بأن لها أنفس سوء يستفاد أنّ الجن لها أنفس سوء، وإنما كان للكلاب أنفس سوء لأنها من الجن.

(١) الأصول الستة عشر: ٩. وفي نسخة: يخنقون، بدل يخنقون عن أبي عبد الله ﷺ.

(٢) المحاسن ١: ١٤، مسند الشافعي: ٢١. وأعطان الإبل: مواطنها ومباركها حول الماء.

(٣) الكافي ٦: ٥٥٣ ح ٦، ١٠، الوسائل ٨: ٣٨٩ ح ١٥٤٧٠، عن أبي عبد الله ﷺ، وفيه: وما كان أبلق فهو مسخ من الجن والإنس.

(٤) الكافي ٦: ٥٢٨ ح ١٤، الوسائل ٨: ٣٨٩ ح ١٥٤٧١، تأويل مختلف الحديث:

ولكن ليس ذلك أكثر من العين.

٧ - روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا خلع أحدكم ثيابه فليسم لثلا تلبسها الجن؛ فإنه إن لم يسم عليها لبستها الجن حتى يصبح»^(١).

والتحذير من لبس الجن لها كناية عن الضرر، وإلا فما المانع من لبس الجن لها. وورد مثل هذا في الشيطان، ولكن فيما إذا تركت منشورة ولم تطو، لا إذا لم يسم عليها، فيحتمل إرادة الشيطان هنا أيضاً، ويكون المعنى هو تلوّثها.

٨ - ورد: أنّ الحديد زينة الجن والشياطين، ونهي عن التزيّن به^(٢)، فقد يكون هناك علاقة بين لبس الحديد والإصابة بالأذى أو المرض.

٩ - ورد في عدّة أخبار: أنّ الجن على ثلاثة أجزاء، فجزء مع الملائكة، و جزء يطيرون في الهواء، وجزء كلاب وحيات^(٣).

ويؤيد مجيئها بشكل الحيات قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا﴾^(٤) فإن التشبيه بالحية دون ما عداها يشعر بوجود التشابه بينهما، خصوصاً وأن التشبيه في الاهتزاز. وورد في مجيئهم بشكل الحيات روايات كثيرة جداً^(٥)، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الحيات مسيخ الجن»^(٦).

(١) علل الشرائع ٢: ٥٨٣، الوسائل ٣: ٤١٥ ح ٦٠٦٠، ٦٠٥٩.

(٢) التهذيب ٢: ٢٢٧، البحار ٦٠: ٧٣ ح ١٩ عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الخصال: ١٥٤ ح ١٩٢، كتاب الهوائف: ٩٩، مجمع الزوائد ٨: ١٣٦، الدر المشور: ٣: ٤٦.

(٤) النحل: ٢٧، القصص: ٢٨.

(٥) البحار ٦٠: ٦٤ ح ٢، وص ٦٦ ح ٤.

(٦) مسند أحمد ١: ٣٤٨، المصنف لعبد الرزاق ١٠: ٤٣٤.

وقد يكون هناك علاقة بين مجيئهم بشكل الحيات السامة وبين احتوائهم على السموم التي تضر بالإنسان في حالتهم الاعتيادية.

١٠ - لا يمكن رؤية الجن في الحالات الاعتيادية، ولكن لا يعني عدم إمكان ذلك، بل هو ممكن، وقد رآه الكثير على حالات خاصة، فقد ورد أنّ الجن سميت بذلك لأنهم استجنوا فلم يروا^(١). ولكن سيأتي زمان بعد تقدّم العلم وتطوره يمكن فيه رؤيتهم، فقد ورد في حديث المفضل: يا سيدي وتظهر الملائكة والجن للناس؟ قال: «إي والله يا مفضل، ويخاطبونهم كما يكون الرجل مع حاشيته وأهله» قلت: يا سيدي ويسيرون معه؟ قال «إي والله يا مفضل»^(٢).

١١ - يستفاد من بعض الروايات أن تواجد الجن في الدار نافع، وأنهم ينزلون إذا فرشت المائدة ويأكلون مع أهل الدار.

وفي الخبر: «لا تنهكوا العظام؛ فإن فيها للجن نصيباً، فإن فعلتم ذهب من البيت ما هو خير من ذلك»^(٣).

وهذا ما يرشد إلى أن نهك العظم مما قد يكون فيه الضرر والمرض، وإثبات هذه العلاقة ونوع المرض على عهدة أهله.

(١) الاحتجاج: ١٧٩، البحار ٦٠: ٩٥ ح ٥٤ عن أبي جعفر عليه السلام.

(٢) مختصر بصائر الدرجات: ١٧٩ - ١٩٢، البحار ٦٠: ٧٥ ح ٢٩ عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الكافي ٦: ٣٢٢ ح ١، الفقيه ٣، ٢٢١ ح ١٠٢٤، المحاسن: ٤٧٢ ح ٤٦٦، الوسائل ١٦: ٥١٩ ح ٣٠٨٩٢ عن علي بن الحسين عليه السلام، ونهك العظام إزالة ما عليها من اللحم، والمبالغة في ذلك، المصباح المنير: ٢٤٠.

العلة السابعة العين والحسد

إنّ من هوان الدنيا أن صار الجمال والكمال والمال وغيرها مزالِق تستهوي المتسلِّق في مدارجها، والبالغ أعالي ذراها، أو من استوفى نصيباً منها، وذلك بأن تُدرّكه عين ناظرٍ أو التفاتة من نفسه أو غيره يكون فيها حتفه، أو يخلد في فراش مرضه، أو ينحرف فيها سبيله، فيصير مكروباً مهموماً بعد ما كان سعيداً فرحاً، أو يجلس في أحلاس بيته بعد ما كان جوالاً متحدّثاً ضاحكاً مستبشراً.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما رفع الناس أبصارهم إلى شيء إلا وضعه الله»^(١). وفي قوله «رفع» إشارة إلى ارتفاعه، وروي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال: «ما قال الناس لشيء طوبى إلا وقد خبأ الدهر له يوم سوء»^(٢).

فلا شك في وجود النظر والذي يُسمّى بالعين، وذلك أن تحنو التفاتة من ناظر أو سامع أو من نفسه إلى ما يعجبه ويبهره من صفاتٍ أو أعمالٍ أو أملاكٍ أو مختصاتٍ أو منسوباتٍ، أو مهاراتٍ أو مناصبٍ ومقاماتٍ وغيرها، لنفسه أو لغيره، وخصوصاً إذا أبرز ذلك بلسانه، أو أحدّ النظر إليه.

وأما تأثير هذا النظر، فلا شك أنّ الناس يعتقدون به، ويثقون بتأثيره، وإيراده الأضرار، وإحداثه النكبات، وتسببته في حدوث الأمراض، بل وإزالة الصخور الرواسي، وإدخال القبر.

ولكن نبغي وراء ذلك استثناسه من القرآن الكريم وكلام الرسول

(١) نوادر الراوندي: ١٧، البحار ٦٠: ٢٧ ح ٣١، مجمع البيان ٥: ٣٨٠.

(٢) نهج البلاغة ٢: ٢٠٥، البحار ٦٠: ٢٧ ح ٣٢.

المصطفى ﷺ وسائر الأنبياء والمعصومين؛ ليكون دليلاً قاطعاً، وحيجة بالغة، تؤسس على أساسها قواعد طبية، تفسر حدوث بعض الأمراض والأوجاع مما حارَ في معرفة أسبابه ووجه حصوله علماء الطب والحيوان. وكذا نتعرف على أساس ذلك على سبيل التوقي والعلاج وما يهمننا في المقام.

فانظر إلى محاورة يعقوب وأولاده حينما أرادوا دخول مصر؛ فإنه ﴿وَقَالَ يَبْنَئِي لَا تَدْخُلُوا﴾ مصر ﴿مِنْ بَابٍ وَجِدٍ وَأَدْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ﴾^(١).

وإنما قال ذلك لأنه خاف عليهم العين؛ حيث كانوا ذوي جمال وهيئة وكمال، وهم إخوة وأولاد رجل واحد، هكذا فسره الكثير، كابن عباس والحسن وقتادة والضحاك والسدي وأبو مسلم، بينما أنكر ذلك آخرون، وقالوا: خاف بطش السلطان إذا بلغه اجتماعهم وقوتهم وبطشهم^(٢).

وانظر ثانياً إلى قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾^(٣) فإن الحسد وإن كان بمعنى تمّي زوال نعمة الغير، ولكن إيجاد صرف التمّي للشرّ - وإن أمكن - بعيد وغير متصوّر، ولم يرتض مباشرة أحد، فالمراد من الحسد هو العين وغيرها.

ولعلك تستقبل هذا الكلام إذا جمعت بين ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ولو كان شيء يسبق القدر سبقته العين»^(٤)، مع ما روي عنه ﷺ أنه قال: «كاد الحسد أن يسبق القدر»^(٥).

(١) يوسف: ٦٧.

(٢) انظر مجمع البيان ٥: ٣٨٠.

(٣) الفلق: ٥.

(٤) عوالي اللآلي ١: ١٦٩ ح ١٨٨، البحار ٦٠: ٩.

(٥) عيون أخبار الرضا ﷺ ١: ١٣٩ ح ١٦.

فيعلم من ذلك أن المراد بالحسد هو العين، وأن شرّ الحاسد هو الإصابة بالعين، وهذا هو الغالب، فإنّ الحسد يستتبع الإبراز باللسان والإصابة بالعين عادة، وليس له شرّ سوى ذلك، خصوصاً مع الالتفات إلى ما اشتهر من أنّ النبي ﷺ عوّذ بالمعوذتين الحسن والحسين لما أصيبا بعين^(١). وليس في المعوذتين ما يناسب دفع العين سوى قوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾. فهو يؤكّد شمول الحسد للعين.

وقيل في تفسير الآية غير ذلك: وهو أنّ الحسد يحمل الحاسد على إيقاع الشر بالمحسود، فأمر بالتعوّذ من شرّه^(٢).

ويؤيد التفسير الأوّل ما ورد في الخبر: «إذا تهيأ أحدكم بهيئة تُعجبه فليقرأ حين يخرج من منزله المعوذتين؛ فإنه لا يضرّه بإذن الله»^(٣).

ولا يخلو أنّ الشخص إذا تهيأ بهيئة تعجبه إما أن يحسد نفسه أو يصيبها بعين، ولا يعقل الحسد؛ فإنّ الحسد تمتّي زوال النعمة، و لا يتمنى أحد زوال نعمة نفسه، فلا بد أن يكون المراد العين. ولو كان المراد رفع حسد الناس لقال: بهيئة تُعجب الناس، ولم يقل: بهيئة تُعجبه.

ولعلك لا تتردد إذا لاحظت متون الأخبار الدالة على تأثير العين تأثيراً بالغاً عجيباً بل رهيباً يوجف القلوب ويستحوذ على النفوس مما يمنعك عن طلب الاشتهار والإشارة بالبنان.

(١) مجمع البيان ١٠: ٨٦٦.

(٢) مجمع البيان ١٠: ٨٦٦.

(٣) البحار ٩٢: ١٢٨ ح ٩.

كيف وقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «العين تنزل الحالق - وهو ذروة الجبل - من قوّة أخذها، وشدة بطشها»^(١)، وكلمة الأخذ لا تستعمل في معنى العذاب والضرر إلا إذا لم يكن منه مخلص ولا بعده رجوع، أو فيما يصعب الرجوع معه إلى الحالة السابقة، ألا ترى أنّ الله ﷻ يقول: ﴿وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جِثْمِينَ﴾^(٢). وأمثال ذلك كثير.

وكذا كلمة «بطش» فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾^(٣).

فقد أثبت الرسول المصطفى ﷺ للعين أخذاً وبطشاً شديداً. وأوحش من ذلك وأشد وطأً ما ورد في الخبر: «لو نبش لكم عن القبور لرأيتم أن أكثر موتاكم بالعين؛ لأنّ العين حق»^(٤). وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ العين لتدخل الرجل القبر، والجمل القدر»^(٥).

وأشهر ما روي عن النبي ﷺ في العين أنّه قال: «العين حق»^(٦).

(١) المجازات النبوية: ٣٦٧، البحار ٦٠: ١٧ ح ٥، مسند أحمد: ١: ٢٩٤.

(٢) هود: ٩٤.

(٣) البروج: ١٢.

(٤) طب الأئمة: ١٢١، البحار ٦٠: ٢٥ ح ٢٠، عن أبي عبد الله ﷺ.

(٥) مكارم الأخلاق: ٣٨٦، البحار ٩٢: ١٢٩.

(٦) المجازات النبوية: ٣٦٧، طب الأئمة لابن سابور: ١٢١، مكارم الأخلاق: ٣٨٦، المجتنى من دعاء المجتنى: ٩٣، عوالي اللآلي ١: ١٦٩ ح ١٨٨، البحار ٦٠: ٩، وج ٩٢: ١٢٧ ح ٧، وص ١٣٢ ح ١٢، مسند أحمد: ٢٩٤، وج ٢: ٣١٩، ٤٣٩، ٤٤٧، صحيح البخاري ٧: ٢٤، ٦٤، صحيح مسلم ٧: ١٣، سنن ابن ماجه ٢: ١١٥٩، مجمع الزوائد للهيتمي ٥: ١٠٧ وورد مثله عن أبي عبد الله ﷺ في طب الأئمة: ١٢١، ومكارم الأخلاق: ٣٨٦، والبحار ٩٢: ١٢٧ ح ٦، ٧، وعن الإمام الرضا ﷺ في مستدرک الوسائل ١: ٤٢١ ح ١٠٥٦، والبحار ٩٢: ١٢٨ ح ٩.

فقد ورد هذا الحديث بطرقٍ شتى، وقارنه معاني مختلفة وقصص متفاوتة ووقائع متعددة في أزمان متباعدة، فمرة في قصة إصابة الحسن والحسين بعين^(١)، و أخرى في دخوله ﷺ دار أم سلمة وعندها صبي يشتكي^(٢)، وثالثة في قضية استئزال الحالق^(٣)، ورابعة عندما ذكر سبق العين القدر^(٤)، وخامسة فيما إذا تهيأ الشخص بهيئة تعجبه^(٥)، وسادسة فيما إذا رأى من أخيه شيئاً يعجبه^(٦)، وسابعة في قضية الغالية الثمينة وكل ذي قيمة عالية^(٧).

واختلاف الموارد والوقائع التي وردت فيها، واشتهارها ونقلها في الكتب والمصادر المختلفة ومساعدة الاعتبار مما يساعد في إثبات صدورها، والافتناع بصدقها.

ومن ناحية أخرى فإنّ هذه الجملة وردت مفردة، ووردت ككبرى كلية عُملت بها تلك القضايا التي أشرنا إليها وكأنها كبرى معروفة واضحة مسلمة.

والملفت أن قول الرسول ﷺ: «العين حق» يُشير إلى معنى هام جداً، و إلى حقيقة تنفعنا في هذا التحقيق، وهي أنّ النبي ﷺ قال: «العين» ولم يصف إليها شيئاً، ولم يذكر فعلاً خاصاً، ومعناه أنه يريد القول: إنّ ما تعرفونه وتعتقدون به من آثار العين فهو حق، وكل

(١) المجتئى من دعاء المجتئى لابن طاووس: ٩٣، البحار ٩٢: ١٣٢ ح ١٢.

(٢) البحار ٦٠: ٩.

(٣) مسند أحمد ١: ٢٩٤.

(٤) صحيح مسلم ٧: ١٣.

(٥) مكارم الأخلاق: ٣٨٦.

(٦) مكارم الأخلاق: ٣٨٦.

(٧) مستدرک الوسائل ١: ٤٢١ ح ١٠٥٦.

التأثيرات التي يراها الناس لها فهي حق، بل أكد ذلك التأثير وقوّاه حينما قال ﷺ: «تستزل الحالق».

ويدلّ على تأثيرها في الجملة روايات أخرى كثيرة متضمّنة لوقائع وقصص وعودات ودعوات لا حاجة للدخول في تفاصيلها.

قال الشريف الرضي: وقد تناصرت وتضافرت الأخبار بأن الإصابة بالعين حق^(١).

العين والأمراض

وهذا ما يهّمنا في هذا التحقيق، وهو معرفة مدى تأثير العين في حدوث الأمراض والأوجاع، ويمكن الاستدلال على ذلك بعدّة أدلّة:

١. ما روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «العين حق» فقد بيّنا أنّ المراد أن ما يعرفه الناس ويعتقدون به من آثار العين فهو حق، ولا شك أن الناس يرون أن أحد آثارها بل أهم آثارها المرض والصداع والضعف و الانهيار. فقول رسول الله ﷺ: «العين حق» يعني العين بجميع آثارها وتأثيراتها المتصوّرة والمعروفة بين الناس، وهذا هو مقتضى الإطلاق أيضاً، فتشمل المرض والضعف وغيرهما يقيناً.

٢. الروايات الدالّة على تسبّبها في الموت، وإدخالها الرجل القبر، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ العين لتدخل الرجل القبر، والجمل القدر»^(٢).

وفي خبر «لو نبش لكم عن القبور لرأيتم أنّ أكثر موتاكم بالعين، لأنّ العين حق، إلا أنّ رسول الله ﷺ قال: العين حق، فمن

(١) المجازات النبوية: ٣٦٨.

(٢) مكارم الأخلاق: ٣٨٦، البحار ٩٢: ١٢٩.

أعجبه من أخيه شيء فليذكر الله في ذلك؛ فإنه إذا ذكر الله لم يضره»^(١).

ويشبه أن يكون المراد منها هو إيجاد العارض المؤدّي إلى الموت، ولا أحسب أنّ المراد هو سقوط المصاب بالعين ومفارقتها الحياة من دون علة أو سبب، وإذا كان الموت بسبب فاهم الأسباب وأكثرها وجوداً هو المرض، خصوصاً مع ملاحظة الرواية الثانية الدالة على أنّ أكثر الموتى ماتوا بالعين، والمعلوم أنّ الأكثر يموتون بالمرض، فهي تدلّ على تسببها المرض ثم الموت في الجملة.

ثم إن في هذه الرواية نكتة هامة لا بد من التعرّض لها، وهي أن المستفاد منها أن العين تترك أثراً على البدن، وهذا الأثر يبقى حتى بعد الموت، وقد تبقى معالمها حتى لو صار البدن رميمًا وتراباً؛ لأنه قال: «لو نبش لكم عن القبور» وأنا أضيف إليه كلاماً آخر: وهو أنه لو عرفتم تأثير العين على البدن، واكتشفت ذلك، وشاهدتموه بأجهزة متطورة، فإن هذا الأثر يبقى حتى بعد الموت، ولو نبشتم القبور لشاهدتم أثره في الطينة التي تبقى مستديرة في القبر وبها يعاد خلق الميت من جديد، كما يعاد النبات والشجر بالبذر بنفس الصفات التي كان يحملها أو اكتسبها، بدليل قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقَّتْهُ إِلَى بَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ﴾^(٢).

هذا كلّه إذا لم يكن نبش القبور كناية عن إحياء الموتى وإخبارهم بذلك بعد اطلاعهم عليه بانفصال الروح عن الجسد وتجردها ومعاينتها الحقائق، وهو ممكن، وإن كان خلاف ظاهر الكلام، والأول هو الموافق للظاهر.

(١) طب الأئمة: ١٢١، البحار: ٩٢: ١٢٧ ح ٧ عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٢) فاطر: ٩.

٣. ما ورد أنّ جبرئيل عليه السلام أتى النبي ﷺ فوافقه مغتماً، فقال: يا محمد ما هذا الغم الذي أراه في وجهك؟

قال ﷺ: «الحسن والحسين أصابتها عين» فقال: يا محمد صدق العين، فإن العين حق. ثم قال: أفلا عوّذتكما بهذه الكلمات؟ قال ﷺ: وما هن يا جبرئيل؟ فقال، قل: يا ذا الكلمات التامات، والدعوات المستجابات، عاف الحسن والحسين من أنفس الجن وأعين الأنس، فقالها النبي ﷺ فقاما يلعبان بين يديه،^(١) الخبر. وقصة تعويذ الحسن والحسين عليهما السلام، بعد إصابتها بعين معروفة ومشهورة ومنقولة بألفاظ مختلفة وطرق متعددة^(٢).

ويظهر من كلمة «عاف» الإصابة بمرض، وكذا من كلمة «فقاما يلعبان بين يديه» أنهما كانا مطروحين من الضعف والمرض.

٤. الروايات المتضمنة للدعاء حال الحجامة والدم يسيل؛ فإن فيه: «أعوذ بالله الكريم في حجّامتي هذه من العين في الدم ومن كل سوء»^(٣).

ولا يخفى على الفطن أنّ العين في الدم التي يتخوف منها هي إصابة الدم بمرض يؤدي إلى تغير حاله وعدم رقيّه وانقطاعه، وكلاهما من نوع المرض.

وبقرينة قوله: «ومن كل سوء» يصير العين في الدم سوء، ويكون معنى الرواية: الاستعاذة من العين في الدم الذي هو سوء ومن كل سوء، والسوء هو المرض في اللغة.

(١) المجتنبى من دعاء المجتبى لابن طاووس: ٩٣، البحار ٩٢: ١٣٢ ح ١٢. قوله: فوافقه أي فوجده.

(٢) الكافي ٢: ٥٦٩ ح ٣، الفقيه ١: ٢٩٧ ح ١٣٥٥، معاني الأخبار: ١٧٢.

(٣) فقه الرضا عليه السلام: ٥٣، مستدرک الوسائل ١٣: ٨٦ ح ١٤٨٤٨.

٥. دخل رسول الله ﷺ بيت أم سلمة وعندها صبي يشتكي، فقالت: يا رسول الله ﷺ أصابته عين، فقال ﷺ: «أما تسترقون له من العين؟»^(١). ومعلوم أن كلمة «يشتكي» تعني المرض أو الوجع، ومعنى الرواية: أنه أصابته عين فهو يشتكي، وأن العين هي سبب الشكوى، والشكوى في اللغة هي المرض والوجع، أو قل: هي علامة على المرض والوجع.

٦. روي عن النبي ﷺ أنه دخل عليه بابني جعفر بن أبي طالب وهما ضارعان، فقال ﷺ: «مالي أراهما ضارعين؟» قالوا: تسرع إليهما العين، فقال: «استرقوا لهما»^(٢).

والضارع هو النحيف الضعيف^(٣). والضعف والنحول والنحافة لها علل وأسباب مرضية، فقولهم: هما ضعيفان لأنهما تصيبهما العين، كناية عن كثرة تمرضهما بالعين، وهذا الاستعمال شائع في السنة العرف، وهو يعني أن العين تتسبب في حصول المرض المؤدي إلى النحول والضعف.

٧. كان رسول الله ﷺ إذا كسل أو أصابته عين أو صداع بسط يديه فقرأ فاتحة الكتاب والمعوذتين، ثم يمسح بهما وجهه، فيذهب عنه ما كان يجده.

ومعلوم أن المراد بإصابة العين هو ما كان من سنخ الكسل والصداع وهو المرض، والدليل على ذلك قوله: «فيذهب عنه ما كان

(١) البحار ٦٠ : ٩ ، كتاب الموطأ ٢ : ٩٤٠ ح ٤ ، مجمع الزوائد ٥ : ١١٢ ، مسند أبي يعلى ١٢ : ٣٠٣ ح ٦٨٧٩ .

(٢) عوالي اللآلي ١ : ٧٧ ح ١٥٩ ، مستدرک الوسائل ٢ : ٩٢ ح ١٥٠٨ .

(٣) كتاب العين ٢ : ١٠٤١ .

يجده»^(١)، فلا يُحتمل أن يكون المراد من «ما كان يجده» أنه تصيبه العين فيُكسر له في بيته إناء أو يتصدّع جدار، وإنما أراد ما يجده في بدنه بقرينة قوله: «يمسح بهما وجهه».

٨. ما ورد من الدعاء لرفع الوجع والصداع: «أخرج عليك يا وجع من عين إنس أو عين جن» إلى آخره، وفي رواية أخرى: «أخرج عليك يا حمى ويا صداع أو عرق أو عين إنس أو عين جن أو وجع فلان بن فلانة»^(٢) الحديث.

وهذا مما يؤيد علاقة الصداع والوجع بالعين في عرض سائر الأسباب، وأنه شيء غير الحمى والعرق، والعرق هو منشأ المرض الطويل الأمد داخل البدن.

٩. الطوائف من الروايات الدالة على التخوف من العين على الإطلاق، وهذا يعني أنّ العين يمكن أن تسبّب كل ضرر، ومن جملته المرض.

ومنها: ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من رأى شيئاً يعجبه فقال: الله الصمد، ما شاء الله لا قوة إلا بالله، لم يضر شيئاً»^(٣).

ومنها: ما ورد: «من أعجبه شيء من أخيه المؤمن فليكبر عليه، فإن العين حق»^(٤).

ومنها: ما ورد: «إذا تهيأ أحدكم بهيئة تعجبه فليقرأ حين يخرج

(١) طب الأئمة: ٣٩، الوسائل ٦: ٢٣١ ح ٧٨٠٩، عن أبي عبد الله عليه السلام

(٢) الأصول الستة عشر: ١١٢.

(٣) البحار ٦٠: ١٤.

(٤) طب الأئمة: ١٢١، البحار ٩٢: ١٢٧ ح ٦، وص ١٢٨ ح ٩، عن أبي عبد الله

عليه السلام، وانظره في مسند أحمد ٣: ٤٤٧، عن رسول الله ﷺ.

من منزله المعوذتين؛ فإنه لا يضره شيء بإذن الله تعالى»^(١).

ومنها: ما ورد في الخبر: «العين حق، وليس تأمنها منك على نفسك ولا منك على غيرك، فإذا خفت شيئاً من ذلك فقل: ما شاء الله، لا قوة إلا بالله العلي العظيم ثلاثاً»^(٢).

ومنها: ما ورد عن النبي ﷺ: «العين حق، ولو كان شيء يسبق القدر لسبقت العين القدر»^(٣). والظاهر سبقها القدر في كل شيء، ومنه السلامة.

١٠. ما ورد من التعوذ من شرّ العين أو العين اللامة - وهي التي تصيب بسوء - في روايات كثيرة، ومنها ما ورد: «لا يدع الرجل أن يقول عند منامه: أعيذ نفسي وذريتي وأهل بيتي ومالي بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة»^(٤).

١١. روي أنه مرّ عامر بن ربيعة بسهل بن حنيف وهو يغتسل، فقال: لم أر كاليوم، ولا جلد مخبأة، فما لبث أن لبط به، فأتي به النبي ﷺ، ف قيل له: أدرك سهلاً صريعاً. قال ﷺ: «من تتهمون به؟» قالوا: عامر بن ربيعة، قال: «علام يقتل أحدكم أخاه؟! إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه، فليدع له بالبركة» ثم دعا بماء فأمر عامراً أن يتوضأ، فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين وركبتيه وداخله إزاره،

(١) مكارم الأخلاق: ٣٨٦، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٢) مكارم الأخلاق: ٣٨٦، البحار ٦٠: ٢٦ ح ٢٣ عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٣) البحار ٦٠: ٩، عوالي اللآلي ١: ١٦٩ ح ١٨٨، صحيح مسلم ٧: ١٣، سنن ابن ماجه ٢: ١١٦٠ ح ٣٥١٠.

(٤) الفقيه ١: ٤٧٠ ح ١٣٥٢، الوسائل ٦: ٤٢٧ ح ٢، طب الأئمة: ١١٩، مستدرك الوسائل ٥: ١٠٣ ح ٥٤٤٠.

وأمره أن يصب عليه. وفي رواية: وأمره أن يكفأ الإناء من خلفه^(١).

ويقال: لبط به، إذا صرع من عين أو حُمى أو أمر يغشاه شبه مفاجأة^(٢).

وحاصل جميع ما مرّ اليقين بأنّ للعين قوّة، تُوجب ضعف المصاب بها، أو نزول نازلة عليه.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ لما سُبقت ناقته العضباء وكانت إذا سوبق بها لم تُسبق قال: «ما رفع العباد أبصارهم إلى شيء إلا وضع الله منه»^(٣).

فبنظر الناس إليها ضعفت قوتها وسُبقت. ومر في قصة ابني جعفر: «مالي أراهما ضارعين؟» ومعنى ضارعين ضعيفان.

بقي هنا أمران:

الأمر الأول

هل إنّ العين سبب مباشر في حصول المرض، أو أنّها تهییء الأرضية للأسباب الأخرى؟ فهل إنّ العين تكسر الإناء، أو تضعف يد الماسك له، أو تغفله فيسقط من يده وينكسر، أو كلاهما معاً؟

فكذا الكلام في المرض، وهل إنّ العين هي التي تُحدث المرض، أو تضعف البدن فيتغلب عليه المرض بالأسباب الأخرى كالشيطان؟

(١) سنن ابن ماجة ٢: ١١٦٠ ح ٣٥٠٩. قوله: ولا جلد مخبأة، أراد به بياض بدنه وحسنه.

(٢) ترتيب كتاب العين ٣: ١٦١٨.

(٣) مجمع البيان ٥: ٣٨١.

يستفاد من بعض الروايات عدم مباشرتها في ذلك، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «العين حق ويحضر بها الشيطان»^(١) وفي رواية أخرى عنه ﷺ: «ويحضرها الشيطان»^(٢).

وإذا كان فعل العين وعملها هو إحضار الشيطان، فلا تكون هي سبباً مباشراً، وينبغي أن تدخل في الأسباب غير المباشرة.

ويؤيد ذلك: ما ورد من أنّ العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر، ولا شك أنه يراد بها السبب غير المباشر؛ فإن الذي يدخل الرجل القبر هو من يدفنه، ومن يدخل الجمل القدر هو سكين القصاب والطابخ، ونستنتج أن تأثير العين في كلِّ مورد يكون بهذا النحو.

ولكن لا يمكن الاكتفاء بهذه الأدلة، فإنّ الرواية الأولى مضطربة ومروية بنحوين، وعلى النحو الثاني لا يستفاد منها الطولية، بل لا يستفاد منها مدخلية الشيطان؛ إذ لا يستفاد منها أكثر من حضوره، وهو لا يعني تأثير العين بواسطة الشيطان حتى يثبت تأثير العين بشكل غير مباشر.

وكذا المؤيد؛ فإن تأثير العين بشكل غير مباشر في موردٍ خاص لا يقتضي تأثيرها كذلك في كل مورد، كيف! وقد سلّمنا سابقاً تأثيرها المباشر في حدوث الضعف.

والمستفاد من سائر الروايات تسبب العين للأمراض بشكل مباشر، فقد أسند فيها حدوث الأمراض و الأعراض والشكوى والوجع إلى العين، بل وحتى الموت ومثل سقوط ذروة الجبل من دون ذكر واسطة.

(١) مسند أحمد ٢: ٤٣٩.

(٢) مجمع الزوائد ٥: ١٠٧.

وأكثر من ذلك فقد دلت بعض الروايات على تأثير العين في عرض تأثير الشيطان وغيره، ومنها ما ورد في الخبر: «لا يدع الرجل أن يقول عند منامه: أعيذ نفسي وذريتي وأهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة، فذلك الذي عوذ به جبرئيل الحسن والحسين عليهما السلام»^(١). وهو خبر معتبر فقد جعلت تأثير العين في عرض تأثير الشيطان.

إلا أن يقال: إن تأثير العين لا يقتصر على الأمراض، وإنما عوذ منها مستقلاً للتخلص من غير الأمراض من شروها. ولكنه بعيد، خصوصاً مع الالتفات إلى كلمة «عند منامه» فإن حصول غير المرض في هذا الحال بعيد جداً، ولا يخطر بالبال.

بل ويستفاد من طائفة أخرى من الروايات بقاء تأثير العين في البدن، وإخراجه بالدعاء، فقد ورد في الصداق: أخرج عليك يا حمى ويا صداع أو عرق أو عين إنس أو عين جن أو وجع^(٢).

وهذه الرواية جعلت تأثير العين في عرض «العرق» الذي هو سبب مباشر كما هو محقق في محلّه، بل جعلت تأثير عين الجن غير تأثير عين الإنسان.

والأفضل من كل ذلك هو أن نقبل تأثير العين بشكل مباشر في كل ما أسند إليها كما هو ظاهر الدليل، إلا ما قامت فيه القرينة على عدم مباشرتها.

(١) الفقيه: ٢٩٧ ح ١٣٥٥، دعائم الإسلام ٢: ١٣٩ ح ٤٨٨، طب الأئمة: ١١٩، مكارم الأخلاق: ٣٩٧، مستدرک الوسائل ٤: ٣١٦ ح ٤٧٧١، وج ٥: ١٠٣ ح ٥٤٤٠، وج ٦: ٣٩١، البحار ٧٣: ١٩٦.

(٢) الأصول الستة عشر: ١١٢، مستدرک الوسائل ٦: ٣٩٢.

وكذا نقبل هذا التفصيل في مورد الأمراض، فمنها ما يحدث بسبب العين بشكل مباشر، ومنها ما تمهّد العين لحصوله وتوقّر الأرضية المناسبة لحضور الشيطان أو تأثيره وتغلّبه وتسلّطه، وبالتالي حصول المرض، خصوصاً في الأمراض الشيطانية، يعني التي لا يكون لها سبب غير الشيطان.

الأمر الثاني

إنّ المستفاد من طيات الأدلّة أنّ المرض الحاصل من أثر إصابة العين يختلف بحسب السنخ و النوع عن المرض الذي يحصل بسائر الأسباب، ويظهر منها أنه قابل للتمييز والتشخيص، ألا ترى أنّ أم سلمة حينما دخل عليها رسول الله ﷺ وعندها صبي يشتكي قالت: أصابته عين^(١)، وكذا دُخل على النبي ﷺ بابني جعفر وهما ضارعان، فقال ﷺ: مالي أراهما ضارعين؟ قالوا: تسرع إليهما العين^(٢)، فهم يعرفون الشكوى والضعف والنحول الذي يحصل من العين، ويميزونه عن الحاصل من غير العين.

وكذا ورد في دعاء الحجامة: «أعوذ بالله الكريم في حجامتي من العين في الدم ومن كل سوء و أعلال وأمراض وأسقام وأوجاع»^(٣) وهو يرشد إلى أن العين في الدم في عرض الأمراض والأسقام.

والذي يبدو من الأخبار أنّ المرض الحاصل من العين آتٍ سريع الحصول، يحصل بشكل مفاجئ بمجرد النظر أو مع فاصلة زمنية قليلة بحيث يعرف أثر العين والعاين، ولو كان هناك فصل لم يُعرف أثر العين ولم يُعرف العاين.

(١) البحار ٦٠ : ٩.

(٢) عوالي اللآلي ١: ٧٧ ح ١٥٩، مستدرک الوسائل ٢: ٩٢ ح ١٥٠٨.

(٣) فقه الرضا ﷺ: ٥٣، مستدرک الوسائل ١٣: ٨٦ ح ١٤٨٤٨.

وكذا يبدو منها أنّ الأغلب شدّة المرض الحاصل من العين بحيث يشبه لدغة عقرب أو نزف دم أو صعقة أو سكتة وكل ما هو يحصل بشكل مفاجئ وشديد يكاد يكون قتالاً، وقد مر في قصة عامر ابن ربيعة حينما أصاب سهل بن حنيف بعين فقد قيل: فما لبث أن لبط به فأتي به النبي ﷺ فقيل له: أدرك سهلاً صريعاً^(١).

ويؤيده ما ورد في عدّة روايات عن رسول الله ﷺ: «لا رقية إلا في ثلاثة: في حمة أو عين أو دم لا يرقأ»^(٢). فإنّه قد يفهم منه أنّ العين من سنخ لدغة العقرب ونزف الدم؛ لأنّ دواءها واحد، ولها علاج من سنخ واحد، وإن كان هذا التأييد لا يخلو من إشكال.

بعض الفرضيات حول العين

١. وجود علاقة بين العين وأمراض الدم أو لا أقلّ بعضها، فقد ورد في دعاء الحجامة: «أعوذ بالله الكريم في حجاتي هذه من العين في الدم»^(٣). ومنه قد يفهم لزوم التحرّز من رؤية الآخرين الدم ولونه، وقد يعود سبب ذلك إلى حكاية لون الدم عن تامة الصحة وكمالها.

٢. وجود علاقة بين ضعف البنية وتوالي الأمراض وبين العين، فقد عللت ضراعة ابني جعفر بأنهما تسرع إليهما العين^(٤).

٣. وجود علاقة بين الأمراض المؤدية إلى الموت وبين العين؛

(١) سنن ابن ماجة ٢: ١١٦٠ ح ٣٥٠٩.

(٢) الخصال: ١٥٨ ح ١٠١، الوسائل ١٧: ١٥٠ ح ٢٢٢١٨، الجعفریات: ١٦٧، مستدرک الوسائل ٢: ٩١ ح ١٥٠٦، وج ١٣: ١١٣ ح ١٤٩٢٦، الحمة: سم العقرب الصحاح ٥: ١٩٠٦.

(٣) فقه الرضا عليه السلام ٣٩٤، الوسائل ١٧: ١١٣ ح ٢٢١١٨.

(٤) عوالي اللآلي ١: ٧٧ ح ١٥٩.

لرواية: «لو نبش لكم عن القبور لرأيتم أنّ أكثر موتاكم بالعين»^(١)، ولرواية: «إنّ العين لتدخل الرجل القبر، والجمل القدر»^(٢). ولقول النبي ﷺ في قصة عامر بن ربيعة: «علام يقتل أحدكم أخاه»^(٣). فإنّي أعتقد أنّ المرض الذي ينجّر إلى الموت يختلف بحسب السنخ عن غيره وإن كان مرضاً معروفاً كالزكام، والإسهال بحسب الظاهر.

٤. فرض العلاقة بين الأمراض المفاجئة أو لا أقل بعضها وبين العين، لما في قصة عامر بن ربيعة وسهل بن حنيف، فإن فيها: «فما لبث أن لبط به»، المارة.

٥. فرض العلاقة بين الصداع والعين؛ لما ورد في دفع الصداع: «اخرج عليك يا حمى ويا صداع أو عرق أو عين إنس أو عين جن...»^(٤).

٦. فرض اندفاع أثر العين بقول: «أعيذك - أو أعيذ نفسي وذريتي وأهل بيتي ومالي - بكلمات الله التامات وأسمائه الحسنی كلها عامة من شر السامة والهامة، ومن شر كل عين لامة، ومن شر حاسد إذا حسد. وغير ذلك مما ورد من العوذات والدعوات، وقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله ثلاثاً، أو المباركة، أو التكبير، أو مطلق ذكر الله تعالى»^(٥).

٧. فرض دفع أثر العين بقراءة فاتحة الكتاب والمعوذتين كما روي من فعل النبي ﷺ^(٦).

(١) طب الأئمة: ١٢١.

(٢) مكارم الأخلاق: ٣٨٦.

(٣) سنن ابن ماجه ٢: ١١٦٠ ح ٣٥٠٩.

(٤) الأصول الستة عشر: ١١٢.

(٥) الكافي ٢: ٥٦٩ ح ٣، الفقيه ١: ٤٧٠ ح ١٣٥٢.

(٦) طب الأئمة: ٣٩، الوسائل ٦: ٢٣١ ح ٧٨٠٩.

٨. فرض شدة تأثير العين حال الغفلة والنوم للتأكيد على الاستعاذة منها عند المنام^(١).

٩. فرض بقاء أثر العين في البدن وإمكان مشاهدته حتى بعد الموت والتحلل وأن أثرها مادي، لدعاء أخرج عليك يا عين إنس أو عين جن^(٢). ولرواية: «لو نبش لكم عن القبور لرأيتم أن أكثر موتاكم بالعين»^(٣).

١٠. المراد بالعين هي عين الشخص نفسه أو عين غيره من الإنس أو الجن فجميعها مؤثرة لرواية: «إذا تهيأ أحدكم بهيئة تعجبه فليقرأ المعوذتين»^(٤) ورواية: «من أعجبه من أخيه شيء فليبارك عليه»^(٥). ورواية: «عين إنس أو عين جن» المارة وغيرها.

١١. صعوبة علاج المرض الحاصل من العين، ولزوم المبادرة لدفع أثرها بالطرق المارة وغيرها، لرواية: «لو كان شيء يسبق القدر لسبقه العين»^(٦).

وقصة عامر بن ربيعة وسهل بن حنيف^(٧)، وقوله ﷺ: «إن العين لتدخل الرجل القبر»^(٨).

(١) الفقيه ١: ٢٩٧ ح ١٣٥٥، الوسائل ٦: ٤٤٧.

(٢) الأصول الستة عشر: ١٢١.

(٣) طب الأئمة (عليهم السلام): ١٢١.

(٤) مكارم الأخلاق: ٣٨٦.

(٥) مكارم الأخلاق: ٣٨٦.

(٦) عوالي اللآلي ١: ١٦٩ ح ١٨٨، البحار ٦٠: ٩، صحيح مسلم ٧: ١٣، سنن الترمذي ٣: ٢٦٨.

(٧) سنن ابن ماجه ٢: ١١٦٠ ح ٣٥٠٩، ففيها: أدرك سهلاً صريعاً.

(٨) مكارم الأخلاق: ٣٨٦.

خاتمة:

ولعلك تتساءل عن حقيقة العين، وهل إنّ المراد بالعين نفس العين، أو هي واسطة في تأثير النفس؟ وهل تكون من الأعمى، أو ما يكون من الأعمى من تأثير النفس وما يكون من غيره من تأثير العين؟ فهذه احتمالات قابلة للتصوّر، وداعية إلى التأمل، ويحتاج البحث فيها إلى تفصيل.

ولكن لما كانت مسألة الإصابة بالعين لا يخلو منها إلا القليل، أمكن تفسيرها وتبيين معالمها. فإن شروع الواقعة يبدأ من رؤية العين لكمالٍ أو جمالٍ أو مالٍ أو عدد أو تسمع الأذن بذلك، فتحدث التفاتة في النفس فتلاحظ المنظور أو المسموع من موقع دانٍ بعد ما تضعه في الموضع العالي، ألا ترى قول رسول الله ﷺ «ما رفع الناس أبصارهم إلى شيء إلا وضعه الله» ومعلوم أن المراد من الأبصار هو التفاتة النفس، فإنه لا يفرق في المنفوس بين أن يكون مكانه عالياً أو كنزاً مدفوناً، فالمراد العلوّ والارتفاع القيمي واللحاظ النفسي .

وفي هذا الحال لو صاحبه تضايق النفس وتمني الزوال سمي حسداً؛ فإن الحسد تمني زوال نعمة الغير، وإن لم يصحبه فهو عين.

وهي بهذا المقدار ضعيفة التأثير وقابلة للتدارك، ولكن تشتد وتبلغ ذروتها إذا أبرز باللسان، فقد ورد في الخبر: «ما قال الناس لشيء طوبى إلا وقد خبأ الدهر له يوم سوء»^(١). فاللسان طريق تأثير ما في النفس وقبله العين.

وأشدّ من ذلك إذا اجتمع الحسد والعين - يعني الالتفات مع

(١) نهج البلاغة ٢: ١٠٥، البحار ٦٠: ٢٧ ح ٣٢.

تمني الزوال - والنظر والكلام، وأشدّ منه إذا اجتمع مع كل ذلك سوء النفس.

وفي كلمة «أصابتهما عين» في قصة الحسن والحسين عليهما السلام، وكذا «أصابته عين» في قصة بيت أم سلمة وغيرها، وكذا في شيوع استعمال كلمة «الإصابة» إيحاء إلى انطلاق شيء من عين العاين وإصابة المعيون، أو من نفسه أو من فمه وكلامه، وهذا ما يحتاج إلى التحقيق و التفحص العلمي.

الحسد

إن الحسد سيف ذو حدين، وبه صرعى من جانبين، ويتضرر به الحاسد والمحسود، وقد تقدم الكلام عن إيقاعه الشر بالمحسود، ويبقى الكلام في إيقاعه الشر بالحاسد، والظاهر أنه يوقع الشر بالحاسد قبل المحسود، وإنما يبدأ بصاحبه.

فأول ما يتسبب في حدوثه هو الغضب، فقد ورد: «الحسود غضبان على القدر»^(١) ويليه الهم والغم، إذ قالوا عليهم السلام: «الحسود مغموم»^(٢).

ويعقب ذلك فقدان الراحة والاستقرار المطلوب، الذي لا يتوفر مع الهم والغم، مما يتلخص فيما ورد عنهم عليهم السلام: «لا راحة لحسود»^(٣)، ويتبعه نكد العيش وتكدره، فتظلم الدنيا في عين الحاسد، مما يثبت بقولهم عليهم السلام: «الحسد ينكد العيش».

(١) مستدرک الوسائل ١٢ : ٢١ .

(٢) البحار ٧٠ : ٢٥٦ .

(٣) مستدرک الوسائل ١٢ : ١٧ .

ومن الواضح أن الغضب والههم وفقدان الراحة ونكد العيش كل ذلك مما يجلب المضرة للإنسان، ويقتضي الضعف. على أن أصل الضرر ثابت بقولهم ﷺ: «الحسد لا يجلب إلا مضرة وغيظاً»^(١)، كما ورد: «احذروا الحسد؛ فإنه يزري بالنفس»^(٢).

وأما ضعف البدن فهو واضح بعد ما اشتهر من أن الحسد يأكل الجسد.

الحسد والأمراض

ومن الواضح أن الذي نهدف إليه من خلال هذه الدراسة هو بيان علل الأمراض، وفي خصوص محل البحث فالمبحوث عنه هو إثبات علاقة الحسد بحصول الأمراض، وبرهنة توقف الصحة على عدمه.

وقبل إثبات ذلك نشير إلى عدم خلو نفس من شيء من الحسد، ولذا روي: «صحة الجسد من قلة الحسد»^(٣) إنما قال من قلة الحسد ولم يقل من عدم الحسد ليشير إلى ندرة التخلص من هذا الداء. والرواية تدل بوضوح على توقف الصحة والسلامة على قلة الحسد وتركه أيضاً.

والمهم إثبات تسببه في حدوث المرض.

ويمكن إثبات ذلك من عدة روايات:

منها: ما ورد عن أمير المؤمنين ﷺ: «الحسد يظني والحق قد

(١) مستدرك الوسائل ١٢ : ١٧.

(٢) مستدرك الوسائل ١٢ : ٢٢.

(٣) الوسائل ١١ : ٢٩٤.

يدوي»^(١) وقد مر أن الضنى هو المرض، وله معنى آخر وهو التعب، ولكن بقريئة قوله والحقد يدوي تترجح إرادة المعنى الأول؛ فإن الدوي هو المرض الشديد الطويل الأمد، وقيل: العمى.

ومنها: ما ورد عن عليّ عليه السلام أيضاً: «الحسد يظني الجسد»^(٢) مما يدفع احتمال إرادة اتعاب الفكر والنفس، بل هو مربوط بالجسد.

ومنها: - وهو أفضل ما ورد في الباب - ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «الحسد لا يجلب إلا مضرة وغيطاً، يوهن قلبك، ويمرض جسمك، وشر ما استشعر قلب المرء الحسد»^(٣) فهي صريحة في المطلوب، بل أضافت أن أكثر ما يتضرر به من أعضاء الجسد هو القلب؛ فإنه يؤدي إلى وهنه وضعفه.

ومع ذلك فإن الأخبار الدالة على إضرار الحسد بالقلب كثيرة، منها ما ورد: «الحسد ينشئ الكمد»^(٤) والكمد وجع القلب، ومنها ما ورد: «من أراد الغنى بلا مال وراحة القلب، والسلامة في الدين، فليتضرع إلى الله تعالى في مسألته بأن يكمل عقله»^(٥) الحديث.

(١) غرر الحكم ١: ٦ ح ٤٧، ٤٨، مستدرک الوسائل ١٢: ٢٠ ح ١٣٤٠١.

(٢) غرر الحكم ١: ٣١ ح ٩٣٦.

(٣) قرب الإسناد: ١٥، كثر القوائد: ٥٧، مستدرک الوسائل ١٣: ١٧.

(٤) مستدرک الوسائل ١٢: ٢١.

(٥) مستدرک الوسائل ١٣: ٣٤.

العلقة الثامنة

العرق

تمهيد:

حَلَّتْ القرون البائدة، والعقود الماضية، وتمرّ السنون الحاضرة، وليس ثمة من يلتفت إلى كلمة تكرر ذكرها في الأخبار الواردة عن الرسول المصطفى ﷺ، وسائر الآثار، في مواطن مختلفة، وموارد متعددة ومتفاوتة، وهي كلمة «العرق».

ولا أخالهم تركوها إلا اعتماداً على ظهورها عندهم في عرق الدم المعروف، أو ما يشابهه كالعصب المشهور، أو لأجل الاكتفاء بمعرفة بعض آثاره.

فما زالت تجري على أفواه الناس جملة «العرق دسّاس»، و «أصابه عرق». لكن من دون التدبّر في معناها، وكيفية إصابته، وتأثيره في حصول بعض الصفات.

ولكن إذا طالعنا الأخبار والروايات المتناصرة الواردة عن الرسول ﷺ، بعد الجمع والتحقيق ودراسة المتون والأسانيد، سنصل إلى نتائج عظيمة، وحقائق جديدة، تمكننا من تسجيل أرقام ذهبية في سجلّ مفاخر الرسول الأعظم؛ وتمهّد لنا إطلاعة على مدينة العلم العظمى.

ومن تلك الحقائق هو إحراز وجود ما يسمّى بـ «العرق»، ومعرفة دوره في نشوء الإنسان وانعقاد نطفته، وانحفاظ صفاته النوعية، والوقوف على سهمه في ظهور الصفات الشخصية، وانتقالها من أقصى الأجداد إلى نازل الأبناء.

ومن ثمّ جرّ شبه الولد إلى الأبوين والأعمام والأخوال، ومن لم يدركه من الآباء.

هذا بالإضافة إلى ما يهَمُّنا البحث عنه والخوض فيه، وهو دوره الفاعل في حدوث الأمراض، والإخلال بفعالية أعضاء البدن الحياتية، وسهمه الكبير في مقولتي الوقاية والعلاج.

وأعني بدوره في حدوث الأمراض هو ما يعرض له من الشذوذ والهيجان المؤدِّي إلى ذلك، وإلا فنفس وجود العرق وحيويته نافعة، وهو معنى الحياة، وركنها وأساسها القويم، بل هو إدامة الحياة حتى بعد ما يسمى بـ «الموت» على ما ستأتي الإشارة إليه.

فمن عظيم نعم البارئ تعالى هو سكون العروق، الذي يتبعه سير طبيعي للحياة وفعالية الأعضاء، واستقرار النفس.

وإنما يتخوف من نعره، ونفره، واختلاجه، والتوائه، وضربه، والكل مما يعني شذوذه، وهيجانه، أو نقله مخبيات المضار، وهو ما يؤدي إلى حدوث المرض واختلال الفعالية الحياتية، أو هو نفس المرض ونفس الاختلال.

وصف العرق

والعرق هو شعيرات صغيرة، كالعصب الدقيق الرقيق جداً، وفي غاية ما يمكن تصوره من الصغر؛ ولذا حمله آدم في صلبه من جميع ذريته، وتناقله أبنائه من بعده، ويتواجد في مني الرجل، وبويضة المرأة، بل في جميع الجسد.

ويكون له في بعض الأحوال - كما إذا التقى ماء الرجل والمرأة - اضطراب وصراع وسبق وتغلب وعلو بعض أنواعه وأفراده على بعض؛ ليساهم في تشكيل النواة الأولى للجنين، التي تسمى بـ «المنطفة» و «الأمشاج»، وتستدير هذه الشعيرات بعد الموت وتبقى، ليخلق بها الميت من جديد.

وهكذا يحتفظ بأنواعه الآباء والأمهات، حتى يظهر أثره في من لم يدركوه من أبنائهم وذرائعهم.

وللعرق أنواع كثيرة، قد تبلغ ثلاثمائة وستين نوعاً، منها تسعة وتسعون نوعاً تضرب في النسب، وتنقل الصفات الوراثية.

بينما يقوم ما سوى ذلك بوظائف أخرى، وأعمال شتى، ومنها ما يرتبط بحدوث بعض الأمراض، ويختص بنوع منها، فواحد عرق الجذام، وآخر عرق الآكلة، وثالث عرق الفالج، ورابع عرق البرص، وخامس عرق الأرق والسهر، وهكذا.

هذا كله على الإجمال، وستأتيك بعض التفاصيل مدعومة بالأدلة المتعددة إن شاء الله.

استنباط فكرة كلية عن العرق

تسوقني الأسناد، واستحكام الدلالات إلى الشروع في البحث حول دور العرق في نقل الصفات الوراثية، وانعقاد النطفة بحيث لا يبقى ترديد في أصل فكرة العرق ووجوده وأهميته، حتى انتهى بك إلى دوره في حدوث الأمراض بقدم أكثر اطمئناناً.

فقد روي أنّ رجلاً من الأنصار أتى رسول الله ﷺ فقال: هذه ابنة عمي، وامراتي، لا أعلم إلا خيراً، وقد أتتني بولد شديد السواد، منتشر المنخرين^(١)، جعد ققط، أفطس الأنف لا أعرف شبهه في أخوالي، ولا في أجدادي.

فقال ﷺ لامرأته: «ما تقولين؟»

(١) المنخر: ثقب الأنف، ومنتشر أي واسع وكبير.

قالت: لا، والذي بعثك بالحق نبياً ما أقعدت مقعده مني منذ ملكني أحداً غيره.

قال: فنكس رسول الله ﷺ رأسه ملياً، ثم رفع بصره إلى السماء ثم أقبل على الرجل فقال: «يا هذا ليس من أحد إلا بينه وبين آدم تسعة وتسعون عرقاً كلها تضرب في النسب، فإذا وقعت النطفة في الرحم اضطربت تلك العروق تسأل الله الشبه لها، فهذا من تلك العروق التي لم تدركها أجدادك، ولا أجداد أجدادك، خذي إليك ابنك».

فقالت المرأة: فرّجت عني يا رسول الله ﷺ^(١).

وفي هذا الحديث آيات تذهل المتأمل، ففي تنكيس رسول الله ﷺ رأسه ملياً ثم رفع بصره إلى السماء ثم إقباله على الرجل عدة معانٍ وقواعد كامنة، منها أهمية المسئول عنه ودقته وعمقه، وأنه ليس من شأن العرف العام فهمه آنذاك، وأخيراً بيان طريقة لإلقاء الاطمئنان في صدر السائل المتردد، والمتحير الشاك؛ وهذا ليس مما يعيننا في هذا المقام.

ثم أخبر ﷺ عن ارتباط وثيق وسلسلة مستحكمة من آدم إلى الوليد، وهي عبارة عن تسعة وتسعين عرقاً يحملها الجميع كلها تضرب في النسب، وليس يحمل بعضها بعض الآباء دون البعض الآخر، وإلا كيف يؤثر ما يحمله من مات قبل مائة سنة في وليد اليوم، بل الكل يحمل هذه العروق ظاهرة وكامنة، وقد تتواجد في نطفة الرجل أو نطفة المرأة، لكي يتسنى لها أن تكون في الطفل.

فإذا وقعت النطفة في الرحم، واختلطت النطفتان اضطربت تلك

(١) الكافي ٥: ٥٦٢ ح ٢٣، الوسائل ١٥: ٢١٩ ح ٢٧٧٠٠.

العروق، وهذا يعني تحركها وهي تحاول المشاركة في تشكيل الأمشاج^(١)، وتطلب بذلك خروج الولد بالصفة التي تحملها، وتسأل الله الشبه لها.

فالسواد والفضس والقطط من تلك العروق، ولو سبق غيرها من العروق لما كان الولد أسود، ولما كان أفضس الأنف، ولا قطط الشعر.

ويؤيد وجود العروق في نطفتي الرجل والمرأة، - يعني تسعة وتسعين عرقاً في نطفة الرجل، وتسعة وتسعين عرقاً في نطفة المرأة - ما روي أنّ رجلاً من الأنصار أقبل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه بنت عمي، وأنا فلان بن فلان حتى عدّ عشرة آباء، وهي فلانة بنت فلان حتى عد عشرة آباء، ليس في حسبي ولا في حُسبها حبشي، وأنها وضعت هذا الحبشي.

فأطرق رسول الله ﷺ طويلاً، ثم رفع رأسه فقال: «إنّ لك تسعة وتسعين عرقاً، ولها تسعة وتسعين عرقاً، فإذا اشتملت اضطربت العروق وسأل الله ﷻ كل عرق منها أني يذهب الشبه إليه، قم فإنه ولدك، ولم يأتك إلا من عرق منك أو عرق منها» .

قال: فقام الرجل وأخذ بيد امرأته، وازداد بها وبولدها عجباً^(٢).

وتدلّ هذه الرواية أيضاً على أنّ الصفات التي في الولد إما من عروق نطفة أمه، أو عروق نطفة أبيه، وهو مقتضى قوله ﷺ: «فإذا

(١) قال تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ مَبْتَلِيهِ﴾ الإنسان: ٢، و«أمشاج» أي أخلاط من ماء الرجل و ماء المرأة في الرحم أيهما غلب ماء صاحبه كان الشبه له عن ابن عباس مجمع البيان ١٠: ٦١٥.

(٢) الجعفریات: ٩٠، نوادر الراوندي: ٣٥، مستدرک الوسائل ١٤: ٣٠٣ ح ١٦٧٧٩، وج ١٥: ١٦٩ ح ١٧٩٩٥.

اشتملت اضطربت العروق» والاشتمال يعني اشتمالها النطفيتين واحتمالها لهما^(١)، وإنما يحدث الاضطراب والتحرك والسبق بعد اجتماع النطفتين ليساهم كلٌّ من العروق في تشكيل الجنين دون غيره.

وليس المراد مساهمة الجميع، فلا يساهم عرقا البياض في الأسود الطلق، ولا يساهم عرقا السواد في الأبيض الطلق، وهكذا، وإنما يساهم البعض، ويحمل الباقي كامناً غير مساهم.

ووردت في خصوص حصول الشبه بالأعمام والأخوال بواسطة العرق أخبار معتبرة تدلّ على أنّ عروق المرأة لا تتفق جميعها مع عروق الرجل.

فقد ورد في الخبر عن علي عليه السلام في جواب مسائل سألتها سائل فقال: «وأما ما ذكرت من أمر الرجل يشبه ولده أعمامه وأخواله؛ فإن الرجل إذا أتى أهله بقلب ساكن وعروق هادئة وبدن غير مضطرب، استكّنت تلك النطفة في تلك الرحم فخرج الولد يشبه أباه وأمه، وإن هو أتاها بقلب غير ساكن وعروق غير هادئة وبدن مضطرب، اضطربت تلك النطفة في جوف تلكم الرحم ف وقعت على عرق من العروق؛ فإن وقعت على عرق من عروق الأعمام أشبه الولد أعمامه، وإن وقعت على عرق من عروق الأخوال أشبه الولد أخواله»^(٢).

ولاشك أنّ المقصود من عروق الأعمام وعروق الأخوال، هي عروق يحملها الأب والأم، وهي تحمل صفات الأعمام والأخوال معها، وليس المراد أن عروق الأخوال تدخل في رحم المرأة بعينها، كما هو واضح.

(١) قال الجوهرى: شملت ناقتنا لقاها من فحل فلان تشمل شمالاً إذا لفتحت.

(٢) علل الشرائع ١: ٩٧ ح ٦، الإمامة والتبصرة: ١٠٧، المحاسن ٢: ٣٣٣ ح ٩٩.

والظاهر أنّ هذه العروق المتكلم عنها تشبه العصب الدقيق جداً، أي أنها ممتدة، ويتم تشكيلها الجنين بعد سبعة أيام من اختلاط ماء الرجل وماء المرأة.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إذا أراد الله أن يخلق النسمة، فجامع الرجل المرأة طار ماؤه في كل عرق وعصب منها، فإذا كان اليوم السابع أحضر الله له كل عرق بينه وبين آدم» ثم قرأ: ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾^(١).

وعطف العصب على العروق عطف بيان، يبيّن أنّ العرق أشبه بالعصب، وليس المراد بلوغ الماء كل عصب من أعصاب المرأة؛ فإنّه بعيد.

ولا يخفى أنّ الروايات الناقلين للأخبار حينما لا يتعقلون أمراً يكون نقلهم للحديث بالمضمون خسارة عظيمة، فيحتمل أن يكون ذكره العصب والعرق في هذا الحديث باعتبار أنه لا يعرف غير اللحم والعصب والعروق والعظم في البدن.

ومهما يكن فقله ﷺ: «أحضر الله له كل عرق بينه وبين آدم» يراد به أنه يمكن حضور وثبات واستقرار كل عرق ليؤدّي إلى حدوث تلك الصفة التي يحملها العرق في الولد.

وليس المراد حصول كل الصفات فيه، إلا أن يكون المقصود تواجد هذه العروق في بدنه، ولا يلزم أن تحدث صفة ظاهرة، بل تظلّ كامنة مستترة.

فهو يحمل كل الصفات بينه وبين آدم، ولكن قد لا تظهر فيه، و تظهر في بعض بنيه، وهو أمر معقول.

(١) الدر المنثور ٦: ٣٢٣، البحار ٥٧: ٣٨٥ ح ١٢٢، كنز العمال ٢: ٤٥ ح ٣٠٥٤، والآية في سورة الانفطار: ٨.

ولما كانت هذه الرواية فاقدة للسند، لا يسعنا إلا ذكر حديث السبعة أيام كفرض واحتمال فقط؛ لخلو غيرها من الروايات منه. وبعد تصفّح ما سبق يمكنك معرفة الوجه والمراد فيما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام حيث يقول: «تعتلج النطفتان في الرحم، فأيهما كانت أكثر جاءت تشبهها، فإن كانت نطفة المرأة أكثر جاءت تشبه أحواله، وإن كانت نطفة الرجل أكثر جاءت تشبه أعمامه»^(١). فإنه لما علمنا أنّ عروق نطفة الرجل تساوي عروق نطفة المرأة وعددهما ثابت كيف يكون لكثرة النطفة وقتلها تأثير في ذلك!؟

نعم المراد من الكثرة هي كثرة العروق التي تحمل صفة الأخوال مثلاً بعد اجتماع العروق من الطرفين؛ فإنّ الرجل قد يحمل صفات الأخوال وهي كامنة لم تظهر فيه ولا في إخوته، فإذا اجتمعت هذه الكامنة مع تلك الظاهرة من الأم أعطت نسبة أكبر من عروق الصفة الظاهرة في الأب والأعمام، وكذا العكس.

وتعرف مما سبق أنّ تأثير الكثرة لا يكون كقاعدة كلية غير قابلة للاستثناء، بل قاعدة غالبية فيها شذوذ واستثناءات، ولذا قد يجيء الولد الأسود من غير السود إلى عشرة آباء.

إلا أن نتصوّر اختلاف الغلبة والكثرة من حين إلى حين، ومن ماء إلى ماء، فقد يكون ماء الرجل اليوم يغلب فيه السواد، وغداً يغلب فيه البياض، وهذا ليس ببعيد. خصوصاً وقد ورد تأثير نوع الغذاء والاستقرار في صفات الولد.

(١) علل الشرائع ١: ٩٥ ح ٤، البحار ٥: ١٥٥ ح ٦، ج ٥٧: ٣٤٠ ح ٢٠، قال الخليل: اعتلج القوم اتخذوا صرعاً وقتالاً، واعتلاج الأمواج التطامها، ترتيب كتاب العين ٢: ١٢٦٥. ومهما يكون فهو يحكي عن نزاع وسباق لاتخاذ دور في تشكّل الأمشاج، والتظام وتلاصق لتشكيل اجتماع ينشأ منه الجنين.

ومن ذلك يعرف حال ما جاء في الأخبار في شبه الولد بأحد أبويه أو أعمامه وأخواله وتعليله بأنه: «إذا علا ماءه ماء صاحبه كان الشبه له»^(١).

أو تعليله بقوله ﷺ: «فإن غلبت نطفة الرجل نطفة المرأة أشبه الرجل أباه وعمومه، وإن غلبت نطفة المرأة نطفة الرجل أشبه الرجل أخواله»^(٢).

وكذا قوله ﷺ: «إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة فالولد يشبه أباه وعمه، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل يشبه الولد أمه وخاله»^(٣).

فالمراد بالعلو والغلبة والسبق، هو سبق عروق صفات الرجل للمساهمة في تشكيل النواة الأولى للجنين.

ولا يبعد أن يكون لسبق ماء الرجل نطفة المرأة إلى الرحم دخل في تغلب صفاته وصفات إخوته، فقد ورد: «إذا سبق نطفة الرجل نطفة المرأة إلى الرحم خرج شبه الولد إلى أعمامه، وإذا سبق نطفة المرأة نطفة الرجل إلى الرحم خرج شبه الولد إلى أخواله»^(٤).

ولكن الخبر مرفوع ضعيف، ومما يصعب الاعتماد عليه، ولو أمكن التسامح في سنده لما عدلنا عن مضمونه.

ويبدو من مجموع الروايات أنّ مسألة الصفات تتدخل فيها عوامل كثيرة، يدخل بعضها تحت الاختيار، كاختيار الغذاء المناسب،

(١) تفسير الإمام العسكري ﷺ: ٤٥٣، الاحتجاج ١: ٤٨، سعد السعود: ٢١٣، البحار ٥٧: ٣٣٦ ح ٩، ١٠،

(٢) علل الشرائع ١: ٩٤ ح ١، البحار ٥٧: ٣٣٨ ح ١٦.

(٣) علل الشرائع ١: ٦٤ ح ٢، البحار ٥٧: ٣٣٨ ح ١٧.

(٤) علل الشرائع ١: ٢ ح ١، البحار ٥٧: ٣٣٨ ح ١٥.

وسكون النفس، ويخرج كثير منها عن الاختيار، وأفضل تعبير فيها هو تبعيتها لإشاعة الله ﷻ.

وكذا ذكورة الولد وانوئته، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا علا ماء الرجل ماء المرأة كان الولد ذكراً بإذن الله، ومن قبل ذلك يكون الشبه، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل خرج الولد أنثى بإذن الله تعالى ومن قبل ذلك يكون الشبه»^(١).

فإنّ المراد من العلو هو السبق إلى تشكيل الجنين، يعني سبق عروق الذكورة التي هي من مختصات الرجل، أو سبق عروق الأنوثة والتي هي عروق المرأة من دون ترّكب.

وليس المراد العلو المكاني، وإن احتمل أن يكون للعلو المكاني دخل، وهو بعيد.

وليس ذكر هذه الأمور من قبل المعصومين لمعرفة طريق التوفّق في إنجاب الذكر أو الأنثى، وإنّما هو لإعطاء جواب عن تساؤلات تنشأ عن حيرة ورغبات لا أكثر.

العرق والمرض

وليس العرق هو سبب حصول المرض كالشيطان؛ بل هو أساس بناء الجسد وفعاليته وحيويته، وإنّما يتخوف من هيجانه وضربه ونعره. ولذا ورد في الخبر: «إنّما المؤمنون إخوة بنو أب وأم، وإذا ضرب على رجل منهم عرق سهر له الآخرون»^(٢) فجعل ضرب العرق هو الملاك، وليس نفس العرق.

(١) علل الشرائع ١: ٩٦ ح ٥، البحار ٥٧: ٣٣٦ ح ١٠.

(٢) الكافي ٢: ١٦٥ ح ١، عن أبي عبد الله ﷺ، البحار ٧١: ٢٦٤ ح ٤.

وفي خبر آخر: «أما إنه ليس من عرق يضرب، ولا نكبة، ولا صداع، ولا مرض إلا بذنب»^(١).

وفي خبر ثالث: «ليس من التواء عرق ولا نكبة حجر، ولا عشرة قدم، ولا خدش عود إلا بذنب»^(٢).

وفي خبر رابع: «ما اختلج عرق ولا صدع مؤمن قط إلا بذنبه»^(٣).

وروي أن رسول الله ﷺ قال: «أعوذ بالله من شر عرق نغار»^(٤).

وفي خبر: «من شر كل عرق نفار»^(٥). وفي ثالث: «من شر كل عرق ضار»^(٦).

فالنتيجة أنّ الذي يتخوف منه إنما هو ضرب العرق والتوائه واختلاجه ونعره ونفره وهيجانه، وليس نفس العرق ووجوده.

كيف وقد ورد عن رسول الله ﷺ دعاءه: «اللهم إني أحمدك على العرق الساكن والليل النائم»^(٧).

ويؤكد لزوم وجود العرق ونفعه ما ورد في الخبر: «لا تدع

(١) الكافي ٢: ٢٦٩ ح ٣، مشكاة الأنوار: ٢٧٨، كتاب درست بن أبي منصور: ١٦٢، مستدرک الوسائل ١١: ٣٣٢ ح ١٣١٨٤، وص ٣٣٤ ح ١٣١٩٢.

(٢) الكافي ٢: ٤٤٥ ح ٦.

(٣) أمالي المفيد: ٣٥، أمالي الطوسي: ٦٣١ ح ١٣٠٠، مستدرک الوسائل ٢: ٥٤ ح ١٣٨٧، عن علي بن الحسين ﷺ ويقرب منه ما عن رسول الله ﷺ في أمالي الشيخ الطوسي: ٥٧٠ ح ١١٨٠، البحار ٧٠: ٣٦٣ ح ٩٤.

(٤) المجازات النبوية: ١١٨، البحار ٦٠: ٢٠ ح ١٢، مستدرک الوسائل ٢: ٩١ ح ١٥٠٤.

(٥) الكافي ٢: ٥٦٧ ح ١٢، عن أحدهما ﷺ.

(٦) مستدرک الوسائل ٢: ٩١ ح ١٥٠٥.

(٧) المجازات النبوية: ٧٧.

العشاء ولو بثلاث لقم بملح، ومن ترك العشاء ليلةً، مات عرق في جسده لا يحيى أبداً»^(١).

ولا يخفى على من له أدنى خبرة في الطب وبدن الإنسان أنه ليس المراد من العرق الضارب والهائج والمختلج والملتوي هو عرق الدم، وكذا العرق الذي يموت بترك العشاء ليس هو العرق الذي يجري فيه الدم.

فإن عروق الدم إنما هي مجاري الدم، وإذا كان فيها ضرب أو نبض فهو من ضربان القلب، وليس في نفس العرق ضرب.

وفي الخبر: «من أكل الجرجير بالليل ضرب عليه عرق الجذام»^(٢).

وفي خبر آخر: «من بات وفي جوفه سمك لم يتبعه بتمر أو غسل لم يزل عرق الفالج يضرب عليه حتى يصبح»^(٣).

ولا يمكن تصوّر عرق من عروق الدم يكون للفالج وعرق للجذام، فهي كلها يجري فيها دم واحد، ولها جدار من جنس واحد أو جنسين.

خصوصاً ، وقد ورد: «أنّ السلق يجمع عرق الجذام»^(٤)، فما الفائدة في قمع عرق الدم.

(١) مكارم الأخلاق: ١٩٥، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٦٦ ح ١٩٨٢٤، عن الصادق عليه السلام

(٢) المحاسن ٢: ٥١٨ ح ٧١٥، الكافي ٦: ٣٦٨ ح ٢، مكارم الأخلاق: ١٨٠، الوسائل ١٧: ١٥٦ ح ٢ عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٣) المحاسن ٢: ٤٧٧ ح ٤٩٠، الكافي ٦: ٣٢٣ ح ١، الوسائل ١٧: ٥٤ ح ٣١٢٢٣، عن أبي عبدالله عليه السلام

(٤) الكافي ٦: ٣٦٩ ح ٥، الوسائل ١٧: ١٥٨ ح ٣١٦٦٤، عن أبي الحسن عليه السلام عن أبي عبدالله عليه السلام.

ولو كان قمعه يعني تهدئته، فما معنى ما ورد: «ما من أحد إلا وفيه عرق الجذام فأذيبوه بالشلجم»^(١)، وكيف يذوب عرق الدم؟! وأمثال ذلك كثير.

الاستدلال على تسببه في حدوث الأمراض

إنّ البحوث السابقة عبارة عن بيان فكرة كلية عن العرق، وبالتالي تمهيد وتوطئة للبحث عن مدى دخله في حدوث الأمراض والأوجاع.

ويظهر من الروايات المارة مدى دخل العرق في حدوث الأمراض إلى حد ما وفي الجملة، ولكن يحتاج ذلك إلى تفصيل أكثر واستدلال أعمق وأمتن.

ويمكن الاستدلال عليه بطوائف كثيرة من الروايات، وهي كالآتي:

١ - الروايات الدالة على لزوم اهتمام المؤمنين إذا ضرب عرق على أحدهم، فقد ورد في الخبر: «إنّما المؤمنون إخوة بنو أب وأم، وإذا ضرب على رجل منهم عرق سهر له الآخرون»^(٢).

فمن الواضح أنّ المراد هو المرض والألم، فإنّ هذا هو المقنضي لسهر الآخريين، أو سهر الشخص، بل إنّ نفس قوله «ضرب على رجل عرق» كناية عن المرض، وهذا استعمال لطيف ينبئ عن الشيء وعلته، أعني المرض وعلته، وهي ضرب العرق.

(١) المحاسن ٢: ٥٢٥ ح ٧٥٢، ٧٥٤، الكافي ٦: ٣٧٢ ح ٣٠٢، الوسائل ١٧: ١٦٥ ح ٢ عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٢) الكافي ٢: ١٦٥ ح ١ عن أبي عبد الله عليه السلام.

وقد يستشكل بأن المراد من العرق هو عرق الدم، وضربه اضطرابه المؤدي للصداع والحمى، ويؤيده ما ورد: «لا والله لا يكون المؤمن مؤمناً أبداً، حتى يكون لأخيه مثل الجسد، إذا ضرب عليه عرق واحد تداعت له سائر عروقه»^(١) فإنه لا يمكن أن يراد به العروق الصغيرة التي منها ما يحمل الصفات الوراثية ومنها ما يختص ببعض الأمراض كالجذام والفالج والآكلة وغيرها، فكيف تداعى وهي لا ارتباط لها بمرض عرق آخر.

وهذا الاستشكال قوي تصعب مكافحته ومقاومته، ولكن يمكن تخفيف وطأته بملاحظة ما ذكرناه آنفاً من بُعد إرادة عرق الدم من كلمة «ضربه عرق» أو «ضرب عليه عرق» ومن تخصيص الضرب بعرق واحد وهنا يكون أبعد؛ فإنه لا معنى لتداعي سائر عروق الجسد إذا ضرب على الرجل عرق في اليد مثلاً، بل يتداعى سائر الجسد؛ لأن التداعي هو السهر و التناصر ودعاء بعضهم بعضاً.

إلا أن يكون كناية عن تداعي سائر الجسد، باعتبار تواجد عروق الدم في سائر البدن.

وأما احتمال إرادة اللحم - وهو أحد معاني العرق - فهو أبعد من سابقه؛ فإن وجع لحم وقطعة لحم كيف تداعى وتتناصر له سائر عروقه.

هذا كله إذا كان المراد من كلمة «عرق» أو «عروق» في الحديث معنى واحداً، ويمكن أن يكون المراد من الأوّل ما نقصده، ومن الثاني أحد الأمور الثلاثة، وهي عروق الدم أو اللحم أو المبحوث

(١) كتاب المؤمن للحسين سعيد: ٣٩، مستدرک الوسائل ٩: ٤٢ ح ١٠١٥٤. البحار

٧١: ٢٧٤ ح ١٧، عن أبي عبد الله عليه السلام.

عنها، فثبت المطلوب، وهو هيجان العرق المبحوث، وتداعي عروق الدم، أو جميع اللحم، أو باقي العروق بالمعنى المبحوث عنه.

٢ - الروايات الدالة على أنّ ضرب العرق بسبب الذنب.

فقد ورد في الرواية: «أما إنّه ليس من عرق يضرب، ولا نكبة، ولا صداع، ولا مرض إلا بذنب»^(١). حيث عدّت ضرب العرق في عداد الصداع والمرض، وهو يقتضي اتحاد السنخ وإن اختلف النوع، فلعله أريد به الأسقام والأعلال والأوجاع، أو حدوث نقص مما لا يسمى مرضاً ولا صداعاً.

ويحتمل أن يكون المراد منه المرض الوراثي؛ باعتبار أنّه يحمل عرق المرض وإن لم يظهر، وإنما يتعوذ من ظهور ذلك المرض بضرب العرق، ويكون المراد بالمرض هو العارض من دون وجود أصل له، وهو المفهوم من المرض.

كما ويحتمل التدرّج في بيان مراتب المرض، فأهونها وأسهلها ضرب العرق واضطرابه ليتوسع ويصير صداعاً، وهو أقل مرتبة من المرض.

فهو يريد القول: إن أقل تحرك واضطراب وأكبر مرض هو من الذنب، وهو يتبع عظم الذنب ولوازمه، فلا يكون له أي ارتباط بمحل البحث، وذلك لأن أغلب الأمراض تصاحب زيادة ضربان القلب، ويتبعه اضطراب العروق.

ويبدو أنّ هذا الاحتمال قوي جداً لولا ما ورد من حصول بعض الصفات الوراثية من أجداد المولود الصاعدين والتعبير بالضرب، المؤيد لإرادة الإصابة من كلمة الضرب هنا.

(١) الكافي ٢: ٢٦٩ ح ٣، وبهذا المضمون في مشكاة الأنوار: ٢٧٨، وكتاب درست: ١٦٢، ومستدرک الوسائل ١١: ٣٣٢ ح ١٣١٨٤، وص ٣٣٤ ح ١٣١٩٢.

فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليس من أحد إلا بينه وبين آدم تسعة وتسعون عرقاً كلّها تضرب في النسب»^(١).

ولعلك تعرف سنخ ضرب العرق وكيفيته، وهو يلائم احتمال الأمراض الوراثية والنقص الوراثي، ومهما يكن فهو فرض.

٣ - الروايات الدالة على عود اختلاج العرق إلى الذنب.

فقد روي: «ما اختلج عرق ولا صدع مؤمن قط إلا بذنبه»^(٢). والاختلاج هو التحرك والاضطراب^(٣)، وقيل: هو مرض من الأمراض وحركة سريعة متواترة غير عادية تعرض بجزء من البدن كالجلد ونحوه^(٤).

وأيّما كان فالمتيقن المقطوع به إرادة ما هو جزء من البدن من كلمة العرق، والمراد من اختلاجه هو تحرك العرق الذي يكون عنه المرض، أو هو مرض.

وتنتهي هذه الغائلة بتفنيده إرادة عرق الدم من كلمة العرق، وهو ما قرّبناه سابقاً ونصرناه.

٤ - الروايات الدالة على تسبب الذنب في التواء العرق.

فقد ورد: «ليس من التواء عرق، ولا نكبة حجر، ولا عشرة قدم، ولا خدش عود إلا بذنب»^(٥). والالتواء هو الاضطراب عند الضرر، فيكون كسابقه في الدلالة.

(١) الكافي ٥ : ٥٦٢ ح ٢٣، الوسائل ١٥ : ٢١٨ ح ٢٧٧٠٠.

(٢) أمالي المفيد: ٣٥، أمالي الطوسي: ٦٣١ ح ١٣٠٠، مستدرک الوسائل ٢ : ٥٤ ح ١٣٨٧ عن علي بن الحسين عليه السلام.

(٣) ترتيب كتاب العين ١ : ٥١٢، مجمع البحرين ٢ : ٢٩٥.

(٤) مجمع البحرين ٢ : ٢٩٥.

(٥) الكافي ٢ : ٤٤٥ ح ٦ عن أمير المؤمنين عليه السلام.

٥ - الروايات المتضمنة لتعوذ الرسول المصطفى ﷺ من شر العرق.

فقد ورد بطرق مختلفة أنه ﷺ قال: «أعوذ بالله من شر كل عرق نعار»^(١).

فإن العرق لا يكون شراً، ولا فيه شر إلا إذا اتصف بكونه نعاراً.

والنعرة: ذباب ضخمة أزرق العين أخضر، وله أبرة في طرف ذنبه يلسع بها ذوات الحافر خاصة، وربما دخل في أنف الحمار فيركب رأسه ولا يرده شيء، تقول: نعر الحمار بالكسر ينعر فهو حمار نعر^(٢).

ولو طبقنا هذا المعنى على محل البحث، فهو يمثل دخول شيء في العرق يؤدي إلى هيجانه واضطرابه، وهنا يبدو شره وتظهر الأعراض والأمراض.

فهذا هو المعنى الحقيقي لألفاظ الحديث، لا ما تكلفه بعض اللغويين لما رأوا كلمة العرق في الرواية حملوه على عرق الدم لعدم معرفتهم بغيره، وفسروا الرواية على أساسه. وقالوا: نعر العرق، أي فار بالدم^(٣). ولا أدري من أين أتى بكلمة الدم.

ويؤيد ما ذكرناه ما ورد في رواية أخرى: «من شر كل عرق نفار»^(٤). فهل تراهم يفسرون العرق النفار بأنه ينفر بالدم؟!

(١) المجازات النبوية: ١١٨، الكافي ٢: ٥٦٧ ح ١٢.

(٢) الصحاح ٢: ٥٦٨، القاموس المحيط ٢: ١٥١، النهاية لابن الأثير ٥: ٨٠، مجمع البحرين ٣: ٤٩٩.

(٣) الصحاح ٢: ٥٦٩، النهاية ٥: ٨١،

(٤) الكافي ٢: ٥٦٧ ح ١٢ عن أبي عبد الله ﷺ.

وفي خبر ثالث عن النبي ﷺ: «من شر كل عرق ضار»^(١) فيفسرونه بأنه عرق دم ضار، وهل يكون عرق الدم ضاراً وهو شريان الحياة؟!!

٦. الروايات الدالة على أن سكون العرق رحمة والحمد عليه.

فقد ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اللهم إني أحمدك على العرق الساكن، والليل النائم»^(٢).

ولولا تضرر الإنسان بحركة العرق وشذوذه لما كان هناك معنى لذكر السكون وطلبه، وهذا دليل آخر على تسبب شذوذ العرق في حدوث المرض.

وروي عن رسول الله ﷺ في دعاء علمه فاطمة الزهراء عليها السلام حينما شكت الأرق أنه قال: «يا مسكّن العروق الضاربة، ويا منومّ العيون الساهرة، سكّن عروقي الضاربة، واذن لعيني نوماً عاجلاً»^(٣).

وهو يعني أن هيجان العرق يمنع من النوم.

وروي: أن رسول الله ﷺ كان يفطر على الحلو، فإذا لم يجده أظفر على الماء الفاتر، وكان يقول: «هو ينقي الكبد... ويسكن العروق الهائجة والمرة الغالبة»^(٤).

٧. الروايات الدالة على وجود عرق الجذام في البدن وما يقمعه وما يهيجه.

فقد ورد في طائفة من الأخبار: «عليك باللفت فكله - يعني

(١) مستدرک الوسائل ٢: ٩١ ح ٥، ١٥.

(٢) المجازات النبوية: ٧٧.

(٣) الجعفریات: ٢٤٧، مستدرک الوسائل ٥: ١٢٥ ح ٥٤٨٦.

(٤) روضة الواعظین: ٣٤١، الوسائل ٧: ١١٣ ح ٦.

الشلجم - فإنه ليس من أحد إلا وله عرق من الجذام، واللفت يذبه»^(١).

ويريني هنا عدوله ﷺ من قول عرق الجذام إلى قوله عرق من الجذام، فعرق الجذام أصله و منشؤه، والعرق من الجذام هو ما ينفصل عن جسم المجذوم ويدخل جسم الصحيح.

ولكن لا ينبغي أن يكون المراد ذلك مع الالتفات إلى قوله: «ليس من أحد إلا وبه عرق من الجذام»، فلا يعقل تواجد ما ينفصل من المجذوم في كل إنسان.

والمراد الحقيقي هو عرق يكون منه الجذام، وأصل من أصول الجذام، ومنشأ من منشأه، وجزء من أجزاء علقته.

ويؤيده ما روي أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد من ولد آدم إلا وفيه عرقان: عرق في رأسه يهيج الجذام، وعرق في بدنه يهيج البرص، فإذا هاج العرق الذي في الرأس سلط الله ﷻ عليه الزكام حتى يسيل ما فيه من الداء، وإذا هاج العرق الذي في الجسد، سلط الله ﷻ عليه الدمامل حتى يسيل ما فيه من الداء، فإذا رأى أحدكم به زكاماً أو دماميل فليحمد الله ﷻ على العافية، وقال: الزكام فضول في الرأس»^(٢).

فهي تدلّ على وجود عرق يهيج الجذام، وأن الجذام غير العرق، ويكون هيجان العرق علة لهيجان الجذام ويسببه إن لم يتداركه الزكام.

(١) الكافي ٦: ٣٧٢ ح ١ - ٤، المحاسن ٢: ٥٢٥ ح ٧٥١ - ٧٥٤، الوسائل ١٧:

١٦٤ ح ٣١٦٨٠ - ٣١٦٨٦، عن أبي عبد الله ﷺ.

(٢) الكافي ٨: ٣٨٢ ح ٥٧٩، الوسائل ١٧: ١٨٤ ح ٣.

والجمع بين الأخبار يقتضي أن للجذام علّة مركبة من وجود عامل خارجي غير فعال، وإنما يصير فعالاً بشذوذ عرق مما يهيج ذلك العامل الخارجي، بينما فرضنا سابقاً أن العامل الخارجي هو الذي يهيج عرق الجذام.

ويؤيده أيضاً ما ورد في خبر: «ما من أحد إلا وبه عرق الجذام»^(١).

ومع كلّ ذلك ففي إضافة كلمة «من»، وقوله: «عرق من الجذام» سرّ كامن لا يعرفه إلا أهله، وإن كان احتمال إرادة أصل من أصول الجذام وجزء من أجزاء السبب قوي جداً.

وفي طائفة أخرى من الأخبار النهي عن أكل الجرجير - وهو الرشاد - مخافة حدوث الجذام.

فقد ورد عن رسول الله ﷺ: «من أكل الجرجير بالليل ضرب عليه عرق الجذام من أنفه، وبات ينزف الدم»^(٢).

فقوله: «ضرب عليه عرق الجذام» معلوم مما مر، ولكن تقييده بقوله: «من أنفه وبات ينزف الدم» يورث الظن بأن المراد من العرق هو عرق الدم.

ولكن يرتفع هذا الإشكال بما مر من تواجد عرق الجذام في الرأس، وإنما يظهر أثره في الأنف، وهو أوّل ما يظهر فيه الجذام فيتآكل وينزف الدم.

وفي طائفة ثالثة النهي عن أكل الغدد والتعليل بأنها تحرك عرق الجذام.

(١) الكافي ٦: ٣٧٧ ح ٧، المحاسن ٢: ٥٢٥ ح ٧٥٣ عن أبي عبد الله ﷺ.

(٢) المحاسن ٢: ٥١٨، الكافي ٦: ٣٦٨ ح ٢، الوسائل ١٧: ١٥٦ ح ٣١٦٥٤ عن أبي عبد الله ﷺ، والجرجير الرشاد، ويقال له بالفارسية: «شاهي».

فقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «إذا اشتري أحدكم لحماً فليخرج منه الغدد؛ فإنه يحرك عرق الجذام»^(١).

وفي طائفة رابعة تأمر يأكل السلق والغبيراء والتعليل بأنه يجمع عرق الجذام.

فقد ورد في الخبر: «إنَّ السلق يجمع عرق الجذام»^(٢).

وفي خبر آخر: «الغبيراء لحمه ينبت اللحم.. ويقمع عرق الجذام»^(٣).

وفي طائفة خامسة النهي عن التداوي من الزكام، وتعليله بأنه يجمع عرق الجذام وقد مرت.

فقد روي أن رسول الله ﷺ كان لا يتداوى من الزكام ويقول: «ما من أحد إلا وبه عرق من الجذام، فإذا أصابه الزكام قمعه»^(٤).

وفي طائفة سادسة النهي عن التخلل بعود الرمان والريحان والقصب.

فقد روي أن رسول الله ﷺ نهى عن السواك بالقصب والريحان والرمان وقال: «إنَّ ذلك يحرك عرق الجذام»^(٥).

(١) الكافي ٦: ٢٥٤ ح ٥، الوسائل ١٦: ٣٢٢ ح ١٠، و ص ٣٦١ ح ٦، تحف العقول: ١٠٥، عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٢) الكافي ٦: ٣٦٩ ح ٥، عن أبي الحسن عليه السلام.

(٣) الكافي ٦: ٣٦١ ح ١، عن أبي عبد الله عليه السلام. الغبيراء: ما يسمى تمر العجم، وبالفارسية: سنجد.

(٤) الكافي ٨: ٣٨٢ ح ٥٧٧.

(٥) دعائم الإسلام ١: ١١٩، أمالي الصدوق: ٤٧٦.

وفي خبر: «لا تخللوا بعود الريحان ولا بقضيب الرمان؛ فإنهما يهيجان عرق الجذام»^(١).

٨. الروايات الدالة على وجود عرق يسبب الفالج.

فقد ورد: «من بات وفي جوفه سمك لم يتبعه بتمر أو عسل لم يزل عرق الفالج يضرب عليه حتى يصبح»^(٢).

٩ - الروايات الدالة على وجود عرق يسبب البرص.

فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحدٍ من ولد آدم إلا وفيه عرقان: عرق في رأسه يهيج الجذام، وعرق في بدنه يهيج البرص»^(٣).

١٠. الروايات الدالة على وجود عرق يسبب السهر، فقد روي:

أن فاطمة عليها السلام بنت رسول الله ﷺ شكت إلى النبي ﷺ الأرق، فقال:

«قولي يا بني: يا مشبع البطون الجائعة، ويا كاسي الجنوب العارية، ويا مسكن العروق الضاربة، ويا منوم العيون الساهرة، سکن عروقي الضاربة، وأذن لعيني نوماً عاجلاً» فقالت فاطمة عليها السلام فذهب عنها ما كانت تجده^(٤) وقد مر مسبقاً.

ويستفاد منه أن هناك عروقاً يؤدي ضربها إلى السهر، فإن الرواية وإن لم تصرح بذلك، ولكن طلب فيها تسكين العروق والإذن للعين بالنوم يعني أنه يريد القول: يا إلهي سکن العروق حتى تنام العين.

(١) الكافي ٦: ٣٧٧ ح ٧، المحاسن ٢: ٥٦٤ ح ٩٦٦، الخصال: ٦٤، أمالي الصدوق: ٤٧٦ ح ٦٤٢، علل الشرائع ٢: ٥٣٣ ح ١ عن أبي الحسن عليه السلام.

(٢) الكافي ٦: ٣٢٣ ح ١، الوسائل ١٧: ٥٤ ح ٣١٥٦٨.

(٣) الكافي ٨: ٣٨٢ ح ٥٧٩، الوسائل ١٧: ١٨٤ ح ٣.

(٤) الجعفریات: ٢٤٧، مستدرک الوسائل ٥: ١٢٥ ح ٥٤٨٦.

١١ - الروايات الدالة على وجود عرق يتسبب في مرض الأكلة.

فقد ورد أنّ رسول الله ﷺ نهى عن التخلخل بالرمان والآس والقصب، و قال: «إنهن يحركن عرق الأكلة»^(١).

فرضيات

حول ما يُسمّى بالعرق

ولما كانت هذه الفرضيات تنفع الباحثين في مجال الطب حتّم علينا التذكير على نقطة هامة، ولها حساسية خاصة، وهي أنّ أكثر ما ذكرناه ونذكره يتقارب مع ما يسمّى بالجينات الوراثية وغير الوراثية، والعلاج الجنتيكي، والكروموسومي.

١ - عدد أنواع العروق التي تضرب في النسب وتتحكّم في الصفات الوراثية: ٩٩ نوعاً في كل شخص.

فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «ليس من أحد إلا بينه وبين آدم تسعة وتسعون عرقاً كلها تضرب في النسب؛ فإذا وقعت النطفة في الرحم اضطربت تلك العروق تسأل الله الشبه لها»^(٢).

٢ - السبب في اتصاف الولد بصفات غير الأبوين كالأعمام و الأخوال هو اضطراب القلب والتشويش الفكري، كالكون في السفر، مما يسبب مساهمة العروق الأقل عدداً والأبعد، في تشكيل الجنين.

فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال في جواب مسائل: «وأما ما ذكرت من أمر الرجل يشبه ولده أعمامه وأخواله؛ فإن الرجل إذا أتى

(١) المحاسن ٢: ٥٦٤ ح ٩٦٩، الكافي ٦: ٣٧٧ ح ١١، الوسائل ١٦: ٥٣٤ ح ٣٠٩٦٣.

(٢) الكافي ٥: ٥٦٢ ح ٢٣، الوسائل ١٥: ٢١٩ ح ٢٧٧٠١.

أهله بقلب ساكن، وعروق هادئة، وبدن غير مضطرب اضطربت تلك النطفة في جوف تلك الرحم فوقعت على عرق من عروق الأعمام أشبه الولد أعمامه، وإن وقعت على عرق من عروق الأخوال أشبه الولد أخواله»^(١).

٣ - خروج الماء عند الجماع من كل عرق وشعرة في الجسد.

فقد روي أن رسول الله ﷺ سئل: لأي شيء أمر الله بالاعتسال من الجنابة ولم يأمر من الغائط والبول؟

فقال رسول الله ﷺ: «إن آدم لما أكل من الشجرة دبّ ذلك في عروقه وشعره وبشره، فإذا جامع الرجل أهله خرج الماء من كل عرق وشعرة في جسده؛ فأوجب الله على ذريته الاعتسال من الجنابة إلى يوم القيامة»^(٢).

٤ - تخليل الأسنان أو السواك بعود الريحان وقضيب الرمان يهيج عرق الجذام^(٣).

٥ - أكل الغدد يحرك عرق الجذام^(٤).

٦ - من أكل الجرجير في الليل ضرب عليه عرق الجذام^(٥).

٧ - الشلجم يذيب عرق الجذام^(٦)، وفي خبر: «فكلوه في زمانه

(١) علل الشرائع ١: ٩٧، الإمامة والتبصرة: ١٠٧.

(٢) علل الشرائع ١: ٢٨٢ ح ٢، الفقيه ١: ٧٦، أمالي الصدوق: ٢٥٨، مستدرک الوسائل ١: ٤٥٠.

(٣) علل الشرائع ٢: ٥٣٣ ح ١، دعائم الإسلام ١: ١١٩، الكافي ٦: ٣٧٧ ح ٤.

(٤) علل الشرائع ٢: ٥٦١ ح ١، الكافي ٦: ٢٥٤ ح ٥، وفي المحاسن ٢: ٤٧١ ح ٤٦٢ اتقوا الغدد من اللحم فربما حرك عرق الجذام.

(٥) الكافي ٦: ٣٦٨ ح ٢، الوسائل ١٧: ١٥٦ ح ٢.

(٦) الكافي ٦: ٣٧٢ ح ٤-١.

يذهب عنكم كل داء»، وقد يستفاد منه أن المعالجة بالشلجم معالجة عرقية، والمراد بالإذابة هي ميعانه بعد تصلبه واعتلاجه.

٨ - الزكام يقمع عرق الجذام، فلا يصلح التداوي منه، وفي الخبر: عرق في الرأس يهيج الجذام، فإذا هاج العرق الذي في الرأس سلط الله عليه الزكام حتى يسيل ما فيه من الداء، والزكام فضول الرأس^(١).

ويحتمل في تسليط الزكام على العرق أمور، أقربها: نفوذ مادة الزكام إلى داخل العرق الهائج وإخراج ما سبب هيجانه من المواد، وبعد إخراجها واجتماعها تسمى فضول الرأس التي تخرج مع ماء الأنف والعين وغيرها.

٩ - السلق يقمع عرق الجذام^(٢)، وأكله مع قلع عروقه دواء الجذام^(٣).

١٠ - الغبيراء يقمع عرق الجذام . وفي الخبر: لحمه ينبت اللحم، وجلده ينبت الجلد، وعظمه ينبت العظم، ومع ذلك فإنه يسخن الكليتين ويدبغ المعدة، وهو أمان من البواسير والتقطير، ويقوي الساقين، ويقمع عرق الجذام^(٤).

١١ - من بات وفي جوفه سمك لم يأكل بعده تمرات أو عسلأ لم يزل يضرب عليه عرق الفالج حتى يصبح، يعني هو مهدد بالفالج^(٥).

(١) الكافي ٨ : ٣٨٢ ح ٥٧٧ ، ٥٧٩ ، الوسائل ١٧ : ١٨٤ ح ٣ مستدرک الحاکم ٤ : ٤١١ .

(٢) الكافي ٦ : ٣٦٩ ح ٥ ، الوسائل ١٧ : ١٥٨ ح ٢ .

(٣) الكافي ٦ : ٣٦٩ ح ١ ، المحاسن ٢ : ٥١٩ ح ٧٢١ ، الوسائل ١٦ : ٣٦١ ح ٧ .

(٤) الكافي ٦ : ٣٦١ ح ١ ، الوسائل ١٧ : ١١٣٧ .

(٥) الكافي ٦ : ٣٢٣ ، الوسائل ١٧ : ٥٤ ح ٣١٢٠٤ .

١٢ - الإفطار على الماء الفاتر يسكن العروق الهائجة^(١).

١٣ - عرق في البدن يهيج البرص، وإذا هاج سلط الله ﷻ عليه الدمامل حتى يسيل ما فيه من الداء، والدمل علامة العافية منه^(٢).

١٤ - التخلص بعود الرمان والآس والقصب يحرك عرق الآكلة^(٣).

١٥ - سبب الأرق العروق الضاربة، فقد روي أن فاطمة عليها السلام شكت إلى النبي ﷺ الأرق فقال: «قولي يا بني: يا مشبع البطون الجائعة، ويا كاسي الجنوب العارية، ويا مسكن العروق الضاربة، ويا منوم العيون الساهرة، سكن عروقي الضاربة، وأذن لعيني نوماً عاجلاً» فقالت فاطمة عليها السلام، فذهب عنها ما كانت تجده^(٤).

١٦ - عرق السفاح قد يختلف سنخاً عن عرق النكاح، ولذا قال النبي ﷺ: «وما عرق في عرق سفاح قط، وما عرق في إلا عرق نكاح كنكاح الإسلام حتى آدم»^(٥).

١٧ - التعويد ينفع في تسكين العرق الضارب والنعار والنفار، وقد مر في الأرق ما يدل عليه، وروي قوله ﷺ: «أعوذ بالله من شرّ عرق نعار»^(٦)، وهو ينفع للنفس وللغير كما إذا دخل عائد على المريض.

(١) روضة الواعظين: ٣٤١.

(٢) الكافي ٨: ٣٨٢ ح ٥٧٩، الوسائل ١٧: ١٨٤ ح ٣.

(٣) الكافي ٢: ٣٧٧ ح ١١، المحاسن ٢: ٥٦٤ ح ٩٦٩، الوسائل ٢٤: ٤٢٤ ح ٣٠٩٦٣.

(٤) الجعفریات: ٢٤٧، مستدرک الوسائل ٥: ١٢٥ ح ٥٤٨٦.

(٥) قرب الإسناد: ١١١ ح ٣٨٥.

(٦) المجازات النبوية: ١١٨، الكافي ٢: ٥٦٧.

١٨ - مشاركة سائر العروق في إصلاح العرق الضارب، فقد ورد: «لا والله، لا يكون المؤمن مؤمناً أبداً حتى يكون لأخيه مثل الجسد، إذا ضرب عليه عرق واحد تداعت له سائر عروقه»^(١).

ويمكن أن يكون المراد صرف التألم والسهر، فقد ورد: «المؤمنون إخوة، فإذا ضرب على رجل منهم عرق سهر الآخرون»^(٢).

١٩ - تكررَ عند ذكر عدد العروق رقم «ثلاثمائة وستين» فقد ورد: «كان رسول الله ﷺ يحمد الله في كل يوم ثلاثمائة وستين مرة عدد عروق الجسد، يقول: الحمد لله رب العالمين كثيراً على كل حال»^(٣).

وفي خبر: «يقول الله تعالى: اشتر مني نفسك بصدقة تخرجها عن كلّ عرق - إلى أن قال - سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، تقول هذا كل يوم ثلاثمائة وستين مرة، يكون كل كلمة صدقة عن كل عرق من عروقك؛ فإن لابن آدم ثلاثمائة وستين عرقاً»^(٤).

٢٠ - إنّ الجُبن والخوف من الصفات الوراثية التي تحملها العروق، فلذا قال أمير المؤمنين عليه السلام لابنه محمد: «أدرئك عرق من أمك»^(٥) حينما تكأكأ في الحرب.

٢١ - إمكان أخذ عروق من شخص أو شيء فقد روي أن رسول

(١) كتاب المؤمن: ٣٩.

(٢) كتاب المؤمن: ٣٨، الكافي ٢: ١٦٥ ح ١.

(٣) الكافي ٢: ٥٠٣ ح ٣، البحار ١٦: ٢٥٧ ح ٣٩.

(٤) دعوات الراوندي: ٥٩، البحار ١٤: ٥٠٩ ح ٣٦، وج ٨٧: ١٠ ح ١٨، مستدرک الوسائل ٥: ٣٧٨ ح ٦١٣٨.

(٥) البحار ٤٢: ٩٨ ح ٣١.

الله ﷻ قال: «معاشر الناس تدررون لما خلقت فاطمة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «خلقت فاطمة حوراء إنسية لا إنسية» وقال: «خلقت من عرق جبرئيل ومن زغبه»^(١).

ويجلي ذلك ما ورد في نشوء نطفة عيسى، قال تعالى ﴿ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴾ إلى أن قال: ﴿ قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا ﴾^(٢) وقوله: ﴿ فَفَنفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا ﴾^(٣) وكذا خلق آدم.

وقد مر سابقاً احتمال مساهمة عروق الشيطان فيما يسمى شرك الشيطان.

٢٢ - إن هيجان العرق، وضربه واختلاجه والتوائه وعامة شذوذه لا بد أن يكون له سبب، والمسلم من أسبابه هو الذنب، فقد توالى الأخبار في ذلك.

فقد ورد: «أما أنه ليس من عرق يضرب، ولا نكبة ولا صداع ولا مرض إلا بذنب، وذلك قول الله ﷻ: ﴿ وَمَا أَصَبَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ قال: وما يعفو الله أكثر مما يؤاخذ به»^(٤).

وفي خبر آخر: «ليس من التواء عرق»^(٥). وفي خبر عنه ﷺ: «ما اختلج عرق إلا بذنب»^(٦).

(١) تفسير فرات الكوفي: ٣٢١، البحار ٤٣: ١٨ ح ١٧.

(٢) مريم: ١٧، ١٩.

(٣) الأنبياء: ٩١، التحريم: ١٢.

(٤) الكافي ٢: ٢٦٩ ح ٣، الوسائل ١١: ٢٣٧ ح ١.

(٥) الكافي ٢: ٤٤٥ ح ٦.

(٦) مجمع الزوائد ٢: ٢٩٤، ٢٢٥، كنز العمال ٣: ٣٠٩ ح ٦٦٩٩.

ومن الذنوب شرب المسكر، فقد ورد عن رسول الله ﷺ: «ومن أدخل عروقه شيئاً ممّا يسكر كثيره عذب ذلك العرق بستين وثلاثمائة نوع من العذاب»^(١). ويحتمل إرادة عرق الدم، ولكن ذكر عدد ثلاثمائة وستين يقرب إرادة العرق المبحوث عنه.

ومن أنحاء شذوذ العرق هو نعره، وقد فسرنا النعر سابقاً بدخول شيء فيه يهيجه، فيمكن أن يكون الداخل هو بعض أنواع الشيطان، فالسبب الثاني هو الشيطان.

والسبب الثالث هو الشبع والامتلاء على ما جاء في بعض الروايات.

٢٣ - جاء التعبير بالطينة عن العروق في بعض الأخبار، وفي بعضها أنّ الطينة تبقى في القبر مستديرة ومتوقعة ليُعاد خلق الإنسان منها.

فقد ورد عن الميت هل يبلى جسده؟ قال: «نعم، حتى لا يبقى لحم ولا وعظم، إلا طينته التي حُلق منها؛ فإنها لا تبلى، تبقى في القبر مستديرة حتى يخلقه الله منها كما خلق أول مرّة»^(٢).

وبهذا يتأتى إمكان إعادة الموتى، ويكون الإحياء على يد نفس البشر، مع الالتفات إلى أنّ عيسى ﷺ قد أحيا الموتى، وكذا غيره كموسى وعلي ﷺ.

(١) ثواب الأعمال: ٢٤٤، عوالي اللآلي ١: ٣٦٣ ح ٤٩، البحار ٦٣: ٤٨٥ ح ١١ وج ٧٦: ١٧٠ ح ١٢، مستدرک الوسائل ١٧: ٦٥ ح ٢٠٧٦٩.

(٢) الكافي ٣: ٢٥١ ح ٧، البحار ٥٧: ٣٥٧ ح ٤٣ عن أبي عبد الله ﷺ. والسند محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن أحمد بن الحسن، عن عمرو بن سعيد، عن مصدق بن صدقة، عن عمار بن موسى.

٢٤ - إنّ منشأ الهرم هو اختلال عرقي، وعلى الأغلب يكون بموت بعض العروق وسقوطها عن الفعالية . فقد روي عن النبي ﷺ: «تعمّوا بكف من حشف؛ فإن ترك العشاء مهزمة»^(١).

وفي الحديث: «لا تدع العشاء ولو بثلاث لقم بملح، ومن ترك العشاء ليلة مات عرق في جسده لا يحيى أبداً»^(٢).

والجمع بينهما يقضي بعلاقة بين موت العرق والهرم.

والمراد بموت العرق سقوطه عن الفعالية؛ وإلا فإن العروق لا تموت.

ويؤيده ما روي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «من ترك العشاء ليلة السبت وليلة الأحد متواليين، ذهب منه ما لا يرجع إليه أربعين يوماً»^(٣).

إلا أن يراد بالأول ترك العشاء على الدوام، فهو يقتضي عدم حيويته دائماً، وصورته كالميت.

٢٥ - هناك عروق لا تدخل في تركيب الطفل إلا من طرف الرجل، وأخرى لا تدخل فيه إلا من طرف الأم.

(١) شهاب الأخبار: ٩٠ ح ٥٠٧، دعائم الإسلام ٢: ١٤٤ ح ٥٠٥، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٦٦ ح ١٩٨٢٦. وفي خبر عن أبي عبدالله ﷺ: ترك العشاء مهزمة، المحاسن ٢: ٤٢٢ ح ٢٠٣ - ٢٠٥، الكافي ٦: ٢٨٨ ح ٣، الوسائل ١٦: ٤٦٨ ح ٣٠٦٨٠. والحشف: تمر لم ينو، فإذا يبس صلب وفسد لا طعم له ولا حلاوة. لسان الرب: ٣: ١٩٠.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٩٥، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٦٦ ح ١٩٨٢٥، ومثله في الكافي ٦: ٢٨٩ ح ٨، والمحاسن ٢: ٤٢٢ ح ٢٠٩، والوسائل ١٦: ٤٦٧ ح ٣٠٦٨٢ عن أبي عبدالله ﷺ.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٩٥، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٦٦ ح ١٩٨٢٥.

فقد روي أنّ ابن صوريا سأل النبي ﷺ فقال: أخبرني يا محمد الولد يكون من الرجل، أو من المرأة؟ فقال النبي ﷺ: «أما العظام والعصب والعروق فمن الرجل، وأما اللحم والدم والشعر فمن المرأة»^(١).

وواضح أنّ المراد نشوء المذكورات ممّا هو موجود في نطفة الرجل والمرأة، ولا تنتقل هذه الأشياء إليه من غير النطفة.

ولما كان الموجود في النطفة هي العروق كما مرّ، فعروق العظام والعصب وعروق الدم من الأب لا تحتاج إلى تركيب مع عروق المرأة، وعروق اللحم والدم والشعر تكون من المرأة ولا تحتاج إلى تركيب مع عروق الرجل، وإلا لما كانت من الرجل وحده، أو المرأة وحدها.

العلة التاسعة

انتظر ٤٢ ص ٤٤٤
مما لم يعمد إليه الأطباء الأبرع

اختلال الطبائع الأربع

جاء في الأخبار والآثار أنّ الله تبارك وتعالى خلق آدم وبنيه، وركّب جسده من أربعة أشياء: رطب، ويابس، وسخن، وبارد؛ إذ خلقه من تراب وماء، وجعل فيه نفساً وروحاً، فبيوسة كلّ جسدٍ من قبّل التراب، ورطوبته من قبّل الماء، وحرارته من قبل النفس، وبرودته من قبل الروح.

وخلق في الجسد بعد ذلك الخلق الأوّل أربعة أنواع، هُنّ ملاك الجسد وقوامه، ولا تقوم منهن واحدة إلا بالأخرى منها، وهي: المرّة

(١) تفسير الإمام العسكري ﷺ: ٤٥٣، الاحتجاج ١: ٤٨، البحار ٥٧: ٣٣٦ ح ٩، وفي البحار ٩: ٦٦، والظفر والشعر.

السوداء، والمرّة الصفراء، والدم، والبلغم.

وفي خبر جعل المرّتين شيئاً واحداً، وأضاف إلى المجموع الريح^(١). فكانت الطباع هي: المرّة، والبلغم، والدم، والريح، وهو الراجح.

وحصل كلّ ذلك بفعل الرياح الأربع: أي الشمال، والذبور، والصبا، والجنوب، فاكتسبت من كل ریح طبيعتها^(٢).

فكانت الريح في الطباع الأربعة في البدن من ناحية الشمال، والبلغم من ناحية الصبا، والمرّة من ناحية الذبور، والدم من ناحية الجنوب.

وبهذا جعل مسكن اليبوسة في المرّة السوداء، ومسكن الرطوبة في المرّة الصفراء، ومسكن الحرارة في الدم، ومسكن البرودة في البلغم.

فأيّما جسد اعتدلت به هذه الأنواع الأربعة التي جُعلت ملاكه وقوامه، وكانت كلّ واحدة ربّعاً لا تزيد ولا تنقص كملت صحّته، واعتدل بنيانه؛ فإن زاد منهن واحدة عليهن فقهرتهن ومالت بهن، دخل على البدن السقم من ناحيتها بقدر ما زادت.

وذلك لأن الله ﷻ خالف بين الطباع الأربع، أعني المرّتين والدم والبلغم، وبالجملة: حاران وباردان قد خولف بينهما، فجعل الحارين ليّناً ويابساً، وكذلك الباردة رطباً ويابساً، فالدم حار رطب، وتغلب فيه الحرارة، ويقابله البلغم فهو بارد رطب، وتغلب فيه البرودة، والصفراء حارة يابسة، والسوداء باردة يابسة، وتغلب فيهما اليبوسة، وكذا الريح فإنها باردة جافة.

(١) علل الشرائع ١: ١٠٦ ح ١، البحار ٥٨: ٣٠٠.

(٢) انظر علل الشرائع ١: ١٠٧ ح ٤.

وفرق ذلك على أربعة أجزاء من الجسد: على الرأس، والصدر، والشراسيف - أي أطراف الأضلاع - وأسفل البطن . فالرأس والأذنان والمنخران والشم والأنف من الدم، والصدر من البلغم والريح، والشراسيف من المرة الصفراء، وأسفل البطن من المرة السوداء.

ولزم الإنسان من ناحية الريح حب الحياة، وطول الأمل، والحرص . ولزمه من ناحية البلغم حب الطعام والشراب، واللين، والرفق . ولزمه من ناحية المرة الغضب، والسفه، والشيطنة، والتجبر، والتمرد، والعجلة . ولزمه من ناحية الدم حب النساء، واللذات، وركوب المحارم والشهوات.

وبالتحقيق جعل عقله في دماغه، وسره في كليتيه، وغضبه في كبده، وصرامته في قلبه، ورغبته في ريته، وضحكه في طحاله، وفرحه وحزنه وكربه في وجهه .

وينبغي الالتفات إلى أنّ الخوض في غمار حقائق الطبائع الأربع ليس باليسير السهل، ولا هو في متناول اليد؛ فإن الطبائع هي قوام الجسد وملاكه، وحقيقة الموت والحياة، والصحة والسقم.

فلا تظن أنّ الصفراء هي المرارة المتصلة بالكبد، فليست هي قوام البدن، وهناك من يعيش بغير مرارة، أو بمرارة عاطلة عن العمل. ولا السوداء هي الطحال، إذ يمكن العيش بدونه، وليس البلغم هو الأخلاط التي تجتمع في الحلق.

وينبغي معرفة كلّ ذلك من آثاره التي سنذكرها، وتحريّ فعله وانفعالاته، وذلك بدراسة منشأ ما ينجم في المرة الصفراء مما هو مسكن الرطوبة في الجسد، وما هو منشأ الغضب والسفه والعجلة مما

يكون مركزه أطراف الأضلاع من الغدد المفترزة للمواد، وما يترشح من الخلايا الموجودة هناك، والفضول والخبائث التي تقذفها في الدم أو غيره بعد استيفائها الغذاء، وتعرف بسلطنتها ما بين الخمسة عشر إلى الأربعين من العمر.

وكذا المرّة السوداء التي تجتمع زوائدها وفضولها في الطحال، ويكون مركزها أسفل البطن، وهي مسكن اليبوسة في الجسد، وتكون منشأً للحلم، والحكمة، وانتظام الأمور، وثبات الجأش من المواد التي تفرزها الغدد والخلايا وزوائد الدم، وتتزايد ما بين الأربعين من العمر إلى الستين وتؤدي إلى يبوسة الجسد، وقلة غضارته وطرأوته.

وكذا البلغم، فهو ما يترشح من الخلايا والغدد التي تتمركز في الصدر وتؤدي إلى الكهولة والتناقص بعد الستين من العمر، وهي مسكن البرودة، والجمود، وتسبب الرغبة إلى الطعام والشراب، وكذا اللين والرفق، وهكذا مما سيأتي تفصيله.

المرّة

إن المرّة بصورة كلية هي شيء يعتمد عليه البدن، ويقوم به، وتكون كل فعاليته على أساسه، وهي كالأرض لساكنيها، يسكنون بسكونها، ويضطربون باضطرابها، وإذا اهتزت رجفت بما فوقها، يعني ما يعتمد عليها.

فقد ورد في الخبر: «أما المرّة فإنها الأرض إذا اهتزت رجفت بما فوقها»^(١).

وأياً ما كان اهتزازها وكيف كان فهو يؤدي إلى انفعالٍ حاد في

البدن، ويؤثر فيه تأثيراً بالغاً إذا كان البدن هو ما فوقها والمعتمد عليها، فإنّ التعبير بالأرض كناية عن تنوّع ما فوقها، وكثرتة؛ فإن ما فوق الأرض والذي يتأثر باهتزازها هو المساكن والناس والحيوانات والأشجار والمياه وحتى الهواء وكل معالم الحياة. ومنه تعرف أن ما فوق المرة متنوّع، وهو كل معالم الحياة في البدن، ومنه الدم و مساكنه، ونمو البدن وفعاليتته، وأهم من ذلك نقل الغذاء والنفس وإمداد المدافعات عن البدن وغيرها.

ويؤكّد خطر المرّة وعِظَم أمرها وشدّة تأثيرها والمبالغة في دورها في البدن ما ورد في خبر آخر: «ومنهن المرة، وهيها هيها هيها هي الأرض إذا ارتجت ارتج ما عليها»^(١).

وكلمة «هيها» تعني البُعد وصعوبة الوصول إليها، ولعلّ البعيد هو كنهها و حقيقتها، أو السيطرة عليها، وأفضل من ذلك هو إرادة بُعد درك أثرها وأهميتها وخطورها.

يعني أنّ لها آثاراً كثيرة، وأفعالاً متنوعة جداً، ومتشعبة، ومتفاوتة جداً بحيث يعسر حصرها، ويصعب دركها إلا بتقادم الأيام وكثرة الاكتشاف والتحقيق.

ومن آثارها الغضب، والسفه، والشيطنة، والتجبر، والتمرد، والعجلة.

المرّة الصفراء

يصعب معرفة حقيقة المرّة الصفراء وماهيتها بالتحديد، ولكن يمكن معرفة بعض خصائصها، والحوم حول حقيقتها من خلال التطلّع على آثارها.

(١) علل الشرائع ١: ١٠٦ ح ٢، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٨٥ ح ١.

فهل هي المرارة المتصلة بالكبد، والتي هي عبارة عن الكيس المملوء بالمادة الصفراء المائلة إلى الخضرة التي تفرز المواد التي تجري إلى الأمعاء لتسهل عملية الهضم؟

أو هي المواد المتواجدة في الدم أو عامة البدن، وفضولها و زوائدها هي التي تجتمع في المرارة؟

أو هي كل مادة مرة قاعدية في البدن يميل لونها إلى الصفرة، ويكثر تواجدها في أطراف الأضلاع؟

هذه ثلاثة احتمالات لا بد من دراسة كل واحد منها.

أما الاحتمال الأول - أي إرادة المرارة من المرّة الصفراء - فهو المفهوم عند العرف من كلمة «المرّة الصفراء» أو كلمة «الصفراء» الواردة في الروايات المتعددة، ولها شواهد من الأخبار.

فقد ورد في خبر المفضل: «فكّر في أنّ الطعام يصير إلى المعدة فتطحنه وتبعث بصفوه إلى الكبد منه في عروق دقاق قد جعلت كالمصفاة للغذاء لكيلا يصل إلى الكبد منه شيء فينكأها، وذلك أنّ الكبد رقيقة لا تحتمل العنف، ثم إن الكبد تقبله فيستحيل بلطف التدبير دماً وينفذ إلى البدن كله في مجاري مهياة لذلك بمنزلة المجاري التي للماء حتى يطرد في الأرض كلها، وينفذ ما يخرج منه من الخبث والفضول إلى مفايض قد أعدت لذلك، فما كان منه من جنس المرة الصفراء جرى إلى المرارة»^(١).

فهو يدل على أنّ الصفراء من فضول الدم وخبثه التي تجري إلى المرارة وتجتمع فيها، كما يجتمع الماء في المفايض.

(١) توحيد المفضل: ٢٠، شرح أصول الكافي للمازندراني: ١٠٣.

فليس هناك سوى دم له فضول وخبث تجتمع في المرارة. وإن كان قوله «فما كان من جنس المرّة الصفراء» قد يعني وجود جنس المرّة في الدم، وفضول المرّة هي التي تجري إلى المرارة، لا فضول الدم.

ويمكن تأييد هذا الاحتمال بمؤيدات:

المؤيد الأول: ما جاء في الحديث بعد ذلك من قوله: «وإعداد هذه الأوعية فيه لتحمل الفضول؛ لثلاثا تنتشر في البدن فتسقمه وتنهكه». فإذا ما كان من مادة الصفراء يضر وجوده في البدن، ولا بد أن يكون محصوراً بالمرارة.

المؤيد الثاني: ما ورد: «أنّ الرأس والأذنين والعينين والمنخرين والفم والأنف من الدم، وأنّ الصدر من البلغم والريح، و الشراسيف من المرّة الصفراء، وأنّ أسفل البطن من المرة السوداء»^(١).

والشراسيف هي أطراف الأضلاع التي تُشرف على البطن، كما في الصحاح^(٢)، وهو موضع المرارة المتصلة بالكبد.

فيكون الإمام ﷺ أشار بذلك إلى موضع تركز كل من الدم والمرّة الصفراء والمرّة السوداء التي مركزها هو الطحال في أسفل البطن، على رغم أنّ الظاهر من هذا الكلام هو دخول هذه الثلاثة في تكوّنها ونباتها، يعني أنّ الشراسيف وجدت و تحققت من مادة المرّة الصفراء، وأسفل البطن من المرّة السوداء، والمذكورات من الدم، وهو بعيد جداً.

فلا بد أن يكون المراد أن الشراسيف هي محل تواجد مادة المرّة

(١) البحار ٥٩ : ٣١٦ نقلاً عن الرسالة الذهبية للإمام الرضا ﷺ.

(٢) الصحاح ٤ : ٩٠ «شرف».

الصفراء وظرفها ووعائها، أو هو محل تولدها، ومنشأ وجودها وتحققها، حتى تتولد مادة المرّة على الدوام والاستمرار بتلك المقادير الكبيرة الصابغة للبراز.

المؤيد الثالث: ما ورد بعدة طرق عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الداء ثلاثة، والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدم والمرّة والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرّة المشي»^(١).

والمشي هو استمشاء البطن وتليينها بالملين، ليخرج ما اجتمع من الفضلات في الأمعاء ومن جعلتها إفرازات المرارة، حتى لا تنجذب إلى الدم، فيكون وجودها مضرّاً، أو يتولد مع الاستمشاء وتليين البطن مادة كثيرة توجب تضعيف تركيز المادة التي يتولد منها الصفراء في الدم، فيقل مضارّها التي هي نتيجة كثرتها.

وعلى هذا الاحتمال الأخير يتقوى الاحتمال الثاني دون الأوّل.

ويحتمل أن يكون المراد من كلمة «المشي» هو السير والتحرّك كما هو الظاهر من كلمة المشي المفهوم عند السماع والمتبادر إلى الأذهان، فلا يتأيد به الاحتمال الأوّل، إلا إذا أراد المشي باعتبار أنه سبب لهضم الطعام وبالتالي استنزاف المجتمع في الأمعاء من الصفراء، أو استنزاف مادته من الدم.

المؤيد الرابع: ما ورد من أنّ الخل يكسر المرّة. فإن الخل حامض والمر قاعد، والحامض يكسر القاعد فيصباح ماءً وملحاً، هذا مادام الخل خلاً ولم يختلط مع الدم، فهو يعني حصول الكسر في الأمعاء، وهو المرّة الصفراء، وإن احتمل فعله ذلك بعد مخالطته الدم؛ إذ تغلب فيه الحموضة التي تكسر كل قاعد تصل إليه.

(١) الفقيه ١: ١٢٦ ح ٢٩٩.

وأما الاحتمال الثاني - أي فرض المرّة الصفراء مادة متواجدة في الدم وتتولد في أطراف الأضلاع - فله شواهد كثيرة:

الشاهد الأوّل: ما مر من أنّ المرّة الصفراء هي ملاك الجسد وقوامه، وهذا مما يؤيد تواجدها في جميع أجزاء الجسد حتى تكون قوامه.

فقد ورد في الحديث القدسي: «قال الله تعالى: ثم خلقت في الجسد بعد هذا الخلق الأول أربعة أنواع: وهن ملاك الجسد وقوامه بإذني لا يقوم الجسد إلا بهن، ولا تقوم منهن واحدة إلا بالأخرى منها المرة السوداء، والمرة الصفراء، والدم، والبلغم»^(١). على أن الشراسيف هي أطراف الأضلاع، بمعنى طرف كل ضلع.

ويبعد أن يكون ما لا يقوم الجسد إلا به هو المجتمع في المرارة الذي عمله الأوّل هو تسهيل هضم الطعام، إلا إذا كان يخالط صفو الغذاء الذي تمتصه الأمعاء ويسري إلى جميع الجسد، وهو بعيد.

الشاهد الثاني: ما جاء في الرسالة الذهبية: «إنّ أحوال الإنسان التي بناه الله عليها، وجعله متصرفاً بها؛ فإنّها أربعة أحوال: الحالة الأولى خمس عشرة سنة، وفيها شبابه وحسنه و بهاؤه، وسلطان الدم في جسمه، ثم الحالة الثانية من خمس وعشرين سنة إلى خمس وثلاثين سنة، وفيها سلطان المرة الصفراء، وقوة غلبتها على الشخص، وهي أقوى ما يكون، ولا يزال كذلك حتى يستوفي المدة المذكورة، وهي خمس وثلاثون سنة...»^(٢). فبمقتضى المقابلة مع سلطان الدم في جسمه، يعلم أنّ المراد في المرحلة الثانية هو سلطان

(١) علل الشرائع ١: ١١٠ ح ٩، الفصول المهمة ٣: ٢٤٥، الجواهر السنية: ٦٥.

(٢) البحار ٥٩: ٣١٧.

المرّة في جسمه؛ فإنّه وإن لم يذكر كلمة «في جسمه» كما ذكرها في الدم، ولكن بمقتضى المقابلة يفهم إرادة ذلك، خصوصاً مع الالتفات إلى قوله: «وقوّة غلبتها على الشخص، وهي أقوى ما يكون». إلى آخره.

فلا يعقل قوّة غلبتها على الشخص من دون انتشارها في جميع الجسد، وكيف يقوّي الجسد شيء لا ينتشر فيه، فهذا مما يؤيد تواجد المرّة في جميع الدم المنتشر في جميع الجسد.

وكذا ما روي في حزيان من أنّه يذهب فيه سلطان البلغم والدم، ويقبل زمان المرّة الصفراء^(١).

الشاهد الثالث: ما ورد عن الصادق عليه السلام أنّه كان إذا اعتلّ إنسان من أهل الدار، قال: «انظروا في وجهه، فإن قالوا: أصفر، قال: هو من المرّة الصفراء، فيأمر بماء يسقى، وإن قالوا: أحمر، قال: دم، فيأمر بالحجامة»^(٢). حيث جعل صفار الوجه من غلبة المرّة الصفراء، فلا بد من كونها متواجدة في جميع البدن، وبغلبتها يصير البدن أصفر، وبغلبة الدم يصير أحمر، وهكذا.

الشاهد الرابع: ما ورد في الخبر: «السويق يجرّد المرّة والبلغم من المعدة جرّداً، ويدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء»^(٣). فهو يعطي تواجد المرّة في المعدة، والحال أنّ المرارة لا تجري مادتها إلا في الأمعاء.

ونذكر أنّه ورد التعبير بالإجراء للطباع في بعض الأخبار، وأن

(١) مستدرک الوسائل ١٦ : ٤٥٦ ح ٢٠٥٣٤.

(٢) مکارم الأخلاق: ٧٣.

(٣) الكافي ٦ : ٣٠٦ ح ١. السويق: الدقيق المقلو.

الله ﷻ أجرى الطبائع في بدن الإنسان، مما يوحى إلى أن لها حالة جريان، وهو في الدم وما يحمله مسلّم.

وأما الاحتمال الثالث:

وهو فرض أنّ المرة هي كلّ مادة قاعدية يميل لونها إلى الصفار يفرزها البدن، ويجزئها من الدم، لتشارك في تنظيم فعالية البدن، وتسيير بعض أموره أو حدوث التأثيرات الخاصة من جراء ترشحه في معاء أو غيره، ويعتبر من زوائد الدم، وقد ذكرنا سابقاً عظم أمرها، وأنها إذا اهتزت رجفت بما فوقها، ويكون منها الغضب والسفه والشيطنة والتجبر والتمرد والعجلة وغيرها.

فهذا فعل الغدد الموجودة في جميع البدن، وخصوصاً الغدد الموجودة في أطراف الأضلاع فإنها تشمل الكبد، والبنكرياس، والأنسولين، وما فوق الكلية، وغيرها، فهذه الغدد التي ذكرناها وأمثالها تستحق أن تسمى أرضاً إذا اهتزت رجفت بما عليها، وهي في أطراف الأضلاع، كما استفدنا من بعض الأخبار تمركزها في أطراف الأضلاع.

والنتيجة أنّ الصفراء لما كانت هي قوام الجسد وملاكه ومنشأ قوته وقسوته واضطرابه وغضبه، وهي سرّ قوّة الشباب الكائن ما بين الخامسة عشرة إلى الأربعين من العمر، كان من البعيد أن تكون هي المرارة المتصلة بالكبد، وإنما المرارة هي المفيض لها، ومحل اجتماع زوائدها، وفصلها من الدم بعد ازدياد نسبتها فيه.

والأرجح من تلك الاحتمالات هو الثاني، ويليه الاحتمال

الثالث.

دور الصفراء في حدوث الأمراض

لاشكّ أنّ المرّة لها دور في حدوث الأمراض، بل جاء التعبير عنها بأنّها داء.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «الداء ثلاثة، والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدم، والمرّة، والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرّة المشي»^(١).

والمراد بالمرّة هو غلبتها وليس نفس وجود المرّة، بقرينة العطف على الدم؛ فإنه ليس بداء كما هو واضح.

ويدل على ذلك ما مرّ سابقاً من أنّ الطباع الأربع هي ملاك الجسد وقوامه، وكيف يكون ملاك الجسد وقوامه داءً.

ورود في الحديث القدسي: «فإيما جسد اعتدلت به هذه الأنواع الأربعة التي جعلتها ملاكه وقوامه، وكانت كل واحدة منهن ربعاً لا تزيد ولا تنقص كملت صحته، واعتدل بنيانه؛ فإن زاد منهن واحدة عليهن، فقهرتهن ومالت بهن دخل على البدن السقم من ناحيتها بقدر ما زادت، وإذا كانت ناقصة تقلّ عنهن حتى تضعف من طاقتهن، وتعجز عن مقارنتهن»^(٢).

فهو يدلّ على أنّ المضرّ المؤدّي إلى المرض هو زيادة المرّة وغلبتها على غيرها، أو ضعفها وقصورها عن مكافئتهن، لا أصل تواجدها واعتدالها.

ولما كانت المواد التي تشكل المرّة تنفصل من الدم، وهي من

(١) الفقيه ١: ١٢٦ ح ٢٩٩.

(٢) بحار الأنوار ٥٨: ٢٨٧.

الخبث والفضول، فقد يؤديّ عدم عمل تلك المجزئات وبقاء تلك الفضول في الدم وكثرة نسبتها فيه إلى المرض.

ولذا ورد: «ثم إنَّ الكبد تقبل الغذاء فيستحيل دماً وينفذ إلى البدن كله في مجاري مهياةً لذلك بمنزلة المجاري التي للماء حتى يطرد في الأرض كلها، وينفذ ما يخرج منه من الخبث والفضول إلى مفايض قد أعدت لذلك، فما كان منه من جنس المرة الصفراء جرى إلى المرارة، وما كان من جنس السوداء جرى إلى الطحال، وما كان من البلة والرطوبة جرى إلى المثانة، وتأمل في حكمة التدبير في تركيب البدن، ووضع هذه الأعضاء منه في مواضعها، وإعداد هذه الأوعية فيه لتحمل الفضول لثلاثاً تنتشر في البدن فتسقمه وتنهكه»^(١).

وهذا الحديث برأسه يقوِّي احتمال كون ما يترشح في المرارة وما يجتمع في الطحال هو النفايات والزوائد الموجودة في الدم وما تفرزه غدد الجسم على اختلافها.

ولما كان ما تفرزه غدد الجسم بهدف تحريك بعض الأعضاء أو تنظيم بعض الأعمال أو إيجاد تحفّز في بعض المواضع أو عامة البدن، احتاج أن تكون موادها لاذعة مرة ومحركة ومهيجة، ولهذا صار ما يجتمع في المرارة مهيجاً يصب في الأمعاء ليهيجها كعمل أخير له حتى تجذب صفو الغذاء وتدفع الثقل، وتسهل عملية الهضم.

ويستفاد من ذلك الحديث أيضاً سرعة جذب المرارة تلك المواد وقربها من مفايرزها ومخازنها، وقبل انتشارها في الجسد، ولذا قال: «لثلاثاً تنتشر في البدن فتسقمه وتنهكه» إلا إذا كان المراد من قوله

(١) توحيد المفضل: ٢٠، شرح اصول الكافي: ١: ١٠٣.

«تنتشر» هو الكناية عن الكثرة وزيادة النسبة، وعليه فلا يتصدّع ما احتملناه قبل ذلك.

ومهما يكن من أمر، فإنه يتخوّف من ثوران المرة وغلبتها، والتخوّف من أجل تسبب ثوران المرة للأمراض، فقد ورد في الصائم يحتجم قال: «إني أتخوف عليه الغشيان أو تثور به مرة»^(١).

ويدلّ على إضرار غلبة شيء من الطباع ومنها المرّة ما ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «إنّ عامّة هذه الأرواح من المرة الغالبة، أو دم محترق، أو بلغم غالب، فليشتغل الرجل بمراعاة نفسه قبل أن يغلب عليه شيء من هذه الطباع فيهلكه»^(٢) و معلوم أنّ المراد بالأرواح هو الكناية عن المرض بقريئة قوله «فيهلكه» فإن الشيء الذي يتسبب في الهلاك من داخل الجسد لا يكون إلا المرض عادة، وإتّما عبّر بالأرواح لأجل إرادة أنواع خاصّة من المرض، وقد فسّرت بالجنون والفالج واللقوة^(٣).

ويدل عليه أيضاً كل ما دلّ على توصيف ما يكسر المرة ويطفئها ويكشفها: من الخل، والعدس، و السويق، والزيت، والعسل وغيره، وكلّ ذلك مما يدلّ على كون غلبة المرة و ثورانها وهيجانها مضر بالبدن ويدعو إلى التخوف من حدوث المرض.

ومن الأمراض التي تحدث من جراء غلبة الصفراء: البلبلة، والحمى الباطنة، واختلاط العقل، فقد جاء في آثار بعض الأدوية المركبة: «وإذا أتى عليه عشرة أشهر؛ فإنّه جيد للمرة الصفراء التي

(١) الفقيه ٢: ١١٠ ح ١٨٦٤، الكافي ٤: ١٠٩ ح ١ والسند فيه معتبر.

(٢) طب الأئمة: ١١٠، البحار ٥٩: ٢٦٤ ح ٢٦.

(٣) البحار ٥٩: ٢٦٤.

تأخذ بالبلبلة، والحمى الباطنة، واختلاط العقل^(١). هذا إذا كانت الحمى معطوفة على البلبلة، ويحتمل عطفها على المرة الصفراء، فلا تكون الحمى الباطنة وما بعدها ناشئ من المرة.

ولكن الأرجح هو الأوّل خصوصاً بملاحظة أن أكثر الأمراض تكون من غلبة واحدة من الطبائع الأربع كما مر.

ما يهيج المرّة

يبدو أن ثوران المرّة بصورة كليّة، والمرة الصفراء بصورة خاصّة ليس له أسباب محصورة ومعينة أو محدودة، ويتدخل فيه كثير من العوامل والأسباب، كالزمان والأكل وغيرهما، وبذلك صارت كالتهديد المستمر، الذي يحتاج إلى سياسة متبعة في كل حين لتجنّب هيجانها وترتب الأضرار عليه.

فقد ورد: «إنّ عامة هذه الأرواح من المرّة الغالبة، أو دم محترق، أو بلغم غالب، فليشتغل الرجل بمراعاة نفسه قبل أن يغلب عليه شيء من هذه الطبائع فيهلكه»^(٢).

وهكذا الطيب، فقد قال وهب بن منبه في ذيل ما نقلنا عنه سابقاً: فالطيب العالم بالداء والدواء يعلم من حيث يأتي السقم، من قبّل زيادة تكون في إحدى هذه الفطر الأربع، أو نقصان منها، ويعلم الدواء الذي به يعالجهن، فيزيد منهن أو ينقص من الزائد حتى يستقيم الجسد على فطرته، ويعتدل الشيء بأقرانه^(٣).

(١) الفصول المهمة في أصول الأئمة ٣ : ٢١٧.

(٢) طب الأئمة: ١١٠، البحار ٥٩ : ٢٦٤ ح ٢٦.

(٣) علل الشرائع: ١١٠.

فمن تلك الأسباب المؤدية إلى غلبة الصفراء شرب المياه الراكدة على وجه الأرض التي طال مكثها: فقد ورد: «أما مياه السحب؛ فإنها خفيفة عذبة صافية نافعة للأجسام إذا لم يطل خزنها وحبسها في الأرض، وأما مياه العجب؛ فإنها عذبة صافية نافعة إن دام جريها ولم يطل حبسها في الأرض، وأما البطائح والسباخ، فإنها حارة غليظة في الصيف، لركودها ودوام طلوع الشمس عليها، وقد يتولّد من دوام شربها المرة الصفراوية، وتعضم به أطحلتهم»^(١). وهو يشعر بوجود علاقة بين الطحال والمرة الصفراوية.

ومنها: الحجامة للصائم فإنها سبب لثوران المرة، فقد روي عن الصائم يحتجم؟ قال: «إني أتخوف عليه الغشي، أو تثور به مرة»^(٢). وهو يعني أنّ أحد مؤشرات ثوران المرة الغشي، باعتبار أنهما معلولان لعلة واحدة.

وهو يشعر بنقصان الطباع أو بعضها بالحجامة دون الصفراء.

ومنها: حلول حزيران، فقد ورد: «حزيران ثلاثون يوماً، يذهب فيه سلطان البلغم والدم، ويقبل زمان المرة الصفراء، ونهي فيه عن التعب، وأكل اللحم دسماً والإكثار منه، وشم المسك والعنبر، وينفع فيه أكل البقول الباردة كالهندباء وبقلة الحمقاء، وأكل الخضر كالقثاء والخيار والشيرخشت، والفاكهة الرطبة، واستعمال المحمضات»^(٣).

علاج غلبة المرة الصفراء

وإنما نشير هنا إلى علاج المرة الصفراء، مع عدم القصد إلى

(١) الرسالة الذهبية: ٤٥، مستدرك الوسائل ١٧: ٢٩ ح ٢٠٦٥٥.

(٢) الفقيه ٢: ١١٠ ح ١٨٦٤، الكافي ٤: ١٠٩ ح ١.

(٣) البحار ٥٩: ٣١٢، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٥٦ ضمن ح ٢٠٥٣٤.

ذكر العلاج في هذه المرحلة، وإنما المقصود هو الإحاطة بالمرة، وتسهيل التوصل إلى حقيقتها.

فقد ذكرت الروايات علاجات كثيرة:

منها: المشي، والمراد بالمشي هو استعمال الدواء المسهل كما يستفاد من كتب اللغة^(١).

فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «دواء المرة المشي»^(٢).
ويبدو أنه أفضل علاج للمرة، حتى روي عنه ﷺ أنه قال: «خير ما تداويتم به المشي»^(٣).

ومنها: دخول الحمام بعد الأكل، فقد ورد: «من دخل الحمام على الريق أنقى البلغم، وإن دخلته بعد الأكل أنقى المرة»^(٤).

ومنها: السويق، فقد ورد: «السويق يجرد المرة والبلغم من المعدة جرداً، ويدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء»^(٥)، وهو يشعر بأن غلبة المرة وبقائها قد يسبب سبعين نوعاً من البلاء والمرض.

وهذه الرواية قيّده بكونه من المعدة، بينما سائر الروايات لم تقيده بذلك، فقد ورد: «ثلاث راحات سويق جاف على الريق تنشف المرة والبلغم حتى لا يكاد يدع شيئاً»^(٦). فعدم التقييد أولى، لأكثرية

(١) انظر النهاية لابن الأثير ٤: ٣٣٥ قال: لأنه يحمل شاره على المشي والتردد إلى الخلاء.

(٢) الفقيه ١: ١٢٦ ح ٢٩٩، الوسائل ١: ٣٦١ ح ١٣٨٥.

(٣) النهاية لابن الأثير ٤: ٣٣٥ «مشي».

(٤) طب الأئمة: ٦٦، البحار ٥٩: ٢٠٤ ح ٨ وج ٧٣: ٧٦ ح ٢٠، الوسائل ١: ٣٧٨ ح ١٤٥.

(٥) الكافي ٦: ٣٠٦ ح ١، الوسائل ١٧: ١٧ ح ٦.

(٦) المحاسن ٢: ٤٨٩ ح ٥٦٥، الوسائل ١٧: ٨ ح ١٠.

رواياته، وملاحظة أن المرة لا تتواجد في المعدة^(١). والسويق دقيق مقلوّ يعمل من الحنطة أو الشعير^(٢).

وليس سويق الحنطة والشعير فقط، بل ورد التأكيد في ذلك على سويق العدس فقد روي: «سويق العدس يقطع العطش، ويقوّي المعدة، وفيه شفاء من سبعين داء، ويطفئ الصفراء، ويبرد الجوف، وكان إذا سافر لا يفارقه، وكان إذا هاج الدم بأحد من حشمه يقول له: اشرب من سويق العدس؛ فإنه يسكن هيجان الدم، ويطفئ الحرارة»^(٣). ومنه يعلم أن السويق منه جاف ومنه سائل حتى يشرب.

ولكن روى البعض: أن الرضا عليه السلام بعث إلينا يطلب السويق، فبعثنا إليه بسويق ملتوت، فردّه وبعث إليّ أنّ السويق إذا شرب على الريق وهو جاف أطفأ الحرارة وسكن المرة، وإذا لتّ لم يفعل ذلك^(٤)، ومنه يعلم أن الشرب لا ينافي الجفاف، وأن الدواء هو الجاف منه فقط؛ فإن المراد بالجاف هو غير الملتوت بالسمن بقرينة مقابلته مع الملتوت بالسمن المستفاد من قوله: «إذا لتّ لم يفعل ذلك».

ومنها: أكل الرمان قبل وبعد الحجامة، ففي الخبر: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام، فدعا بالحجام فقال له: «اغسل محاجمك وعلقها» ودعا برمانة فأكلها، فلما فرغ من الحجامة دعا برمانة أخرى فأكلها، وقال: «هذا يطفئ المرار»^(٥).

وذلك عندما يقلّ الدم على أثر الحجامة تغلب المرة، ويحتاج إلى ما يطفئها، والرمان يطفئها.

(١) انظر المحاسن ٢: ٤٨٩ ح ٥٦٥ - ٥٦٧.

(٢) مجمع البحرين ٥: ١٨٩ «ساق».

(٣) الكافي ٦: ٣٠٧ ح ١، الوسائل ١٧: ١٠ ح ٣١٠١٠.

(٤) الكافي ٦: ٣٠٧ ح ٢. الملتوت: المخلوط بالسمن و الزيت ونحوهما.

(٥) مستدرک الوسائل ١٣: ٨٤ ح ١٤٨٣٦.

ومنها: أكل الزيت، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالزيت؛ فإنه يكشف المرة، ويذهب البلغم، ويشدّ العصب، ويذهب بالضنا، ويحسن الخلق، ويطيب النفس، ويذهب بالغم»^(١). ويحتمل أن يكون الزيت تصحيف الزبيب؛ لثبوت هذه الخواص للزبيب كما يأتي، ولتحوله وتبدله إلى حامض ينفي أثر المرة القاعد.

ومنها: الزبيب؛ فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالزبيب؛ فإنه يكشف المرة، ويذهب بالبلغم، ويشدّ العصب، ويذهب بالإعياء، ويحسن الخلق، ويطيب النفس، ويذهب بالغم»^(٢).

ومنها: العسل، فقد روي: «في العسل شفاء من كلّ داء، ومن لعق لعقة عسل على الريق يقطع البلغم، ويكسر الصفراء، ويقطع المرة السوداء، ويصفي الذهن، ويجود الحفظ إذا كان مع اللبان الذكر»^(٣).

ومنها: الإفطار بماء فاتر، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ كان إذا أفطر بدأ بحلواء يفطر عليها، فإن لم يجد فسكرة أو تمرات، فإذا أعوز ذلك كله فماء فاتر، وكان يقول: «ينقي المعدة والكبد، ويطيب النكهة والفم، ويقوّي الأضراس، ويقوّي الحرق، ويجلو الناظر، و يغسل الذنوب غسلًا، ويسكن العروق الهائجة، والمرة الغالبة، ويقطع البلغم، ويطفئ الحرارة عن المعدة، و يذهب بالصداع»^(٤).

وماء فاتر: أي بين الحار والبارد، كما جاء في بعض كتب اللغة^(٥)، ولكن أصل كلمة فترّ هو انكسار حدّة الشيء، فيقال: فترّ

(١) عيون أخبار الرضا ﷺ ١: ٣٩ ح ٨.

(٢) الخصال: ٣٤٤، الوسائل ١٧: ١١٩ ح ٣١٤٦٧.

(٣) فقه الرضا ﷺ: ٣٤٦، البحار ٥٩: ٢٦١ ح ٧، مستدرک الوسائل ١٦: ٣٦٦.

(٤) الكافي ٤: ١٥٣ ح ٤.

(٥) لسان العرب ٥: ٤٣ «فترّ».

الشيء أو الحر انكسر وسكن بعد حدّة، ولان بعد شدّة^(١).

ومنه يعلم أنّ الفاتر ليس هو الماء البارد الذي يحمى قليلاً، وإنما هو الماء الحار الذي يفتر وتنكسر حدّته، ولذا قال في لسان العرب: فتر الماء سكن حرّه^(٢).

ولم يقل: سُخّن قليلاً، وبهذا جرت عادة الناس على تناول الماء المغليّ أو الشاي في الفطور بعد انكسار حدّته وسكونه، باعتبار أنه يجمع الإفطار على الحلو والماء الفاتر المذكورين في الرواية.

ومنها: الماء البارد، ففي فقه الرضا^(٣): «أروي في الماء البارد أنّه يطفئ الحرارة، ويسكن الصفراء، ويهضم الطعام، ويذيب الفضلة التي على رأس المعدة، ويذهب بالحمى»^(٤).

ومنها: الماء، فقد روي عن الصادق^(٥) أنّه كان إذا اعتلّ إنسان من أهل الدار، قال: انظروا في وجهه، فإن قالوا: أصفر، قال: هو من المرة الصفراء، فيأمر بماء يسقى^(٤).

ولما كان الماء بطبعه بارداً؛ فإنه يحمل على الماء البارد، فيكون نفس سابقه، إلا أن يحمل السابق على الشديد البرودة.

ومنها: أكل السمك الطري بماء وملح، فقد روي عن الحميري قال: كتبت إلى أبي محمد^(٦) أشكو إليه أنّ بي دمأً وصفراء، فإذا احتجمت هاجت الصفراء، وإذا أخرجت الحجامة أضرب بي الدم، فما ترى في ذلك؟ فكتب إليّ: «احتجم وكل على أثر الحجامة سمكاً طرياً

(١) المصباح المنير: ١٧٥، لسان العرب ٥: ٤٣.

(٢) لسان العرب ٥: ٤٣.

(٣) فقه الرضا^(٦): ٣٤٦.

(٤) مكارم الأخلاق: ٧٣.

كباباً بماء وملح» فاستعملت ذلك، فكنت في عافية وصار ذلك غذائي^(١).

ولا دخل للحجامة في علاج الصفراء، بل إنما هي تثير الصفراء، وأكل السمك يطفئها، ولا أظن اختصاص ذلك بالصفراء الناشئة من الحجامة، وإنما ذكر الراوي أن به صفراء قبل أن يذكر الحجامة.

ومنها: الخل، فقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «نعم الإدام الخل، يكسر المرّة، ويطفئ الصفراء، ويحيي القلب»^(٢).

ومنها: الإجاص الطري، فقد ورد: «إنّ الإجاص الطري يطفئ الحرارة ويسكن الصفراء، وإنّ اليابس منه يسكن الدم، ويسلّ الداء الدوي»^(٣).

ومنها: أكل الرطب البارد، وترويح البدن، وإقلال الحركة، وإكثار النظر إلى من يحب، فقد ورد: «ومن أراد أن يطفئ لهب الصفراء فليأكل كل يوم شيئاً رطباً يارداً، ويروح بدنه، ويقلل الحركة، ويكثر النظر إلى من يحب»^(٤).

ويؤيده ما ورد في حزيان في الرواية المارة.

(١) الكافي ٦: ٣٢٤ ح ١٠، الوسائل ١٧: ٥٤ ح ١، مكارم الأخلاق: ١٦٢، مستدرك الوسائل ١٦: ٣٥٧ ح ٢٠١٦٠.

(٢) الكافي ٦: ٣٢٩ ح ٧، الوسائل ١٧: ٦٦ ح ٦.

(٣) الكافي ٦: ٣٥٩ ح ١، الوسائل ١٧: ١٣٤ ح ١. سل: انتزع، والدوي الداء الباطن.

(٤) الرسالة الذهبية: ٤٢، البحار ٥٩: ٣٢٥، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٥٩ ذح ٢٠٥٣٤.

المرّة السوداء

مضى الكلام عن المرّة بصورة مستقلة وفي أثناء الكلام عن الصفراء فلا نعيده، ونتجه الآن إلى الكلام عما يخص المرّة السوداء، في محاولة للتقرّب من حقيقتها، وبعده نذكر ما يهيجها، ونبين ما يعالجها وغيره.

حقيقة المرّة السوداء:

إن غاية ما نعرفه عن المرّة السوداء وما وصل إلينا وما فهمناه من الأخبار أنها مواد تتولّد في الجسد وخصوصاً في أسفل البطن، يجتمع الزائد منها في الطحال وزيادتها وغلبتها تؤدي إلى اليبوسة، وهي الحاكمة على الإنسان وعلى تصرفاته ما بين الأربعين من عمره إلى الستين أو ما بين الخمسين إلى الستين، وهي سنون الحكمة والموعظة والمعرفة والدراية، وانتظام الأمور، وصحة النظر في العواقب، وصدق الرأي، وثبات الجأش في التصرفات، وكذا يكون الإنسان في سلطانها في كل شهر ايلول من كل سنة.

أما قولنا: إنها تتولّد في الجسد ومركزها أسفل البطن، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «إنّ أسفل البطن من المرّة السوداء»^(١).

فإنّ ظاهر هذا الكلام وإن كان هو دخول المرّة السوداء في تركيبها ونشوتها منها، ولكن ينبغي حملها على تواجدها في أسفل البطن وتمركزها فيه وقربها منه؛ لما دلّ على أن مركز السوداء هو الطحال، وهو في أسفل البطن، وتأثيرها في اليبوسة التي تكون في أسفل البطن.

فقد ورد في الدم: «وينفذ ما يخرج منه من الخبث والفضول إلى مفايض قد أعدت لذلك، فما كان منه من جنس المرة الصفراء جرى إلى المرارة، وما كان من جنس السوداء جرى إلى الطحال، وما كان من البلة والرطوبة جرى إلى المثانة»^(١).

وهذا يعني وجود جنس المرة السوداء في الدم وفي كل البدن، أو خصوص ما يقرب من الطحال، ويبدو أنّ منشأه هو الدم والغدد التي تكون في أسفل البطن، كما احتملنا مثله في الصفراء.

و أما أن اليبوسة من غلبة المرة السوداء، فقد جاء في حديث قدسي: «فببوسة كل جسد من قبل التراب، ورطوبته من قبل الماء، وحرارته من قبل النفس، وبرودته من قبل الروح، ثم خلقت في الجسد بعد هذا الخلق الأول أربعة وهن ملاك الجسد، وقوامه بإذني لا يقوم الجسد إلا بهن، ولا تقوم واحدة إلا بالأخرى، ومنها المرة السوداء، والمرة الصفراء، والدم، والبلغم، ثم أسكنت بعض هذا الخلق في بعض، فجعلت مسكن اليبوسة في المرة السوداء، ومسكن الرطوبة في المرة الصفراء»^(٢).

فقوله تعالى في الحديث القدسي: «جعلت مسكن اليبوسة في المرة السوداء» كناية عن ملازمتها لها، ورجوعها إليها في كل الأحوال حتى صارت المرة السوداء لها مسكناً.

وأما حكومتها على الإنسان ما بين الأربعين إلى الستين من عمره، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «إنّ أحوال الإنسان التي بناه الله تعالى عليها، وجعله متصرفاً بها فإنّها أربعة: الحالة الأولى خمس

(١) توحيد المفضل: ٢٠.

(٢) الفصول المهمة ٣: ٢٤٥، الجواهر السنية: ٦٥.

عشرة سنة، وفيها شبابه، وحسنه وبهاؤه، وسلطان الدم في جسمه. ثم الحالة الثانية من خمس وعشرين سنة إلى خمس وثلاثين سنة، وفيها سلطان المرة الصفراء، وقوة غلبتها على الشخص، وهي أقوى ما يكون، ولا يزال كذلك حتى يستوفي المدة المذكورة، وهي خمس وثلاثون سنة، ثم يدخل في الحالة الثالثة إلى أن تتكامل مدة العمر ستين سنة فيكون في سلطان المرة السوداء، وهي سن الحكمة والموعظة والمعرفة والدراية وانتظام الأمور، وصحة النظر في العواقب، وصدق الرأي، وثبات الجأش في التصرفات»^(١).

وأما سلطانها في شهر ايلول فقد ورد: «ايلول ثلاثون يوماً، فيه يطيب الهواء، ويقوى سلطان المرة السوداء، ويصلح شرب المسهل، وينفع فيه أكل الحلاوات وأصناف اللحوم المعتدلة»^(٢).

ويبقى الكلام في مزاجها: فقد علم أنها يابسة، وهي مسكن اليبوسة، وليست رطبة، ويبقى أنها حارة أو باردة، فقد رجحنا أنها باردة، حتى يتصور منها الجمود واليبس.

تسبب المرة السوداء في حدوث المرض

تقدّم أنّ غلبة كل واحد من الطباع تتسبّب في حدوث الأمراض، وأنّ المرة هي أرض إذا اهتزت رجفت بما فوقها، وأنّ على الإنسان أن يشتغل بمراعاة نفسه قبل أن يغلب عليه شيء من هذه الطباع فيهلكه.

ومن الأمراض التي يسببها غلبة السوداء: اليبوسة وما يترتب عليها، من الفزع، والوسواس، والقسوة.

(١) البحار ٥٩ : ٣١٧، عن الرسالة الذهبية للأمام الرضا عليه السلام.

(٢) البحار ٥٩ : ٣١٣.

فقد ورد في الحديث القدسي: «جعلت مسكن اليبوسة في المرّة السوداء»^(١).

فاليبوسة وإن كانت في الاصطلاح ما يقابل الإسهال، ولكن ينبغي حمله على عامة الاستمساك وكل صلابة تحدث في الجسم، حتى مثل استمساك البول وتصلّب الشرايين وغيرهما.

ويؤيد تسببها اليبوسة بمعنى الاستمساك ما ورد: «إيلول ثلاثون يوماً فيه يطيب الهواء، ويقوى سلطان المرّة السوداء، ويصلح شرب المسهل، وينفع أكل الحلاوات، وأصناف اللحوم المعتدلة كالجداء والحولي من الضأن، ويجتنب فيه لحم البقر، والإكثار من الشواء، ودخول الحمام، ويستعمل فيه الطيب المعتدل المزاج، ويجتنب فيه أكل البطيخ»^(٢).

فما شرب المسهل إلا لأن غلبة السوداء تؤدّي إلى اليبوسة. ويحتمل أن يكون شربه لأجل أنّ المشي كما مر علاج غلبة المرّة.

والطبيب الحاذق يفهم من توصية أكل تلك الأغذية والتحذير من غيرها عللاً وأسباباً كثيرة.

وورد في دواء: «وإذا أتى عليه أحد عشر شهراً؛ فإنه ينفع من المرّة السوداء التي أخذ صاحبها بالفرع والوسواس»^(٣). وهو يعني أنّ المرّة السوداء تسبب الفرع والوسواس، أو أن نوعاً من المرّة على الأقل يسبب ذلك.

(١) الجواهر السنية: ٦٥، علل الشرائع ١: ١١٠، البحار ٥٨: ٢٨٦.

(٢) البحار ٥٩: ٣١٣، مستدرک الوسائل ١٦: ٤٥٦.

(٣) طب الأئمة: ١٢٦.

وفي خبر آخر: «فإن مالت به اليبوسة كان عزمه القسوة»^(١).

ما يهيج السوداء

١ - النظر إلى المرأة القبيحة أو السوداء، فقد ورد: «المرأة الجميلة تقطع البلغم، والمرأة السوداء تهيج المرّة السوداء»^(٢).

والسوءاء: القبيحة^(٣)، وفي نقل: «السوداء» بدل «السوءاء»^(٤).

وقال الصدوق في المقنع: عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «النظر إلى المرأة الجميلة يقطع البلغم» يعني بالمرأة الجميلة: الحسنه الوجهه و«النظر إلى المرأة السوداء يهيج المرّة السوداء» يعني بالسوء: السمجة القبيحة الوجهه^(٥).

٢ - أصول السلق: فقد ورد: «أطعموا مرضاكم السلق - يعني ورقه - فإن فيه شفاء، ولا داء معه، ولا غائلة له، ويهدئ نوم المريض، واجتنبوا أصله؛ فإنه يهيج السوداء»^(٦).

وأصل كلّ شيء: أسفله، فيكون المراد هنا جذره أو ساق الورقة منه^(٧)، وهو ما يسمى بالعرق، فقد ورد: «إنّ الله تعالى رفع عن اليهود الجذام بأكلهم السلق وقلعهم العروق»^(٨)، والأوّل أظهر.

(١) علل الشرائع: ١: ١١١ ح ٩.

(٢) الكافي: ٥: ٣٣٦ ح ١.

(٣) المصباح المنير: ١١٣ «سوى».

(٤) الوسائل: ١٤: ٣٧ ح ٢٥٠٣٠.

(٥) المقنع: ٣٠٦، مستدرک الوسائل: ١٤: ١٨١ ح ١٦٤٤٧.

(٦) الكافي: ٦: ٣٦٩ ح ٤، الوسائل: ١٧: ١٥٧ ح ١، البحار: ٦٣: ٢١٧ عن أبي الحسن الرضا عليه السلام.

(٧) قال في المنجد: ٣٤٦ السلق بقل من فصيلة السرمقيات، أوراقه كبيرة غليظة مرغوب في أكله ومعروف منذ قرون عديدة، السلق والشمندر نوع نباتي واحد.

(٨) الكافي: ٦: ٣٦٩ ح ٤.

٣ - لحم الماعز، فقد ورد: «فإن أكل لحم الماعز يحرك المرة السوداء، ويولد البلغم، ويورث النسيان، ويفسد الدم»^(١).

٤ - حلول ايلول، فقد ورد: «ايلول ثلاثون يوماً، فيه يطيب الهواء، ويقوى سلطان المرة السوداء، ويصلح شرب المسهل»^(٢) الحديث.

علاج السوداء

١ - الباذنجان، فقد ورد: «كلوا الباذنجان فإنه جيد للمرة السوداء»^(٣). وفي خبر آخر: «ولا يضرّ بالصفراء»^(٤). وهو قد يعطي التقابل بين المرة السوداء، وبين المرة الصفراء، وأن تضعيف المرة السوداء يقتضي تقوية الصفراء و غلبتها، ولذا استدرك هذا التوضّور، بأن الباذنجان يسكنهما معاً، ولا يؤدّي إلى غلبة الصفراء.

ويؤيده ما ورد: «كلوا الباذنجان؛ فإنه يذهب بالداء، ولا داء له»^(٥).

وورد في وجه ذلك: «أنه معتدل في حرارته وبرودته، حار في مكان الحرارة، بارد في مكان البرودة»^(٦).

(١) البحار ٦١ : ١١٥.

(٢) البحار ٥٩ : ٣١٣، مستدرك الوسائل ١٦ : ٤٥٦.

(٣) المحاسن ٢ : ٥٢٦ ح ٧٥٧، أمالي الطوسي ٢ : ٢٨١، الوسائل ١٧ : ١٦٧ ح ٣١٧٠٩، ٣١٧١٢، مستدرك الوسائل ١٦ : ٤٢٩ ح ٢٠٤٤٧.

(٤) طب الأئمة : ١٣٩، مستدرك الوسائل ١٦ : ٤٢٩ ح ٢٠٤٤٧، عن أبي عبد الله ﷺ.

(٥) الكافي ٦ : ٣٧٣ ح ١، المحاسن ٥٢٦ ح ٧٥٧، الوسائل ٢٥ : ٢٠٩ ح ٣١٧٠٥ عن أبي عبد الله ﷺ.

(٦) الكافي ٦ : ٣٧٣ ح ٣، الوسائل ٢٥ : ٢١٠، ح ٣١٧٠٧.

٢ - العسل، فقد ورد: «من لعق لعقة عسل على الريق فإنه يكسر البلغم، ويكسر الصفراء، ويقطع المرة السوداء، ويصفي الدهن، ويجود الحفظ إذا كان مع اللبان الذكر»^(١).

٣ - الأفتيمون، فقد ورد في توحيد المفضل: «فكر في هذه العقاقير وما خص بها كل واحد منها من العمل في بعض الأدوية، فهذا يغور في المفاصل فيستخرج الفضول الغليظة مثل الشيطرج، وهذا ينزف المرة السوداء مثل الأفتيمون»^(٢).

والأفتيمون: بزور وزهر وقضبان متهشمة، وهو حاد حريف الطعم أحمر البزر، جيده الإقريطي أو القبرصي^(٣).

و يبدو من كلام الإمام عليه السلام أن الشيطرج والافتيمون هي أدوية معروفة عند الناس، معروفة آثارها، وهي من أنواع العلاج اليوناني، وإنما ضربه الإمام عليه السلام كمثل، وليس هو من طب الإسلام.

ومهما يكن من أمر؛ فإنّ قوله: «ينزف» يشعر بتواجد السوداء في الدم، فإن كلمة النزف تستعمل في خروج الدم، وهو يدل على أن حقيقة السوداء هي فضول الدم أو في الدم، والتي يصفها الطحال، ويفرزها.

٤ - القيء، وفصد العروق، ومداومة النورة، فقد ورد في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يحرق السوداء، فعليه بكثرة القيء»

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٢٧، مستدرک الوسائل ١٦: ٣٦٦ ح ٢٠١٩٩. اللبان الذكر: اللبان الأبيض الصلب المستدير الحبة.

(٢) توحيد المفضل: ١٠٦، البحار ٣: ١٣٥، انظر القانون في الطب: ٤٤٢، الشيطرج: هو عصاب بالبربرية وينبت كثيراً في القبور والحيطان العتيقة وزهره ناضر أبداً إلا أنه أحمر.

(٣) القانون في الطب ١: ٤٤٢.

وفصد العروق، ومداومة النورة»^(١).

ويمكن أن يكون كل واحد منها علاجاً للسوداء أو لنوع منها، وجمعها يأتي عليها جميعاً، ولا يكفي المرة الواحدة، فقد اشترط الكثرة والمداومة، فهو أشبه بالوقاية من العلاج.

بقي شيء :

وهو أنه جاء التعبير في بعض الروايات بـ «المرة الحمراء»، فقد ورد في بعض التعويذات المروية عن رسول الله ﷺ: «وأعيذه من شر كل عقد، أو سحر، أو استيحاش، أو هم، أو حزن، أو فكر، أو وسواس، ومن داء يفترى لبني آدم، وبنات حواء، من قبل البلغم، أو الدم، أو المرة السوداء، والمرة الحمراء والصفراء»^(٢). إلى آخره.

وورد في خبر آخر في دواء: «وإذا أتى عليه ثمانية أشهر ينفع من المرة الحمراء، والداء الذي يخاف منه الآكلة»^(٣).

ولم يُذكر عنها أكثر من ذلك، ولا مفيضها، ولا ما يهيجها، وهي لا تخرج عن كونها من الفضول الدموية لحمرتها، وقياسها على السوداء والصفراء، وتسويتها معها الاستفادة من عطفها عليهما، وتسميتها بالمرة.

البلغم

عُرّف البلغم في الأخبار: بأنه خُصمٌ جدل إن سدته من جانب انفتح من جانب آخر^(٤).

(١) البحار ٥٩ : ٣٢٥، عن الرسالة الذهبية للإمام الرضا عليه السلام.

(٢) البحار ٩١ : ٢٢٣.

(٣) البحار ٥٩ : ٢٥٢.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ : ٧٨، الاختصاص للشيخ المفيد: ١٩٨.

يعني طرف خصومة شديدة واسعة الانتشار، أو حاشية خصومة وما تتركه من آثار، وما يعقبها من رواسب، ونفايات. فإن زيادتها، وغلبتها في الدم هي التي تؤدّي إلى حدوث الأمراض.

وليس معناها أنّ البلغم هو عدوّ مجادل، كيف! وهو أحد الطباع الأربع التي هي ملاك الجسد وقوامه كما مر. وإنما الضار غلبته وكثرته، فلا يقرأ «خَصْمٌ جَدِلٌ».

وقوله: «إن سدّته» إلى آخره صفة للجدل، كناية عن سعة انتشاره وتعدّد ألوانه ودوامه واستمراره، وأنّه ليس مما يقف عند حد، أو ينتهي إلى أمد، أو ينحصر في جانب دون جانب.

ومهما يكن فالخُصم: هو الجانب، ولذا جاء في حديث سهل بن حنيف يوم صفّين لما حكّم الحكمان: هذا أمر لا يُسَدُّ منه خُصْمٌ إلا انفتح علينا منه خُصْمٌ.

قال في لسان العرب: أراد الإخبار عن انتشار الأمر وشدّته، وأنّه لا يتهيأ لإصلاحه وتلافيه، لأنه بخلاف ما كانوا عليه من الاتفاق^(١).

والنتيجة أن هناك خصومة وجدالاً دائراً في الجسد، والبلغم هو أحد طرفي الخصومة، فيشبه أن يكون هو الكريات البيض وسائر المدافعات عن سلامة البدن كالأقراص الدموية، وكذا ما يخلفه النزاع من مخلفات وما يتركه من نفايات.

بينما يصرّ اللغوي عادل البدري على قراءة الرواية «خَصْمٌ جَدِلٌ» طبقاً لقواعد اللغة وظواهرها، وهو يعني أنّ البلغم هو عدو وخصم

يدوم جداله مع قوى البدن المدافعة عنه، ولو سدّ من جانب انفتح من جانب آخر.

ولولا ما مر من أن البلغم هو أحد الطبائع التي هي ملاك البدن وقوامه لوافقته، إلا أن يراد بالبلغم هنا هو غلبته وزيادة نسبه، فهو يمكن أن يدخل في جدال مع البدن، حيث يحاول البدن طرده ودفعه، ويدخل معه في خصام ونقاش.

ويؤيده ما روي عن رسول الله ﷺ: «الداء ثلاثة، والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدم، والمرّة، والبلغم»^(١). الحديث، فقد جعل البلغم داءً، فلا بُد في جعله خصماً وعدوًّا، وإن كان المعنى الأوّل أرجح في النظر، ويكون المراد بقوله «البلغم داء» هو الزائد منه، بقرينة جعل الدم داءً.

ومهما كانت حقيقته فمركزه ومنشؤه ومحلّ تواجد هو الصدر، ولذا ورد: «أنّ الصدر من البلغم والريح»^(٢). وقد مرّ مثله في المرّة الصفراء والسوداء حيث فسّرنا نظائره بإزادة القرب أو التواجد والتمركز.

منشأ البلغم

ويكون منشؤه من الثفل والماء المتخلّف من الطعام الذي تمّ هضمه وجذبه، فقد ورد: «طبائع الجسم على أربعة، فمنها الهواء الذي لا تحيا النفس إلا به وبنسيمه، ويخرج ما في الجسم من داء وعفونة، والأرض التي قد تولد اليبس والحرارة والطعام، ومنه يتولّد

(١) الفقيه ١: ١٢٦ ح ٢٩٩.

(٢) البحار ٥٩: ٣١٦، عن الرسالة الذهبية للإمام الرضا عليه السلام.

الدم، ألا ترى أنه يصير إلى المعدة فتغذيه حتى يلين، ثم يصفو فتأخذ الطبيعة صفوه دمًا، ثم ينحدر الثفل والماء، وهو يولد البلغم»^(١).

البلغم منشأ البرودة

فإذا برد الجسم وأدى برده إلى الأمراض فهو من غلبة البلغم، فقد ورد في الحديث القدسي: «ثم خلقت في الجسد بعد هذا الخلق الأوّل أربعة أنواع، وهن ملاك الجسد وقوامه بإذني، لا يقوم الجسد إلا بهنّ، ولا تقوم منهن واحدة إلا بالأخرى، منها المرّة السوداء، والمرّة الصفراء، والدم، والبلغم، ثم أسكن بعض هذا الخلق في بعض، فجعل مسكن اليبوسة في المرّة، ومسكن الرطوبة في المرّة الصفراء، ومسكن الحرارة في الدم، ومسكن البرودة في البلغم»^(٢).

وهذا يُشعر أن البلغم يمانع من وصول الدم ويعرقل حركته، فيمنع من إيصاله الحرارة وغيرها مما يقوم بإيصاله الدم إلى أطراف البدن، فيبرد ويضعف وتترتب عليه آثار كثيرة أخرى.

ويؤيد برودته ما ورد: «البلغم في الطبايع الأربع في البدن من ناحية الصبا»^(٣). أي أنها أخذت طبيعة الصبا وهي البرودة.

فالتنتيجة أنّ البلغم بارد، و برودته تسبب الأمراض.

وبالإضافة إلى كونه بارداً فهو جامد أيضاً، فقد ورد: «وهو بارد جامد، فجموده وبرده يكون فناء كل جسم يستولي عليه في آخر القوّة البلغمية»^(٤). وهذا يؤيد ما استشعرناه من عرقلة البلغم حركة الدم

(١) الكافي ٨: ٢٣٠ ح ٢٩٦، ٢٧٩ عن الرضا عليه السلام.

(٢) البحار ٥٨: ٢٨٦.

(٣) علل الشرائع ١: ١٠٦، ذ. ح ١، البحار ٥٨: ٣٠٠.

(٤) البحار ٥٩: ٣١٧، عن الرسالة الذهبية للإمام الرضا عليه السلام.

الناقل للحرارة إلى أطراف البدن، فإنه بجموده يسد طريقه ويمنع من حركته. وهذا مجرد فرض واحتمال، فتأمل.

تسبب غلبة البلغم حدوث الأمراض

تقدّم أن البلغم بارد، وهو مسكن البرودة، ومنه تكون البرودة في الجسم، وتترتب عليه الأمراض التي تكون من البرودة.

ويدل على عليته للأمراض: ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الداء ثلاثة، والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدّم والمرة والبلغم، فدواء الدّم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرة المشي»^(١).

وينبغي أن يكون المراد بالبلغم هو غلبته، وليس نفس البلغم؛ فقد مرّ أنّ الطبائع الأربع هي ملاك البدن وقوامه، وورد: «فأیما جسد اعتدلت به هذه الأنواع الأربعة التي جعلتها ملاك وقوامه، وكانت كل واحدة منهن ربعاً لا تزيد ولا تنقص كملت صحته، واعتدل بنيانه، فإن زاد منهن واحدة عليهن فقهرتهن ومالت بهن دخل على البدن السقم من ناحيتها بقدر ما زادت»^(٢)، وهناك روايات أخرى تدلّ على ذلك.

وإنّما جعل رسول الله ﷺ البلغم داءً فباعترار أنّ زيادة الشيء من جنسه، فزيادة البلغم بلغم، وزيادة المرة مرة، وهكذا.

ويدلّ على العليّة ما ورد: «أنّ عامّة هذه الأرواح من المرة

(١) الفقيه ١: ١٢٦ ح ٢٩٩، الوسائل ١: ٣٦١ ح ١٣٨٥، مستدرک الوسائل ١٣: ٨٥ ح ١٤٨٤٦.

(٢) الفصول المهمة ٣: ٢٤٥، الجواهر السنّة: ٦٥، علل الشرائع ١: ١١٠ ح ٩.

الغالبية أو دم محترق، أو بلغم غالب، فليشتغل الرجل بمراعاة نفسه قبل أن يغلب عليه شيء من هذه الطباع فيهلكه»^(١). والمراد بالأرواح - كما مر - هو أنواع خاصة من المرض، وقد فسّرت بالجنون والخبل و الفالج واللقوة^(٢).

ويدل على علية للهرم وكثير من أمراض الشيخوخة والظعن في السن ما في الرسالة الذهبية: «إن أحوال الإنسان التي بناه الله تعالى عليها وجعله متصرفاً بها؛ فإنها أربعة أحوال: الحالة الأولى خمس عشرة سنة، وفيها شبابه وحسنه وبهاؤه، وسلطان الدم في جسمه، ثم الحالة الثانية من خمس وعشرين سنة إلى خمس وثلاثين سنة، وفيها سلطان المرة الصفراء، وقوة غلبتها على الشخص، وهي أقوى ما يكون، ولا يزال كذلك حتى يستوفي المدة المذكورة، وهي خمس وثلاثون سنة، ثم يدخل في الحالة الثالثة إلى أن تتكامل مدة العمر ستين سنة يكون في سلطان المرة السوداء، وهي سن الحكمة والموعظة والمعرفة والدراية، وانتظام الأمور، وصحة النظر في العواقب، وصدق الرأي، وثبات الجأش في التصرفات. ثم يدخل في الحالة الرابعة، وهي سلطان البلغم، وهي الحالة التي لا يتحول عنها ما بقي إلا إلى الهرم ونكد العيش، وذبول ونقص في القوة، وفساد في تكوينه، واستنكر كل شيء كان يعرف من نفسه حتى ينام عند القوم، ويسهر عند النوم، ولا يتذكر ما تقدّم، وينسى ما حدث في الأوقات، ويذبل عوده، ويتغير معهوده، ويجف ماء رونقه وبهائه، ويقل نبت شعره وأظفاره، ولا يزال جسمه في انعكاس وإدبار ما عاش؛ لأنه في سلطان البلغم، وهو بارد جامد، فبجموده وبرده يكون

(١) طب الأئمة: ١١٠، البحار ٥٩: ٢٦٤، ح ٢٦، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٢) بحار ٥٩: ٢٦٤.

فناء كل جسم يستولي عليه في آخر القوة البلغمية»^(١).

وهذا يعني أن أكثر الموت والهلاك يكون من غلبة البلغم وزيادة نسبه في الدم والبدن، المؤدي إلى غلظة الدم وجموده، وإن كانت سائر الطبائع قد تؤدي إلى الهلاك بمقتضى الرواية قبل السابقة، ولكن يبدو أن عامة الموت الذي يكون بعد الستين من العمر بسبب غلبة البلغم.

ومقتضى ذلك معلولية الموت ما بين الأربعين إلى الستين لغلبة المرة السوداء في الغالب، وما قبله يكون من غلبة الصفراء والدم على التفصيل الذي ذكرته الرواية.

كما أنها دلت على أنّ الهرم وكل لوازمه من غلبة البلغم؛ فإذا أراد الطبيب معرفة علة تساقط الشعر أو شيء من هذا القبيل، فلا بد أن يستعرضها في غلبة البلغم، وإذا أراد دفعها، فإنه يدفع هذه العلة بالسيطرة على مقدار البلغم ونسبه.

ما يهيج البلغم

لما كان البلغم مسكن البرودة، وبارد بطبعه، فلا بد أن يكون السبب في غلبته هو تناول الأطعمة الباردة، وبرودة الجو، وأمثالهما، ومع ذلك فقد أشارت الروايات إلى بعض الأمور المهيجة له وهي كالآتي:

١ - أكل السمك، فقد ورد: «أقلّوا من أكل السمك؛ فإن لحمه يذبل البدن، ويكثر البلغم، ويغلظ النفس»^(٢).

(١) البحار ٥٩ : ٣١٧.

(٢) طب الأئمة: ١٣٧، مستدرک الوسائل ١٦ : ٣٥٨ ح ٢٠١٦٤، عن أبي جعفر عليه السلام.

٢ - حلول كانون الثاني، فقد ورد: «كانون الآخر واحد وثلاثون يوماً، يقوى فيه غلبة البلغم»^(١).

٣ - بقاء الثفل واختلاطه بالماء، فقد ورد: «طباع الجسم على أربعة، فمنها الهواء الذي لا تحيا النفس إلا به وبنسيمه، ويخرج ما في الجسم من داء وعفونة، والأرض التي قد تولد اليبس والحرارة والطعام ومنه يتولد الدم، ألا ترى أنه يصير إلى المعدة فتغذيه حتى يلين ثم يصفو، فتأخذ الطبيعة صفوه دماً ثم ينحدر الثفل والماء، وهو يولّد البلغم»^(٢).

فإنّ نفس الثفل أمر لا بدّ منه، ولا يمكن التخلص منه، وأن ما يمكن التحكّم به هو مقداره، وطول مكثه وعدمه، فمقداره تابع لمقدار الغذاء المأكول، و مكثه يمكن تقليله باستعمال المسهل، وعرض النفس على بيت الخلاء.

ويؤيد ذلك ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «ثلاث يذهبن البلغم، ويزدن في الحفظ: السواك، والصوم، وقراءة القرآن» فالصوم ملازم لقلّة الثفل وخلو الأمعاء.

٤ - يأتي في أخبار علاج البلغم أمور كالسواك، والحمام، والمشط، وما أشبه ذلك مما يقتضي النظافة، وهو يدل على أن أحد أسباب البلغم هو القذارة والأوساخ التي هي مجلبة للشيطان وسبب لتكاثره وغلبته على مدافعات الإنسان، وتسببها الأمراض، فتكثر فضلات البلغم والنفايات المتخلفة من ذاك النزاع.

(١) البحار ٥٩ : ٣١٤، مستدرک الوسائل ١٦ : ٤٥٧.

(٢) الكافي ٨ : ٢٣٠ ح ٢٩٦، البحار ٥٨ : ٣٠٦ ح ١٣، عن أبي الحسن عليه السلام.

علاج البلغم

لما عرفنا أن سبب البلغم الرئيسي البرودة واستعمال الأطعمة الباردة، وعدم رعاية النظافة وغيرها، كان علاج البلغم يتلخص في رعاية النظافة حد الإمكان، واستعمال الأطعمة الحارة، والمكث في البيت الحار، والجلوس في الشمس، وما أشبه ذلك. وإليك الأمور المعالجة لغلبته بالتفصيل وهي كثيرة.

١ - الحمام - وهو البيت الحار - فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «الداء ثلاثة، والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدّم، والمرّة، والبلغم، فدواء الدّم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرّة المشي»^(١).

وخصوصاً إذا كان دخول الحمام على الريق، فقد ورد: «من دخل الحمام على الريق أنقى البلغم»^(٢). وبمفهومه تُخصّص الرواية السابقة.

٢ - السواك، فقد روي عن النبي ﷺ قال: «في السواك اثنتا عشرة خصلة - إلى أن قال - ويقل البلغم»^(٣). والروايات في ذلك كثيرة، وبمضامين مختلفة^(٤).

٣ - المشط، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ قال: المشط؛ فإن المشط يجلب الرزق، ويحسن الشعر، وينجز الحاجة، ويزيد في ماء الصلب، ويقطع

(١) الفقيه ١: ١٢٦ ح ٢٩٩، الوسائل ١: ٣٦١ ح ١٣٨٥.

(٢) طب الأئمة: ٦٦، الوسائل ١: ٣٧٨ ح ١٤٥٦، عن الصادق عليه السلام.

(٣) الخصال: ٤٨٠، الوسائل ١: ٣٥٦ ح ٧.

(٤) انظر الكافي ٦: ٣٣٤ ح ٥١، والتهذيب ٤: ١٩١ ح ٥٤٥، والوسائل ١: ٣٥٠ ح وص ٣٦٥ ح ٧.

البلغم، وكان رسول الله ﷺ يسرح تحت لحيته أربعين مرة، ومن فوقها سبع مرات، ويقول: «إنه يزيد في الدهن، ويقطع البلغم»^(١).

والظاهر اشتراط الكثرة والدوام، وليس المراد التسريح أو التمشط مرة واحدة أو مرتين. ولذا ورد في خبر آخر: «كثرة المشط يقلل البلغم»^(٢).

فإذا كانت كثرة المشط تقلل البلغم، فلا يقطعه إلا الدوام والاستمرار على ذلك.

وورد في رواية أخرى تفصيل آخر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «تسريح العارضين يشد الأضراس، وتسريح اللحية يذهب بالوباء، وتسريح الذؤابتين يذهب ببلابل الصدر، وتسريح الحاجبين أمان من الجذام، وتسريح الرأس يقطع البلغم»^(٣).

ولكن هذا التفصيل لا ينافي ذلك الإطلاق؛ لأنهما مثبتان، وإثبات الشيء لا ينفي ما عداه، إلا أن تسريح الرأس يكون أكد في قطع البلغم، وأشد تأثيراً.

٤ - العسل، فقد ورد: «العسل شفاء من كل داء، ولا داء فيه، يقلّ البلغم، ويجلو القلب»^(٤). وروي أنّ رسول الله ﷺ كان يأكل العسل ويقول: «آيات من القرآن، ومضع اللبان يذيب البلغم»^(٥).

(١) الخصال: ٢٦٨ ح ٣، روضة الواعظين: ٣٠٨، الوسائل ١: ٤٢٦، وص ٤٣٠ ح ٣، ٦ والآية ٣١ في سورة الأعراف.

(٢) الكافي ٦: ٤٨٩ ح ٩، الفصول المهمة في أصول الأئمة ٣: ١٧٥، الوسائل ١: ٤٢٥ ح ٢.

(٣) طب الأئمة: ١٩، الوسائل ١: ٤٢٨ ح ٣.

(٤) مكارم الأخلاق: ١٦٦، البحار ٦٣: ٢٩٤ ح ١٨، مستدرک الوسائل ١٦: ٣٦٧ ح ٢٠٢٠٢، عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٥) الكافي ٦: ٣٣٢ ح ٤، البحار ٦٣: ٢٩٣ ح ١٢، الوسائل ١٧: ٧٣ ح ٣١٢٩٠.

وفي نسخة: «يذهب البلغم» والروايات في ذلك كثيرة، ولكن اشترط في بعضها كونه على الريق، فقد ورد: «في العسل شفاء من كل داء، ومن لقع لعقة عسل على الريق يقطع البلغم»^(١). الخبر، وهو لا ينافي الإطلاقات؛ لأنهما مثبتان، وإثبات الشيء لا ينفي ما عداه.

٥ - قراءة القرآن، وهو أفضل من جميع ما مر ويأتي، والروايات فيها كثيرة، خصوصاً روايات التثليث، فقد روي عن رسول الله ﷺ في وصيته لعلي عليه السلام قال: «يا علي ثلاثة يزدن في الحفظ، ويذهبن البلغم: اللبان، والسواك، وقراءة القرآن»^(٢).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: «ثلاث يذهبن البلغم ويزدن في الحفظ: السواك، والصوم، وقراءة القرآن»^(٣).

وأما مقدار القراءة فهو بمقدار الصدق، وتفسره الرواية المارة: «آيات من القرآن». وهو يصدق على الثلاث فما فوق، وإن كنت أميل إلى إرادة المداومة على ذلك، كما هو مصرّح به في غير القراءة.

٦ - الصوم، فقد جاء ذكره في الأخبار السابقة، وهو وارد في بعض أخبار التثليث التي أوردناها في قراءة القرآن.

٧ - مضغ اللبان، فقد تكرّر ذكر اللبان في الروايات المثلثة وغيرها، ودوره في قطع البلغم. وورد في خبر: «مضغ اللبان يشدّ الأضراس، وينفي البلغم، ويذهب بريح الفم»^(٤).

(١) فقه الرضا: ٣٤٦، البحار ٥٩: ٢٦١ ح ٧، مستدرک الوسائل ١٦: ٣٦٦ ح ٢٠١٩٩ عن الرضا عليه السلام.

(٢) النقيه ٤: ٣٦٥، مكارم الأخلاق: ٤٤٠، البحار ٦٣: ٤٤٣ ح ٣، الوسائل ١: ٣٤٨ ح ١٧.

(٣) التهذيب ٤: ١٩١ ح ٥٤٥، الوسائل ٧: ٢٩٢ ح ١٣٦٩٠.

(٤) الخصال: ٦١٢، تحف العقول: ١٠١.

وفي خبر آخر: «لعل العسل مع قراءة القرآن، ومضع اللبان يذيب البلغم»^(١).

٨ - أصول الفجل، فقد ورد: «كل الفجل، فإن فيه ثلاث خصال: ورقه يطرد الريح، ولبّه يسهل البول، وأصوله تقطع البلغم»^(٢). وفي خبر آخر عن أمير المؤمنين عليه السلام: «الفجل أصله يقطع البلغم، ويهضم الطعام وورقه يحدر البول»^(٣).

٩ - ماء السماء، فقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله قوله: «والذي بعثني بالحق نبياً، إن الله يدفع عن من يشرب هذا الماء كل داء، وكل أذى في جسده، ويطيب الفم، ويقطع البلغم»^(٤) ويشترط فيه قراءة بعض السور والأذكار على الماء.

١٠ - السكر الطبرزد، فعن أبي جعفر عليه السلام: «ويحك يا زارة ما أغفل الناس عن فضل السكر الطبرزد، وهو ينفع من سبعين داء، وهو يأكل البلغم أكلاً ويقلعه بأصله»^(٥).

١١ - النظر إلى المرأة الجميلة، فقد روي: «المرأة الجميلة تقطع البلغم، والمرأة السوءاء تهيج المرة السوداء»^(٦). والسوءاء هي

(١) الخصال: ٦٢٣.

(٢) الكافي ٦: ٣٧١ ح ٢، مكارم الأخلاق: ١٨٢، الوسائل ١٧: ١٦٣ ح ١، ٣، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٨٢، مستدرک الوسائل ١٦: ٤٢٧ ح ٢٠٤٤٠، المحاسن ٢: ٥٢٤ ح ٧٤٨ - ٧٥٠. ويحدر البول: يصبه ويحطه من علو إلى سفلى. لسان العرب ٣: ٨٣.

(٤) البحار ٦٣: ٤٧٩، مستدرک الوسائل ١٧: ٣٥.

(٥) طب الأئمة: ٦٧، ومثله في المحاسن ٢: ٥١٦ ح ٦٢٧ بتفاوت. والطبرزد فارسي معرب، وأصله تبرزد، أي صلب ليس برخو.

(٦) الكافي ٥: ٣٣٦ ح ١.

القيحة. وفي خبر آخر عن أبي عبد الله ﷺ أنه شكا إليه بعض أصحابه البلغم، فقال: «أما لك جارية تضحكك؟» قال، قلت: لا، قال: «فاتخذها فإنّ ذلك يقطع البلغم»^(١). وهذا يعني التخيير بين أن تكون جميلة في منظرها، أو ضحوة وإن لم تكن جميلة.

١٢ - الإفطار بماء فاتر، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ كان إذا أفطر بدأ بحلواء يفطر عليها، فإن لم يجد فسكراً وتمرات، فإن أعوز ذلك كله فماء فاتر، وكان يقول: «ينقي المعدة، - إلى أن قال - ويقطع البلغم»^(٢). والمسلّم من معنى الإفطار هو الإفطار من الصوم، وقد يشمل أوّل طعام يأكله الإنسان في يومه.

١٣ - الزبيب، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالزبيب؛ فإنه يكشف المرة، ويذهب البلغم، ويشد العصب، ويذهب بالإعياء، ويحسن الخلق، ويطيب الفم، ويذهب بالغم»^(٣).

١٤ - الزيت، فقد روي عن رسول الله ﷺ: «عليكم بالزيت؛ فإنه يكشف المرة ويذهب البلغم، ويشد العصب، ويحسن الخلق، ويطيب النفس ويذهب بالغم»^(٤).

وفي خبر آخر: «نعم الطعام الزيت، يطيب النكهة، ويذهب

(١) الكافي ٥: ٣٣٦ ح ٢.

(٢) الكافي ٤: ١٥٣ ح ٤، مكارم الأخلاق: ٢٧ - ٢٨، البحار ١٦: ٢٤٢، الوسائل ٧: ١١٣ ح ٦.

(٣) روضة الواعظين: ٣١٠، وانظر في مكارم الأخلاق: ١٧٠، البحار ٦٣: ١٥١ ح ١.

(٤) مكارم الأخلاق ١٩٠، مستدرک الوسائل ١٦: ٣٦٥ ح ٢٠١٩٣، البحار ٦٣: ١٧٩ ح ٣.

البلغم، ويصفي اللون، ويشد العصب، ويذهب بالوصب، ويطفئ الغضب»^(١).

ولكنني لا أتعمّل تطابق الزبيب والزيت في كل الصفات، فلا يبعد تصحيف كلمة الزيت، وهي في الكتابة تشبه كلمة الزبيب، وهذه الخواص أقرب أن تكون للزبيب، وإن كان الزيت كثير الخواص أيضاً، وذلك لوجود المؤيدات، ككثرة روية الزبيب، وما يأتي من أن أكل العنب يذهب بالغم، وغيره.

١٥ - الأطريفل الأصفر، ففي الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يذهب عنه البلغم، فليتناول بكرة كل يوم من الأطريفل الأصفر مثقالاً واحداً»^(٢).

١٦ - الهاضوم والصعتر والحبة السوداء، فقد روي أنّ النبي ﷺ كان يجعله مع الملح الجريش ويفتح به الطعام، ويقول: «ما أبالي إذا تغاذيته ما أكلت من شيء» وكان يقول: «هو يقوي المعدة، ويقطع البلغم»^(٣).

وفي خبر آخر: «السعتر والملح ... يطردان الرياح من الفؤاد، ويفتحان السدد، ويحرقان البلغم»^(٤).

(١) مكارم الأخلاق: ١٩٠، مستدرك الوسائل ١٦: ٣٦٥ ح ٢٠١٩٣، عن الرضا عليه السلام.

(٢) الرسالة الذهبية: ٤٢، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٣٦ ح ٢٠٤٧٤. الأطريفل: دواء ينفع لأمراض الدماغ وقطع الأبخرة.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٨٧، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٣٣ ح ٢٠٤٦٨. الهاضوم: الذي يقال له الجوارش؛ لأنه يهضم الطعام.

(٤) مكارم الأخلاق: ١٩٠، مستدرك الوسائل ١٦: ٣٤٢ ح ٢٠٠٩٤، عن الصادق عليه السلام.

١٧ - دواء مركّب، فقد ورد أنّ الصادق عليه السلام وصف دواء البلغم فقال: «خذ جزءاً من علك الرومي، وجزءاً من كندر، وجزءاً من سعتر، وجزءاً من نانخواه، وجزءاً من شونيز - أجزاء سواء - يدق كل واحد على حدة دقاً ناعماً ثم تنخل وتعجن، وتجمع وتسحق حتى تختلط، ثم تجمعه بالعسل، وتأخذ منه في كل يوم وليلة بندقة عند المنام، نافع إن شاء الله تعالى»^(١).

١٨ - دواء مركب آخر: فقد ورد: «تأخذ اهليلج أصفر وزن مثقال، ومثقالين خردل، ومثقال عاقر قرحا، فتسحقه سحقاً ناعماً، وتستاك به على الريق، فإنه ينفي البلغم، ويطيب النكهة، ويشد الأضراس إن شاء الله»^(٢).

١٩ - رواية جامعة، فقد روي: «كانون الآخر واحد وثلاثون يوماً، ويقوى فيه غلبة البلغم، وينبغي أن يتجرّع فيه الماء الحار على الريق، ويحمد فيه الجماع، وينفع فيه الأحشاء أكل البقول الحادة كالكرفس والجرجير والكراث، وينفع فيه دخول الحمام أوّل النهار، والتمرغ بدهن الخيري وما ناسبه، ويحذر فيه الحلواء وأكل السمك الطري، واللبن»^(٣).

٢٠ - رواية جامعة أخرى: «ومن أراد أن يذهب البلغم من بدنه وينقصه، فليأكل كل يوم بكرة شيئاً من الجوارش الحريف، ويكثر دخول الحمام، ومضاجعة النساء، والجلوس في الشمس، ويجتنب

(١) طب الأئمة: ١٩، البحار ٥٩: ٢٠٤ ح ٥، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٤٩ ح ٢٠٥١٢، عن أبي عبدالله عليه السلام. الشونيز: الحبة السوداء.

(٢) طب الأئمة: ١٩، البحار ٥٩: ٢٠٤ ح ٦، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٤٩ ح ٢٠٥١٣، عن علي بن موسى الرضا عليه السلام.

(٣) البحار ٥٩: ٣١٤، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٥٧ ضمن ح ٢٠٥٣٤.

كل بارد من الأغذية؛ فإنه يذهب البلغم ويحرقه»^(١). فهذه الرواية وسابقتها تثبت ما ذكرناه أولاً.

وأذكر أنني لم أتفحص هنا في مسألة العلاج، ولم أدقق فيها؛ لأن البحث ليس هو بحث العلاج، وإنما أردت تعريف حقيقة البلغم من خلال ذلك، والطريق هو دراسة ما ينقص من استعمال تلك المذكورات، ودراسة آثاره.

الدم

عهدنا أنّ إحدى الطباع التي هي ملاك الجسد وقوامه هو الدم، وهو عبد مستخر لا يزال دائماً جارياً في خدمة البدن، وهو بمنزلة الماء الذي يجري في مجاريه ليسقي الزرع وينميه، ويديم حياته، ويمتاز بأنه عارم كالسيل لا يقف أمامه شيء، وله قدرة النفوذ إلى كل جزء من أجزاء البدن، وتجري فيه أنواع التحوّلات والتقلّبات والتفاعلات والصراعات، ويصبّ فيه كلّ الترشّحات من كلّ الطباع الأخرى، وعن طريقه تنتقل لتبلغ البدن، وكذا الغذاء والهواء والماء والدواء وغيرها مما لا يمكن حصره.

ويستفاد من التعبير بأنه عبد: أنّ أصل عمل الدم هو الخدمة والحمل والنقل من دون أي ابتكار وتوليد.

تولد الدم ومنشؤه وأصله

المذكور في أخبارنا أنّ أصل وأساس الدم هو الطعام؛ فإنه بعد ما تطحنه المعدة، تبعث بخلاصته وصفوه إلى الكبد عن طريق عروق

(١) البحار ٥٩ : ٣٢٥، مستدرك الوسائل ١٦ : ٤٥٩ ذح ٢٠٥٣٤.

دقيقة جداً، وتكون كالمصفاة للغذاء؛ لكي لا يصل إلى الكبد شيء من الطعام فيجرحها وينكأها، وذلك أنّ الكبد رقيقة لا تحتمل العنف.

ثم إنّ الكبد تقبل صفو الطعام المبعوث إليها، فيتبدّل ويتغيّر بعد عمليات معقدة يصعب دركها فيستحيل دماً، ثم ينفذ الدم إلى جميع البدن في مجاري مهیئة لجريان الدم وانتقاله ونفوذه إلى جميع البدن. وظني أن المراد بالدم هو جزء منه، وأظنه هو الدم الأبيض.

ثم إنّ الدم يجتمع فيه فضول وزوائد سواء كانت من زوائد وفضول نفس الدم وما يحمله من الطبائع، أو إفرازات الغدد وترشحات البدن، فتنفذ هذه الفضول والزوائد إلى مفاض مخصوصة وهي محل تجمعها كل بحسب نوعه، فما كان من جنس المرة الصفراء جرى إلى المرارة، وما كان من جنس السوداء جرى إلى الطحال، وما كان من البلة والرطوبة جرى إلى المثانة.

ولا تتوقّف مهام هذا العبد ووظائفه عند حدّ، بل تشمل وتطال نقل كل مستلزمات الحياة، من الهواء والماء والغذاء، وهكذا يقوم الدم بنقلها أو ما يحملها إلى جميع أجزاء البدن من محال تواجدها، وكأنه عبد زنجي مسخر بتمام معنى الكلمة، لا يلتفت إلى ما يكلف بحمله.

أمّا إنّ الدم هو أحد الطبائع التي هي ملاك الجسد وقوامه فقد دلت عليه روايات كثيرة منها الحديث القدسي: «ثم خلقت في الجسد بعد هذا الخلق الأوّل أربعة أنواع، وهن ملاك الجسد وقوامه بإذني، لا يقوم الجسد إلا بهن، ولا تقوم منهن واحدة إلا بالأخرى، منها المرّة السوداء، والمرّة الصفراء، والدم، والبلغم»^(١).

وجاء التعبير بالعبء في أخبار متعدّدة، منها ما ورد من أنّ موسى بن جعفر عليه السلام دخل على الرشيد، فقال له الرشيد: يا بن رسول الله أخبرني عن الطباع الأربع؟ فقال موسى عليه السلام: «أما الريح فإنّه ملك يُدارى، وأما الدم فإنّه عبد عارم، وربما قتل العبد مولاه، وأما البلغم فإنّه خصم جدل إن سدّته من جانب انفتح من آخر، وأما المرة فإنّها الأرض إذا اهتزت رجفت بما فوقها» فقال له هارون: يا بن رسول الله تنفق الناس من كنوز الله ورسوله^(١).

وفي نسخة «غارم» بدل «عارم» والعارم هو الذي لا يقف أمامه شيء، فيقال سيل العرم، ويُراد منه أبعد من ذلك، وهو أنّه يحمل معه كلّ شيء مما هو ضروري للبدن وما هو مضرّ له، فهو عارم.

وبمعنى أدق أنه دائب في جريانه لا يبالي لماذا يسخرّ لخير أو شر، ولا توقفه عن حركته ماهية ما يحمله، وهل أن ما يحمله سيضرّ البدن أو سينفعه، وأن الذي يتحكم بالعواقب قد يكون غيره، كالكبد والطحال وغيرهما.

وفي خبر آخر: «ومنهن الدم، وهو عبد زنجي، وربما قتل العبد سيده»^(٢)، وإنما عبر عنه بالزنجي فلقوته وكثرة عمله، وإن كان قليل التدبير ويحتاج إلى تدبير غيره؛ فإن الزنج طائفة من السودان تسكن تحت خط الاستواء وجنوبيه وليس وراءهم عمارة^(٣). وهو كناية عن تحمّله الأثقال والمتاع ونقله، ولا يدري لماذا يُحمل، ولماذا ينقل، المفهوم من تخلف الزوج عن الحضارة والعمارة.

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٧٨ ح ٨.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٨٥ ح ١١ عن أبي الحسن الرضا عليه السلام.

(٣) المصباح المنير: ٩٧.

ويدل على أنّ أصل الدم هو الطعام ما ورد: «طبايع الجسم على أربعة، فمنها الهواء الذي لا تحيي النفس إلا به وبنسيمه، ويخرج ما في الجسم من داء وعفونة، والأرض التي قد تولد اليبس والحرارة، والطعام، ومنه يتولد الدم، ألا ترى أنه يصير إلى المعدة فتغذيه حتى يلين، ثم يصفو فتأخذ الطبيعة صفوه دماً، ثم ينحدر الثفل والماء، وهو يولّد البلغم»^(١).

ويستفاد من قوله «تغذيه» أنّ المعدة تفرز على الطعام شيئاً يمتصه الطعام ويكون كالغذاء له فيلين.

ويدلّ على حصول أكثر التبدّل والتحوّل في الكبد بعد وصوله إليه عن طريق عروق دقيقة تعمل عمل المصفاة من المعدة ما ورد في خبر المفضل: «إنّ الطعام يصير إلى المعدة فتطحنه، وتبعث بصفوه إلى الكبد منه في عروق دقاق قد جعلت كالمصفاة للغذاء؛ لكيلا يصل إلى الكبد منه شيء فينكأها، وذلك أنّ الكبد رقيقة لا تحتمل العنف. ثم إنّ الكبد تقبله فيستحيل بلطف التدبير دماً، وينفذ إلى البدن كلّ في مجاري مهيئة لذلك بمنزلة المجاري التي للماء حتى يطرد في الأرض كلها، وينفذ ما يخرج منه من الخبث والفضول إلى مفايض قد أعدت لذلك، فما كان من جنس المرة الصفراء جرى إلى المرارة، وما كان من جنس السوداء جرى إلى الطحال، وما كان من البلة والرطوبة جرى إلى المثانة»^(٢).

ويمكن استفادة كثير من المطالب من غضون هذه الرواية، فقد

(١) الكافي ٨: ٢٣٠ ح ٢٩٧.

(٢) توحيد المفضل: ١٩ - ٢٠، البحار ٣: ٦٧ - ٦٨ و ج ٥٨: ٣٢١، شرح أصول الكافي ١: ١٠٣، عن الصادق عليه السلام وفي التوحيد: ١٩ والبحار ٣: ٦٨ و ج ٥٨: ٣٢١ يصير إلى المعدة فتطبخه.

يستفاد من قوله ﷺ «ثم إنَّ الكبد تقبله فيستحيل» أنّ نفوذ صفو الطعام إلى الكبد يحتاج إلى مدة، وبعد قبول الكبد له يمكث فيها مدة أكثر حتى يستحيل دمًا، ولم يقيد الاستحالة إلى دم بكونه في الكبد، بخلاف القبول فإنه يكون للكبد، بل يستفاد من قوله: «بلطف التدبير»، دخول عوامل كثيرة جداً ومعقدة لا تقتصر على عمل الكبد، وإلا لقال: «أحاله الكبد دمًا» وإن كان المستفاد أنّ أكثر التحوّلات تحصل في الكبد.

ويعطي هذا الخبر دوراً هاماً للكبد؛ إذ يجعلها الواسطة بين هضم الطعام في المعدة وبين تبدّله إلى دم يبلغ جميع أجزاء الجسد، يعني الوظيفة الكيمياوية، دون الفيزياوية، ويعرفه كأكبر مختبرات العالم ومصانعها، وذلك لأن كلمة «لطف» تعني الخفاء والدقة والتعقيد في نفس الوقت.

الدم أنواع

ويستفاد من بعض الأخبار أنّ الدم أنواع، وقد يختلف دم البعض عن دم البعض الآخر، وقد يتفق.

ويدلّ على ذلك ما ورد في سؤال ابن سوريا رسول الله ﷺ: أخبرني يا محمّد الولد يكون من الرجل، أو من المرأة؟ فقال النبي ﷺ: «أما العظام والعصب والعروق فمن الرجل، وأما اللحم والدم والشعر فمن المرأة» قال: صدقت يا محمد^(١).

ومنه يعلم أنّ الدم كالعظم والشعر واللحم له أنواع، ويكون دم

(١) البحار ٩: ٢٨٧، وج ٥٧: ٣٣٦، وص ٣٧٧. ابن سوريا: غلام أمور يهودي

تزعّم اليهود أنه أعلم يهودي بكتاب الله وعلوم أنبيائه ﷺ.

الولد من نوع دم الأم أو مما يتفرّع عليه. وبهذا يعلم أنّ الأمراض لو كانت موروثه، فإنّ الولد إنّما يرث أمراض دم أمه دون أبيه؛ لأنّ الدم من الأم دون الأب.

إلا أن يقال: إنّ كون الدم من المرأة لا يدلّ على اختلاف نوعه، ولكن لا يخلو عن إشعار بذلك، فإنّ منشأ الدم هو عرق المرأة الكائن في نطفتها، ويكون دمه ودمها واحد حينما يكون جنيناً في بطنها.

ووجه الإشعار: أنه لو كان الدم واحداً لما كان هناك وجه لهذا التفصيل، فما فائدة ذكر أن دم الولد من أمه؟ وما ذاك إلا لأنّ نوعه يختلف.

نعم إن دم الشخص الواحد يكون له حالات - كما سيأتي - فمرّة يكون طرياً، ومرّة يكون غليظاً، ومرّة حاراً، ومرّة بارداً، وهكذا.

نقل الدم للمواد

فالدم وإن كان عبداً عارماً ينقل ما هو خير للبدن وما هو شر، ولكن لا يخرج نقل المواد عن ضوابط، وهناك موجه ومنظم لعملية النقل.

فإنّ الدم ينقل الإفرازات والطبائع والهواء والغذاء والأدوية، ولكن كل ذلك حسب قوانين وكل واحد له مسير مشخص، فلذا تجد أنه لا يدع مواد المرّة تنتشر في الجسد، بل ينقلها على الفور إلى مفايضها، ولكن يعود الفضل إلى موضع المفايض دون تدبير الدم.

فقد ورد: «وينفذ ما يخرج منه من الخبث والفضول إلى مفايض قد أعدت لذلك، فما كان منه من جنس المرة الصفراء جرى إلى

المرارة، وما كان من جنس السوداء جرى إلى الطحال، وما كان من البلة والرطوبة جرى إلى المثانة، وتأمل في حكمة التدبير في تركيب البدن، ووضع هذه الأعضاء منه في مواضعها، وإعداد هذه الأوعية فيه لتحمل الفضول لثلاثا تنتشر في البدن فتسقمه وتتهكه^(١).

وكذا الأدوية، فإن دواء الرأس يرتفع إلى الرأس، ودواء الرجل ينزل إليها، ولا يرتفع دواء الرجل إلى الرأس، ولا ينزل دواء الرأس بأجمعه وإن كان النزول أسهل من الارتفاع.

فقد ورد: «أم كيف عرفت حواسه أن الذي يسقى لوجع الرأس لا ينحدر إلى الرجلين، والانحدار أهون عليه من الصعود؟ والذي يسقى لوجع القدمين لا يصعد إلى الرأس، وهو إلى الرأس عند السلوك أقرب منه؟ وكذلك كل دواء يسقى صاحبه لكل عضو لا يأخذ إلا طريقه في العروق التي تسقى له، وكل ذلك يصير إلى المعدة ومنها يتفرق؟ أم كيف لا يسفل منه ما صعد، ولا يصعد منه ما انحدر؟ أم كيف عرفت الحواس هذا حتى علم أن الذي ينبغي للأذن لا ينفع العين، وما تنتفع به العين لا يغني من وجع الأذن، وكذلك جميع الأعضاء يصير كل داء منها إلى ذلك الدواء الذي ينبغي له بعينه؟ فكيف أدركت العقول والحكمة والحواس هذا وهو غائب في الجوف، والعروق في اللحم، وفوقه الجلد لا يدرك بسمع ولا ببصر ولا بشم ولا بلمس ولا بذوق؟

قال: لقد جئت بما أعرفه إلا أننا نقول: إن الحكيم الذي وضع هذه الأدوية وأخلطها كان إذا سقى أحداً شيئاً من هذه الأدوية فمات

(١) التوحيد للمفضل: ١٩ - ٢٠، البحار ٣: ٦٧ - ٦٨ وج ٥٨: ٣٢١، شرح أصول

شق بطنه وتبع عروقه، ونظر مجاري تلك الأدوية وأتى المواضع التي تلك الأدوية فيها. قلت: فأخبرني ألسنت تعلم أنّ الدواء كله إذا وقع في العروق اختلط بالدم، فصار شيئاً واحداً؟

قال: بلى.

قلت: أما تعلم أنّ الإنسان إذا خرجت نفسه برد دمه وجمد؟

قال: بلى.

قلت: فكيف عرف ذلك الحكيم دواءه الذي سقاه للمريض بعد ما صار غليظاً عبيطاً ليس بأمشاج يستدلّ عليه بلون فيه غير لون الدم؟^(١)

طبع الدم

يظهر أنّ طبع الدم حار، ومنه حرارة البدن، وبهيجانه تزيد الحرارة، وتبدو آثارها؛ وذلك لأنّ أصل الحرارة تنبعث من النفس، ولكن مسكنها الدم.

فقد ورد عن وهب بن منبه قال: وجدت في التوراة: «إني خلقت آدم وركبت جسده من أربعة أشياء، ثم جعلتها وراثه في ولده تنمو في أجسادهم وينمون عليها إلى يوم القيامة، وركبت جسده حين خلقت من رطب ويابس وسخن وبارد، وذلك أني خلقت من تراب وماء ثم جعلت فيه نفساً وروحاً، فيبوسة كل جسد من قبل التراب، ورطوبته من قبل الماء، وحرارته من قبل النفس، وبرودته من قبل الروح، ثم خلقت في الجسد بعد هذا الخلق الأول أربعة أنواع، وهن ملاك الجسد وقوامه بإذني لا يقوم الجسد إلا بهن، ولا تقوم واحدة إلا بالأخرى، منها المرة السوداء والمرة الصفراء والدم والبلغم، ثم

(١) البحار ٣: ١٨٤. في نسخة: يصير كل دواء منها إلى ذلك الداء.

أسكن بعض هذا الخلق في بعض، فجعل مسكن اليبوسة في المرة السوداء، ومسكن الرطوبة في المرة الصفراء، ومسكن الحرارة في الدم، ومسكن البرودة في البلغم^(١).

فهذه الرواية القدسية نقلاً عن التوراة وإن تضمّنت كثيراً من المعاني التي تطابق الروايات الإسلامية الأخرى، ولكن يشكل الاعتماد عليها.

ومع قطع النظر عن ذلك وأمثاله، فهي تدلّ على أن أساس الحرارة من النفس، وإنما مسكنها الدم، والنفس ظاهرها النفس الإنسانية، ويحتمل قوياً إرادة النَّفْس، أي أن سببها الاحتراق الحاصل بفضل النَّفْس والاكسجين الداخل عن طريق التنفس، فالنفس هو الأساس لها، و يجذبها الدم، ويوصلها إلى جميع أجزاء البدن؛ ولذا تقلّ حرارة أجزاء البدن البعيدة عن مركز الدم.

وفي خبر آخر عن وهب أيضاً يقرب من ذلك، ولكن جاء فيه: «فمن التراب يبوسته، ومن الماء رطوبته - إلى أن قال - فيبوسته وحرارته من قبل النفس ومسكنها في الدم، ورطوبته وبرودته من قبل الروح ومسكنه في البلغم^(٢)».

وتصوّر يبوسة الدم مشكل، وهو مخالف لما دل على أن مسكن اليبوسة هو السوداء، وما يأتي مما يدل على رطوبة الدم.

ويؤيد حرارة الدم ما ورد أن النبي ﷺ كان إذا احتجم حاج به وتبيّع، فاغتسل بالماء البارد ليسكن عنه حرارة الدم^(٣).

(١) علل الشرائع ١: ١١٠ ح ٩.

(٢) الدر المنثور ٥: ٧، البحار ٥٨: ٣٣٠ ح ٣١.

(٣) طب الأئمة: ٥٨، البحار ٥٩: ١٢٢ ح ٤٨، وسائل الشيعة ٢: ٢٦٢. تبيّع به الدم: حاج به، وذلك حين تظهر حرته في البدن.

وقد يستفاد خلاف ذلك من ما ورد في الرسالة الذهبية: «لأن الله تعالى بنى الأجسام على أربع طبائع، وهي: المرتان والدم، والبلغم، وبالجملة حاران وباردان قد خولف بينهما، فجعل الحارين ليناً ويابساً، وكذلك الباردين رطباً ويابساً»^(١).

فظاهره أن الحارين هما المرتان، والباردين هما الدم والبلغم، باعتبار الترتيب الذكري، وعليه يكون الدم بارداً رطباً، والبلغم بارداً يابساً، بينما المرة الصفراء حارة لينة، والسوداء حارة يابسة. وهذا خلاف المعروف المستفاد من الأخبار السابقة من أن الدم حار.

إلا أن ينكر اعتبار الترتيب الذكري، والمراد حاران من الأربعة وباردان من الأربعة، ويكون الدم حار رطب كما هو معروف.

ولذا قال في البحار في بيانه: والمرتان الصفراء والسوداء «وقد خولف بينهما» أي بين كل من الحارين وكل من الباردين، بأن جعل أحد الحارين ليناً أي رطباً، وهو الدم، والآخر يابساً، وهو الصفراء، وأحد الباردين رطباً، وهو البلغم، والآخر يابساً، وهو السوداء^(٢).

ويؤكد حرارته ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام في خلق آدم: «ثم خلط المائتين فصلصلهما»^(٣) ثم ألقاهما قدام عرشه، وهما سلالة من طين، ثم أمر الملائكة الأربعة: الشمال، والديبور، والصباء، والجنوب أن جولوا على هذه السلالة وابرؤها وانسموها ثم جزؤوها وفصلوها، وأجروا إليها الطبائع الأربع: الريح، والمرة، والدم، والبلغم قال: فجالت الملائكة عليها وهي الشمال والصباء والجنوب والديبور،

(١) البحار ٥٩ : ٣١٦.

(٢) البحار ٥٩ : ٣٣٨.

(٣) الصلصال: الطين اليابس، وهو الطين الحُر خلط بالرمل فصار يتصلصل إذا جف.

لسان العرب ٧ : ٣٩٣.

فاجروا فيها الطبائع الأربع - إلى أن قال - والدم في الطبائع الأربع في البدن من ناحية الجنوب»^(١).

وفي خبر آخر: «لما خلق الله طينة آدم أمر الرياح الأربع فجرت عليها فأخذت من كل ريح طبيعتها»^(٢). وطبيعة الجنوب هي الحرارة، فهي تذيب الثلوج وتجري الأنهار، لتسقي الأشجار، وكذلك الدم.

الدم في أجزاء البدن والعمر

هناك تقسيمات للبدن باعتبار الطبائع الأربع، وتقسيمات للعمر باعتبار كون الإنسان فيها في سلطان إحدى الطبائع.

أما تقسيمات البدن، فقد ورد: «أنّ الرأس والأذنين والعينين والضم والأنف من الدم، وأن الصدر من البلغم والريح، والشراسيف من المرة الصفراء، وأن أسفل البطن من المرة السوداء»^(٣).

وجعل هذه الأمور من الدم، قد يعني أن تكونها وأساس نشوئها منه، ونحن رجحنا سابقاً إرادة تمركز الدم في هذه الأعضاء، و يحتمل أن يكون المراد أن قواها وعملها من الدم، وليس بتحريك السوداء أو الصفراء.

وأما تقسيمات العمر فقد ورد: «أنّ أحوال الإنسان التي بناه الله تعالى عليها وجعله متصرفاً بها فإنها أربعة أحوال: الحالة الأولى لخمس عشرة سنة، وفيها شبابه وحسنه وبهاؤه، وسلطان الدم في

(١) علل الشرائع ١: ١٠٦ ح ١، وليس في سنده من يتوقف في شأنه سوى عمرو بن أبي المقدم؛ فإنه لم يوثق صريحاً، إلا أنه ورد فيه مدح، ولعلّ مثله يكفي في المقام. البحار ٥٨: ٣٠٠.

(٢) علل الشرائع ١: ١٠٧ ح ٤.

(٣) البحار ٥٩: ٣١٦.

جسمه، ثم الحالة الثانية من خمسة عشر سنة إلى خمس وثلاثين سنة وفيها سلطان المرة الصفراء^(١) الخبر.

وسلطان الدم في هذه السنين يعني كثرة تولد الدم، وبناء الجسد ونموه المحتاج إلى نقل الغذاء لتحقيق انقسام الخلايا وحصول النمو، فالشيء الذي يمتاز به هذه الفترة هو النمو والرشد وبناء الجسد، وهذا من وظيفة الدم، فإن وظيفة الصفراء هي القوة والجلد، ووظيفة السوداء الحكمة والدراية، والبلغم هو الكاسر لحدة الدم.

وأما في شهور السنة:

فقد ورد: «أما فصل الربيع؛ فإنه روح الأزمان وأوله آذار، وعدد أيامه واحد وثلاثون يوماً، وفيه يطيب الليل والنهار، وتلين الأرض، ويذهب سلطان البلغم، ويهيج الدم» إلى أن قال: «حزيران ثلاثون يوماً يذهب فيه سلطان البلغم والدم»^(٢).

فقد جعلت فصل هيجان الدم وتحركه من شهر آذار إلى دخول حزيران وهي خمسة أشهر، وهو فصل كثرة الثمار والزرع وتنوع الأكل المؤدي إلى زيادة الدم وهيجانه.

وأما في الأيام:

فمنها: ما قيل: إن يوم الثلاثاء هو يوم الدم، والكلام في معناه وما يترتب على ذلك فقد ورد في يوم الثلاثاء عن البعض قلت: يزعمون أنه يوم الدم، فقال: «صدقوا، فأحرى أن لا يهيجوه في يومه، أما علموا أنّ في يوم الثلاثاء ساعة من وافقها لم يرق دمه حتى

(١) البحار ٥٩ : ٣١٧.

(٢) الرسالة الذهبية: ١٣، البحار: ٥٩ : ٣١٢، مستدرك الوسائل ١٦ : ٤٥٥ ح

يموت أو ما شاء الله»^(١). وعدم رقوء الدم وانقطاعه قد يعود إلى فقد الأقراص الدموية التي تسدّ أمام خروج الدم من الجرح، وذلك لاجتماعها في موضع الحجامّة، أو تأديّة ذلك إلى عدم تولّدها في البدن، أو فقدها لقابلية الالتصاق، أو شيء آخر كتعقّن الجرح وعدم اندماله.

ومنها: يوم الخميس، فقد قيل لأبي عبد الله عليه السلام: يا ابن رسول الله ﷺ أتحتجم يوم الخميس؟

قال: «نعم، من كان منكم محتجماً فليحتجم في يوم الخميس؛ فإن عشية كل جمعة يبتدر الدم فرقاً من القيامة ولا يرجع إلى وكره إلى غداة الخميس»^(٢).

ومنها: أيام نقصان الهلال وزيادته، فقد ورد: «إذا أردت الحجامّة، فليكن في اثنتي عشرة ليلة من الهلال إلى خمس عشرة؛ فإنه أصح لبدنك، فإذا انقضى الشهر فلا تحتجم إلا أن تكون مضطراً إلى ذلك، وهو لأن الدم ينقص في نقصان الهلال ويزيد في زيادته»^(٣).

ولابد من ملاحظة زيادة ونقصان الدم مع زيادة ونقص الهلال، ودراسة حقيقة العلاقة القائمة بينهما.

الدم وحصول الأمراض

الدم هو عبق مسخّر يحمل الغذاء والهواء وإفرازات الغدد والدواء، ولكن هذا العبق قد يهيج بمعنى يزيد، إما أن تزيد كميته أو

(١) الكافي ٨: ١٩٢.

(٢) الخصال: ٣٨٩ ح ٧٩، البحار ٥٦: ٤٧ ح ٤، الوسائل ١٧: ١١٧ ذ.ح ٢٢١٣٠.

(٣) الرسالة الذهبية: ٤٥، مستدرک الوسائل ١٣: ٨٧ ح ١٤٨٥٠.

تزيد نسب بعض المواد فيه أو ضغط الدم مما يؤدي إلى حصول بعض الأضرار والأمراض، وقد يؤدي إلى الهلاك، ولذا ورد: وربما قتل العبد سيّده.

وقد أكّدت الروايات على خطورة الدم، ولزوم التحذّر من هيجانه وتزايدِهِ حتى عُدّ في بعض الأخبار أنه داء.

فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «الداء ثلاثة، والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدم والمرّة والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرّة المشي»^(١).

وإنما أراد بالدم هو زيادته؛ فإنّ زيادة الدم دم من جنسه، ولذا قال: الداء هو الدم، وإلا فنفس الدم هو نافع وقوام البدن، وهو عبد زنجي يخدم البدن إلا أنّه يتخوف من هيجانه فيقتل الإنسان، فإنّ العبد ربما قتل سيّده.

فقد ورد: «وأما الدم؛ فإنّه عبد عارم، وربما قتل العبد مولاه»^(٢).

وفي خبر آخر: «ومنهن الدم، وهو عبد زنجي، وربما قتل العبد سيّده»^(٣).

ويدلّ على تسبب هيجان الدم في حدوث الأمراض والهلاك، الروايات الكثيرة الآمرة بالحجامة والمحدّرة من تبيّغ الدم وظهور حمّته على الوجه.

ومنها ما روي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «احتجموا إذا هاج

(١) الفقيه ١: ١٢٦ ح ٢٩٩، الوسائل ١: ٣٦١ ح ١٣٨٥، مستدرک الوسائل ١٣: ٨٥ ح ١٤٨٤٦.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٧٨ ح ٨، البحار ٥٨: ٢٩٤ ح ٤.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٨٥ ح ١١.

بكم الدم؛ فإنّ الدم ربما تبيغ بصاحبه فيقتله»^(١).

وفي خبر آخر عنه عليه السلام: «احتجموا لخمسة عشرة وسبع عشرة وإحدى وعشرين لا يتبيغ بكم الدم فيقتلكم»^(٢).

وفي خبر: «وإذا تبيغ الدم بأحدكم فليهرقه ولو بمشقص»^(٣).
والأخبار في الحجامة كثيرة جداً، ترويهما جميع فرق الإسلام مما يبلغ حدّ التواتر.

عوارض الدم

علم أنّ أحد عوارض الدم هو الهيجان والزيادة والغلبة، وهناك عوارض أخرى للدم مذكورة في الأخبار.

منها: الاحتراق، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «إنّ عامة هذه الأرواح من المرة الغالبة، أو دم محترق، أو بلغم غالب، فليشتغل الرجل بمراعاة نفسه قبل أن يغلب عليه شيء من هذه الطباع فيهلكه»^(٤).

ولعلّ احتراق الدم كناية عن كثرة مكثه وعدم استبداله بدم جديد، أو كناية عن تلوثه، أو غلظته وتجمعه في عروق صغيرة واحتباسه واسوداده حتى يصير كالمحترق، أو يكون عبر عليه السلام بذلك كناية عن كثرة رسوباته.

ومنها: كدره وكثرة شوائبه، فقد ورد: «عليكم بالخس؛ فإنّه

(١) البحار ٥٩: ١٢٠ ح ٤٢.

(٢) البحار ٥٩: ١٢٥ ح ٦٨.

(٣) البحار ٥٩: ١٣٥، دعائم الإسلام ٢: ١٤٥ ح ٥١٢. المشقص: نصل السهم.

(٤) طب الأئمة: ١١٠.

يصفى الدم»^(١).

وفي خبر آخر: «كل الرمان بعد الحجامة رماناً حلواً؛ فإنه يسكن الدم، ويصفى الدم في الجوف»^(٢).

فقد جعل تصفية الدم غير تسكينه، وعلاجه غير علاج الهيجان، فعلاج الهيجان الحجامة، وعلاج الكدرة الخس والرمان.

ومنها: غلظته ويوسته، فقد ورد: «إن السكر بعد الحجامة يرد الدم الطري، ويزيد في القوة»^(٣).

وفي خبر آخر: «أكل الباقلاء يمدّ الساق، ويولد الدم الطري»^(٤).

فمن استحسان الدم الطري يعلم رداءة الدم الغليظ الذي له قوام وكثافة.

ومنها: قلّته، فقد ورد عن موسى بن بكر قال، قال لي أبو الحسن الأول عليه السلام: «مالي أراك مصفراً؟»

فقلت: وعك أصابني، فقال: «كل اللحم»، فأكلته، ثم رأني بعد جمعة وأنا على حال مصفر، فقال: «ألم أمرك بأكل اللحم؟!»، قلت: ما أكلت غيره منذ أمرتني به، قال: «كيف أكلته؟» قلت: طبيخاً، قال: «كله كباباً» فأكلت، ثم أرسل إليّ فدعاني بعد جمعة، فإذا الدم قد عاد في وجهي فقال: «نعم»^(٥).

(١) الكافي ٦: ٣٦٧ ح ١، المحاسن ٢: ٥١٤ ح ٧٠٣، الوسائل ١٧: ١٥٤ ح ١، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٢) البحار ٥٩: ١٢٣ ح ٥٢.

(٣) البحار ٥٩: ١٢٤ ح ٦٣.

(٤) المحاسن ٢: ٥٠٦ ح ٦٤٧.

(٥) المحاسن ٢: ٤٦٨ ح ٤٤٩.

هذا إذا كان إصفرار الوجه لأجل قلة الدم، لا لأجل غلبة الصفراء مثلاً أو علة أخرى، وقلنا إن معنى قوله: «فإذا الدم قد عاد في وجهي» هو زيادة الدم.

ولا يبعد ذلك؛ لعدم ذكر أكل اللحم في طرق علاج غلبة الصفراء المارة، ولا يكون إحمرار الوجه إلا لتزايد الدم، ومن ناحية أخرى فإن غلبة الصفراء يكون من قلة الدم.

وورد: «أكل الباقلاء يمشخ الساق، ويولد الدم الطري»^(١)، كما

مر.

ومنها: حرارة الدم، فقد روي: «أن النبي ﷺ كان إذا احتجم حاج به الدم وتبيخ، فاغتسل بالماء البارد ليسكن عنه حرارة الدم»^(٢).

وفي خبر: «عليكم بالخنس؛ فإنه يطفئ الدم»^(٣).

ولابد أن المراد الحرارة التي تزيد عن الحد المتعارف، أو إحساس حرارة في الجوف كما هو مشاهد في الأيام الحارة.

ومنها: عدم رقوء الدم، لعمق الجرح أو غيره.

فقد روي أن النبي ﷺ قال: «لا رقى إلا في ثلاثة: في حمة، أو عين، أو دم لا يرقاً»^(٤).

وورد: أن أربعين من المنافقين استهزؤا ببعض أصحاب النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «أما إن الله يعذبهم بالدم، فلحقهم الرعاف

(١) المحاسن ٢: ٥٠٦ ح ٦٤٧.

(٢) طب الأئمة: ٥٨، البحار ٥٩: ١٢٢ ح ٤٨، الوسائل ٢: ٢٦٢، مستدرک الوسائل ١٣: ٨٢، ح ١٤٨٢٥، عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام.

(٣) البحار ٦٣: ٢٣٩ ح ١؛ الوسائل ١٧: ١٥٤ ح ٣١٦٤٢.

(٤) الخصال: ١٥٨ ح ٢١٠.

الدائم، وسيلان الدماء من أضراسهم، فكان طعامهم وشرابهم يختلط بدمائهم، فبقوا كذلك أربعين صباحاً، ثم هلكوا^(١)، وهو يشبه أعراض بعض أنواع المرض المعروف اليوم بـ «سرطان الدم».

وروي أنه لما جرح رسول الله ﷺ جعل علي بن أبي طالب ينقل له الماء في درقته من المهراس ويغسله، فلم ينقطع الدم، فأتت فاطمة بنت رسول الله ﷺ وجعلت تعانقه وتبكي، وأحرقت حصيراً وجعلت على الجرح من رماده فانقطع الدم^(٢). ولهذا الخبر طرق متعددة.

ومنها: فساد الدم، فقد ورد: «ولا تأكلوا الطحال؛ فإنه ينبت الدم الفاسد»^(٣).

ولكن في رواية أخرى: «فإنه بيت الدم الفاسد»^(٤).

وود في بعض الأخبار: «لا تأكلوا الطحال، فإنه ينبت من الدم الفاسد»^(٥).

ويشكل الاعتماد على هذه الأخبار مع اختلافها، وكون الثاني أقرب إلى الصحة اعتباراً، وإن كان لا ينافي إنبات أكله الدم الفاسد. والمهم وجود دم فاسد، وفساده هو أحد عوارض الدم، وهي متفقة في ذلك.

وفي خبر آخر: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أشترى الجارية فربما

(١) البحار ١٦ : ٤١٠.

(٢) البحار ٢٠ : ١٤٤ وص ١٠٣. الدرقة: الترس. والمهراس: الهاون، حجر منقور مستطيل ثقيل يدق فيه.

(٣) الوسائل ١٦ : ٣٢٢ ح ١٠.

(٤) الخصال: ٦١٥، مستدرك الوسائل ١٦ : ١٨٩ ح ١٩٥٤٣ البحار ١٠ : ٩٣ و ج ٦٣ : ٣٥ ح ٦.

(٥) تحف العقول: ١٠٥.

احتبس طمثها من فساد دم أو ريح في رحم فتسقى دواء لذلك فتطمث من يومها أفيجوز لي ذلك؟

فهو وإن كان في كلام الراوي، ولكن يبدو أن ذلك كان معروفاً، ومع ذلك لا تصلح إلا مؤيداً.

ما يهيج الدم

اعلم أن هيجان الدم ليس مما يمكن التوقي منه، وليس هناك سياسة تتبع فتمنع من هيجانه، والدليل على ذلك ما كان يصيب النبي ﷺ والأوصياء في الليل والنهار من هيجان الدم فقد ورد: رأيت أبا إبراهيم عليه السلام يحتجم يوم الجمعة، فقلت: جعلت فداك تحتجم يوم الجمعة؟! قال: «اقرأ آية الكرسي، فإذا هاج بك ليلاً كان أو نهاراً فاقرأ آية الكرسي واحتجم»^(١). والروايات بهذا المعنى كثيرة.

ويدل على ذلك أيضاً ما ورد: «وكيف لا يكون صحة الدنيا سقماً، وإنما صحتها من أخلاطها، وأصح أخلاطها وأقربها من الحياة الدم، وأظهر ما يكون الإنسان دماً أخلق ما يكون صاحبه بموت الفجأة والذبحة والطاعون والآكلة والبرسام»^(٢).

وقد يستفاد منها علاقة هذه الأمراض المذكورة بالدم وهيجانه.

علامة هيجان الدم

بعد أن صار هيجان الدم مضرراً وسبباً لحدوث الأمراض، بل قد يؤدي إلى الهلاك احتجنا إلى أن نعرف علامة هيجانه وازدياده أو

(١) الخصال: ٣٩٠ ح ٨٣.

(٢) كمال الدين: ٥٨٠. والبرسام: التهاب الحجاب الحاجز.

ازدياد نسب بعض المواد المشكّلة له أو المخالطة المؤدية إلى اختلال بعض أعمال الجسد.

فهناك علامات أولى، وأخرى نهائية.

أما العلامات الأولى فهي أربع:

الأولى: الحكّة في أنحاء مختلفة من البدن، التي لا تخص مكاناً خاصاً ولم يكن حاصلًا من عضة حشرة أو احتكاك البدن بشيء.

الثانية: ظهور البثور على الجسد، والبثر هو النتوء والخراج الذي يخرج ويكون لونه أحمر.

الثالثة: النعاس، والميل إلى النوم، وإحساس الكسل والتثاؤب المتوالي وثقل الجسد وما شابهه.

الرابعة: دوران الرأس، خصوصاً عند النهوض، فيتحسس وكأن الأرض تدور به، أو على الأقل يفقد بعض توازنه عند النهوض وابتداء المشي، الذي يزول سريعاً.

ويدلّ على ذلك ما ورد عن أبي الحسن عليه السلام: «علامات الدم أربعة: الحكّة، والبثر، والنعاس، والدوران»^(١).

وقد يُضاف إليها علامة أخرى وهي ديبب الدواب، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «إن للدم ثلاث علامات: البثر في الجسد، والحكّة، وديبب الدواب»^(٢). ويشبه أن يكون ديبب الدواب هو التنميل الذي هو نوع من الخدر، قال في اللسان: نملت يده: خدرت^(٣).

(١) الخصال: ٢٥٠ ح ١١٥، روضة الواعظين: ٣١٠.

(٢) مكارم الأخلاق: ٧٣.

(٣) لسان العرب ١١: ٦٧٩.

هذا وتدلّ رواية التثليث هذه على كفاية حصول بعض تلك العلائم ولا يلزم حصول الجميع، بل يكفي حصول واحدة منها إذا لم يكن هناك سبب خارجي.

وأما العلامة النهائية، فهي ظهور علامات المرض، وحصول العلة والتوعك، فإذا اشتكى إنسان وكان وجهه أحمر، فإنه يوحي إلى كثرة الدم في البدن أو هيجانه، كعلامة أخيرة للمرض، فقد ورد عن الصادق عليه السلام أنه كان إذا اعتلّ إنسان من أهل الدار قال: «انظروا في وجهه» فإن قالوا: أصفر قال: «هو من المرّة الصفراء» فيأمر بماء يسقى، وإن قالوا: أحمر، قال: «دم، فيأمر بالحجامة»^(١).

وإن صحّ هذا الخبر فهو يدلّ على رجوع طائفة كبيرة جداً من الأمراض إلى هيجان الدم، فقد قسّمت هذه الرواية الأمراض إلى قسمين: قسم ناتج من هيجان الدم، وقسم نابع من غلبة الصفراء.

وإنّي أعتقد أنّ ما يُسمّى اليوم بالحساسية فهو ناشئ من هيجان الدم وزيادة نسب بعض المواد المشكّلة أو المخالطة له، وأنّ الحجامة أو الفصد هو الذي يعيد توازن النسب ويوجب التخلّص من الزيادة الكمية إن وجدت. ولايبعد شموله لمثل مرض ضغط الدم وأمراض أخرى، خصوصاً مرض السكر لتشابههما في بعض الأعراض كالبتور والنحول والدوران وغيرها.

علاج أمراض الدم

أما علاج هيجان الدم الذي يعلم بالعلائم الأولية فهو على نحوين:

(١) مكارم الأخلاق: ٧٣.

النحو الأول: هو إيقاف هيجان الدم عند حدّه والمنع من تزايدِهِ، وذلك في شروع الهيجان، أو عند عدم بلوغه الحد الأقصى الذي يسمّى بالتبيغ، الذي يُعرف من العلامة النهائية الآتية، ويكون إيقافه وتقليل أثره بتناول بعض الثمار والخضر.

ومنها: الإجاص اليابس، فقد ورد: «أنّ الإجاص الطري يطفئ الحرارة، ويسكن الصفراء، وأنّ اليابس منه يسكن الدم، ويسلّ الداء الدوي»^(١).

ومعلوم أنّ السكون مقابل التحرك والهيجان، فهو يسكن الدم كي لا يبقى هائجاً ولا يتزايد هيجانه.

ولعل المراد هنا من تسكين الدم هو المنع من تحركه وهيجانه ابتداءً من باب ضيق فم الركبة، ولكن الأولى ما ذكرناه من زيادة أول هيجانه وابتدائه أو في حال قلّة الهيجان، لأجل التوصية بالحجامة في حالة شدّة الهيجان والتبيغ.

ولكن مع ذلك يحتمل إرادة العموم وشمول صورة شدّة الهيجان، وإنما جاء التأكيد على الحجامة لعدم توقّر الإجاص آنذاك، وإلا فالإجاص يغني عنها نوعاً ما، وإن لم يكن كلّ الغنى.

ومنها: سويق العدس، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «سويق العدس يقطع العطش، ويقوي المعدة، وفيه شفاء من سبعين داء، ويطفئ الصفراء، ويبرد الجوف» وكان إذا سافر لا يفارقه، وكان إذا هاج الدم بأحد من حشمه يقول له: «اشرب من سويق العدس؛

(١) الكافي ٦: ٣٥٩ ح ١، مكارم الأخلاق: ١٧٥، البحار ٦٣: ١٨٩ ح ٢، الوسائل ٢٥: ١٧١ ح ٣١٥٥٧، مستدرک الوسائل ١٦: ٤٠٦ ح ٢٠٣٥٠. يسئل: يتتزع، والدوي: الباطن.

فإنه يسكن هيجان الدم، ويطفئ الحرارة»^(١).

ومنها: الخس، فقد ورد: «أنه يطفئ الدم»^(٢).

ومنها: أكل الرمان بعد الحجامة، فقد ورد عن أبي الحسن العسكري عليه السلام: «كل الرمان بعد الحجامة، رماناً حلواً؛ فإنه يسكن الدم، ويصفي الدم في الجوف»^(٣).

وأما النحو الثاني: وهو ما جاء التأكيد عليه في متواتر الأخبار، وهو جامع إخراج الدم، الشامل للحجامة والفضد، وقد دلت عليه بعض الأخبار السابقة، وسيأتي الكلام فيه مفصلاً في كتاب العلاج.

وأما علاج بعض أعراض الدم المارة، فيستفاد من الروايات المارة عند ذكر الأعراض من قبيل إفاضة الماء وأكل الخس لإطفاء حرارة الدم، ومن قبيل أكل الخس والسلق لتصفية الدم، فقد ورد في السلق: «أنه يشد العقل، ويصفي الدم»^(٤).

وكذا أكل الرمان بعد الاغتسال من الحجامة لإحياء الدم، فقد ورد: «فإن اغتسلت من الحجامة فخذ خرقة من قز فلقها على محاجمك، أو ثوباً ليناً من قز، أو غيره، وخذ قدر حمصة من الترياق، وامتنص من الرمان المز فإنه يقوي النفس ويحيي الدم»^(٥) الخبر.

(١) الكافي ٦: ٣٠٧ ح ١، الوسائل ١٧: ١٠ ح ٣١٠١٠.

(٢) البحار ٦٣: ٢٣٩ ح ١، الوسائل ١٧: ١٥٤ ح ١.

(٣) البحار ٥٩: ١٢٣ ح ٥٦.

(٤) الوسائل ١٧: ١٥٩ ح ٩.

(٥) طب الرضا عليه السلام: ١١٥ - ١٢٨، البحار ٥٩: ٣٢٠، مستدرک الوسائل ١٣: ٨٨.

وأكل الباقلاء لتوليد الدم الطري^(١). وأن السكر بعد الحجامة يورد الدم الصافي^(٢).

وورد تفصيل ما يؤخذ وما يجتنب في فصل هيجان الدم: «آذار وعدد أيامه واحد وثلاثون يوماً، وفيه يطيب الليل والنهار، وتلين الأرض، ويذهب سلطان البلغم، ويهيج الدم، ويستعمل فيه من الغذاء اللطيف، واللحوم والبيض النيمبرشت، ويشرب الشراب بعد تعديله بالماء، ويتقى فيه أكل البصل والثوم والحامض، ويحمد فيه شرب المسهل، ويستعمل فيه الفصد والحجامة.

نيسان ثلاثون يوماً، فيه يطول النهار، ويقوى مزاج الفصل، ويتحرك الدم، وتهب فيه الرياح الشرقية، ويستعمل فيه من المآكل المشوية وما يعمل فيه بالخل، ولحوم الصيد، ويعالج الجماع والتمريخ بالدهن في الحمام، ولا يشرب الماء على الريق، ويشم الرياحين والطيب»^(٣).

بقي شيء:

وهو حكم تزريق دم الغير والاستفادة منه، فالثابت عندنا أن الدم إذا خرج من البدن ولاقى الهواء فهو يفسد و يجب التنزه عنه في فترة لا تتجاوز عن تسع ساعات، ويجب غسله وإزالته عن الثوب والبدن.

وهذا يوحى إلى فساده والتضرر ببقائه ووجوده، مما يحدو بنا

(١) الكافي ٦ : ٣٤٤ ح ١ ، ٢ . المز : ما كان طعمه بين الحلو والحامض.

(٢) البحار ٥٩ : ١٢٣ ، وفي ص ١٢٤ ح ٦٣ ، بدل يورد الدم الصافي يورد الدم الطري.

(٣) الرسالة الذهبية : ١٣ ، البحار ٥٩ : ٣١٢ ، مستدرك الوسائل ١٦ : ٤٥٥ .

إلى القول بعدم إدخاله في البدن مرة أخرى، ولزوم التحرز عنه، فإنه إذا كان وجوده على ظاهر البدن أو الثوب مضرّاً فدخله داخل البدن مرة أخرى يكون مضرّاً أيضاً.

ولكن قد يناقش في ذلك:

بأن من المعلوم أنّ الدم مادام موجوداً في الجوف فهو مفيد وطاهر، ولا يكون مضرّاً ومفسداً، والعلّة في ذلك ترجع إلى عدم ملاقاته الهواء وتلوّثه وفساده، فإذا أُخرج من البدن عن طريق أوعية مشابهة لأوعيته التي داخل البدن، وجعل في شرائط تشبه تلك الشرائط، ويكون حاله كحاله داخل البدن، فلا وجه لإضراره عند إعادته داخل البدن، بدن الشخص نفسه أو شخص آخر.

وهذا حاله حال ما لو وصل بين عرقين من البدن فانتقل الدم عن هذا الطريق من مكان إلى مكان من البدن فلا بحث في عدم ضرره وطهارته، هذا من ناحية.

والناحية الثانية: لو فرض إخراج الدم وملاقاته الهواء، فلو أُعيد داخل البدن لا يكون نجساً ويكون طاهراً ولا يجب التنزّه عنه، لأن ما كان في جوف الإنسان لا يحكم بنجاسته، وتعدية حكم الدم الخارج إلى الدم المدخل داخل الجوف قياس مع الفارق، فإذا ثبتت الطهارة ثبت عدم الضرر.

نعم في خصوص دم الغير ورد ما يدل على خلاف ذلك، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «دمك أنظف من دم غيرك، إذا كان في ثوبك شبه النضح من دمك فلا بأس، وإن كان دم غيرك قليلاً أو كثيراً فاغسله»^(١). فهي تدلّ على قذارة دم الغير على كلّ حال، ولا ارتباط

لها بالحكم الشرعي، بل دلت على حقيقة كامنة، وهي إضرار دم الغير فقط، وأن الأمر بغسله يكون تنزهاً وتجنباً من إضراره، لا لنجاسته.

ومعه لا بد من الاحتياط والتحرز من إدخال دم الغير، وبذل العناية القصوى في الحالات الاضطرارية.

الريح

عدّ بعض الأخبار الريح من جملة الطبائع الأربع، وجعل المرتين طبيعة واحدة، بينما لم يذكر البعض الآخر منها الريح، وجعل كل مرة طبيعة على حدة حتى تتم أربع طبائع.

وبهذا اختلفت الأخبار في عدّ «الريح» من الطبائع الأربع وعدمه، مع أن الأخبار في الطرفين متعددة.

فقد ورد في خلق آدم ﷺ: «ثم خلط المائين فصلصلهما ثم ألقاهما قدام عرشه وهما سلالة من طين، ثم أمر الملائكة الأربعة: الشمال، والديبور، والصبأ، والجنوب، أن جولوا على هذه الثلاثة السلالة وبرؤها وانسموها ثم جزؤوها وفصلوها وأجروا إليها الطبائع الأربعة: الريح، والمرّة، والدم، والبلغم - إلى أن قال - والريح في الطبائع الأربعة في البدن من ناحية الشمال»^(١).

فقد جعلت الريح أول الطبائع الأربع، وهي التي أجريت بفعل

(١) علل الشرائع ١: ١٠٦ ح ١ عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدم، عن جابر، عن أبي جعفر ﷺ قال: قال أمير المؤمنين ﷺ. وليس من يتوقف في شأنه سوى عمرو بن أبي المقدم الذي وثقه البعض، ولم يوثقه آخر، ومع ذلك هو معروف وله روايات كثيرة، والرواية مروية في تفسير القمي ١: ٣٨ - ٤١ فالخبر معتبر.

الرياح الأربع في البدن بعد حصول التمييز بين الأعضاء وحدوث الاختلاف بينها في الصفات والعمل، بعد ما كان الجميع طيناً.

وورد في خبر آخر: «الطبائع أربع، فمنهن البلغم، وهو خصم جدل، ومنهن الدم وهو عبد، وربما قتل العبد سيده، ومنهن الريح، وهي ملك يدارى، ومنهن المرة، وهي هيات هيات هي الأرض إذا ارتجت ارتج ما عليها»^(١).

وفي خبر ثالث: أن موسى بن جعفر عليه السلام دخل على الرشيد، فقال له الرشيد: يا بن رسول الله أخبرني عن الطبائع الأربع، فقال موسى عليه السلام: «أما الريح فإنه ملك يدارى، وأما الدم؛ فإنه عبد عارم، وربما قتل العبد مولاه، وأما البلغم؛ فإنه خصم جدل إن سدته من جانب انفتح من جانب آخر، وأما المرة فإنها الأرض إذا اهتزت رجفت بما فوقها» فقال له هارون: يا بن رسول الله تنفق الناس من كنوز الله ورسوله^(٢).

وورد في خبر رابع: «عرفان المرء نفسه أن يعرفها بأربع طبائع وأربع دعائم وأربعة أركان، وطبائعه: الدم، والمرة، والريح، والبلغم»^(٣). فقد جعلت هذه الرواية مفتاح معرفة حقيقة النفس هو معرفة الطبائع، التي جعلت الإنسان بهذه الهيئة التي هو عليها بعد ما كان طيناً وماءاً وتراباً.

(١) علل الشرائع ١: ١٠٦ ح ٢، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٨٥ ح ١١، وفي سنده: أحمد بن أبي عبد الله عن غير واحد عن أبي طاهر بن حمزة، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام. وهو يتشبه بالاعتبار.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٧٨ ح ٨، عن أبي أحمد هاني بن محمد بن محمود العبيدي قال حدثني أبي بإسناد رفعه أن موسى بن جعفر عليه السلام. فالخبر ضعيف السنن، ورواه في تحف العقول: ٣٥٤ مراسلاً.

(٣) علل الشرائع ١: ١٠٨ ح ٦.

ويؤيده ما ورد في الكافي: «طبايع الجسم على أربعة، فمنها الهواء الذي لا تحيا النفس إلا به وبنسيمه، ويخرج ما في الجسم من داء وعفونة، والأرض التي قد تولد اليبس والحرارة، والطعام ومنه يتولد الدم»^(١) الخبر.

حيث جعل أحد الأمور التي بُنيت عليها الطبايع هو الهواء، ولا يبني على الهواء إلا الريح التي هي نوع من الهواء، أو بعض مكوناته، أو حتى أجزاء مكوناته مما له طبع الهواء من كونه غير مرئي وسريع التحرك والانتقال كالجاري في الأعصاب.

وأما في الطرف المقابل، فقد ورد في الرسالة الذهبية: «لأن الله تعالى بنى الأجسام على أربع طبايع، وهي: المرتان، والدم، والبلغم - إلى أن قال - واعلم يا أمير المؤمنين أن الرأس والأذنين والعينين والمنخرين والقمم والأنف من الدم، وأن الصدر من البلغم والريح، والشراسيف من المرة الصفراء، وأن أسفل البطن من المرة السوداء»^(٢).

فإنه وإن لم يذكر الريح أولاً في الطبايع، ولكن ذكرها عند ذكر ما بني منه الجسد، فلا يمكنه نفي تلك الأخبار، إن وجد التنافي. وروي عن وهب بن منبه أنه وجد في التوراة صفة خلق آدم وجاء في جملته: «ثم خلقت بعد هذا الخلق الأول أربعة أنواع وهن ملاك الجسد وقوامه بإذني لا يقوم الجسد إلا بهن، ولا تقوم واحدة إلا بالأخرى، منها المرة السوداء، والمرة الصفراء، والدم، والبلغم»^(٣).

(١) الكافي ٨: ٢٣٠ ح ٢٩٧.

(٢) البحار ٥٩: ٣١٦.

(٣) علل الشرائع ١: ١١٠ ح ٩، الجواهر السنوية: ٦٥، الفصول المهمة ٣: ٢٤٥،

البحار ٥٨: ٢٨٦ ح ١.

ولم يذكر الريح من جملة الطباع، وجعل كلاً من المرّتين طبيعة على حدة، فتمت أربع طباع بدون الريح.

ولتفادي الموقف عمّد المجلسي في البحار إلى التوجيه والجمع بين الأخبار، فاحتمل إرادة المرة الصفراء من كلمة الريح، وذلك لحدّتها ولطافتها وسرعة تأثيرها فينبغي أن يدارى لثلاث تغلب وتُهلك. وقال: أو المراد بها الروح الحيوانية وبالمرة الصفراء والسوداء معاً؛ فإنها تطلق عليها المرة فيكون اصطلاحاً آخر في الطباع وتقسيماً آخر لها^(١).

وهذا تكلف واضح لا حاجة له، فإنّ الأخبار الكثيرة المعتبر بعضها جعلت الريح من جملة الطباع، وليس ما يقابلها سوى خبرين، أحدهما ما في الرسالة الذهبية، وهو لا ينافي تلك الأخبار، فإنّه وإنّ لم يذكر الريح أولاً، إلا أنه ذكرها فيما بني منه الجسد بعد ذلك مباشرة، عند تفصيل كل ما يرجع إلى الطباع من الأعضاء، وهو يقوي احتمال سقوط كلمة الريح عند ذكر الطباع في النقل، أو التحرير، فقد يكون أصل الرواية: «بني الأجسام على أربع طباع وهي: الريح، والمرة، والدم، والبلغم».

ولو لم تكن من الطباع لا يكون وجهاً لقوله بعد ذلك «وأنّ الصدر من البلغم والريح».

ولو سلّمنا ذلك، ورضينا بدلالاتها على عدم دخول الريح في الطباع الأربع، فهي تعارض الروايات المارة، ولكن لا تنهض لمقاومتها مع تعدّدها ووجود المؤيدات الكثيرة لها والمرجّحات.

وأما خبر وهب بن منبه، فلا يمكن الاعتماد عليه في نفي تلك

الأخبار، فإنه ينقل كلاماً من التوراة، إذ لا يعلم أي توراة هذه، هل هي المحرّفة أو غير المحرّفة؟ فلا ارتباط لها بطب الإسلام بتاتاً.

كما أنه من الممكن الحمل على اختلاف جهة التقسيم وإرادة نوع آخر منه، ولذا جاءت تقسيمات أخرى تخالفها، فمنها ما ورد: «قوام الإنسان وبقاؤه بأربعة: بالنار، والنور، والريح، والماء»^(١)، وفي آخر: «بني الجسد على أربعة أشياء: الروح، والعقل، والدم، والنفس»^(٢)، وفي ثالث: «طبائع الجسم على أربعة، فمنها الهواء الذي لا تحيا النفس إلا به وبنسيمه ويخرج ما في الجسم من داء وعفونة، والأرض التي قد تولد اليبس، والحرارة، والطعام»^(٣).

ومع اختلاف جهة التقسيم لا يبقى تناقض ولا تعارض بين الأخبار.

وبعد ملاحظة ذلك لا يبقى شك في صدق التقسيم الأول، ودخول الريح في الطبائع الأربع التي حدثت من جولان الرياح الأربع على تمثال آدم ﷺ المخلوق من الطين، المشار إليه في بعض الروايات السابقة.

ولعلّ المراد بالأربعة التي لا يدخل في ضمنها الريح هي الأخلاط، دون الطبائع كما عبّر بذلك البعض^(٤)، ويستفاد من بعض الأخبار الآتية.

(١) الخصال: ١٠٦، البحار: ٥٨ : ٢٩٣ ح ٣.

(٢) الخصال: ١٠٦، البحار: ٥٨ : ٢٩٢ ح ٢.

(٣) الكافي ٨ : ٢٣٠ ح ٢٩٧.

(٤) القانون في الطب ١ : ٥٠.

تعريف الريح

عُرِّفَت الريح في الأخبار بأنها ملك يُدارى، والمعلوم أن ما يكون به الملك ملكاً هو نفوذه وسلطته وتسخيره للآخرين وإصداره الأوامر، والعقاب عند حصول المخالفة، فالريح هي التي تحرك البدن وتأمرة بالحركة، وتعاقبه بحس الوجع والألم، ولا يكون كذلك إلا ما يجري في الجهاز العصبي.

ومن ناحية أخرى إذا كان خلق الإنسان من الطين كما صرح بذلك الكتاب والأخبار، فإنَّ الطين بما هو طين لا يكون إنساناً ولا موجوداً حياً إلا إذا خالطه الهواء وغيره، وخصوصاً ذرات الأوكسجين، فلا حياة للإنسان بدون التنفس، بل كل موجود حي، ولا يكفي في حياته دخول الهواء في الرئة، ولا بد من نفوذه أو بعض مكوناته إلى جميع أجزاء الجسد، والتي تسبب احتراق المواد الغذائية المولد للطاقة، ولا احتراق بغير هواء، فإن أساس التغذية وهضم الطعام واستفادة الخلايا منه لا تكون بغير النار، والنار لا تكون بغير الهواء والريح.

فقد ورد: «قوام الإنسان وبقاؤه بأربعة: بالنار والنور والريح والماء، فبالنار يأكل ويشرب - إلى أن قال - ولو لا الريح لما التهبت نار المعدة»^(١).

فإن نار المعدة هي التي تكمن في المواد الغذائية التي تبعثها المعدة إلى جميع أجزاء البدن، وإنما تلتهب في أجزاء البدن المختلفة.

ويحتمل أن يكون المراد بنار المعدة هو الأحماض التي تفرزها

(١) الخصال: ١٠٦، البحار ٥٨: ٢٩٣، عن أبي عبدالله.

لتنضج الطعام، ولكن إثبات علاقتها بالريح مشكل. ولذا قال بعد ذلك: «النيران أربعة: نار تأكل وتشرب وهي نار ابن آدم وجميع «الحيوان» ولم يقل نار المعدة، مما يعني انتشارها في جميع بدن ابن آدم والحيوان، وهي التي تولد الطاقة والحركة وأنواع الفعالية الحياتية.

وبهذا تعرف أنّ الريح عنصر أساسي، وهي قوام الإنسان وملاكه، وهذا الذي ذكرناه جزء من الريح التي بني عليها الجسد، وهناك رياح أخرى منها ما يخرج العفونة والحرارة وتقوم بترويح القلب ونزع حرارته فلا يشيط الدماغ، ومنها ما تشكل بعض الضغط لإخراج الفضول أو لتنظيم عمل بعض الأعضاء.

ومع ذلك فهي قد تزيد عن المتعارف أو تنقص وتسبب بعض الآلام والأضرار.

فتلخص أن الريح ملك الجسد المتحكم فيه الذي لا حراك ولا فعالية له بدون الريح، ولكن تحتاج إلى نوع من الرعاية.

ولذا عرّفت الريح في الأخبار بأنه ملك يدارى.

فقد ورد: «الطبائع أربع، فمنهن البلغم وهو خصم جدل، ومنهن الدم وهو عبد وربما قتل العبد سيده، ومنهن الريح، وهي ملك يدارى»^(١).

وفي آخر: «أما الريح؛ فإنه ملك يدارى»^(٢).

ولو تصوّرنا انتزاع الهواء لمكوّناته التي في جسد الإنسان، فإنه لا محالة سوف تخرج روحه ويموت، وهو يعني تعلّق الروح بالريح،

(١) علل الشرائع ١: ١٠٦ ح ٢، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٨٥ ح ١.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٧٨.

وأن بقاءها يكون بتواجدها في بدن الإنسان وعدم قلة نسبتها.

ويدلّ على ذلك ما ورد: «إنّ الرجل إذا نام؛ فإنّ روحه متعلقة بالريح، والريح متعلقة بالهواء؛ فإذا أراد الله أن يقبض روحه جذب الهواء الريح، وجذبت الريح الروح، وإذا أراد الله أن يردّها في مكانها جذبت الروح الريح، وجذبت الريح الهواء، فعادت إلى مكانها»^(١).

ولعلّ المراد من جذب الهواء الريح هو انخفاض نسبة الأوكسجين وغيره في البدن، الذي يجتمع معه تعطيل أكثر فعاليته. ويبقى أنّ مركز الريح هو الصدر كما في الرسالة الذهبية، فقد جاء فيها: «إنّ الرأس والأذنين والعينين والمنخرين والفم والأنف من الدم، وأنّ الصدر من البلغم والريح»^(٢).

والمراد من أنه من الريح هو أن مركزه الريح ويكثر فيه تواجده، وإن كان ظاهره تكوّن الصدر من الريح، ولكن الأول هو الراجح، وعليه فمن الممكن أن يشمل الرئتين والقلب و حتى مثل غدة التيموس وغيرها، من أجل عدم معقولة تكوّن الصدر من البلغم والريح، وفيه القلب والرئتان والعظام والعروق والقصبات، فلا بد أن المراد أنّ الصدر يتكون من أعضاء ترتبط بالريح، كالرئتين والقلب، وغدة التيموس، وغيرها.

ومع كل ذلك فإنني لا أستبعد أن يكون الريح والبلغم هما المكونان للصدر، بمعنى أن مخالطتهما لطينة آدم هي التي أخرجته من هيئة الطين إلى هذه الهيئة التي هو عليها.

(١) المحاسن ٢: ٣١٦ ح ٣٥، الإمامة والتبصرة: ١٠٦، بسند معتبر، كمال الدين: ٣١٤.

(٢) البحار ٥٩: ٣١٦، عن الرسالة الذهبية للإمام الرضا عليه السلام.

ويبدو أن الريح تجري في البدن، كما يستفاد من كثير من الأخبار، فقد ورد: «أن الله تبارك وتعالى أجرى في المؤمن من ريح روح الله تبارك وتعالى»^(١). ويكون جريانها إما بمخالطة الدم أو في الأعصاب أو غير ذلك، كما ويحتمل أن يكون المراد من الإجراء هو الإيجاد والإثبات.

طبع الريح

إن خلقة آدم ﷺ حصلت من جولان الرياح الأربع على الطينة التي خلق منها، ثم أُجريت فيه الطبائع الأربع التي وُظفت أعضائه، وألهمت الحرارة في بدنه، وبذلك اكتسبت كل طبيعة صفات إحدى الرياح من الحرارة والبرودة، والجفاف والرطوبة.

فقد ورد: «لما خلق الله ﷻ طينة آدم أمر الرياح الأربع فجرت عليها فأخذت من كل ريح طبيعتها»^(٢).

فكان الموجد للريح من الطبائع هو الشمال، ولذا ورد عن أمير المؤمنين ﷺ قوله: «والريح في الطبائع الأربعة في البدن من ناحية الشمال»^(٣).

وقال الفيومي: والريح أربع، والشمال تأتي من ناحية الشام، وهي حارة في الصيف بارح، أي تحمل التراب^(٤).

وإنما يتكلم عن حال الحجاز ومكة والمدينة، وهو المهم عندنا لأنه محل صدور الرواية، وإلا فالشمال في كل بلد لها مهب خاص

(١) المحاسن ١ : ١٣١ ح ٢.

(٢) علل الشرائع ١ : ١٠١، البحار ٥٨ : ٣٠٥ ح ١.

(٣) علل الشرائع ١ : ٩٨، البحار ٥٨ : ٣٠٠ ح ٧.

(٤) المصباح المنير: ٩٣.

وقد يختلف طبعها، ولا يبعد تغير طبع الطباع باختلاف طباع رياح الوطن الذي يتوطنه.

وقال الجوهري: والشمال الريح التي تهب من ناحية القطب^(١). وهو تعريف أدق من صاحبه، ولكن لم يذكر طبعها. وينبغي أن يكون طبعها بارداً.

وقال في مجمع البحرين: والعرب تزعم أن الدبور تززع السحاب وتشخصه في الهواء ثم تسوقه، فإذا علا كشفت عنه، واستقبلته الصبا فوزعت بعضه على بعض حتى يصير كسفاً واحداً، والجنوب تلحق روادفه به وتمده، والشمال تمزق السحاب^(٢) وعليه فتكون جافة مجففة، وهذا هو المعروف عن الريح.

ويؤيده ما ورد: «نعم الريح الجنوب تكسر البرد عن المساكين، وتلقح الشجر، وتسيل الأودية»^(٣)، فإن الشمال خلافها.

والأصح من كل ذلك هو غلبة الجفاف عليها والبرودة، وإن كان بعض أنواعها حاراً، كالتّي تهب في الصيف، وقد تكون رحمة وقد تكون عذاباً كما يستفاد من خبر مفصل أورده الصدوق في الفقيه^(٤).

الريح والأمراض

المستفاد من الأخبار أنّ بعض أنواع الريح مضرّ، ولكن ينبغي أن يكون المراد زيادتها.

(١) الإفصاح ٢: ٩٣٦.

(٢) مجمع البحرين ١: ٢٦٠ «صبا»،

(٣) الفقيه ١: ٣٦٧ ح ١٥٢٣.

(٤) الفقيه ١: ٣٦٦ ح ١٥٢٢.

بل يبدو من الأخبار أنّ كل وجع وألم في الجسم يكون بسبب الريح، يعني حس الألم وإن كان سببه غلبة طبيعة أخرى. ومعه لا يبعد أن يكون المراد من الريح ما يشمل الجاري في الأعصاب الموصل لحس الألم للدماغ، وكذا نقل كل إخطار وإيعاز من أطراف الجسم وبهذا يكون له دور أساسي في إحساس الألم والوجع. ويكفي في إثبات خطره ومدى أهميته وترتب الأمراض والأعراض على زيادته ونقصه وتخلخله ما ورد في أخبار متعددة من أنّ الريح ملك يدارى. إذا قرأنا يدارى بالمبني للمجهول، وهو الظاهر. ولا يُدارى إلا ما يتخوّف عليه، لأهميته وخطره، وسرعة إنكساره وتلفه.

ومع ذلك فهناك أدلة تدلّ على تسببه في حدوث الأمراض.

منها: ما ورد في الخبر: «من قال في دبر صلاة الفجر وفي دبر صلاة المغرب سبع مرات بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم، دفع الله ﷻ عنه سبعين نوعاً من البلاء، أهونه الريح والبرص والجنون»^(١).

وهذا يعني أنّ الريح هي بلاء، ولا بد أنّ المراد زيادتها، فإن زيادة الريح ریح، ولم يخصه بريح خاصة، فلا بد أن المراد الإطلاق، أو خصوص المؤذية.

ومنها: ما روي عن أبي الحسن عليه السلام: «من الريح الشابكة والحام والأبردة في المفاصل تأخذ كف حلبة وكف تين يابس تغمرهما بالماء وتطبخهما في قدر نظيفة، ثم تصفى، ثم تبرد، ثم تشربه يوماً وتغب يوماً حتى تشرب منه تمام أيامك قدر قدح روي»^(٢).

(١) الكافي ٢: ٣١ ح ٢٥، الوسائل ٦: ٤٧٨، البحار ٨٣: ١٣٢ ح ٩.

(٢) الكافي ٨: ١٩١ ح ٢٢١، الوسائل ٤: ١٠٥٠ ح ٨٤٩٠.

فهذه خصصت الريح المضرة بالريح الشابكة، ولعل المراد المستعصية التي لا تندفع، أو الألم المستمر الذي لا يفر.

ومنها: ما ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «كثرة العطاس يأمن صاحبه من خمسة أشياء: أولها: الجذام، والثاني: الريح الخبيثة التي تنزل في الرأس والوجه، والثالث: يأمن من نزول الماء في العين، والرابع: يأمن من سدة الخياشيم، والخامس: يأمن من خروج الشعر في العين»^(١).

ومنه يعلم أن الريح منها ما هو خبيث ضار، يتخوف منه، والعطاس أمان منها.

وفي خبر آخر: «واعلم أن علّة العطاس هي أنّ الله تبارك وتعالى إذا أنعم على عبد بنعمة فنسي أن يشكر عليها، سلط عليه ريحاً تدور في بدنه فتخرج من خياشيمه فيحمد الله على تلك العطسة، فيجعل ذلك الحمد شكراً لتلك النعمة، وما عطس عاطس إلا هضم له طعامه»^(٢). وأورد هذا الحديث في الكافي إلا أن فيه «فتجاوز» بدل «تدور»^(٣)، والمجازة هي التعدي عن المحل والسريان والتخلل.

وهذا يدلّ على أنّ الريح ليست هي التي في الصدر والمعدة، وإنما هي ريح لها قدرة الدوران في البدن.

ويستفاد من بعض الأخبار أن العطاس أكثر من ثلاث مرات علامة على الريح، فقد ورد أن علياً عليه السلام قال: «يسمت العاطس ثلاثاً، فما فوقها فهو ريح»^(٤).

(١) مكارم الأخلاق: ٣٥٥، البحار ٧٣: ٥٢، مستدرك الوسائل ٨: ٣٨٥ ح ٩٧٤٨.

(٢) فقه الرضا عليه السلام، مستدرك الوسائل ٨: ٣٨٤ ح ٩٧٤٧، البحار ٧٣: ٥٥ ح ١٣.

(٣) الكافي ٢: ٦٥٤ ح ٦.

(٤) الخصال: ١٢٧ ح ١٢٤.

ومنها: ما في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن لا يصيبه ريح في بدنه، فليأكل الثوم كل سبعة أيام»^(١). وهذا مؤيد آخر على أنّ الريح مما يمكن أن يكون في جميع أجزاء البدن، ويمكن حمله على الاستبراد المصطلح عليه اليوم.

ومنها: كتب جابر بن حيان الصوفي إلى أبي عبد الله ﷺ فقال: يا بن رسول الله، منعتني ريح شابكة، شبكت بين قرني إلى قدمي، فادع الله لي، فدعا له وكتب إليه: «عليك بسعوط العنبر والزنبق على الريق تعافى منها إن شاء الله» ففعل ذلك فكأنما نشط من عقال^(٢). وهذا يشبه التشنج وألم جميع البدن.

كان كل ما سبق في تأثير الريح على عامة البدن، وبصورة كلية، وهناك أدلة تدل على تسبب الريح في أمراض خاصة.

منها: انحراف الوجه، فقد روى عمر بن يزيد قال: كنت عند أبي جعفر بن الرضا ﷺ فذكر أن شبيب بن جابر ضربته الريح الخبيثة فمالت بوجهه وعينه، فقال: «يؤخذ له القرنفل خمسة مثاقيل، فيصير في قنينة يابسة، ويضم رأسها ضمماً شديداً، ثم تطين وتوضع في الشمس، قدر يوم في الصيف، وفي الشتاء قدر يومين، ثم يخرج فيسحقه سحقاً ناعماً ثم يديفه بماء المطر حتى يصير بمنزلة الخلق ثم يستلقي على قفاه ويطلّي ذلك القرنفل المسحوق على الشق المائل، ولا يزال مستلقياً حتى يجف القرنفل، فإنه إذا جف دفع الله عنه، وعاد إلى أحسن عاداته، بإذن الله»^(٣).

(١) الرسالة الذهبية: ٤١، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٣٣ ح ٢٠٤٦٥.

(٢) طب الأئمة: ٧٠، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٤٥ ح ٢٠٥٠٤.

(٣) طب الأئمة: ٧٠، البحار ٥٩: ١٨٦ ح ٢، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٤٦ ح

وإنما يثبت ذلك من تقرير الإمام عليه السلام لإخبار الراوي، وعدم نفيه تسبب الريح في ذلك.

ومنها: حبس الطمث، فقد ورد في جواب من سأل: أشتري الجارية، فتمكث عندي الأشهر لا تطمث، وليس ذلك من كبر، وأريها النساء فيقلن لي: ليس بها حبل، فلي أن أنكحها في فرجها؟ فقال: «إنّ الطمث قد تحبسه الريح من غير حبل فلا بأس أن تمسها في الفرج»^(١).

ومنها: انتشار الأسنان وانتفاخ الوجه، فقد ورد أنّ النبي صلى الله عليه وآله قال: «مرّ أخي عيسى عليه السلام بمدينة، وإذا أهلها أسنانهم منتثرة ووجوههم منتفخة، فشكوا إليه، فقال: أنتم إذا نتمت تطبقون أفواهكم، فتغلي الريح في الصدور، حتى تبلغ إلى الفم، فلا يكون لها مخرج فتزد إلى أصول الأسنان فيفسد الوجه، فإذا نتمت فافتحوا شفاهكم، وصيروه لكم خلقاً، ففعلوا فذهب ذلك عنهم»^(٢).

ومنها: صفير الأذن، فقد جاء في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: «يا علي درهم في الخضاب خير من ألف درهم ينفق في سبيل الله، وفيه أربعة عشر خصلة: يطرد الريح من الأذنين...»^(٣).

ومنها: البواسير، فقد ورد في سؤال سائل عن الرجل يبعث له الدواء من ريح البواسير فيشربه بقدر^(٤) الخبر، فهو وإن ورد في سؤال الراوي، ولكن تكرر ذكره كذلك مع تقرير الإمام له.

(١) الكافي ٣: ١٠٨ ح ١ وج ٥: ٤٧٥ ح ٢، الوسائل ١٤: ٥٠١ ح ١.

(٢) علل الشرائع ٢: ٥٧٥.

(٣) الفقيه ٤: ٣٦٩، ومثله في الخصال: ١٢٧.

(٤) الكافي ٦: ٤١٣ ح ٢، مكارم، مستدرک الوسائل ١٦: ٣٤٦ ح ٢٠٠٩٤.

ثم إن هناك روايات أخرى ذكرت بعض الأمور التي تطرد الريح على الإطلاق.

منها: العسل، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «العسل شفاء لطرد الريح والحمى»^(١).

ومنها: النانخواه والجوز، فقد ورد: «النانخواه والجوز يحرقان البواسير، ويطردان الريح...»^(٢).

ومنها: ورق الفجل، فقد ورد: «كل الفجل فإن فيه ثلاث خصال: ورقه يطرد الريح، ولبّه يسهّل البول، وأصوله تقطع البلغم»^(٣).

بقي هنا أمران:

الأمر الأول: جاء في الأخبار ذكر الريح المنسية والريح المسخية، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «إذا حضر أجل المؤمن بعث الله ﷻ إليه ريحاً يقال لها: المنسية، فإنها تنسيه أهله وماله، وأما المسخية؛ فإنها تسخي نفسه عن الدنيا حتى يختار ما عند الله»^(٤).

فإذا كانت هذه الريح المنسية مختصةً بحال الاحتضار، فلا يهمننا التعرض لها هنا، وإلا لكانت الريح سبب النسيان، وعلّة النسيان، ويكون النسيان من الأعراض المترتبة على هيجانها.

(١) البحار ٦٣ : ٢٩٤ ح ١٩، مستدرك الوسائل ١٦ : ٣٦٧.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٩١، مستدرك الوسائل ١٦ : ٣٤٢ ح ٢٠٠٩٤. النانخواه: الزينيان فارسي معرب.

(٣) الوسائل ١٧ : ١٦٣ ح ١.

(٤) الكافي ٣ : ١٢٧ ح ١.

ويؤيد ذلك ما ورد في خبر قدسي: «إني تطوّلت على عبادي بثلاث: ألقيت عليهم الريح بعد الروح، ولولا ذلك ما دفن حميم حميماً»^(١).

الأمر الثاني: قد تطلق الريح على الرياح الخارجة عن البدن، فقد ورد: «إنما صار الإنسان يأكل ويشرب بالنار، ويبصر ويعمل بالنور، ويسمع ويشم بالريح»^(٢)، ومعلوم أنّ الريح التي تنقل الصوت والرائحة هي الرياح الخارجة عن البدن، ولذلك ذهب البعض إلى أن الطبائع هي ما يتقوم به البدن وإن كان من خارجه.

ومع ذلك لا يبعد أن يراد الريح الداخليّة التي تنقل إيعازات ما تحسسه اللسان والأنف إلى الدماغ ليميزه ويعرفه.

وجاء في ذيل الحديث السابق: «وإنما فسد الجسد في الدنيا لأن الريح تنشف الماء فييبس، فيبقى الطين فيصير رفاتاً، ويلى ويرجع كل إلى جوهره الأوّل، وتحركت الروح بالنفس، والنفس حركتها من الريح، فما كان من نفس المؤمن فهو نور مؤيد بالعقل» الخبر.

فيبدو أنه أراد بالريح المنشفة هي الخارجة، وتكون الريح هي التي أوجدت الإنسان كما مر مراراً، وهي التي أعدمته وأحالته.

ولا يخفى ما في هذا الخبر من الأسرار الخفية التي يحتاج التوصل إلى معانيها مرور زمان، وإحراز تقدّم أكثر.

(١) الخصال: ١١٢، الفقيه ١: ٣٦٢ ح ١٠٣٨.

(٢) علل الشرائع ١: ١٠٧ ح ٥.

العلة العاشرة تغيّر الهواء

أبان الله ﷻ ضعف الإنسان، فقال عزّ من قائل: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾^(١) وإحدى نقاط ضعفه سرعة خروج طبائعه عن حدّ الاعتدال، وكثرة تغيّر أمزجته، فهي تتبع الجو، وتتغير بتغيّر الهواء، وتختلّ بتبدّل الأجواء.

فإذا برد الجو مرّة وسخن مرّة أخرى أدى إلى تغيّر الأمزجة، وخروج الطبائع عن حدّ الاعتدال، وتسبّب في حصول الأمراض، وظهور الأوجاع.

فقد ورد في الرسالة الذهبية: «إنّ قوّة النفوس تابعة لأمزجة الأبدان، وأنّ الأمزجة تابعة للهواء، وتتغير بحسب تغيّر الهواء في الأمكنة، فإذا برد الهواء مرّة وسخن أخرى تغيّرت بسببه أمزجة الأبدان، وأثر ذلك التغيّر في الصور، فإذا كان الهواء معتدلاً اعتدلت أمزجة الأبدان، وصلحت تصرفات الأمزجة في الحركات الطبيعية، كالهضم، والجماع، والنوم، والحركة، وسائر الحركات؛ لأن الله تعالى بنى الأجسام على أربع طبائع وهي: المرتان والدم والبلغم، وبالجملة حارّان وباردان، قد خولف بينهما، فجعل الحارين ليناً ويابساً، وكذلك الباردین رطباً ويابساً»^(٢).

ومنه يعلم المراد بالأمزجة، وهي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة، الموافق كل منها لإحدى الطبائع.

وننتهي من هذا الكلام إلى لزوم التوقّي والتحقّظ عند تغيّر

(١) النساء: ٢٨.

(٢) البحار ٥٩: ٣١٦، عن الرسالة الذهبية للإمام الرضا عليه السلام.

المناخ وبرودته بعد سخونته، فقد ورد أنه يفعل بالأجسام كما يفعل بورق الأشجار.

ولا يختص هذا التحذير بتبدّل الجو، ويشمل الخروج من الموضع الحار إلى المكان البارد، كالخروج من الحمام، فقد ورد: «أنّ أحدكم لو خرج من حمام حار إلى موضع البرودة لضرّه ذلك، وأسقم بدنه»^(١). فقد امتازت هذه الرواية بالتصريح بحصول الضرر وحصول السقم من جرّاء ذلك.

وجعلت رواية أخرى طريق التوقّي هو التعمّم، وفيها: خرج أبو عبد الله عليه السلام من الحمام، فلبّس فقال لي: «إذا خرجت من الحمام فتعمّم»^(٢).

العله الحادية عشرة التداوي في غير محله

المعروف الشائع في الأوساط الطبية، والجامعات العالمية، والمعاهد الدراسية المنتشرة في أصقاع الأرض، والدائر على السنة الأطباء الذين ما زالوا يرشدون الناس إليه هو رعاية العلاج المبكر، والمسارة إلى استعمال الدواء، وقمع مادة الفساد في نطفتها، وقبل حصول التماذي، واستفحال المرض، وما شئت فعبّر.

بينما يحتفظ الطب الإسلامي بشعار آخر، ويشير إلى حقيقة خافية، وواقع ماضٍ، ستثبته الأيام القادمة إذا عجزت عن إثباته القرون السابقة، وتتلخص هذه الحقيقة بالقول: «ترك الدواء ما احتمال بدئك الداء».

(١) البحار ٣: ١١٩.

(٢) الوسائل ١: ٣٧٩ ح ١٤٦٠.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «تجنّب الدواء ما احتمل بدنك الداء، فإذا لم يحتمل الداء فالدواء»^(١). فقد صرح ﷺ بالحقيقة، وجعل نهاية ذلك نهاية التحمّل والصبر.

وقد عبّر أمير المؤمنين ع^(٢) عن هذه الحقيقة الناصعة بتعبير آخر، وهو قوله ع^(٣): «امش بدائك ما مشى بك»^(٢). ويكون المعنى: استمر بحمل المرض وأدم حمله ما مشى بك المرض.

وهذا يبين أصل الحقيقة مع ذكر العلامة على ذلك وهو المشي، وهو إما القدرة على المشي، فإذا عجز عن المشي فالدواء، أو أن المراد مشي المرض فيترك الدواء مازال المرض في تزايد حتى إذا استقر على قرار، فلا بد من استعمال الدواء.

ويفسّر ذلك هو عرض النفس على الميزان، وملاحظة أي الكفتين هي الراجحة، هل هي كفة المرض أو كفة السلامة؟ فما دامت كفة السلامة هي الراجحة، وكان في البدن قدرة على مقاومة المرض ودفعه فيجب اجتناب الدواء، ولكن متى ما رجّحت كفة المرض، وآل الأمر إلى استقرار المرض وعدم اندفاعه، وقصرت قدرة البدن عن مدافعتة، فلا بد من استعمال الدواء.

وقد بين هذا الميزان واتباع هذا السبيل الإمام الصادق ع^(٣) قال: «من ظهرت صحته على سقمه فيعالج نفسه بشيء، فمات فأنا إلى الله بريء منه»^(٣).

(١) مكارم الأخلاق: ٤١٨، البحار ٥٩: ٦٦ ح ١٤.

(٢) نهج البلاغة ٢: ١٤٣، البحار ٥٩: ٦٨ ح ١٩.

(٣) الخصال: ٢٥ ج ٩١، البحار ٥٩: ٦٤ ح ٥.

وفي رواية أخرى: «فقد أعان على نفسه»^(١). وهذا هو الدليل الأول على ما عقدنا البحث لأجله من علية المسارعة في استعمال الدواء لحصول الأمراض، بل هذه مساهمة في تضعيف البدن وعدم مقاومته وتفاقم الأمراض وتقريب الأجل. وهو يعكس شدة الضرر الحاصل من ذلك، و دخوله في السفه، بحيث يتبرأ الإمام عليه السلام ممن يسارع إلى استعمال الدواء. وهنا يكمن سر عدم موفقية الطب الدائر.

وقد تلاه ابنه الإمام موسى عليه السلام ببيان علة لترك المبادرة إلى استعمال الدواء مع إشارة إلى بعض ما ذكرناه من اعتبار قدرة البدن على دفع الداء، فقد روي أنه عليه السلام قال: «ادفعوا معالجة الأطباء ما اندفع الداء عنكم؛ فإنه بمنزلة البناء قليله يجرّ إلى كثيره»^(٢).

وبهذا بين الإمام عليه السلام حقيقة إلى جانب تلك الحقائق السابقة، وهي أن المداومة على استعمال الدواء تؤدي إلى عدم تأثير الدواء، واعتياد المرض ومسبباته على التعايش مع الدواء، ولذا يضطر المريض إلى مضاعفة كمية الدواء، وتكثير استعماله في كل نوبة من المرض أو في المرض الواحد إذا طال مدته، فيستمر في زيادة الدواء، ولا ينتهي عند حد، فيتغلب عليه المرض في نهاية المطاف.

ويدلّ على ما عقدنا البحث من أجله، وهو تسبب المسارعة في استعمال الدواء والإكثار منه في حصول الأمراض ما ورد عن أبي الحسن عليه السلام: «ليس من دواء إلا وهو يهيج داء، وليس شيء في البدن أنفع من إمساك اليد إلا عما يحتاج إليه»^(٣).

(١) طب الأئمة: ٦١، البحار ٥٩: ٦٥ ح ٨.

(٢) علل الشرائع ٢: ١٥١.

(٣) الكافي ٨: ٢٧٣ ح ٤٠٩، البحار ٥٩: ٦٨ ح ١٨.

ويعود السرّ في كلّ ذلك إلى أن الإنسان إذا سارع في استعمال الدواء يكون قد أغنى البدن عن الدفاع وجنّبه مواجهة المرض، مما يؤدي إلى منعه من كسب المهارة والتجربة في دفع الأمراض، وفقدانه المناعة اللازمة، وحال مدافعات البدن كحال نفس الإنسان كلما نشأ في الراحة لا يمكنه الخوض في معارك، ويضعف عن تحمّل الصعاب وعظائم الأمور.

قال تعالى: ﴿أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحَيَاةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرَ مُبِينٍ﴾^(١).

العلة الثانية عشرة المكروهات

المراد بالمكروهات: هي النواهي التنزيهية التي نهى عنها الشارع مع الترخيص في فعلها؛ معللاً ذلك بوجود الضرر فيها، وخصوصاً تسببها للأمراض والأوجاع، وهي في الأغلب تكون بلسان: لا تفعل كذا لأنه يسبب كذا . وكذلك الأمور التي صرّحت الأخبار بتسببها لمرضٍ أو ضررٍ معين وإن لم ينة الشارع عنها، وتكون في الأغلب بلسان: ثلاثة أو عشرة تورث أو تسبّب كذا.

وهذه العلة من أهم العلل وأوسعها، ولها عرض عريض، وهي تشمل وتطال أغلب أبواب الفقه وجلّ التخصصات الطبية، وتتضمن الإشارة في الغالب إلى علل الأمراض الخفية التي يصعب تصوّر العلاقة بينها وبين المرض.

ونحن بدورنا سنذكر الأمراض وفق التخصصات الطبية المعروفة

قدر الإمكان مع رعاية الترتيب بين التخصصات على وفق الحروف الهجائية، فنبداً بتخصص الأسنان، وننتهي بالأمراض النسائية.

الأسنان واللثة والفم أمراض الأسنان

الأسنان خلق خلقه الله تعالى في الفم آلة للأكل، وأداة للمضغ، وسبباً لاشتھاء الطعام وإصلاح المعدة، وهي جوهرة صافية تتلوّث بصحبة تمضيغ الطعام، وتتغير بها رائحة الفم، ويتولّد منها الفساد في الدماغ، فإذا استاك المؤمن الفطن بالنبات اللطيف، ومسحها على الجوهرة الصافية أزال عنها الفساد والتغيير، وعادت إلى أصلها، جاء هذا المعنى في كتاب مصباح الشريعة المنسوب إلى الإمام الصادق عليه السلام ^(١).

وهذا ما يدل على أن الفساد الحادث في الأسنان أمر يقتضيه مجرد أكل الطعام، ولا يحتاج إلى علة أخرى، فهو أمر طبيعي، وإنما نحتاج إلى دفعه والحد منه مهما أمكن، وذلك بالسواك والتخليل والتطهير بالمطهرات والمضمضة وغيرها، والمبالغة في ذلك، فقد روي أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك حتى خفت على سني» ^(٢).

ومع ذلك فقد ورد النهي عن أمور تؤدي إلى تشديد هذا الحال، وتسريع فساد الأسنان وتضرّرها، وهي كالآتي:

١ - ترك السواك مرتان باليوم، فلا يأمن من يستاك مرة واحدة

(١) مصباح الشريعة: ٦٦، مستدرک الوسائل ١: ٣٧١ ح ٨٩٤، البحار ٧٦: ١٣٤.

(٢) المحاسن ٢: ٥٦٠ ح ٩٤١، ٩٤٢.

في اليوم من أن تفسد أسنانه، وإنما يأمن من يستاك مرتين، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «من استاك كل يوم مرة رضي الله عنه وله الجنة، ومن استاك كل يوم مرتين فقد أدام سنة الأنبياء ﷺ» وكتب الله له بكل صلاة يصلها ثواب مائة ركعة، واستغنى عن الفقر، وتطيب نكهته، ويزيد في حفظه، ويشتد له فهمه، ويمرئ طعامه، وتذهب أوجاع أضراسه، ويدفع عنه السقم، وتصافحه الملائكة؛ لما يرون عليه من النور، وتنقى أسنانه، وتشيعه الملائكة عند خروجه من البيت، وتستغفر له حملة العرش والكروبيون»^(١).

فقد دلت هذه الرواية على أن ذهاب وجع الأسنان ودفع السقم عنها يحصل بالسواك مرتين، وبمفهوم الشرط دلت على عدم كفاية السواك مرة واحدة في ذلك، وإنما أوردناها بطولها لمشاهدة مدى التأكيد على السواك في الشريعة الصادقة، وسيأتي تفصيل الكلام في الوقاية إن شاء الله.

٢ - ترك التخلل على أثر الطعام أو مطلقاً، فقد ورد التأكيد على الخلال في روايات كثيرة جداً، ويدل على إضرار تركه بالأسنان ما روي من قول رسول الله ﷺ: «تخللوا على أثر الطعام؛ فإنه مصحة للضم والنواجذ، ويجلب الرزق على العبد»^(٢). فقد دلت على أن صحة النواجذ تتحقق بالتخلل، والتخلل علة لصحة الأسنان، ومع انتفاء العلة - أي التخلل - تنتفي الصحة.

٣ - أكل الحلواء بدون اتخاذ التدابير اللازمة، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن لا تفسد أسنانه فلا يأكل حلواء إلا بعد

(١) البحار ٧٣: ١٣٨ ح ٤٩.

(٢) المحاسن ٢: ٥٥٩ ح ٣.

كسرة خبز»^(١). ويُعد أكل كسرة الخبز هذا من تلك التدابير، ولعل الوجه فيه هو أن إشغاله الفضاء الموجود بين الأسنان يمنع من استقرار الحلواء بين الأسنان ويحول دون وصولها إلى أصول الأسنان.

٤ - إطباق الفم حين النوم، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «مرّ أخي عيسى عليه السلام بمدينة وإذا أهلها أسنانهم منتشرة، ووجوههم منتفخة، فشكوا إليه، فقال: أنتم إذا نمتم تطبقون أفواهكم، فتغلي الريح في الصدور حتى تبلغ إلى الفم، فلا يكون لها مخرج، فتد إلى أصول الأسنان، فيفسد الوجه، فإذا نمتم فافتحوا شفاهكم، وصيروه لكم خلقاً، ففعلوا فذهب ذلك عنهم»^(٢).

فالرواية جعلت إطباق الفم حين النوم علة لانتشار الأسنان وتفرقها، وبالتالي فساد الوجه.

٥ - كثرة السواك، فإنه مهما كان السواك لازماً وضرورياً؛ فإن الإكثار منه أيضاً يضرّ بالأسنان ويتخوف منه عليها، فقد مرت الرواية عن رسول الله ﷺ: «أوصاني جبريل بالسواك حتى خفت على سني»، وفي رواية أخرى: «ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك حتى خفت على أسناني»^(٣).

وبيّن رسول الله ﷺ الضرر الحاصل من كثرة السواك بقوله: «ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك حتى خشيت أن أدرد أو أحفى»^(٤). ومعناه: خفت أن تسقط أسناني أو تتآكل وتذهب.

(١) الرسالة الذهبية: ٤٠، مستدرک الوسائل ١٦: ٤٥٨.

(٢) البحار ٤١: ٣٢١ ح ٥٩، وج ٥٩: ١٦١ ح ٤.

(٣) المحاسن ٢: ٥٦٠ ح ٩٤١، ٩٤٢.

(٤) المحاسن ٢: ٥٦٠ ح ٩٤٠، الوسائل ٢: ٥.

ويوضحه ما جاء في الرسالة الذهبية: «إن أجود ما استكتت به ليف الأراك، فإنه يجلو الأسنان، ويطيب النكهة، ويشد اللثة، ويسمنها، وهو نافع من الحفر، إذا كان باعتدال، والإكثار منه يرقّ الأسنان ويزعزعها ويضعف أصولها»^(١).

وليس علاج ذلك هو تقليل السواك، وذلك لإكثار الرسول ﷺ السواك كما يستفاد من الروايات السابقة، وإنما العلاج هو الإكثار حيناً والترك حيناً آخر، فقد جاء في الرضوي في تأويل قول النبي ﷺ قال: «استاكوا عرضاً» قال ﷺ: «أكثرُوا ودعوا على ذكر الله وذكر رسوله وآله ﷺ ولا تغفلوا عنه»^(٢)، ولعل المراد: ودعوا الإكثار، لا أصل السواك.

كما ويحبذ الترك أيضاً عند ضعف الأسنان ووهنها، فقد روي أن الصادق عليه السلام ترك السواك قبل أن يقبض بستتين، وذلك أنّ أسنانه ضعفت^(٣).

٦ - السواك في الحمام، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «وإياك والسواك في الحمام؛ فإنه يورث وباء الأسنان»^(٤) والحمام هو البيت الحار، والأرجح إرادة الحمام المعروف.

والتعبير بالوباء كناية عن فساد جميع الأسنان على التوالي وفي مدة قصيرة؛ لأن الوباء مرض جماعي سريع الانتشار.

٧ - أكل الطعام الحار ثم البارد، فقد ورد عن إبراهيم بن

(١) الرسالة الذهبية: ٥٠، مستدرك الوسائل ١: ٣٦٩ ح ٨٨٤، البحار ٦٢: ٣١٧.

(٢) فقه الرضا عليه السلام: ٥٦، مستدرك الوسائل ١: ٣٧٣ ح ٨٩٥.

(٣) الفقيه ١: ٥٤ ح ١٢١.

(٤) الوسائل ٢: ٢٦.

بسطام: أن اللصوص أخذوه وجعلوا في فمه الفالوذج الحار حتى نضج، ثم حشوه بالثلج بعد ذلك فتساقطت أسنانه وأضراسه، فأمره الرضا عليه السلام باستعمال السعد^(١).

٨ - شرب الماء البارد عقيب أكل الحلاوة، فقد ورد: «شرب الماء البارد عقيب الشيء الحار أو الحلاوة يذهب بالأسنان»^(٢). وهي تدل على هذه العلة وسابقتها.

٩ - الجمع بين البيض والسمك في المعدة، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «واحذر أن تجمع بين البيض والسمك في المعدة في وقت واحد؛ فإنهما متى اجتمعا في جوف الإنسان ولد عليه النقرس والقولنج والبواسير ووجع الأضراس»^(٣).

بخر الفم

إن لحصول البخر في الفم وتنن رائحته حلاً وأساباً، وما وصل إلينا بيانه من المحرمات فهو أكل الدم، فقد ورد في عدة أخبار: «وأما الدم؛ فإنه يورث آكله الماء الأصفر، ويبخر الفم، وينتن الريح»^(٤).

وكذا شرب الخمر، فقد ورد: «والخمر تورث فساد القلب، ويسود الأسنان، ويبخر الفم، ويبعد من الله»^(٥).

(١) مستدرك الوسائل ١٦ : ٣٢١. السعد: نبات يشبه النجيليات بساقه وأوراقه منه نوع ينتج بصلاً صالحاً للأكل. المنجد: ٣٣٤. أقول: هو نبت مشهور في العراق والحجاز.

(٢) مستدرك الوسائل ١٦ : ٤٥٨.

(٣) البحار ٥٩ : ٣٢١.

(٤) الوسائل ٢ : ٣٣٤، الكافي ٦ : ٢٤٢.

(٥) مستدرك الوسائل ١٦ : ١٦٥.

وأما من المكروهات فأمرور:

- ١ - السواك في الخلاء، فقد ورد: «السواك في الخلاء يورث البخر»^(١)، والظاهر أن المراد هو بخر الفم، لأنه محل السواك.
- ٢ - أكل الأسنان، فقد ورد: «أكل الأسنان يبخر الفم»^(٢).
- ٣ - بقاء الغذاء في خلل الأسنان، فقد روي أن النبي ﷺ قال: «رحم الله المتخللين» قيل: يا رسول الله وما المتخللون؟ قال: «يتخللون من الطعام؛ فإنه إذا بقي في الفم تغير، فأذى الملك ريحه»^(٣). ومعلوم أن المراد بالتغير هو نتن الريح بقرينة قوله «فأذى الملك ريحه».

ويحتمل أن يكون فاعل تغير هو الفم فيدل على المطلوب وهو بخر الفم، ويحتمل أن يكون هو الطعام، فيدل على إيرائه نتن الفم دون مرض البخر.

وروي أن النبي ﷺ ناول جعفر بن أبي طالب عليه السلام خلافاً، فقال له: «يا جعفر تخلل؛ فإنه مصلحة للفم - أو قال: للثة - ومجلبة للرزق»^(٤).

وورد في خبر عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «إن رسول الله ﷺ كان يتخلل، وهو يطيب الفم»^(٥) وهي تدل على أن ترك التخلل يؤدي

(١) الوسائل ١: ٣٣٧ ح ٨٨٨.
 (٢) الكافي ٦: ٣٧٨ ح ١. الأسنان: ما تغسل به الأيدي من الحمض وهو أنواع ألفتها الأبيض ويسمى بخرء العصافير، والأصفر يسمى بالغازول وكلاهما منق، يونانية. المنجد: ١٢.
 (٣) المحاسن ٢: ٥٥٨ ح ٩٢٧.
 (٤) الكافي ٦: ٣٧٦ ح ٤.
 (٥) الكافي ٦: ٣٧٦.

إلى عدم طيب الفم وتن رائحته من هذه الناحية.

وفي خبر آخر: «تخللوا؛ فإنه ينقي الفم، ومصلحة للثة»^(١). وهذا يعني أن ترك التخلل لا يكون معه نقاء الفم، وما يخالف النقاء هو الدرر والوسخ.

٤ - ترك تطهير داخل الفم، وقد ورد في حديث الأربعمائة: «المضمضة والاستنشاق سنة، وطهور للفم والأنف»^(٢). وينبغي أن يكون التطهير بالمطهرات كالسعد، فقد ورد: «اتخذوا في أسنانكم السعد؛ فإنه يطيب الفم ويزيد في الجماع»^(٣) فقد يستفاد من اتخاذه هو تطهير الأسنان به أو جميع الفم، أو جعله في السواك، أو تحشية الأسنان به، والكل نافع في المقام، لما في السعد من خاصية التنظيف والتطهير.

ولا ينافي ذلك النهي عن غسل داخل الفم بالأسنان، فقد ورد: «إنما يغسل بالأسنان خارج الفم، فأما داخل الفم فلا يقبل الغمر»، فإن المراد المطهرات القوية الرافعة للدسومة والغمر، فإنها قد تعطي نتيجة معكوسة من زوال مواد في الفم تمنع من تدسّمه مما يؤدي إلى نتته.

٥ - ترك السواك، ومعلوم أن السواك مطهرة للفم، فقد ورد: «في السواك عشر خصال: مطهرة للفم...»^(٤).

(١) الكافي ٦ : ٣٧٦.

(٢) الوسائل ١ : ٢٣٣ ح ١١٣٦.

(٣) المحاسن ٢ : ٤٢٦ ح ٢٣٢، الكافي ٦ : ٣٧٩.

(٤) الوسائل ٢ : ٧.

سقوط اللهاة

اللهاة: هي اللحمة المشرفة على الحلق في أقصى سقف الفم. وعلة سقوطها ترجع إلى أكل الحلو، ولذا ورد: «ومن أراد أن لا تسقط أذناه ولهااته فلا يأكل حلواً حتى يتغرغر بعده بخل»^(١) والأمر في الاذنان مريب، ويحتمل التصحيف عن أسنانه.

اللثة

إن أفضل حالات اللثة هي أن تكون مشتدة وصلبة، والإنسان مطالب باستعمال ما يشدها ويصلبها، ولا تصلح الغفلة عن ذلك. فقد أرشدت الروايات إلى ما يشد اللثة وهو كثير، كالخل، والبصل، والسواك، والخضاب.

وقد تستشعر بعض الأسباب من الأخبار، وهي كالتالي:

١ - ترك التخلل، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «تخللوا؛ فإنه مصلحة للثة والنواجذ»^(٢)، وفي خبر آخر: «تخللوا؛ فإنه ينقي الفم ومصلحة للثة»^(٣). فإن التأمل في كلمة «مصلحة» يعطي معنى أن اللثة بشكل طبيعي تكون في معرض الفساد لعدم تخصيصه الإصلاح باللثة المريضة، بل عممه للجميع ولكل لثة، وهذا يعني أن كل لثة تكون في معرض الفساد، والتخلل وإخراج الطعام من بين الأسنان هو مصلحة لها.

٢ - إدماء اللثة بشيء حاد، خصوصاً حال التخليل، فقد ورد في

(١) البحار ٥٩ : ٣٢٥.

(٢) الوسائل ٢٤ : ٤٢١ ح ٣٠٩٥١.

(٣) الوسائل ٢٤ : ٤٢١ ح ٣٠٩٥٢.

حد الخلال، قال: «أن تكسر رأسه لثلا يدمي اللثة»^(١).

الأنف والأذن والحنجرة

الصمم والخرس

ينقسم الصمم والخرس إلى قسمين، فقسم منه ما كان من حين الولادة ومن اليوم الأول، والقسم الآخر ما يعرض بعد ذلك. والأول هو الشائع.

والروايات عللت القسم الأول بارتكاب ما هو مكروه ومنهيه عنه من قبل الوالدين وحين انعقاد النطفة، وبعبارة أدق حين الجماع.

فقد روي أنّ رسول الله ﷺ كره الكلام عند الجماع، وقال: «إنه يورث الخرس»^(٢).

والظاهر أنّ المراد هو كثرة الكلام، والمراد بالخرس هو خرس الولد، بدليل ما جاء في حديث المناهي قال: نهى رسول الله ﷺ أن يكثر الكلام عند المجامعة وقال: «يكون منه خرس الولد»^(٣). حيث قيدت الكلام المورث للخرس بالكثرة، وبينت أنّ المراد خرس الولد، وإن أمكن استفادة ذلك من الرواية الأولى.

ويؤيده ما جاء في حديث الأربعمئة عن عليّ عليه السلام: «إذا أتى أحدكم زوجته فليقلّ الكلام؛ فإن الكلام عند ذلك يورث الخرس»^(٤).

وأوضح من كل ذلك ما جاء في وصية النبي لعليّ عليه السلام: «يا علي

(١) مكارم الأخلاق: ١٤٨، ١٥٢.

(٢) الوسائل ١٤: ٨٦ ح ٢٥١٩٦.

(٣) الوسائل ١٤: ٨٧ ح ٢٥٢٠٠.

(٤) الوسائل ٢٠: ١٢٤ ح ٢٥٢٠٢.

لا تتكلم عند الجماع فإنه إن قضى بينكما ولد لا يؤمن أن يكون أخرس»^(١). فهي دلت على تسبب خصوص الكلام عند الجماع الذي تعتقد فيه النطفة الخرس، لا مطلقاً.

ومع كل ذلك فلا يكون علة قطعية، غاية أنه يوقر الأرضية لحدوث الخرس، وتزايد احتمالها. بدليل ما جاء في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام: «يا علي لا تتكلم عند الجماع؛ فإنه إن قضى بينكما ولد لا يؤمن أن يكون أخرس»^(٢).

والمعلوم أن المراد من الكلام عند الجماع هو خصوص الكلام عند تحقق الدخول، وإلا فالكلام قبل الجماع قد يكون محبذاً، ويدل عليه ما ورد عن الصادق عليه السلام: «اتقوا الكلام عند ملتقى الختانين؛ فإنه يورث الخرس»^(٣).

وجع الأذن

يبدو أن وجع الأذن معلول لأمر خارجية في الغالب، كدخول حشرة أو هواء بارد، ولذا ورد في التوقي من ذلك: «ومن أراد أن لا يؤلمه أذنه، فليجعل فيها عند النوم قطنة»^(٤).

الأمراض الباطنية

الدبيلة

الدبيلة هي خراج ودمل كبير تظهر في الجوف فتقتل صاحبها

(١) مكارم الأخلاق: ٢١٩.

(٢) الوسائل ١٤: ٨٧ ح ٢٥٢٠١.

(٣) الكافي ٥: ٤٩٨ ح ٧.

(٤) البحار ٥٩: ٣٢٤.

غالباً^(١)، وقيل: هو الطاعون، وقيل هو ذات الجنب، والأكثر على أنه دمل أو قرحة يحدث في الجوف، وهو مرض قتال وشائن، فقد ورد: «أن الإمام الحسن عليه السلام قال لبعض نساء النبي صلى الله عليه وآله: «لقد أخبرني جدِّي رسول الله صلى الله عليه وآله أنك تموتين بالداء والديبيلة، وهي ميتة أهل النار»^(٢).

ومهما يكن من أمر فنحن نهدف إلى بيان علله وأسبابه، فإن التجنب من حدوث أي مرض يعدّ مطلوباً ومحبوياً؛ لمبغوضية جميع الأمراض.

ونشير إلى أن سببه من المحرمات هو أكل الدم، فقد ورد في حديث: «والدم يقسي القلب، ويورث الداء الديبيلة»^(٣). وقبل ذلك عداء محمد وآل محمد عليهم السلام، فقد ورد عن الباقر عليه السلام: «إنا أهل بيت علمنا المنايا والبلايا والأنساب، فاعتبروا بنا وبعدونا، وبهدانا وبهداهم، وبقضائنا وبقضائهم، وبحكمنا وبحكمهم، وميتتنا وميتتهم، يموتون بالقرحة والديبيلة، ونموت بما شاء الله»^(٤). وفي خبر: «نمضي إلى الله صلى الله عليه وآله بالبطن والحمى والسيف، وإن عدونا يهلك بالداء والديبيلة، ومما شاء الله من البلية»^(٥). وعطف الديبيلة على الداء من باب عطف العام على الخاص، ويحتمل فيه التصحيف عن: داء الديبيلة.

(١) مجمع البحرين ١ : ٩، النهاية لابن الأثير ٢ : ٢٢.

(٢) مدينة المعاجز ٣ : ٤١٣.

(٣) مستدرک الوسائل ١٦ : ١٦٥، البحار ٦٢ : ١٦٦.

(٤) البحار ٢٦ : ١٤٧ ح ٢٩.

(٥) معجم أحاديث الإمام المهدي ٣ : ٥٦. وورد في كتاب العمدة لابن البطريق: ٣٤١ نقله عن صحيح مسلم: أن جماعة أرادوا قتل النبي صلى الله عليه وآله فلم يقتلهم وقال: «يكفيهاهم الله بالديبيلة، قيل: يا رسول وما الديبيلة؟ قال: شهاب من جهنم يضعه على نياط فؤاد أحدهم حتى ترهق نفسه».

وأما سببه من المكروهات فهو أمران:

١ - ابتلاع ما يتخلل به، أي عود الخلال بعد استعماله، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «لا يزدردن أحدكم ما يتخلل به؛ فإنه يكون منه الدبيلة»^(١)، ولا يبعد افتراض تسبب ابتلاع ما يخرج من بين الأسنان في حصول الدبيلة بعد حتمية إضراره في الجملة؛ للنهي عن ابتلاعه، والأمر بالمضمضة بعد التخلل، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «أما ما يكون على اللثة فكله وازدرده، وما كان في الأسنان فارم به»^(٢).

وروي أن الحسين بن علي عليه السلام قال: «كان أمير المؤمنين عليه السلام يأمرنا إذا تخللنا أن لا نشرب الماء حتى نمضمض ثلاثاً»^(٣). خصوصاً مع الالتفات إلى أن ما يتخلل به هو عبارة عن عود بالإضافة إلى ما يخرج من بين الأسنان، ولا يعقل تسبب نفس العود لذلك، فلم يبق إلا ما يخرج من بين الأسنان، إلا أن يفرض لاجتماعهما خصوصية.

٢ - الاستلقاء على القفا في الحمام، فقد ورد: «إياك والاضطجاع في الحمام؛ فإنه يذيب شحم الكليتين، وإياك والاستلقاء على القفا في الحمام؛ فإنه يورث داء الدبيلة»^(٤).

الزكام

ينقسم الزكام إلى قسمين: صيفي وشتوي، فالصيفي معلول للحرارة وأكل الحار ولذا جاء في الرسالة الذهبية: «وإذا خاف الإنسان الزكام في زمان الصيف فليأكل كل يوم خياراً، وليحذر

(١) الكافي ٦: ٣٧٨ ح ٤، المحاسن ٢: ٤٥١.

(٢) الكافي ٦: ٣٧٧ ح ٢، المحاسن ٢: ٤٥١.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٥٣.

(٤) علل الشرائع ١: ٢٩٢١، الوسائل ١: ٤٥ ح ١٤٣٠.

الجلوس في الشمس»^(١).

وعلى العكس من ذلك زكام الشتاء؛ فإنه معلول للبرودة، ولذا يعالج بأكل الحار، فقد ورد: «ومن أراد ردع الزكام مدة أيام الشتاء فليأكل كل يوم ثلاث لقم من الشهد»^(٢). وهذا لا يعني أن معالجة الزكام أمر مطلوب، بل تقدم أن الأفضل ترك معالجته، وإنما ذكر الإمام علاجه لطلب الراوي كما يظهر من بعض الروايات.

الضعف العام والهزال

ذكرت الأخبار أموراً تُضعف البدن وتفسده وتهدمه، وهي قد تعني تواهي قواه وتنازل قدرته، وقد تعني هزاله وقلة لحم بدنه، كما يمكن أن يكون المراد كليهما.

وأول ما يضعف البدن هو بعض المحرمات التي نهى الله تعالى عنها، ومنها أكل لحم الميتة، فقد ورد: «وحرمت الميتة لما فيها من فساد الأبدان والآفة»^(٣).

وفي خبر آخر عن أبي عبد الله عليه السلام: «أما الميتة فإنه لا يدمنها أحد إلا ضعف بدنه، ونحل جسمه، وذهبت قوته، وانقطع نسله، ولا يموت آكل الميتة إلا فجأة»^(٤).

فإذا دلّت الرواية الأولى على أن الميتة تفسد البدن، فقد دلت الرواية الثانية على أنها تضعف قوته وتهزله معاً.

(١) البحار ٥٩ : ٣٢٤.

(٢) البحار ٥٩ : ٣٢٤.

(٣) البحار ٦ : ١٠٠ ح ٢.

(٤) الوسائل ١٦ : ٣١٠.

والعلة الأخرى من المحرمات شرب الخمر، فقد ورد: «حرّم الله الخمر لفعالها وفسادها؛ لأن مدمن الخمر تورثه الارتعاش وتذهب بنوره»^(١).

والعلة الثالثة من المحرمات أكل الطين، فقد ورد عن أبي جعفر عليه السلام: «إن الطين يورث السقم في الجسد، ويهيج الداء، ومن أكل الطين فضعف عن قوته التي كانت قبل أن يأكله، وضعف عن العمل الذي كان يعمل قبل أن يأكله، حوسب على ما بين ضعفه وقوته، وعذب عليه»^(٢).

وأما أسباب الضعف من المكروهات، فهي كالآتي:

١ - ترك العشاء، فقد ورد: «أول خراب البدن ترك العشاء»^(٣) وفي رواية انهدام بدل خراب^(٤). وهما تدلان على تسبب الهزال وقلة اللحم.

وورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «من ترك العشاء ليلة السبت ويوم الأحد متوالين ذهب منه قوة لا ترجع إليه أربعين يوماً». فهي تدل على أن ترك العشاء يضعف قوة البدن ويوهنه، ولكنها خصصته بليلة السبت ويوم الأحد، ومنه يعلم أن النهي المطلق إنما هو للتحذر من ترك العشاء في هذين الوقتين.

ويمكن الجمع بينهما بحمل الأولى على انهدام البدن وخرابه بمعنى هزاله وقلة لحمه، وتحمل الرواية الأخيرة على خصوص ضعف

(١) الرسائل ١٧ : ٢٤٢ ح ٣١٩٤٥.

(٢) الرسائل ١٦ : ٣٢٩ ح ٢.

(٣) الرسائل ١٦ : ٤٦٧.

(٤) الرسائل ١٦ : ٤٦٨ ح ١٠.

القوة، وذلك بترك العشاء في الوقتين المذكورين، ولكن مع ذلك يمكن الاستفادة الإطلاق من عدة روايات أخرى، فقد ورد: «من ترك العشاء نقصت منه قوة ولا تعود إليه»^(١). فهي مطلقة وشاملة لكل ليلة. ومعه يمكن حمل المقيدة بالوقتتين على التأكيد، أو تحمل على إرادة الترك المتوالي، ويكون ذكر ليلتي السبت والأحد على سبيل المثال.

ويجمع الجميع ما روي من قول رسول الله ﷺ: «لا تدعوا العشاء ولو على حشفة، إني أخشى على أمتي من ترك العشاء الهرم؛ فإن العشاء قوة الشيخ والشاب»^(٢).

ومن المعلوم أن الأطباء ما زالوا يnehون الناس - وخصوصاً من طعن في السن - عن أكل العشاء، ويطالبون بالتخفيف مهما أمكن، بينما تطالب النظرية الإسلامية بعدم ترك العشاء مهما أمكن، وحتى ليلة واحدة، ولذا خاطب أبو عبد الله ﷺ بعض أصحابه قائلاً: «ما يقول أطباؤكم في عشاء الليل؟» قال قلت له: إنهم يnehونا عنه، قال: «لكني أمركم به»^(٣).

بل إن النظرية الإسلامية تذهب إلى أبعد من ذلك وتعدّ طعام الليل أفضل وأنفع من طعام النهار، فقد ورد عن أبي عبد الله ﷺ: «طعام الليل أنفع من طعام النهار»^(٤).

وينبغي الالتفات إلى أن الروايات لا تطالب بكثرة الأكل في الليل، بل تطالب ولو بأقل العشاء والتخفيف مهما أمكن، وكان أبو الحسن ﷺ لا يدع العشاء ولو بكعكة، وكان يقول: «إنه قوة

(١) الوسائل ١٦ : ٤٦٧ ح ١١.

(٢) الوسائل ١٦ : ٤٦٧ ح ٨.

(٣) الوسائل ١٦ : ٤٦٨ ح ٢.

(٤) الوسائل ١٦ : ٤٦٩ ح ٤.

للجسم»^(١) وتقدم في كلام النبي ﷺ الاكتفاء بالحشفة التي هي التمرة الصلبة التي لا حلاوة فيها.

وأخيراً يتحتم ترك شعار «ترك العشاء» الذي يطلقه الأطباء، وتبديله بما ورد: «ترك العشاء مهمة»^(٢).

ويبقى الكلام في وقت العشاء، والظاهر أن وقته بعد غروب الشمس وغياب الحمرة المغربية، أي بعد وقت صلاة العشاء.

فقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «عشاء النبيين بعد العتمة، فلا تدعوا العشاء؛ فإن ترك العشاء خراب البدن»^(٣).

٢ - صب الماء البارد على البدن في الحمام، أو مطلقاً، فقد ورد عن الصادق عليه السلام في دخول الحمام: «ولا تصبن عليك الماء البارد؛ فإنه يضعف البدن»^(٤) وهذا خلاف ما هو معروف من أن الماء البارد ينشط الجسد، ورووا اغتسال أمير المؤمنين عليه السلام في الفرات طلباً للنشاط في صلاة الليل، فلا بد من تخصيص ذلك عند دخول الحمام، أي في موردها.

ثم إن الضعف المراد هنا هو وهن قوى البدن.

٣ - التدلك بالخزف، فقد ورد عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام: «التدلك بالخزف يبلي الجسد»^(٥) وعن أبي عبد الله عليه السلام:

(١) الوسائل ١٦ : ٤٦٧ ح ٣.

(٢) الوسائل ١٦ : ٤٦٧ ح ٢.

(٣) الوسائل ١٦ : ٤٦٨ ح ١.

(٤) الوسائل ١ : ١٣٧٢ ح ١٤٢٩.

(٥) الوسائل ١ : ٣٨٠ ح ١٤٦٤.

«إياكم والخزف فإنها تنكي - وفي نسخة تبلي - الجسد، عليكم بالخرق»^(١).

وهما إنما ينفعان إذا كان بلاء الجسد بمعنى خرابه وهزاله، ولكن يحتمل إرادة تشويبه لورود ما يدل على أنه يورث البرص أو الجذام كما مر، فلا يكون لها ارتباط بمحل البحث.

٤ - أكل السمك، فقد ورد عن أبي الحسن موسى عليه السلام: «اللحم ينبت اللحم، والسمك يذيب الجسد»^(٢). وعن أبي عبد الله عليه السلام: «أكل الحيتان يذيب الجسد»^(٣). وفي رواية: «يذيب البدن»^(٤).

ولكن الظاهر أن المراد هو كثرة أكل السمك وإدمانه بحيث يصير أكثر طعام الإنسان، وليس المرة والمرتين، بل المرة في الأسبوع محبذة، فقد روي أن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «لا تدمنوا أكل السمك فإنه يذيب الجسد»^(٥) والقاعدة هي عدم التقييد لأنهما مثبتان وإثبات الشيء لا ينفي ما عداه، ولكن الإطلاق خلاف المشاهد.

ومن ناحية أخرى فإن طائفة أخرى من الروايات قيدته بالسمك الطري، فقد ورد عن أبي الحسن عليه السلام: «السمك الطري يذيب الجسد»^(٦) وعن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «السمك الطري يذيب اللحم»^(٧)

(١) الوسائل ١: ٣٨٠ ح ١٤٦٤.

(٢) الوسائل ١٧: ٥٤ ح ٣١٢٠٧.

(٣) الوسائل ١٧: ٥٦ ح ٣١١٢١٩.

(٤) الوسائل ١٧: ٥٦ ح ٣١٢١٩.

(٥) الوسائل ١٧: ٥٦ ح ٣١٢١٥.

(٦) الوسائل ١٧: ٥٤ ح ٣١٢٠٧.

(٧) الوسائل ١٧: ٥٤ ح ٣١٢١١.

وفي حديث آخر: «يذبل الجسد»^(١)، ولكن هذا القيد - أي قيد الطري - قيد توضيحي، ولا يريد تقسيم السمك إلى طري وغير طري، بل هو اتباع لقوله تعالى: ﴿إِن تَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾^(٢) ولو كان المراد التقييد فهو لا يضر كما بينا من أن إثبات الشيء لا ينفي ما عداه.

٥ - أكل القديد، أي اللحم المجفف، فقد ورد عن أبي عبد الله ﷺ: «شيئان صالحان لم يدخلنا شيئاً قط إلا أصلحاه، وشيئان فاسدان لم يدخلنا جوفاً قط إلا أفسداه، فالصالحان: الرمان والماء الفاتر، والفاسدان الجبن والقديد»^(٣).

وفي خبر آخر: «اثنان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء، واثنان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء، واللذان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء فالرمان والماء الفاتر، واللذان يضران من كل شيء ولا ينفعان: اللحم اليابس والجبن» قلت: جعلت فداك يهزلن وقلت: ههنا يضران؟ فقال: «أما علمت أن الهزال من المضرة»^(٤).

وهذه الرواية الأخيرة أعطت دروساً كثيرة، فقد أبدلت القديد باللحم اليابس مما يفسر القديد، وجعلت الهزال - أي الضعف المفرط - من تضرر البدن، أي أن علته مرض ونقص يحدث فيه.

ويبدو من أخبار آخر أن أضرار القديد كثيرة جداً بحيث قد يؤدي إلى الموت، فقد ورد عن الصادق ﷺ: «ثلاثة يهدمن البدن

(١) الوسائل ١٧ : ٥٤ ح ٣١٢١٢.

(٢) النحل : ١٤.

(٣) الوسائل ١٧ : ٣٨ ح ٣١١٤٢.

(٤) الوسائل ١٧ : ٣٩ ح ٣١١٤٥.

وربما قتلن: أكل القديد الغاب...»^(١).

٦ - أكل الجبن، وقد علم حاله من الروايات المارة، ولكن يجب تقييده بالغداء، فإن الناس حين صدور الأخبار كانوا يأكلون وجبتين في اليوم: غداء وعشاء، وقد قيدت الأخبار ذلك بالغداء، ودلت على نفعه في العشاء، باعتبار أنه سريع الهضم ويكون بعد الغداء فعالية أكبر منه بعد العشاء، فلذا صار يصلح في العشاء ولا يصلح في الغداء.

٧ - دخول الحمام على البطن، قال الصادق عليه السلام: «ثلاثة يهدمن البدن، وربما قتلن: أكل القديد الغاب، ودخول الحمام على البطن، ونكاح العجائز» وقد يضاف إليه: الغشيان على الامتلاء^(٢)، والبطنه هي الامتلاء من الطعام، وشدة الشبع.

٨ - نكاح العجائز، للحديث المار.

٩ - أكل الأسنان، فقد ورد: «أكل الأسنان يذيب البدن»^(٣). والأسنان مطهر كالصابون.

١٠ - إدمان أكل البيض، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «ثلاث يسمن وثلاث يهزلن، فأما التي يسمن فإدمان الحمام وشم الرائحة الطيبة ولبس الثياب اللينة، وأما التي يهزلن فإدمان أكل البيض والسّمك والضلّع، أي امتلاء البطن من الطعام»^(٤).

(١) الوسائل ١٧: ٣٨ ح ٣١١٤٤، غب الطعام يغب غباً: إذا بات سواء فسد أم لا.

(٢) الفقيه ١: ١٢٦ ح ٣٠٠، الوسائل ١٧: ٣٨ ح ٣١١٤٣. الغاب: البات. والغشيان: النكاح، والامتلاء: شدة الشبع.

(٣) الوسائل ١: ٢٣٧ ح ٨٨٨.

(٤) طب الأئمة: ٤.

١١ - الأكل بين وجبات الغذاء، والأكل أكثر من وجبتين في اليوم، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «تغذّ وتعشّر، ولا تأكل بينهما شيئاً؛ فإن فيه فساد البدن، أما سمعت الله تعالى يقول: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾»^(١).

١٢ - الحسد، فإنه يضر الحاسد قبل المحسود، حتى ورد: «الحسد يذيب الجسد»^(٢). وقيل: «الحسد يأكل الجسد»^(٣).

١٣ - إطالة شعر الجسد، فقد ورد عن أبي الحسن الأول عليه السلام: «شعر الجسد إذا طال قطع ماء الصلب، وأرخی المفاصل، وأورث الضعف والكسل»^(٤).

الطحال

إن الأمراض التي تصيب الطحال هي وجعه وتضخمه ونزفه الدم.

ومن أسبابها: كثرة أكل البيض وإدمانه، فقد ورد: «وكثرة أكل البيض وإدمانه يورث الطحال، ورياحاً في رأس المعدة»^(٥).

والسبب الآخر شرب المياه الراكدة التي طال مكثها، فقد ورد: «وأما البطائح، والسباخ، فإنها حارة غليظة في الصيف؛ لركودها ودوام طلوع الشمس عليها، وقد يتولد من دوام شربها المرة

(١) المحاسن ٢: ٤٢٠ ح ١٩٦، مستدرك الوسائل ١٦: ٢٦٥.

(٢) عيون الحكم والمواعظ: ٢٣.

(٣) البحار ٧٠: ٢٥٨.

(٤) البحار ٧٣: ٩١ ح ١٢.

(٥) مستدرك الوسائل ١٦: ٣٥٩.

الصفراوية، وتعظم به أطحلتهم»^(١).

الفتق

وإحدى علل الفتق الجماع مع امتلاء المعدة، جاء في الرسالة: «لا تقرب النساء من أول الليل صيفاً ولا شتاءً؛ وذلك لأن المعدة والعروق تكون ممتلئة، وهو غير محمود ويتولد منه القولنج والفالج - إلى أن قال - والفتق...»^(٢).

والعلة الأخرى جلوس المتنور - أي من أطلى بالنورة - فقد روي: أن من جلس وهو متنور خيف عليه الفتق^(٣).

الكبد

إن الله ﷻ جعل الكبد رقيقة ناعمة لقبول الصفو اللطيف من الغذاء، ولتهضم وتعمل ما هو أطف من عدل المعدة، ولذلك فهي تنكأ وتتصدع بسرعة ويصيها بعض الأمراض بأسباب بسيطة.

ومنها: عب الماء، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «مصوا الماء مصاً، ولا تعبوه عباً؛ فإنه يأخذ منه الكباد»^(٤). والكباد: مرض يعرض الكبد.

ومنها: طول الجلوس على الخلاء، فقد ورد: أن مولى لقمان دخل المخرج فأطال فيه الجلوس، فناداه لقمان: «طول الجلوس على الحاجة يضجع منه الكبد، ويورث منه الباسور، ويصعد الحرارة إلى

(١) مستدرک الوسائل ١٧: ٢٩.

(٢) البحار ٥٩: ٣٢٧.

(٣) الفقيه ١: ١١٩ ح ٢٥٧، الوسائل ١: ٣٥٢ ح ٩٣٦، وج ٢: ٧٨ ح ١٥١٧.

(٤) المحاسن ٢: ٥٧٥ ح ٢٧، الكافي ٦: ٣٨١ ح ١.

الرأس، فاجلس هوناً، وقم هوناً». وفي رواية: يفتح منه الكبد^(١).

الماء الأصفر

الماء الأصفر داء يصيب البطن، وهو السقي، وصاحبه يرشح رشحاً منتناً، هكذا ذكر بعض أهل اللغة^(٢). وقيل: هو ماء أصفر يجتمع في البطن.

والمهم البحث عن علله وأسبابه، فقد مرّ أنّ أهم علله هو أكل الدم، وجاء في عدة روايات: «وأما الدم فإنه يورث آكله الماء الأصفر، ويبخر الفم»^(٣)، وقد تقدم بعض الكلام فيه.

وأما علله من المكروهات فهي أمور:

الأول: شرب الماء بالليل من قيام، فقد ورد في أخبار غديدة: «شرب الماء بالليل يورث الماء الأصفر»^(٤).

الثاني: شرب الماء عند الخروج من الحمام، فقد ورد: «لا تشرب عند خروجك من الحمام ولا في الليل؛ فإنه يتولد منه الماء الأصفر»^(٥). ويحتمل رجوع التعليل إلى خصوص شرب الماء في الليل، فلا تدل على المطلوب، ومهما يكن من أمر فالرواية واحدة وضعيفة.

(١) البحار ١٣ : ٤٢٤.

(٢) لسان العرب ٤ : ٤٦١ صفر.

(٣) المحاسن ٢ : ٣٣٤، الكافي ٦ : ٢٤٢، الفقيه ٣ : ٣٤٦، الوسائل ٢٤ : ١٠٠ ح علل الشرائع ٢ : ٤٨٤..

(٤) الكافي ٦ : ٣٨٣ ح ٢، المحاسن ٢ : ٥٧٢ ح ١٧، الوسائل ٢٥ : ٢٤٠ ح ٣١٧٩٢.

(٥) مستدرک الوسائل ١ : ٤٣٧ ح ١١٠٢.

الثالث: لبس السراويل من قيام، فقد ورد في الرضوي: «وإذا أردت أن تلبس السراويل، فلا تلبسه وأنت قائم، واللبس وأنت جالس؛ فإنه يورث الجبن، والماء الأصفر، ويورث الغم والهم»^(١). ويحتمل التصحيف في كلمة الجبن، والصحيح الجبن، وهو الماء الأصفر^(٢).

اليرقان

جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن لا يصيبه اليرقان فلا يدخل بيتاً في الصيف أول ما يفتح بابه، ولا يخرج منه أول ما يفتح بابه في الشتاء»^(٣)، ولعل المراد بالبيت هو الأعم من الدار والغرفة وخصوص ما إذا كان البيت بارداً في الصيف وحاراً في الشتاء والتريث لتتبادل حرارة داخل وخارج البيت.

الأمراض الجلدية

الآكلة

الآكلة في اللغة الحكة^(٤)، وقيل: الحكة والجرب أياً ما كانت^(٥)، وأما الآكلة فقيل: هي داء في العضو يأكل منه^(٦). والموجود في الروايات والأخبار في الغالب هو الآكلة، وإن كانت غير محركة أو محركة بما يخالف ذلك، ويندر إرادة مجرد الحكة أو الجرب.

(١) فقه الرضا عليه السلام، مستدرک الوسائل ٣: ٣١٣ ح ٣٦٥٦.

(٢) لسان العرب ١٣: ١٠٤ حبن.

(٣) البحار ٥٩: ٣٢٥.

(٤) الصحاح ٤: ٤١٢.

(٥) لسان العرب ١: ١٧٣.

(٦) المنجد: ١٥.

والآكلة هو مرض مغاير للجذام والجرب والحكة، وإن كان من عوارضه الحكة، ويشترك مع الجذام في التآكل، إلا أن الحكة لا تخرج عن الجذام والجرب كما مر، ويفترق مع الجذام بسرعة التآكل وعدم توقفه عند حد، بحيث يحصل الاضطرار إلى قطع عضو بكامله.

فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «الغيبة أسرع في دين الرجل المسلم من الآكلة في جوفه»^(١)، وورد في شرطي ابتلي بالآكلة في يده اليمنى فقطعها، فصعد إلى عضو آخر فقطعه، فصعدت إلى عضو آخر^(٢)، الخبر. وفي خبر آخر: أنّ عروة بن الزبير قدم على الوليد بن عبد الملك، فوقعت في رجله الآكلة ولم تدع وركه تلك الليلة، فقال له الوليد اقطعها، فقال: لا، فترقت إلى ساقه فقال له: اقطعها وإلا أفسدت عليك جسدك، فقطعها بالمنشار^(٣).

وأما أسباب الآكلة وعللها فهي أمور:

١ - التخلّل بعود الرمان، فقد روي أن رسول الله ﷺ نهى أن يتخلل بالرمان وقال: «إنه يحرك عرق الآكلة».

جاء ذلك في عدة روايات نشير إليها فيما بعد، ومعلوم أن المراد من الرمان هو عوده؛ لعدم تصوّر التخلل بنفس الرمان.

٢ - التخلل بالقصب، فعن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يتخلل بالرمان والقصب وقال: «إنهما يحركان عرق الآكلة»^(٤).

٣ - التخلل بعود الآس، فقد ورد عن الصادق عليه السلام قال: «نهى

(١) الكافي ٢: ٣٥٧.

(٢) المجتبي من دعاء المجتبي: ٧٠.

(٣) الأمالي للشيخ الطوسي: ١٥٢.

(٤) مستدرک الوسائل ١٦: ٣٢٠ ح ٢٠٠٢٣.

رسول الله ﷺ عن التخلل بالرمان والآس والقصب، وهن يحركن عرق الآكلة»^(١).

والمستفاد من الأخبار المارة أن الآكلة مرض له سبب عرقي، ويحصل بهيجان عرق من العروق.

٤ - تقلييم الأظفار يوم السبت، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «من قلم أظفاره يوم السبت وقعت عليه الآكلة في أصابعه»^(٢)، غير أنها رواية واحدة، ومختصة بالأصابع.

٥ - تلوث الجرح وتفاقمه يؤدي إلى مرض الآكلة، وتدود المكان، فقد ورد أن عثمان كسر عصا رسول الله ﷺ، فدخلت شظية في رجله، ف وقعت فيها الآكلة وتدودت رجله^(٣).

البرص

ويسمى البياض والوضح والبهق، وهو ما كان من حين الولادة، وما يحدث بعدها.

فأما الأول فعلته هو إتيان النساء في الحيض، وهو من المحرمات، وقد مر الكلام عنه في ثاني العلل غير المباشرة للأمراض، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله كره للرجل أن يغشى امرأته وهي حائض؛ فإن غشيتها فخرج الولد مجذوماً أو أبرص فلا يلو من إلا نفسه»^(٤).

(١) المحاسن ٢: ٥٦٤ ح ٩٦٩، الكافي ٦: ٣٧٧ ح ١١.

(٢) جامع الأخبار: ١٤١، مستدرک الوسائل ١: ٤٤٣ ح ١١١٤.

(٣) الغدير ٩: ١٢٣.

(٤) الفقيه ٣: ٥٥٧، الخصال: ٥٢٠.

وأما الثاني فعلته من المكروهات أمور:

١ - الأكل على الشبع، حيث روي أنّ النبي ﷺ قال: «خمس خصال تورث البرص»^(١) وعد منها الأكل على الشبع، وهذا ما يتحقق بالأكل بعد إتمام الأكل والشبع، بمعنى معاودة الأكل مرة أخرى، أو تناول وجبة بعد أخرى، ويتحقق أيضاً بالأكل فوق الشبع في وجبة واحدة.

ويدلّ على ذلك أيضاً ما ورد عن الصادق عليه السلام أنه قال: «الأكل على الشبع يورث البرص»^(٢).

٢ - الغسل والوضوء والطبخ بماء تسخنه الشمس، حيث روي أن رسول الله ﷺ قال: «الماء الذي تسخنه الشمس لا توضؤوا به ولا تغتسلوا به ولا تعجنوا به؛ فإنه يورث البرص»^(٣).

ويجمع ذلك استعمال الماء الذي تسخنه الشمس سواء كان في غسل البدن أو الطبخ، وإن اقتضت الرواية على الوضوء والغسل والعجن، ولكن المراد بالغسل والوضوء هو المعنى اللغوي، لبعد إرادة خصوص الغسل والوضوء الشرعي ولا موجب لحمل كلامه على الشرعي، مع أن كلامه في مقام الإرشاد إلى الضرر، وأما العجن فهو أغلب مصاديق الطبخ، وقد أشير به إلى عموم الطبخ لغلبته.

ويدلّ على ذلك ما ورد أنّ رسول الله ﷺ دخل على عائشة وقد وضعت قمقمها في الشمس، فقال: «يا حميراء ما هذا؟» قالت: أغسل

(١) الخصال: ٢٧٠ ح ٩، الوسائل ٥: ٥٦ ح ٩٦٠٤، روضة الواعظين: ٣٠٨.

(٢) المحاسن ٢: ٤٤٧، الكافي ٦: ٢٦٩ ح ٧.

(٣) الكافي ٣: ٥١ ح ١٢، التهذيب ١: ٣٨٠ ح ١١٧٧، الفقيه ١: ٧، علل الشرائع ١: ٨ ح ٢، الوسائل ١: ١٥٠ ح ٥٣١.

رأسي وجسدي، قال: «لا تعودني؛ فإنه يورث البرص»^(١) وظهرها عدم إرادة الغسل الشرعي، إذ لم تقل أغتسل، وإن كان احتمال الكناية، أو عدم استقرار الاصطلاحات الشرعية آنذاك باقياً، ومهما يكن من أمر فالرواية مطلقة لعدم تفصيل النبي ﷺ بين الغسل والغسل.

وظاهر الرواية الاختصاص بالماء المسخن في الأواني كالمقمة، ولكن هناك رواية مطلقة^(٢)، بينما يذهب البعض إلى عدم شمولها لما في الحياض والبرك.

٣ - استعمال النورة يومي الأربعاء والجمعة، حيث روي أن رسول الله ﷺ قال: «خمس خصال تورث البرص: النورة يوم الجمعة ويوم الأربعاء...»^(٣)، وهو يتوقف على قبول تأثير الأزمان كما يأتي الكلام فيه.

وورد عن الرضا عليه السلام: «يوم الأربعاء يوم نحس مستمر، من احتجم فيه خيف عليه أن تخضر محاجمه، ومن تنور فيه خيف عليه البرص»^(٤).

٤ - الحجامة يومي الأربعاء والسبت، للرواية المارة، وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من احتجم يوم الأربعاء، أو يوم السبت، فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه»^(٥).

وهذه الأخيرة أضافت الحجامة يوم السبت إلى علل البرص.

(١) علل الشرائع ١: ٣٨١، العيون ١: ٨٨ ح ١٨، الوسائل ١: ١٥٠ ح ٥٣٠.

(٢) التهذيب ١: ٣٦٦ ح ١١١٤، الوسائل ١: ١٥٠ ح ٥٣١.

(٣) الخصال: ٢٧٠ ح ٩، روضة الواعظين: ٣٠٨، الوسائل ٥: ٥٦ ح ٩٦٠٤.

(٤) الوسائل ٨: ٢٥٧ ح ١٥٠٠٦. تخضر: تسود.

(٥) دعائم الإسلام ٢: ١٤٥ ح ٥١٢، مستدرک الوسائل ١٣: ٧٦ ح ١٤٨٠٠.

ولها مؤيدات فقد روي عنه ﷺ: «من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فأصابه بياض فلا يلومن إلا نفسه»^(١).

وروي عن علي بن أبي طالب: «توقوا الحجامة والنورة يوم الأربعاء»^(٢).
ولكن لها معارضات، منها ما ورد عن النبي ﷺ: «من كان منكم محتجماً فليحتجم يوم السبت»^(٣).

وخصصت بعض الأخبار ذلك بمن انعقدت نطفته في الحيض، فقد ورد عن شعيب العقرقوفي قال: دخلت على أبي الحسن الأول ﷺ وهو يحتجم يوم الأربعاء في الحبس، فقلت له: إن هذا يوم يقول الناس إن من احتجم فيه أصابه البرص، فقال: «إنما يخاف ذلك على من حملته أمه في حيضها»^(٤).

والذي يهون الخطب أنّ جميع تلك الروايات ضعيفة السند، ويأتي الكلام فيها في بحث الحجامة.

٥ - التذلل بالخزف، فقد ورد عن أبي الحسن الرضا ﷺ: «من أخذ من الحمام خزفة فحك بها جسده فأصابه البرص فلا يلومن إلا نفسه»^(٥).

ولكن الرواية خصصت ذلك بخزف الحمام، بينما خصصته رواية أخرى بتدليك القدم، فقد ورد: «إياك أن تدلك تحت قدمك بالخزف؛ فإنه يورث البرص»^(٦).

(١) زاد المعاد ٣ : ٨٢.

(٢) البحار ١٠ : ١٢٦.

(٣) مكارم الأخلاق : ٧٤.

(٤) الكافي ٨ : ١٩٢ ح ٢٢٤، الوسائل ١٧ : ١٠٩ ح ٢٢١٠٨.

(٥) الكافي ٦ : ٥٠٣ ح ٣٨، الوسائل ٢ : ٥٥ ح ١٤٦٣.

(٦) علل الشرائع ١ : ٢٩٢، الوسائل ٢ : ٤٥ ح.

ولكن هناك روايات مطلقة لم تقيد بخزف الحمام ولا خصوص القدم. فقد ورد في عدة روايات: «لا تتدلك بالخزف فإنه يورث البرص»^(١).

وروي: أن ذلك مخصوص بخزف الشام^(٢).

والمتحصل هو عليّة خزف الحمام للبرص، أي الذي طال مكثه في الحمام، وقد يكون مظنة تدلك الآخرين به، وكذا خزف الشام؛ لوجود قرينة على ذلك، والقواعد تحكم بالتعميم لكل خزف، لأن الجميع مثبتات، وإثبات الشيء لا ينفي ما عداه.

٦ - الأكل على الجنابة، فقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «خمس خصال تورث البرص» وعدّ منها الأكل على الجنابة^(٣).

وقال علي بن بابويه في رسالته التي هي متون الأخبار: ومن أحب أن يتمضمض ويستنشق في غسل الجنابة فليفعل، وليس ذلك بواجب؛ لأن الغسل على ما ظهر لا على ما بطن، غير أن الرجل إذا أراد أن يأكل أو يشرب قبل الغسل لم يجز له إلا أن يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق؛ فإنه إن أكل أو شرب قبل أن يفعل ذلك خيف عليه البرص^(٤).

وورد بسند لا يخلو عن اعتبار عن أبي عبد الله عليه السلام: «لا يذوق الجنب شيئاً حتى يغسل يديه و يتمضمض؛ فإنه يخاف منه الوضع»^(٥).

(١) الفقيه ١: ١١٦، الوسائل ٢: ٤٥، وص ٥٩ ح ١٤٧٦.

(٢) الوسائل ٢: ٥٩ ح ١٤٧٦.

(٣) الخصال: ٢٧٠ ح ٩، روضة الواعظين: ٣٠٨، الوسائل ٧: ٣٦٨ ح.

(٤) الفقيه ١: ٥٩ باب صفة الغسل.

(٥) الكافي ٣: ٥١ ح ١٢، الوسائل ٢: ١٩٧٦.

وفي الرضوي: «وإذا أردت أن تأكل على جنابتك فاغسل يديك وتمضمض واستنشق ثم كل واشرب إلى أن تغتسل؛ فإن أكلت أو شربت قبل ذلك أخاف عليك البرص، ولا تعد إلى ذلك»^(١)، وهو يدل على الاقتضاء، وخطورة التكرار والعود.

٧ - ورد عن الصادق عليه السلام: «أكل الجرجير بالليل يورث البرص»^(٢). وهي رواية واحدة مرسله وضعيفة وتقابلها روايات كثيرة تضمنت كلمة الجذام بدل البرص وقد مر الكلام فيه، فلا يمكن التعويل عليها، وإن كانت الروايات مثبتة غير متنافية بحسب المتن، ولكن وقوع الخلط في أمثال ذلك كثير، وله أمثلة متعددة لا مجال لإيرادها، فلا يحصل الجزم ولا حتى الظن.

٨ - دعوة المظلوم، فقد ورد: قلت له عليه السلام: «إن فلاناً ظالم لي، فقال: «اسبغ الوضوء، وصلّ ركعتين، واثن على الله تعالى وصل على محمد وآله ثم قل: اللهم إن فلاناً ظلمني وبغى عليّ، قابله بفقر لا تجبره، وبسوء لا تستره» قال: فقلت، فأصابه الوضح^(٣). والسوء هو البرص والبياض، فقد ورد في قوله تعالى: ﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجَ بَيْضًا مِّنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾ قال: من غير برص^(٤).

وفي رواية أخرى جاء رجل إلى الصادق عليه السلام فشكا إليه ظالماً يظلمه، فقال له: «قل: يا ناصر المظلوم المبغي عليه إن كان فلان بن فلان ظلمني وبغى عليّ فابتله بفقر لا تجبره، وبلاء لا تستره» فما دعا الرجل على ظالمه بهذا الدعاء إلا ثلاث مرات حتى أصابه وضح في

(١) مستدرک الوسائل ٦: ٣٢٣ ح ٦٠٩٨.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٨٠، البحار ٦٣: ٢٣٧ ح ٧.

(٣) مستدرک الوسائل ٦: ٣٢٣ ح ٦٩٠٨.

(٤) معاني الأخبار: ١٧٣، الوسائل ١٧: ١١٣ ح ٢٢١١٨.

جبهته، ثم افتقر من بعده^(١). وهي تدلّ على لزوم تكرار الدعاء.

ولعلك تقول إنّ الدعاء يسبّب كل شيء، فما وجه ذكر تأثيره في حدوث البرص بخصوصه؟

والجواب عنه: أنّ البرص ورد فيه نص بخصوصه، وله خصوصية، وهي ظهوره ولزومه الشين والنشوز، وهو يصلح أن يكون عقاباً، وأن يكون مؤاخذه دون غيره، وقد مر أنه من الأمراض التي لا يتلى بها المؤمن لأنها من الأمراض الخسيصة التي تعدّ نقصاً.

٩ - الجماع أول الشهر ووسطه وآخره، فقد روي عنه ﷺ أنه قال: «لا تجماع امرأتك في أول الشهر، وفي وسطه، وفي آخره؛ فإن الجنون والجذام والبرص يسرع إليها وإلى ولدها»^(٢). ولم نذكرها في أوائل العلل رغم أنها من علل البرص الولادي، لأنها رواية واحدة، ولا تدل على أكثر من إيجاد الأرضية لحصول البرص وغيره بعلة الخاصة، وليس الجماع المذكور علة، فإن قوله ﷺ: «يسرع إليها» يعني به أنه يسرع إليها بسببه وعلله وإلا فلا معنى لإسراع نفس المرض، وذاك يعني أنه يجعلها في موضع الضعف، فيتغلب عليها أسباب المرض.

ولكن الحق في جميع الأخبار الذاكرة لأسباب الأمراض أن ذكر هذه الأسباب لأمراض معينة إنما هو كمثال، وكما يعرفه الناس، وإلا فالصحيح فهو علة لأمراض عديدة أحدها البرص أو الجذام، أو أعرفها وقتذاك.

١٠ - ورد: «لا ينظرون أحدكم إلى باطن فرج المرأة؛ فإنه يورث

(١) مكارم الأخلاق: ٣٤٨.

(٢) الاختصاص للشيخ المفيد: ١٣٢.

البرص»^(١)، على أنه جاء في سائر الروايات وهي كثيرة كلمة العمى بدل كلمة البرص، وظاهر الأحاديث أن النظر علة لمرض واحد، وإن أمكن إرادة أنه علة لمرضين، ولكن الاعتماد على رواية واحدة كهذه مشكل، ولو تمت فهي مطلقة، بينما روايات البرص مقيدة بحال الجماع وحصول البرص في الطفل.

١١ - الجمع بين النبيذ المسكر واللبن، بمزجهما وشربهما معاً أو شربهما في وقت واحد وعلى التوالي، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «واللبن والنبيذ الذي يشربه أهله إذا اجتمعا ولّد النقرس والبرص»^(٢).

ثم إن الأخبار عدّت بعض الأمور أماناً من البرص، يستشعر من بعضها بعض علله وأسبابه.

منها: تقليم الأظفار وأخذ الشارب، فقد ورد: «تقليم الأظفار وأخذ الشارب في كل جمعة أمان من البرص والجنون»^(٣) إلا أنها رواية واحدة يدعمها اعتبار سندها، وهي تشير إلى أن ترك أخذ الشارب وتقليم الأظفار التي هي مخابئ الشيطان علة لحصول البرص والجنون وغيرهما من الأمراض المكروية.

والظاهر عدم خصوصية الجمعة، فقد روي عنه ﷺ أنه قال: «من أراد أن يأمن الفقر وشكاية العين والبرص والجنون فليقلّم أظفاره يوم الخميس بعد العصر، وليبدأ بخصمه من اليسار»^(٤)، وكذا ما ورد: «غسل الرأس بالخطمي في كل جمعة أمان من البرص

(١) تحف العقول: ١٢٥.

(٢) البحار ٥٩: ٣٢١.

(٣) الكافي ٦: ٤٩٠ ح ٤، الوسائل ٧: ٣٥٨ ح ١٢.

(٤) مكارم الأخلاق: ٧٥.

والجنون»^(١) فإنه يفهم منه أن العلة هو الوسخ والشيطان إلا أن يفرض خصوصية دوائية للخطمي، فلا يكون العلة هو الوسخ والشيطان.

ومنها: الدماميل، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تكروهوا الدماميل فإنها أمان من البرص»^(٢) ونحن نريد إثبات عليه التداوي من الدماميل لحصول البرص، والرواية لا تدل على أكثر من أنها علامة على عدم حصوله.

نعم يستشعر مما روي عنه ﷺ قوله: «ما من أحد من ولد آدم إلا وفيه عرقان: عرق في رأسه يهيج الجذام، وعرق في بدنه يهيج البرص،.. فإذا هاج العرق الذي في الجسد سلط الله عليه الدماميل حتى يسيل ما فيه من الداء» فإن التداوي من الدماميل قد يمنع من سيلان الداء الذي يصير سبباً لاستفحاله.

ومنها: الشرب من الكوز العام، أي سؤر الناس وما شربوا منه من المياه المحصورة في الأواني وفضل مياههم مما ماسّ أفواههم أو مطلق أبدانهم، فقد ورد: «شرب الماء من الكوز العام أمان من البرص والجذام»^(٣).

خاتمة

يستفاد من بعض الروايات أن البهق غير البرص، ولكنه يشبهه ويشاكله، فقد عطف في كثير منها البهق على البرص، وهو يدل على المغايرة.

وأوضح من ذلك ما جاء في وصفه ﷺ دواءً مركباً: «وإذا أتى

(١) الكافي ٦: ٥٠٤ ح ٢، الفقيه ١: ١٢٤ ح ٢٩٠.

(٢) الوسائل ٢٥: ٢٣٠ ح.

(٣) البحار ٥٩: ٢٦٩ ح ٥٨.

عليه ثمانية عشر شهراً ينفع بإذن الله تعالى من البهق الذي يشاكل البرص إلا أن يشترط موضعه فيدمي»^(١).

وقيل في تفسير قوله ﷺ: «إلا أن يشترط موضعه فيدمي» إن البهق والبرص يشتهبان إلا أن يبضع بشرط الحجام وشبهه فيخرج الدم؛ فإنه يعلم حينئذ أنه بهق وليس ببرص، وإذا كان برصاً يخرج منه ماء أبيض^(٢).

والنتيجة أن شرط الموضع وجرحه بسكين أو شفرة وخروج الدم علامة على أنه بهق.

وقيل في وجه ذلك: واعلم أن البرص نوعان أبيض وأسود، والفرق بينهما أن البهق مخصوص بالجلد ولا يغور في اللحم، والبرص بنوعيه يغور فيه^(٣).

ويؤيد ذلك اختلاف علاج المَرَضَيْن ودوائهما في الأخبار، وخفة علاج البهق وسهولته كما سيأتي بيانه، وكذا اختلاف علته.

ومهما يكن من أمر فالواصل في علة البهق هو أكل المملوحة، وأكل اللحمان المملوحة، وأكل السمك المملوح بعد الفصد والحجامة، فقد ورد: «أكل المملوحة، واللحمان المملوحة، وأكل السمك المملوح بعد الفصد والحجامة يعرض منه البهق والجرب»^(٤).

(١) طب الأئمة للزيات: ١٢٨. قوله: يشترط موضعه فيدمي، معناه أنه يشق الموضع بسكين مثلاً فيخرج منه الدم فيكون علامة كونه بهقاً، وإن لم يخرج الدم فهو برص.

(٢) البحار ٥٩: ٢٥٨. يبضع بشرط الحجام: يقطع بموس الحجام.

(٣) البحار ٥٩: ٢٥٨.

(٤) الرسالة الذهبية: ٦٤، البحار ٥٩: ٣٢١. المملوح: كل ما يضاف إليه الملح ويجفف.

الجذام

يظهر من الروايات المروية عن الرسول المصطفى ﷺ وأهل بيته ﷺ أن أخطر مرض عُرف في تلك الأيام وكان يخافه الناس آنذاك هو مرض الجذام، حتى أن غالب ما يستوصفه الناس، ويصفه النبي وأهل بيته يدور حول الجذام، وأكثر الروايات الواردة في علل الأمراض تتعرض للجذام، وكأنه المرض الوحيد والمعضلة الكبرى التي لا مخلص منها، ولعل هناك سرّاً في هذا التأكيد، وبظني أنّ الجذام يضرب كمثّل للأمراض المكروبية وهو أشدها.

ثم إنّ الملاحظ للروايات يراها تنقسم إلى ثلاثة أقسام، فقسم منها يبين علله وعوامل الابتلاء به، والقسم الثاني يذكر العلاج والدواء، والقسم الثالث وهو - القسم الأعظم منها - الروايات المتضمنة لطرق الوقاية.

والذي يهمننا في المقام هو القسم الأول فقط، ونترك الباقي لكتابي العلاج والوقاية، والعلل هي كثيرة، أولها غشيان المرأة في الحيض وأكل الدم والغدد التي في اللحم وهي من المحرمات، فقد روي عنه ﷺ أنّه قال: «كره للرجل أن يغشى امرأته وهي حائض؛ فإن غشيتها فخرج الولد مجذوماً أو أبرص فلا يلومن إلا نفسه»^(١).

وورد: أنّ أكثر ما يصيب الإنسان الجذام يكون من أكل الدم^(٢).

وروي عن النبي ﷺ أيضاً: «إياكم وأكل الغدد؛ فإنه يحرك الجذام»^(٣). والروايات بهذا المعنى كثيرة، ومنها ما هو معتبر، وقد مر

(١) الفقيه ٣: ٥٥٧، الخصال: ٥٢٠.

(٢) الوسائل ٢٤: ١٠٣ ح ٣٠٠٨٧.

(٣) الوسائل ٢٤: ١٧٧ ح.

الكلام في ذلك في العلة الثانية من العلل غير المباشرة فراجع.

وأما المكروهات فهي كالآتي:

١ - التخلص بعود الرمان والآس والقصب، فقد روي عنه ﷺ أنه نهى عن التخلص بالرمان والآس والقصب وقال: «إنهن يحركن عرق الأكلة»^(١).

والظاهر أن المراد بالآكلة الجذام، بدليل ما ورد عن أبي الحسن عليه السلام: «لا تخللوا بعود الريحان ولا بقضيب الرمان فإنهما يهيجان عرق الجذام»^(٢) ومعلوم أن الريحان هو الورد، ومنه الآس، ويشمل بعمومه كل أعواد أشجار الورد والزهور.

وفي رواية أخرى أنه ﷺ نهى عن التخلص بالقصب والرمان والريحان، وقال: «إن ذلك يحرك عرق الجذام»^(٣).

وفي رواية ثالثة أنه ﷺ نهى أن يتخلل بالقصب وأن يستاك به، ونهى أن يتخلل بالرمان والريحان، فإن ذلك يحرك عرق الجذام^(٤).

٢ - أكل الجرجير، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «من أكل الجرجير ثم نام، ينازعه عرق الجذام في أنفه» وقال: «رأيتها في النار»^(٥).

ويؤيد ذلك ويفسره ما ورد عن الصادق عليه السلام: «من أكل الجرجير

(١) الكافي ٦: ٣٧٧ ح ١١ المحاسن ٢: ٥٦٤ ح ٩٦٩، مستدرک الوسائل ١٦: ٣٢٠ ح ٢٠٠٢٣.

(٢) الكافي ٦: ٣٧٧ ح ٧.

(٣) دعائم الإسلام ٢: ١٢١.

(٤) مستدرک الوسائل ١٦: ٣١٩ ح.

(٥) مستدرک الوسائل ١٦: ٤٢٢ ح ٢٠٤١٩، والجرجير هو الرشاد ويسمى بالفارسية

بـ: «الشاهي» ٣١٦٥٤٠.

بالليل ضرب عليه عرق الجذام وبات ينزف الدم من أنفه»^(١). باعتبار أنّ الجذام أول ما يبدو في الأنف وتظهر آثاره عليه بتآكله وخروج الدم منه.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال في الجرجير: «ما من عبد بات وفي جوفه شيء من هذه البقلة إلا بات الجذام يرفرف على رأسه حتى يصبح، إما يسلم، وإما أن يعطب»^(٢).

والذي يظهر من الروايات أن الجرجير يورث ذلك إذا أكل بالليل، دون النهار، وقيدته بعض الروايات بما إذا كان الأكل بعد صلاة العشاء أي بعد وقتها، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «ما تضيع رجل من الجرجير بعد أن يصلي العشاء إلا بات تلك الليلة ونفسه تنازعه إلى الجذام»^(٣).

ثم إنّ الروايات مطلقة وغير مُقيّدة بالنوم، ويكفي الأكل بالليل في حصول الجذام حتى مع عدم النوم إذا لم يحصل ما يرفعه كالزكام.

وعليه يحمل ما روي عنه ﷺ: «من أكل الجرجير ثم نام، ينازعه عرق الجذام في أنفه»^(٤) فإنّ النوم كناية عن الأكل بالليل، وإلا فتعميم ذلك لكل حال يؤكل فيها الجرجير ويعقبه النوم حتى لو كان في النهار بمثل هذه الرواية الضعيفة السند مع تقييد الروايات الكثيرة المعتمدة بالليل مشكل جداً.

(١) الكافي ٦: ٣٦٨ ح ٢، الوسائل ٢٤: ٢٤ ح ٣١٦٥٤٠.

(٢) المجازات النبوية: ١٥٣ ح ١١٥، الوسائل ٢٤: ١٩٨ ح ٣١٦٦٢.

(٣) الكافي ٦: ٣٦٨ ح ١، المحاسن: ٥١٧، ح ٧١٥ الوسائل ٢٤: ١٩٦ ح ٣١٦٥٣. تضيع من الطعام: امتلاً منه، وكأنه ملاً أضلاعه.

(٤) دعوات الراوندي: ٦٩، مستدرک الوسائل ١٦: ٤٢٢ ح ٢٠٤١٩.

٣ - ذلك الرجلين بالخزف، فقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان يقول: «ألا لا يستلقين أحدكم في الحمام؛ فإنه يذيب شحم الكليتين، ولا يدلكن رجله بالخزف؛ فإنه يورث الجذام»^(١).

وقد يسرى إلى جميع الجسد، يعني إذا ذلك بالخزف فإنه يورث الجذام وخرج ذكر الرجلين مخرج الغالب، ولكن هناك رواية تدل على أن ذلك الجسد يورث البرص، فقد ورد عن الرضا عليه السلام: «من أخذ من الحمام خزفة فحك بها جسده فأصابه البرص فلا يلومن إلا نفسه»^(٢). فهي وإن عممت الدلك لمطلق الجسد، ولكنها خصصت ذلك بما إذا كان الخزف من أحجار الحمام، والموجود فيه، ولكن لما كانت علل الجذام والبرص وأدويتها في الغالب متشابهة أمكن تسرية ذلك أي الإصابة بالجذام إلى ذلك سائر الجسد، ولكنه مجرد احتمال.

٤ - الاغتسال بالغسالة، فقد ورد عن الرضا عليه السلام: «ومن اغتسل من الماء الذي اغتسل فيه فأصابه الجذام فلا يلومن إلا نفسه»^(٣) و لعل المراد غسالة الحمام التي تجتمع فيها غسالة أنواع الناس ومنهم المجذوم، فيكون الابتلاء بالعدوى، ولكن الرواية مطلقة وتشمل حتى غسالة رجل واحد.

ومن ناحية ثانية فإن المراد بالغسالة هو مطلق الماء الذي يغسل به إنسان بدنه أو جزءاً منه، وإن كان المصطلح هو خصوص ما اغتسل به من حيض أو جنابة أو شيء من هذا القبيل.

(١) الكافي ٦: ٥٠٠ ح ١٩.

(٢) الكافي ٦: ٥٠٣.

(٣) الكافي ٦: ٥٠٣ ح ٣٨، الفقيه ١: ١١٣ ح، الوسائل ١: ٢١٩ ح ٥٥٧.

٥ - الكلام مع المجذوم، فقد روي عن رسول الله ﷺ أن الله ﷻ كره للناس أموراً، قال: «وكره أن يكلم الرجل مجذوماً إلا أن يكون بينه وبين المجذوم قدر ذراع» وقال ﷺ: «فر من المجذوم فرارك من الأسد»^(١). والظاهر أن العلة في ذلك هو حصول العدوى وسراية المرض، وقد تقدم الكلام فيها في العلة الرابعة من العلل المباشرة للأمراض.

٦ - أكل البطيخ، فقد ورد عن أبي الحسن الثالث ﷺ أنه قال يوماً: «أكل البطيخ يورث الجذام»^(٢). ومعلوم أن المراد به مداومة أكله وكثرته، أو أكله في حالة خاصة، كالأكل على الريق.

فقد ورد عن أبي محمد ﷺ: عن البطيخ أنه كتب: «لا تأكله على الريق؛ فإنه يولد الفالج»^(٣). فإنه وإن لم يذكر الجذام، غير أن النهي عن أكل البطيخ لم يصدر إلا في هذا الحال، ولا يبعد أن يكون علة لأمرين: أحدهما الفالج، والآخر الجذام.

ثم إن بعض الروايات ذكرت بعض الأفعال على أنها أمان من الجذام، ومنها يدخل في الوقاية فقط، ومنها ما يمكن إدخاله في العلل أيضاً، باعتبار أن تركها يوجب ذلك.

ومنها: أخذ الشارب، فقد ورد: «أخذ الشارب من الجمعة إلى الجمعة أمان من الجذام»^(٤)، فإن المستشعر منه أن ترك أخذه أكثر من أسبوع، يعرض للابتلاء بالجذام، كما ويحتمل أن يكون ليوم الجمعة

(١) الخصال: ٥٢٠، الوسائل ١٥: ٣٤٥، وج ١٢: ٤٩ ح ١٥٦١٢.

(٢) تحف العقول: ٤٨٣، الوسائل ٢٥: ١٧٦ ح ٣١٥٧٧.

(٣) كشف الغمة: ٤٢٤.

(٤) الفقيه ١: ١٢٧ ح ٣٠٥.

خصوصية في ارتفاع الجذام، فلو كان الأخذ يوم السبت مثلاً لا ينفع، وإن كان بعيداً.

ومنها: تغليم الأظفار، فقد ورد: «تغليم الأظفار وأخذ الشارب من الجمعة إلى الجمعة أمان من الجذام»^(١). ويتقوى احتمال اختصاص الجمعة بهذه الخاصية بملاحظة ما ورد: «تغليم الأظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والجنون والعمى، فإن لم تحتج فحكها حكاً»^(٢).

ومنها: إدمان لبس الخف، فقد ورد: «إدمان لبس الخف أمان من الجذام، شتاءً كان أو صيفاً»^(٣). وهذا يعني أن ترك لبس الخف قد يؤدي إلى الابتلاء بالجذام، والخف يشبه الحذاء.

ومنها: ترك التداوي من الزكام، فقد ورد: «كان رسول الله ﷺ لا يتداوى من الزكام، ويقول: ما من أحد إلا وبه عرق من الجذام، فإذا أصابه الزكام قمعه»^(٤).

فهو يعني أن التداوي من الزكام قد يسبب حصول الجذام. وروي عنه ﷺ: «فإذا رأى أحدكم به زكاماً أو دماميل فليحمد الله ﷻ على العافية»^(٥)، وفي رواية ثالثة عنه ﷺ: «لا تكرهوا الزكام؛ فإنه أمان من الجذام»^(٦).

وأوضح من كل ذلك ما ورد عن الصادق عليه السلام أنه شكاً إليه رجل

(١) الكافي ٦: ٤١٨ ح ٧، الخصال: ٣٩ ح ٢٤.

(٢) الفقيه ١: ١٢٦ ح ٣٠١، الخصال: ٣٩١ ح ٨٧.

(٣) ثواب الأعمال: ٢٥.

(٤) الكافي ٨: ٣٨٢ ح ٥٧٧، الوسائل ٢٥: ٢٢٩ ح ٣١٧٦٢.

(٥) الكافي ٨: ٣٨٢ ح ٥٧٩، الوسائل ٢٥: ٢٣٠ ح.

(٦) الخصال: ٢١٠ ح ٣٢، الوسائل ٢٥: ٢٣٠ ح.

من أصحابه الزكام فقال: «صنع من صنع الله، وجند من جنود الله، بعثه الله إلى علة في بدنك ليقلعها، فإذا قلعها فعليك بوزن دائق شونيز، ونصف دائق كندس، يدق وينفخ في الأنف، فإنه يذهب بالزكام، وإن أمكنك أن لا تعالجه بشيء فافعل، فإن فيه منافع كثيرة»^(١). وقد مر الكلام فيه في الأمراض النافعة.

ومنها: نبات الشعر في الأنف، فقد ورد: «سعة الجربان، ونبات الشعر في الأنف أمان من الجذام»^(٢) والظاهر أن كل واحد أمان وعدم تحقق كل منهما قد يؤدي إلى حصول الجذام كما أن الظاهر إرادة أن وجود الشعر في الأنف يمنع من حصول الجذام، وليس نموه. ومعه يكون السبب هو قلع الشعر وشفه من الأساس.

نعم إذا خرج عن الأنف فالمستحسن نتف الخارج أو قصه، فقد ورد أن أخذه يحسن الوجه^(٣) ولكن ملاحظة أن أخذ الشعر يؤدي إلى سرعة خروجه وما ورد من خروج المضار بخروج الشعر في مسألة استحباب الحلق و الطلاء قد يؤيد إرادة أخذه لينبت ويخرج بنباته الداء وعلل الأمراض، وهذا ما يحتاج إلى التحقيق، والأفضل بنظري القاصر الاكتفاء بأخذ الخارج عن الأنف.

ومنها: العطاس، فقد ورد: «كثرة العطاس يأمن صاحبه من خمسة أشياء: أولها: الجذام، والثاني: الريح الخبيثة التي تنزل في الرأس والوجه، والثالث: يأمن من نزول الماء في العين، والرابع: يأمن من شدة الخياشيم، والخامس: يأمن من خروج الشعر في العين» قال عليه السلام: «وإن أحببت أن تقل عطاسك فاستعط بدهن المرزنجوش،

(١) طب الأئمة: ٦٤، الوسائل ٢٥: ٢٣٠ ح ٣١٧٦٥.

(٢) الوسائل ٥: ١١١. الجربان: طوق القميص.

(٣) الكافي ٦: ٤٨٨ ح ١.

قلت: مقدار كم؟ قال: «مقدار دانق»^(١).

والنتيجة أنّ المحبذ عدم التدواي من العطاس، فإن التدواي قد يؤدي إلى حصول مرض الجذام وغيره.

خاتمة:

يستفاد من بعض الأخبار أنّ فترة الابتلاء بالجذام هو ما قبل الأربعين من العمر، فإذا بلغ الشخص الأربعين قلّ احتمال الابتلاء بالجذام، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من مسلم يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء: الجذام، والبرص، والجنون»^(٢).

ولكن الظاهر أنّ ذلك مخصوص بالمسلم؛ وذلك لتعرّفه خلال هذه الفترة على ما يورث الجذام فيجتنبه ويسلم، بدليل ما ورد عن أبي الحسن الثالث عليه السلام أنه قال يوماً: «إنّ أكل البطيخ يورث الجذام» فقيل له: أليس قد آمن المؤمن إذا أتى عليه أربعون سنة من الجنون والجذام والبرص؟ قال: «نعم، ولكن إذا خالف ما أمر به ممن أمنه - أي الإمام - لم يأمن أن يصيبه عقوبة الخلاف»^(٣).

نعم هناك استثناء لخصوص الشيعة، فقد روي أنه لا يصيبهم الجذام، تقدم الكلام في وجهه في الأمراض الشائعة.

(١) مستدرک الوسائل ٨: ٣٨٥، الدانق: سدس الدرهم، والدرهم نصف مثقال حدوداً.

(٢) البحار ٥٩: ٢٦٩ ح ٥٧.

(٣) تحف العقول: ٤٨٣، الوسائل ٢٥: ١٧٦ ح ٣١٥٧٧.

الجرب

الجرب هو داء يورث الحكة الشديدة في الجسد ويحدث في الجلد بثوراً صفاراً، ويغور في الجسم ويؤذي إلى تأكله، ويشترك فيه الإنسان والحيوان، على أنه مرض سارٍ ومعدي، هذا هو المعروف بين أهل اللغة وما يظهر من بعض الأخبار.

كما يظهر منها أن الجرب مرض شديد من أمراض النقمة والأمراض الشائنة التي لا يبتلى بها كل أحد، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «يصبح الرجل ويمسي على شلل خير له من أن يمسي ويصبح على الجرب، فنعوذ بالله من الجرب»^(١).

وأما أسبابه وعلله، فهي أمور:

١ - السريان والعدوى، المستفاد من قول أمير المؤمنين عليه السلام: «لا تنفروا من الحق نفار الصحيح من الأجر، والبارئ من ذي السقم»^(٢). فإنها تعطي أن النفار من الأجر حاصل وهو حق في الجملة على خلاف النفار من الباطل.

وروي في معاني الأخبار بأسناد متصل أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا يوردن ذو عاهة على مصح» يعني الرجل يصيب إبله الجرب أو الداء فقال: لا يوردنها على مصح، وهو الذي إبله وماشيته صحاح بريئة من العاهة^(٣).

والظاهر أن التفسير من الراوي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فإنه فهم ذلك من كلامه صلى الله عليه وآله وسلم لقرائن شاهدها، ولكن هذا الكلام وارد في خصوص

(١) مشكاة الأنوار: ٤٨٦.

(٢) الكافي ٨: ٣٩٠.

(٣) معاني الأخبار: ٢٨٢، الوسائل ١١: ٥٠٧.

الإبل، وتسرية ذلك إلى الإنسان مشكل.

٢ - أكل اللحمان المملوحة، والسّمك المملوح بعد الفصد والحجامة، فقد ورد: «أنّ أكل اللحمان المملوحة، وأكل السمك المملوح بعد الفصد والحجامة يعرض منه البهق والجرب»^(١).

ولعل المراد بالمملوحة هي التي تملّح لتبقى أو تجفف، وهو الذي يعبر عنه بالقديم، والظاهر أن أكل اللحمان المملوحة سبب مستقل وأكل السمك المملوح بعد الفصد والحجامة سبب آخر، كما يحتمل أن يكون السبب أكل كل واحد منهما بعد الفصد والحجامة.

٣ - بخار الكبد، فقد ورد أن البعض شكّا إلى أبي الحسن عليه السلام كثرة ما يصيبه من الجرب، فقال: «إن الجرب من بخار الكبد، فاذهب وافتصد من قدمك اليمنى والزم أخذ درهمين من دهن اللوز الحلو على ماء الكشك، واتق الحيتان والخل»^(٢) ففعل ذلك فبرئ بإذن الله تعالى.

وتكرّر ذكر السمك في هذه العلة والعلة السابقة يقوي احتمال دخل كثرة أكل السمك أو أكله في حالات خاصة في حصول الجرب، بمعنى أن السمك هو الذي يسبب بخار الكبد الذي يسبب الجرب.

ثم إن الروايات الدالة على الفصد والحجامة في الرجلين متعددة، ويستشعر منها أن الجرب ناشئ من هيجان الدم وكثرته.

داء الفيل

داء الفيل: تضخم في الجلد وماء تحته ينشأ عن سد الأوعية

(١) مستدرک الوسائل ١٦ : ٤٥٨.

(٢) مكارم الأخلاق: ٧٧، البحار ٥٩ : ١٢٨.

للمفاوية، ويحدثه جنس من الديدان الخيطية^(١).

وأما علته فهي طول المكث في الخلاء، فقد روي: «وادخل الخلاء لحاجة الإنسان، واللبث فيه بقدر ما تقضى حاجتك، ولا تطل فيه؛ فإن ذلك يورث داء الفيل»^(٢).

قتم لون الوجه واسوداده

المستفاد من الأخبار أنّ للوجه نوراً وماءً وطراوةً ونضارةً يعبر عنه بـ: «نور الوجه» و«ماء الوجه»، وهو إشراقه وبياضه وعدم قتمه وسواده بحيث يعكس النور، وهذا _ أي نور الوجه وقتمه _ قد يصاحب البياض والسواد فيكون أبيض قاتماً وأسود مشرقاً ونيراً، وحتى قد يؤدي إلى زوال البياض وميوله إلى السواد والقتم.

وقد ذكرت الأخبار له عللاً كثيرة تقدم بعضها في المحرمات، وأهمها الزنا، فقد روي بسند معتبر أن رسول الله ﷺ قال: «في الزنا خمس خصال: يذهب بماء الوجه، ويورث الفقر، وينقص العمر، ويسخط الرحمن، ويخلد في النار نعوذ بالله من النار»^(٣).

وفي رواية عن أبي جعفر عليه السلام: «للزاني ست خصال، ثلاث في الدنيا، وثلاث في الآخرة، أما التي في الدنيا فإنه يذهب بنور الوجه، ويورث الفقر، ويعجل الفناء، وأما التي في الآخرة فسخط الرب، وسوء الحساب، والخلود في النار»^(٤).

(١) المعجم الوسيط ٢: ٧٠٩.

(٢) الرسالة الذهبية: ٤٩، مستدرک الوسائل ١: ٢٦٨ ح ٥٩٠، وفي نسخة: الداء الدفين بدل داء الفيل، فيشكل الاستدلال. البحار ٥٩: ٣١٧، ٣٤٠.

(٣) الكافي ٥: ٥٤٢ ح ٩،

(٤) الفقيه ٣: ٥٧٣ ح ٤٩٦٠.

وروي: «أنّ الزنا يسودّ الوجه، ويورث الفقر، ويبتسر العمر، ويقطع الرزق، ويذهب بالبهاء، ويقرب السخط، وصاحبه مخذول مشؤوم»^(١). وهذه الروايات وإن تخالفت في التعبير فالأولى عبرت بـ: «ماء الوجه» والثانية عبرت بـ: «نور الوجه» والأخيرة عبرت بالاسوداد، ولكن الكل يُشير إلى معنى واحد، وأمر فارد، وهو قتم لون الوجه، وذهاب نضارته وميله إلى السواد بمرور الزمان. ولكن لا أعني طول المدة، بل سرعان ما يتغير اللون، وما تمضي مدة قصيرة إلا وصاحب الزنا شاحب اللون قاتمه.

وقد يضاف إلى الزنا الكذب، فقد جاء في وصية النبي لعلي عليه السلام: «لا تكذب فيذهب نورك»^(٢) ولكنه لا يثبت بهذا: لاحتمال إرادة نور الإيمان.

هذا ما يوجب القتم وسواد الوجه من المحرمات، وأما المكروهات فهي أمور:

١ - ذلك الوجه بالخرقة وغسله بها، فقد روي أن ماشطة جاءت إلى النبي ﷺ فقال لها: «إذا أنت قنيت الجارية فلا تغسلي وجهها بالخرقة، فإن الخرقة تشرب ماء الوجه»^(٣).

وفي رواية: «تذهب بماء الوجه»، وفي الثالثة: «فلا تجلّي الوجه بالخرق فإنها تذهب بماء الوجه».

والخرقة هي القطعة من القماش البالية، كان يدلك بها وجه الجوّاري والنساء ليصبح لامعاً مسفر اللون، فنّب النبي ﷺ على أنه

(١) مستدرك الوسائل ١٤: ٣٣٠ ح ٢٠٠٢٩.

(٢) الفقيه ٤: ٢٥٤، الوسائل ٨: ٤٧٨ ح ١٥٨٠١.

(٣) الكافي ٥: ١١٨ ح ١١٨. قنيت: أي حقرت وجملت.

يعطي نتيجة معكوسة بمرور الأيام، وهي ذهاب ماء الوجه وذهاب نوره، ومآله إلى السواد والقتم.

والمهم في محل البحث هو الالتفات إلى أن مسح الوجه وذلكه بالخرقة بأي نحو كان وتحت أي عنوان يؤدي إلى ذهاب ماء الوجه، وزوال غضارته، بل وحتى اسوداده. ومقتضى عموم التعليل وقوله ﷺ «فإن الخرقه تشرب ماء الوجه» تعميم ذلك إلى الدلك بكل ماله خاصية جذب الماء وشربه كالقطن، والمنديل، والمنديل الورقي، وغيره.

ولعل هذا مختص بالوجه ولا يشمل سائر الجسد.

٢ - مسح الوجه بالإزار

والفرق بين هذا السبب وسابقه هو أن هذا مسح وذاك دلك، وهذا بخصوص بالإزار، وذاك بالخرقة وما شابهها، ولعله لوجود خصوصية في الإزار الذي هو لباس ما سفلى من البدن فإذا مسح الشخص به وجهه أو اتخذه عادة كلما غسل وجهه مسحه بالإزار، فإنه يؤدي إلى ذهاب ماء الوجه، والروايات بهذا المعنى كثيرة.

فقد ورد: «لا تمسح وجهك بالإزار؛ فإنه يذهب بماء الوجه»^(١).

وقد يقيد بما إذا كان الإزار مستعملاً غير نظيف، فقد ورد: «لا بأس بمسح الرجل وجهه بالثوب إذا كان الثوب نظيفاً»^(٢) إلا أن يحمل الأخير على نفي البأس الشرعي، والترك أولى على كل حال.

٣ - وفي رواية: «إياك أن تدلك رأسك ووجهك بمئزر؛ فإنه يذهب بماء الوجه»^(٣) المستفاد منها أن ذلك الرأس أيضاً يذهب بماء

(١) الكافي ٦ : ٥٠١ ح، الفقيه ١ : ١١٦، الوسائل ٢ : ٤٥.

(٢) الوسائل ١ : ٣٣٣ ح ١٢٥٥.

(٣) علل الشرائع ١ : ٢٩٢.

الوجه، ولو كان المراد ذلك الوجه وحده فلا وجه لذكر الرأس، ولا أقل تدل على دخل ذلك الرأس في ذلك وإن كان لا يؤثر إلا اجتماعه مع ذلك الوجه.

٤ - الشبع

المستفاد من الأخبار أن الشبع هو علة لكثير من الأمراض، وأول ما تظهر آثاره على الجلد وقبل كل ذلك الوجه، فإنه يؤدي إلى ذهاب مائه، وخلوقه وذهاب غضارته وجماله.

فقد روي أن النبي ﷺ قال: «مرّ أخي عيسى عليه السلام بمدينة وفيها رجل وامرأة يتصايحان فقال: ما شأنكما؟ قال: يا نبي الله هذه امرأتي وليس بها بأس صالحة، ولكني أحب فراقها، قال: فأخبرني على كل حال ما شأنها؟ قال: هي خلقة الوجه من غير كبر، قال: يا امرأة أتحبين أن يعود ماء وجهك طرياً؟ قالت: نعم، قال لها: إذا أكلت إياك أن تشبعي؛ لأن الطعام إذا تكاثر على الصدر فزاد في القدر ذهب ماء الوجه، ففعلت ذلك فعاد وجهها طرياً»^(١).

٥ - التعرّض للشمس

قال رسول الله ﷺ: «في الشمس أربع خصال: تغيير اللون، وتنتن الريح، وتخلق الثياب، وتورث الداء»^(٢). والمراد هو إصابة أشعتها بشكل مستقيم ومباشر، ولا يضر غير المباشر أو هو أقلّ ضرراً، ومن ناحية أخرى فإن الرواية مطلقة ولا تختص بالوجه، ولكن يبدو أن المراد خصوص مقاديم البدن وما ظهر للشمس عادة، كل ذلك بدليل ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «لا تستقبلوا الشمس فإنها

(١) علل الشرائع ٢: ٤٩٧. القدر: المقدار.

(٢) الخصال: ٢٤٩، الوسائل ١٢: ١١٠ ح ١٥٧٩٠.

مبخرة تشجب اللون، وتبلي الثوب، وتظهر الداء الدفين»^(١). فإنه نهى عن خصوص الاستقبال، المستفاد منه أن الاستدبار كافٍ في ارتفاع غائلتها وضررها مما يدل على إضرار أشعتها المباشرة فقط، أو قلة ضرر غير المباشرة على الأقل.

ويؤيد ذلك ما جاء في حديث الأربعمائة: «إذا جلس أحدكم في الشمس فليستدبرها؛ فإنها تظهر الداء الدفين»^(٢).

وأرسل رسول الله ﷺ رجلاً في حاجة وكان يمشي في الشمس، فقال له: «امش في الظل؛ فإن الظل مبارك»^(٣).

والجامع أن الروايات ذكرت تغيير الشمس للون الإنسان وجعله شاجباً، أي ذاهباً.

٦ - استئصال ختان الجارية

كانت العرب تخفض الجوارى، وقد تكون هذه السنة جارية اليوم في بعض الأمم، ومهما يكن من ذلك فإن الاستئصال غير محبذ، وقد يؤدي إلى قتم الوجه، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال لخافضة: «إذا أنت فعلت فلا تنهكي - أي لا تستأصلي - وأشمى؛ فإنه أشرق للوجه، وأحظى عند الزوج»^(٤).

والمهم أن الرواية قد تدل إما بالتعليل؛ فإنه علل الإشراق بترك الاستئصال، ولا يخلو من إشكال. وفي رواية: «إذا خفضت الجوارى فأشمى ولا تجحفي؛ فإنه أصفى للون الوجه»^(٥).

(١) الوسائل ١٢: ١١٠ ح ١٥٧٨٩.

(٢) الوسائل ١٢: ١١٠ ح ١٥٧٩١.

(٣) الوسائل ١٢: ٥١ ح ٢٢٠٣٤.

(٤) الكافي ٥: ١١٨ ح ١.

(٥) الكافي ٥: ١١٩ ح ٤.

وفي هذا الحديث عجب؛ لصعوبة درك العلاقة بين الخفض وصفاء الوجه وتكدره.

٧ - كثرة المزاح والضحك، ففي الخبر: «إياكم والمزاح؛ فإنه يذهب بماء الوجه»^(١) وفي خبر آخر: «كثرة الضحك تذهب بماء الوجه»^(٢) والأخبار بهذا المعنى كثيرة، غير أن الحزم بإرادة قتم الوجه وسواده وذهاب نوره منها مشكل، فإن في بعض الأخبار: «إياكم والمزاح فإنه يذهب بماء الوجه ومهابة الرجال»^(٣) المؤيد لعدم إرادة ذلك، ويكون المراد ما هو المألوف في أذهان العرف من الهيبة، وحفظ الكرامة، وعدم الخجل المؤدي إلى عرق الوجه، فيكنى بماء الوجه عن العرق الخارج على أثر الخجل والتحرج.

وفي رواية أخرى: «لا تمار فيذهب بهاؤك، ولا تمازح فيجتراً عليك»^(٤).

المستفاد منه أن الذي يؤدي إليه هو قلة المقدار، وذهاب ماء الوجه هو كناية عن ذلك.

ومع كل ذلك لا ينتفي احتمال تأدية كثرة المزاح والضحك إلى اسوداد الوجه وذهاب نوره، كما يؤدي إلى نقصان قدر المرء، بمقتضى الجمع بين الروايات، وحمل روايات ماء الوجه على المعنى الحقيقي، لأن نقصان القدر إنما يراد بالكناية والمجاز.

(١) الكافي ٢: ٦٦٤ ح ٨.

(٢) الكافي ٢: ٦٦٤ ح ١١.

(٣) الكافي ٢: ٦٦٥ ح ١٦.

(٤) الكافي ٢: ٦٦٥ ح ١٧.

الكلف

الكلف هو شيء يعلو الوجه كالسمسم، أو لون بين الحمرة والسواد، هكذا قال البعض^(١)، والراجح أنه سواد يكون في الوجه فيغير بشرته.

وأما سببه من المحرمات هو أكل الدم، فقد ورد: «أما الدم فإنه يورث آكله الماء الأصفر، ويبخر الفم، ويسيء الخلق، ويورث الكلف والقسوة للقلب»^(٢). ولكن في بعض الروايات الكلب بدل الكلف.

وأما سببه من المكروهات التي هي محل البحث فهو مداومة أكل البيض، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «ومداومة أكل البيض يعرض منه الكلف في الوجه»^(٣).

صفار الوجه

لم تزل عارضة صفار الوجه علامة لكثير من الأمراض، خصوصاً أمراض الدم، ولكن نحن بصدد الكلام عنه كعارضة تعرض البشرة والوجه وأحد أمراضها، والتطلع على أسباب حصولها، وهي كالاتي:

١ - نومة الصبح. فإنّ نوم الصبح مشئوم مذموم، وقد تكاثرت الروايات على ذمه والنهي عنه إلى أقصى الحدود، وعللت ذلك بأمر منها صفار الوجه، فقد روي أنّ الصادق عليه السلام قال: «نومة الغداة

(١) البحار ٥٩ : ٢٧٩ ، ٣٧٤.

(٢) مستدرک الوسائل ١٦ : ٣٥٩ ح ٢٠١٦٧.

(٣) المحاسن ٢ : ٣٣٤.

مشؤومة تطرد الرزق، وتصفر اللون وتقبحه وتغيره، وهو نوم كل مشوم»^(١).

٢ - أكل الطين، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «لا تأكلوا الطين؛ فإن فيها ثلاث خصال: تورث الداء، وتعظم البطن، وتصفر اللون»^(٢). ومعلوم أن أكل الطين حرام، ولكن لما كان إطلاق هذا الكلام يشمل مثل الطين الملتصق بالخضر والجذور المأكولة، كالجزر، فإن ذلك يدعو إلى التدقيق الأكثر في تنظيفها وإزالة الطين الملتصق بها، وترك مثل ذلك لا يخرج عن كونه مكروهاً.

٣ - أكل الأسنان، فقد ورد عن الباقر عليه السلام: «الأسنان رديء يبخر الفم، ويصفر اللون، ويضعف الركبتين»^(٣)، وكان عليه السلام إذا توضأ بالأسنان أدخله فاه فتطاعمه ثم رمى به، وقال: «الأسنان رديء يبخر الفم، ويصفر اللون، ويضعف الركبتين، وأنا أحبه»^(٤) يعني أنه عليه السلام يحب مضغه ورميه، لا أكله المضر.

ويبقى الكلام في معنى الأسنان، فقد قيل: هو ما يغسل به الأيدي من الحمض وهو أنواع أظفها الأبيض ويسمى بخراء العصافير والأصفر يسمى بالغاسول وكلاهما منق^(٥).

سماجة الوجه

وسببه غسل الرأس بالطين^(٦)، فقد ورد مرسلًا عن الصادق عليه السلام:

(١) الفقيه: ١: ٣١٨ ح ١٤٤٥، ١٤٥٣، الوسائل ٦: ٤٩٦ ح ٨٥٢٩، ٨٥٣٠.

(٢) البحار ٥٩: ٣٠٠.

(٣) مستدرک الوسائل ١٦: ٣٢٢ ح ٢٠٠٢٩.

(٤) البحار ٥٩: ٢٣٦ ح ٢.

(٥) المنجد: ١٢.

(٦) الوسائل ٢: ٥٩ ح ١٤٧٥.

«لا تغسل رأسك بالطين فإنه يسمع الوجه»^(١). وقيل سماجة الوجه: قبحه.

شين الوجه

ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «لا تكثر وضع يدك في لحيتك؛ فإن ذلك يشين الوجه»^(٢).

الشقاق

الشقاق، هو تشقق الجلد، خصوصاً في اليدين والرجلين، ويكون في العادة معلولاً للبرد، وله علة أخرى في خصوص الرجلين، وهو ذلك الرجلين بأرض الحمام، فقد ورد: «لا تدلك عقبك على أرض الحمام؛ فإنه يورث الشقاق»^(٣).

الشامة المشوهة

ترجع علة الشامة الكبيرة المشوهة إلى زمان انعقاد نطفة الولد، فقد جاء في وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام: «لا تجامع أهلك في ليلة النصف من شعبان؛ فإنه إن قضى بينكما ولد يكون مشوهاً ذا شامة في شعره ووجهه»^(٤).

قمل البدن

إن قمل البدن له علل تعود إلى ترك النظافة ومع ذلك فإن له

(١) مجمع البحرين ٢: ٣١٠.

(٢) الوسائل ٢: ١١٢.

(٣) مستدرک الوسائل ١: ٣٨١ ح.

(٤) مكارم الأخلاق: ٢٢٠.

عللاً مساعدة غير معروفة، منها أكل التين، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «وأكل التين يقمل منه الجسد إذا أدمن عليه»^(١).

أمراض الجهاز الهضمي البواسير

البواسير جمع باسور، وهو علة معروفة، تكون في مقعدة الإنسان وقد تكون في غيره، وتنقسم إلى إناث وذكور، والإناث جروح تشخب دمًا، والذكوران ثنائل خمسة إلى سبعة، وسيأتي تفصيل ذلك وأدلته في بحث العلاج.

والمهم هنا البحث عن علله وأسبابه، وهي تنقسم إلى محرمات ومكروهات، ومن المحرمات أكل الطين، فقد ورد عن أبي جعفر عليه السلام: «من أكل الطين؛ فإنه تقع الحكمة في جسده، وتورثه البواسير»^(٢).

والمستفاد من هذا الحديث أنّ الحكمة هي الأثر العاجل لأكل الطين، بينما يكون البواسير الأثر الأخير له، بقريظة التعبير بـ: «تورثه» فإن الإراث إنما يكون في آخر المطاف، وفي نهاية الأمر. والظاهر أن البواسير إنما تحدث على أثر الحكمة، لأنه قال: «تورثه» أي الحكمة، ولم يقل يورثه أي أكل الطين. فلا بد أن المراد هو وقوع الحكمة في موضع البواسير، مما تؤدي إلى حدوث البواسير بمرور الزمن.

ومن الواضح أن أكل الطين يسبب تولد الديدان الدبوسية، وقد تكون هي سبب الحكمة ومن بعدها البواسير، ولكنه مجرد احتمال.

(١) البحار ٥٩ : ٣٢١.

(٢) أمالي الصدوق: ٤٨٢، الوسائل ١٦ : ٤٨٦ ح ١٣.

وأما علله وأسبابه من المكروهات فهي أمور:

١ - طول الجلوس على الخلاء، وهذا هو السبب الأساسي، فقد ورد أن لقمان قال لابنه: طول الجلوس على الخلاء يورث الباسور^(١). وروي مثله عن أمير المؤمنين عليه السلام^(٢) و أبي جعفر عليه السلام^(٣).

وقيل: إن مولى لقمان دخل المخرج فأطال فيه الجلوس، فناده لقمان: «طول الجلوس على الحاجة يفجع منه الكبد، ويورث منه الباسور، ويصعد الحرارة إلى الرأس، فاجلس هوناً، وقم هوناً»^(٤).

٢ - ترك الاستنجاء بالماء، فقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبعض نسائه: «مري نساء المؤمنين أن يستنجين بالماء ويبالغن، فإنه مطهرة للحواشي، ومذهبة للبواسير»^(٥).

ومعلوم أن جميع نساء المؤمنين غير مصابة بالبواسير، وإنما أمرهن صلى الله عليه وسلم بذلك لأن تركه يؤدي إلى حدوث مرض البواسير، فيدخل في الوقاية، ولكن الاحتمال الأول أظهر بالنظر.

وقد وردت هذه الرواية بألفاظ مختلفة، ومن طرق متفاوتة، فقد روى أحمد في مسنده أن نسوة أهل البصرة دخلن على عائشة فأمرتهن أن يستنجين بالماء وقالت: من أزواجكن بذلك؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله، وهو شفاء من الباسور^(٦).

٣ - أكل السمك مع البيض، فقد ورد: «واحذر أن تجمع بين

(١) التهذيب ١: ٣٥٢، الوسائل ١: ٢٢٢ ح ٨٣١.

(٢) الخصال: ١٩، الوسائل ١: ٢٣٧ ح ٨٨٦.

(٣) علل الشرائع ١: ٢٧٨، الوسائل ١: ٢٣٧.

(٤) مجمع البيان ٨: ٣١٨، الوسائل ١: ٢٣٧ ح ٨٨٧.

(٥) الوسائل ١: ٢٢٢ ح ٨٣١.

(٦) مسند أحمد ٦: ٩٣.

البيض والسمك في المعدة في وقت واحد؛ فإنهما متى اجتمعا في جوف الإنسان، ولدا عليه النقرس، والقولنج، والبواسير، ووجع الأضراس»^(١).

٤ - يبدو من بعض الأخبار أن لقذارة المقعدة دخل في حصول البواسير، فقد ورد: «من استنجى بالسعد بعد الغائط وغسل به فمه بعد الطعام لم تصبه علة في فمه، ولم يخف شيئاً من أرياح البواسير»^(٢). وهو يدل بمفهومه على أن من لم يغسل المقعدة وخصوصاً بالسعد يتخوّف عليه حدوث البواسير، سواء بتوفير الأرضية لحصول المرض أو تسببه المباشر لذلك. ويؤيد ذلك تعليل الأمر بالاستنجاء بأنه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير كما مر، وهو مشعر بأن تطهير الحواشي علة لذهاب البواسير، خصوصاً في التكوينات.

٥ - يستشعر من بعض الأخبار مدخلية حرارة المقعدة في حصول البواسير، فقد ورد: «الاستنجاء بالماء البارد يقطع البواسير»^(٣). فقد مرّ أنّ ترك الاستنجاء بالماء من علل البواسير، وأضافت هذه الرواية عنصراً جديداً، وهو البرودة، فلعله يحدّ ويمنع من فعالية عوامل البواسير وأسبابه، أو أن الحرارة هي من عوامل حصول البواسير.

٦ - قال رسول الله ﷺ: «ظهور البواسير وموت الفجأة والجذام من اقتراب الساعة»^(٤) وأظهر ما يمتاز به تقدم الزمان هو ميل الناس إلى الراحة وترك التحرك.

(١) مستدرك الوسائل ١٦ : ٣٥٩ ح ٢٠١٦٨.

(٢) الكافي ٦ : ٣٧٨ ح ٢.

(٣) التهذيب ١ : ٣٥٤، الوسائل ١ : ٣٥٤ ح ٩٤١.

(٤) البحار ٥٢ : ٢٦٩.

٧ - شرب المياه الراكدة، فقد ورد: «المياه الراكدة خصوصاً المكشوفة الأجمية رديئة ثقلية، إنما تبرد في الشتاء بسبب الثلوج وتولد البلغم، وتسخن في الصيف بسبب الشمس والعفونة فتولد المرار، ولكثافتها واختلاط الأرضية بها وتحلل اللطيف منها تولد في شاربها أطحلة - إلى أن قال - ويتولد فيهم الجنون والبواسير»^(١) الخبر.

ويستشعر من بعض الأخبار أن ضيق الأمعاء له مدخلية في حصول البواسير، فقد ورد: «الأرز والبسر يوسعان الأمعاء، ويقطعان البواسير»^(٢) والرأي في مثل هذه الأخبار أن المراد أنهما يوسعان الأمعاء ويتوسعتهما لها يقطعان البواسير، وهذا بخلاف الأحكام التي هي أمور اعتبارية لا يستفاد من مثل ذلك مثل ما ذكرناه، بل تكون معلولات مختلفة ومتفاوتة، وهنا - أي في الطب - لا يبعد استشعار وجود الارتباط بينهما بل العلية كما ذكرنا.

بقي شيء:

وهو أن بعض نسخ مصادر الروايات المارة كروايات طول الجلوس على الخلاء فيها الناسور بدل الباسور^(٣)، وقيل في تعريفه: هو قرحة لها غور يسيل منها القيح والصديد دائماً، وقلما يندمل، وقد يحدث في مآق العين، وقد يحدث في حوالي المقعد.

التخمة

إن كلمة التخمة تعني أمرين، أحدهما: كثرة الأكل، والآخر هو

(١) البحار ٥٩ : ٣٥٤.

(٢) البحار ١٠٩ : ١٠٩.

(٣) انظر الخصال: ١٩ هامش ١، والفقهاء: ٢٨.

المرض الحاصل من كثرة الأكل، وهو أن يفسد الطعام في المعدة، ويستحيل إلى كيفية غير صالحة ويؤدي إلى حصول الاختلال في وظائف المعدة، ومحل الكلام هو المعنى الثاني، وإنما تكون التخمة بالمعنى الأوّل أحد أسبابه وعلله.

وأما الأسباب الأخرى فهي كالآتي:

١ - تكثير وجبات الأكل أكثر من وجبتين والأكل بين الوجبتين، فقد ورد عن علي بن أبي صلب قال شكوت إلى أبي عبد الله ﷺ الأوجاع والتخم، فقال لي: «تغدّ و تعش، ولا تأكل فيما بينهما شيئاً؛ فإنه فيه فساد البدن، أما سمعت الله تعالى يقول: ﴿وَلَمْ يَرْزُقْهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾»^(١).

٢ - ترك التسمية على الأكل أو على كل لون منه، فقد ورد عن مسمع قال: قلت لأبي عبد الله ﷺ: «إني أتخم، قال: «سم»، قلت: قد سميت، قال: «فلعلك تأكل ألوان الطعام»، قلت: نعم، قال: «فتسمي على كل لون؟» قلت: لا، قال: «من ههنا تتخم»^(٢).

وروي أن أمير المؤمنين ﷺ قال: «ما اتخمت قط» فقيل له: ولم؟ قال: «ما رفعت لقمة إلى فمي إلا ذكرت اسم الله عليها»^(٣).

دود البطن

يبدو أن دود البطن أنواع، والضار منه ما يتولد من أكل اللحم

(١) طب الأئمة: ٥٩. والآية في سورة مريم: ٦٢.

(٢) المحاسن: ٤٣٨ ح ٢٨٦، الوسائل: ٢٤: ٣٦٢ ح ٣٠٧٨١، مستدرك سفينة البحار للنمازي ١: ٤٧٥.

(٣) المحاسن: ٤٣٨ ح ٢٨٨، الوسائل: ٢٤: ٣٦٢ ح ٣٠٧٨٢، مستدرك سفينة البحار للنمازي ١: ٤٧٥.

غير المطبوخ، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «وأكل اللحم النيّ يولد الدود في البطن»^(١).

القولنج

قيل في تعريفه: إنه مرض معوي مؤلم يصعب معه خروج البراز والريح وسببه التهاب القولون^(٢)، وقد يسمى بالمغص، وهو أشبه بالتهاب الأعور.

وأما علله وأسبابه مما نهي عنه في الأخبار، فهي أمور:

١ - أكل البيض والسمك، والجمع بينهما في المعدة في وقت واحد، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «واحذر أن تجمع بين البيض والسمك في المعدة في وقت واحد؛ فانهما متى اجتمعا في جوف الإنسان، ولدا عليه النقرس والقولنج والبواسير ووجع الأضراس»^(٣).

٢ - دخول الحمام على الشبع، فقد ورد: «دخول الحمام على البطنة يولد القولنج»^(٤). والبطنة هي الامتلاء المفرط من الأكل.

٣ - الجماع مع الامتلاء، فقد ورد: «فلا تقرب النساء من أول الليل صيفاً ولا شتاءً؛ وذلك لأن المعدة والعروق تكون ممتلئة، وهو غير محمود، ويتولد منه القولنج والفالج واللقوة»^(٥).

٤ - أكل البطيخ على الريق، فقد ورد: «أكل البطيخ على الريق

(١) البحار ٥٩ : ٣٢١.

(٢) المعجم الوسيط ٢ : ٧٦٧.

(٣) مستدرک الوسائل ١٦ : ٣٥٩ ح ٢٠١٦٨.

(٤) البحار ٥٩ : ٣٢١.

(٥) البحار ٥٩ : ٣٢٧.

يورث القولنج» وفي رواية: «الفالج»^(١). ولكن هذه الرواية ليست بحيث يعتمد عليها؛ لضعف سندها واختلافها.

٥ - الاستفادة من مجموع الأخبار أنّ العلة لمرض القولنج هي كل ما يعرقل عملية هضم الطعام ويصرف همة البدن عن إمداد عملية الهضم، وبالتالي مكث الطعام أكثر فأكثر، ولذا ورد في الوقاية والعلاج منه استعمال المليينات وأكلها كالتين والدبا والجزر، وكذا استعمال الخضر كالهندباء، المسهلة لعملية الهضم والمانعة من وصول سموم الفضلات إلى جدران الأمعاء، وخصوصاً الأعور والقولون، وسيأتي تفاصيل ذلك في العلاج والوقاية.

مرض المعدة

إنّ المعدة هي كيس عصباني معد لهضم الطعام.

وأما أسباب مرض المعدة وحدوث الوجع فيها فهي كالآتي:

١ - عدم مضغ الطعام بشكل جيد، فإن الحكمة الإلهية في وضع الأسنان في الفم هو مضغ الطعام، فقد جاء في كتاب مصباح الشريعة في السنن: «أنه خلق خلقه الله تعالى في الفم آلة للأكل، وأداة للمضغ، وسبباً لاشتھاء الطعام وإصلاح المعدة»^(٢). فإذا كان السن هو سبب إصلاح المعدة فباعتبار عمله الذي هو مضغ الطعام، ومنه يعلم أن عدم مضغ الطعام يعني: عدم صلاح المعدة من هذه الجهة، لأن انتفاء السبب يؤدي إلى انتفاء المسبب الذي هو صلاح المعدة.

٢ - شرب الماء أثناء الأكل، فقد جاء في الرسالة الذهبية:

(١) مكارم الأخلاق: ١٨٥.

(٢) مصباح الشريعة: ٦٦، البحار ٧٣: ١٣٤.

«ومن أراد أن لا تؤذيه معدته فلا يشرب بين طعامه ماءً حتى يفرغ، ومن فعل ذلك رطب بدنه، وضعفت معدته، ولم تأخذ العروق قوّة الطعام؛ فإنه يصير في المعدة فجاً إذا صب الماء على الطعام أوّلاً فأوّلًا»^(١). وفجاً أي غير ناضج، وإذا قرئت فجاً فهو يعني الشق، والأول هو الظاهر.

٣ - ترك شرب الماء بعد الطعام، فقد ورد عن أبي الطيفور المتطب، قال: دخلت على أبي الحسن الماضي عليه السلام فنهيته عن شرب الماء، فقال عليه السلام: «وما بأس بالماء وهو يدير الطعام في المعدة، ويسكن الغضب، ويزيد في اللب، ويطفي المرار»^(٢).

وروي عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال: «عجباً لمن أكل مثل ذا - وأشار بيده - ولم يشرب عليه الماء كان ينشق معدته»^(٣). والروايات بهذا المعنى متعددة.

ورود عن الرضا عليه السلام قال: «لا بأس بكثرة شرب الماء على الطعام، ولا تكثر منه على غيره» قال: «أرأيت أن رجلاً أكل مثل ذا - وجمع بين يديه كليهما لم يضمهما ولم يفرقهما - ثم لم يشرب عليه الماء كان ينشق معدته»^(٤).

و التعبير بانشقاق المعدة مع عدم تصور حصول الانشقاق وعدم وقوعه في الخارج يقرب إلى الذهن معنى القرحة.

(١) الرسالة الذهبية: ٣٥ ح ٦، مستدرک الوسائل ١٧: ٧ ح ٢٠٥٧٥.

(٢) الكافي ٦: ٣٨١ ح ٢.

(٣) الكافي ٦: ٣٨٢ ح ٤.

(٤) الكافي ٦: ٣٨٢ ح ٣.

٤ - شرب الماء البارد والفقاع في الحمام، فقد ورد: «إياك وشرب الماء البارد والفقاع في الحمام؛ فإنه يفسد المعدة»^(١) ويحتمل قوياً إیراث كل من الماء البارد أو الفقاع لوحده فساد المعدة، أي أن الواو بمعنى «أو».

٥ - دخول الحمام مع الجوع وفراغ الجوف من الطعام، وكذا مع الامتلاء والشبع المفرط، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «لا تدخل الحمام إلا وفي جوفك شيء يطفئ به عنك وهج المعدة، وهو أقوى للبدن، ولا تدخله وأنت ممتلئ من الطعام»^(٢). ولكن لا دلالة فيها على الإضرار بالمعدة، سوى استشعار حصول الضرر من وهج المعدة الباقي لعدم ما يطفئه. وأما الامتلاء فقد دلت الرواية على حصول الضرر بالدخول مع الامتلاء، ولما كان الكلام عن المعدة والأكل، فقد يستشعر منه تعلق الضرر بالمعدة.

٦ - دلت الأخبار على أن مثل السفرجل والرمان والتفاح وألبان البقر، والباقلاء بقشره، والصعتر يدبغ المعدة، والدباغ هي عملية التجفيف واستنزاف الرطوبة الموجودة في المدبوغ. ومنه يعلم أن أحد أسباب مرض المعدة وفسادها هو رطوبتها.

وكذا عبرت أخبار أخرى بأن مثل الصعتر يصير في المعدة خملاً كخمل القطيفة، مما يدل على أن فقدان المعدة للخمل في جدارها يسبب لها الضرر.

وعبرت أخبار ثالثة بأن مثل السويق يجرد المرة والبلغم من المعدة جرداً مما يدل على أن وجودها مضرّ بالمعدة، مانع عن

(١) الوسائل ١: ٣٧٢ ح ١٤٢٩ عن الصادق عليه السلام.

(٢) الكافي ٦: ٤٧٩ ح ٥.

فعاليتها بالنحو المطلوب. وسيأتي تفصيل ذلك في بحث العلاج إن شاء الله تعالى.

كما وعبرت رابعة بأن الماء الفاتر مثلاً ينقي المعدة، وبتعبير آخر: من أراد أن لا يضره طعام فلا يأكل طعاماً حتى يجوع وتنقى معدته، فإذا أكل فليسب الله، وليجد المضغ، وليكف عن الطعام وهو يشتهي ويحتاج إليه^(١).

٧ - إن بعض الأطعمة ثقيلة لا تهضمها المعدة، ويضر بقاؤها فيها لا محالة، فلا بد من التدبير من أجل تسهيل هضمها، فمثلاً الأترج ورد فيه: «إن الأترج لثقيل، فإذا أكل فإن الخبز اليابس يهضمه من المعدة»^(٢).

وورد في القديد: «القديد لحم سوء، وأنه يسترخي في المعدة، ويهيج كل داء، ولا ينفع من شيء بل يضره»^(٣). فإن لم يكن ضمير «يضره» راجعاً إلى المعدة فهو يرجع إلى الأكل، ولا يبعد أن يكون أول إضراره بالمعدة؛ لأنه أول مستقر لها ويسترخي فيها.

٨ - جاء في الرسالة الذهبية: «كثرة أكل البيض وإدامانه يولد الطحال ورياحاً في رأس المعدة»^(٤).

يبس البطن

تقدم أن علة اليبوسة هي السوداء، وهناك علل أخرى نذكر منها في هذا الموضع:

(١) الوسائل ٢٤: ٤٣٣ ح ٣٠٩٨٧.

(٢) الوسائل ٢٥: ٣٣ ح ٣١٠٨٧.

(٣) الوسائل ٢٥: ٥٥ ح ٣١١٦٠، القديد: اللحم المجفف.

(٤) البحار ٥٩: ٣٢١.

شرب المياه المالحة والثقيلة، جاء في الرسالة الذهبية: «وأما الماء المالح والمياه الثقيلة فإنها يبس البطن»^(١).
وأكل التمر بدون شرب الماء عليه، كما جاء في بعض الأخبار^(٢).

الأمراض الصدرية البلغم

تقدم الكلام فيما يهيج البلغم، ونشير هنا إلى أن علة البلغم البرودة واستعمال الأغذية الباردة، ولذا ورد: «ومن أراد أن يذهب البلغم من بدنه وينقصه فليأكل كل يوم بكرة شيئاً من الجوارش الحريف، ويكثر دخول الحمام ومضاجعة النساء، والجلوس في الشمس، ويجتنب كل بارد من الأغذية، فإنه يذهب البلغم ويحزقه»^(٣).

الربو

والعلة فيه الامتلاء من البيض المسلوق، فقد ورد في الرسالة الذهبية: «والامتلاء من البيض المسلوق يورث الربو والابتهار»^(٤). والابتهار هو انقطاع النفس.

السل

مرض السل معروف، وأصل السل في اللغة الهزال، وإنما سمي المرض به لأن من لوازمه هزال البدن.

(١) البحار ٥٩ : ٣٢٦.

(٢) مستدرك الوسائل ١٦ : ٣٨٤ ح ٢٠٢٦١.

(٣) البحار ٥٩ : ٣٢٥. الجوارش الحريف: هي الحبوب التي تطحن ولها طعم حاد يلذع اللسان.

(٤) مستدرك الوسائل ١٦ : ٣٥٩ ح ٢٠١٦٧، البحار ٥٩ : ٣٢١.

ومن المعلوم أن مرض السل له عامل ميكروبي، ولكن له عوامل مساعدة على تغلب المرض المذكورة في الأخبار، وهي كالآتي:

١ - أكل الحيتان، والحيتان: الأسماك، فلعل الإكثار فيه يوئد الأرضية لحدوث الإصابة بمرض السل.

فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «أكل الحيتان يورث السل»^(١)، وفي خبر آخر: «أكل لحم الحيتان يورث السل»^(٢). غير أن الرواية الأخرى خالية من ذكر اللحم، وكذا الرواية الأولى في البحار خالية من قيد اللحم، وإذا لم يكن المراد اللحم فهو كل ما يؤكل من السمك.

٢ - إدمان الحمام، فلا يصلح دخول الحمام في كل يوم مثلاً، فقد ورد عن سليمان الجعفري، قال: مرضت حتى ذهب لحمي فدخلت على الرضا صلوات الله عليه فقال: «أيسرك أن يعود إليك لحمك؟» قلت: بلى، قال: «الزم الحمام غباً؛ فإنه يعود إليك لحمك، وإياك أن تدمنه؛ فإن إدمانه يورث السل»^(٣). وغباً بمعنى يوم نعم ويوم لا. ويحتمل إرادة الضعف والهزال فقط من السل.

٣ - أكل الأسنان، فقد ورد عن سعد بن سعد قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: إنا نأكل الأسنان، فقال: «كان أبو الحسن عليه السلام إذا توضأ ضم شفثيه، وفيه خصال تكره: أنه يورث السل، ويذهب بماء الظهر، ويوهي الركبتين»^(٤).

(١) المحاسن ٢: ٤٧٦، الوسائل ٢٥: ٧٨ ح ٣١٢٣٩.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٦١.

(٣) الكافي ٦: ٤٩٧ ح ٤، التهذيب ١: ٣٧٧ ح ١١٦٢.

(٤) الكافي ٦: ٣٧٨ ح ٢، الوسائل ٢٤: ٤٢٨ ح ٣٠٩٧٧.

٤ - ترك لبس الخف، فقد ورد: «لبس الخف أمان من السل»^(١). والظاهر أنّ المراد هو الدوام، ولذا ورد في روايات أخرى: «إدمان الخف أمان من السل»^(٢).

ولما كان السل مرضاً يصعب علاجه وينجرّ إلى الموت ورد في خبر: «إدمان الخف يقي ميته السل»^(٣) والمتحصل من جميع تلك الأخبار أن من يترك لبس الخف يكون في معرض الابتلاء بمرض السل.

٥ - ورد في خبر عن رسول الله ﷺ: «لا تمشمشوا مشاش الطير؛ فإنه يورث السل»^(٤). والخبر ضعيف لا تعويل عليه. والمشاش: المص. ولعل المراد هو مص الماء وعبه وقد تقدم الكلام فيه.

٦ - تبدّل الجو، فإذا كان الصيف يابساً حاراً، والخريف رطباً بارداً، تزايدت نسبة حصول الأمراض، ومنها السل، فقد ورد: «وإذا كان الصيف يابساً جنوبياً، وكان الخريف كثير الأمطار شمالياً، عرض للناس وجع الرأس، وسعال، وبحوحة، وزكام، وعرض لبعضهم السل»^(٥). ولكن الخبر ضعيف لا تعويل عليه.

٧ - طول شعر البدن وترك إزالته؛ فإن له آثاراً متعددة، ومنها

(١) الوسائل ٥: ٧١ ح ٥٩٤٢.

(٢) الوسائل ٥: ٧١ ح ٥٩٤١، وفي الأمالي للطوسي: ٦٦٧ ح ١٣٩٦ عن أبي عبد الله ﷺ: «جودوا الحذو؛ فإنه مكتبة للعدو، وزيادة في ضوء البصر، وخففوا الدين؛ فإن في خفة الدين زيادة العمر، وتدهنوا فإنه يظهر الغناء، وعليكم بالسواك فإنه يذهب وسوسة الصدر، وأدمنوا الخف فإنه أمان من السل».

(٣) الوسائل ٥: ٧١ ح ٥٩٤٣.

(٤) كنز العمال ١٥: ٢٦٤.

(٥) تاريخ البيهقي ١: ١١٢ سبل الهدى والرشاد ١٢: ٢٠١.

السل، فقد ورد عن أبي الحسن الأول: «وشعر الجسد إذا طال قطع ماء الصلب، وأرخی المفاصل، وورث الضعف والسل»^(١). غير أن الأغلب إرادة الهزال من السل، أي المعنى اللغوي، دون المرض بقرينة عطف الضعف عليه، وإن كان الأولى في العطف المغايرة في غير المورد.

فلا نجزم بإرادة مرض السل في هذا المورد.

الأمراض العصبية والدماغية الجنون

ينقسم الجنون إلى أقسام ومراتب، فأوله الغضب، وآخره المطبق الذي لا يعقل معه المصاب، وينقسم إلى قسمين: الجنون المستحكم، وغير المستحكم، والفارق الندم.

فقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «الحاّ ضرب من الجنون؛ لأن صاحبها يندم، فإن لم يندم فجنونه مستحكم»^(٢).

وأما أسباب مرض الجنون والخبل، فهو ينقسم إلى الجنون الولادي، أي ما كان قبل الولادة واليوم الأوّل، والجنون العارض، أي ما يحدث بعد الولادة لعوارض وطوارئ.

أما الجنون الولادي: فيعود سببه إلى زمان انعقاد النطفة أو زمان جماع الوالدين، كما لو انعقدت في أول ليلة من الشهر، أو ليلة النصف، أو آخر ليلة منه.

فقد كان فيما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام أن قال: «يا علي

(١) الوسائل ٢: ٦٥ ح ١٤٩٩.

(٢) نهج البلاغة ٤: ٥٥ خطب أمير المؤمنين ٢٥٥.

لا تجامع أهلك في أوّل ليلة من الهلال، ولا في ليلة النصف، ولا في آخر ليلة؛ فإنه يتخوّف على ولد من يفعل ذلك الخبل».

فقال عليّ عليه السلام: ولم ذاك يا رسول الله؟ فقال: «إنّ الجن يكثرون غشيان نساءهم في أوّل الشهر، وفي وسطه، وفي آخره»^(١).

ولما كان تصوّر الرابطة بين غشيان الجن نساءهم وبين جنون ولد الإنسان مشكّل، حملنا هذه الرواية وأمثالها في مباحث سابقة على غشيان الجن لنساء الإنس ورجالهم، بدلالة قوله ﷺ في رواية أخرى: «أكره لأمتي أن يغشى الرجل أهله في النصف من الشهر أو في غرة الهلال، فإن مردة الجن والشياطين تغشى بني آدم فيجيثون ويخبلون، أما رأيت المصاب يصرع في النصف من الشهر وعند غرة الهلال»^(٢).

وليس المراد حتمية ذلك في كل نطفة تنعقد في هذه الأوقات، وإنّما المراد توقّر ظروفه وتخوف عروضه، بدليل ما ورد: «لا تجامع في أوّل الشهر ولا في وسطه ولا في آخره؛ فإنه من فعل فليسلم لسقط الولد، ثم قال: أو شك أن يكون مجنوناً، ألا ترى أنّ المجنون أكثر ما يصرع في أوّل الشهر ووسطه وآخره»^(٣). فإن قوله ﷺ: «أو شك» يدل على قرب وقوع ذلك وكثرة احتماله، دون حتميته وقطعيته.

ويبدو أنّ الجماع في تلك الأوقات لا يؤدّي إلى جنون الولد فحسب، بل يشمل الأم أيضاً، فقد روي في وصية النبي ﷺ لعليّ عليه السلام: «يا علي لا تجامع امرأتك في أوّل الشهر ووسطه وآخره؛

(١) الكافي ٥: ٤٩٩ ح ٣، التهذيب ٧: ٤١١ ح ١٦٤٤، الوسائل ٢٠: ٢٠ ح ١٢٨ ح ٢٥٢١٠.

(٢) الكافي ٥: ٤٩٩ ح ٥، الوسائل ٢٠: ٢٠ ح ١٢٨ ح ٢٥٢١١.

(٣) الفقيه ٣: ٢٥٥ ح ١٢٠٨، الوسائل ٢٠: ١٢٩ ح ٩٥٢١٢، عن الصادق، فقه الرضا عليه السلام: ٣١.

فإنّ الجنون والخبل يسرع إليها وإلى ولدها»^(١).

واختلاف الوصيتين متصوّر باحتمال تعدّدهما، أو الاختلاف في النقل، فعدم ذكر خَبَلٍ أو جنون الأم في رواية لا ينافي ذكرها في رواية أخرى، فعملّ الراوي للرواية الأولى نسيه، أو تعمد عدم ذكره.

ومهما يكن من أمر فإن الروايات الواردة في أصل ذلك كثيرة جداً، ومعه لا تضر وجود المناقشة في أسنادها في مثل المقام، بل إنّ كثرتها هي سندها، والأمر في مثل سهل ومحمّد بن سنان سهل.

والذي يظهر من هذه الروايات أنّ العامل في جنون الولد أو المرأة هو الجن أو الشيطان. وأما كيفية تصوّر ذلك، وكيفية غشيانهم لبني آدم، فقد مر أنّ الشيطان يجري مجرى الدم في العروق، ويدخل حتى داخل الكروموزومات، فلا يبعد تأثيره على النطفة المنعقدة، وإيجاده الخلل فيها مع تصوّر كثرة تواجده في هذه الأوقات. ويبقى الكلام في الجن فهو مشكل، وإن كان الشيطان والجن من جنسٍ واحد كما مر.

وبهذا ننتهي إلى أن الجنون له عامل فيروسي، ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿كَمَا يَعْمُومُ الذُّبَى يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾^(٢) وفي الخبر: «إياك والجماع في الليلة التي يهل فيها الهلال؛ فإنك إن فعلت ثم رزقت ولداً كان مخبوطاً»^(٣). وفسر قوله تعالى ﴿يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ﴾ بالذي يصرعه الشيطان من الجنون، وستأتي مؤشرات تدل على ذلك.

(١) الفقيه ٣: ٢٥٩ ح ١٧١٢، علل الشرائع: ٥١٥ ح ٥، أمالي الصدوق: ٤٥٥ ح ١، الوسائل ٢٠: ١٢٩ ح ٢٥٢١٤، الاختصاص: ١٣٢.

(٢) البقرة: ٢٧٥.

(٣) طب الأئمة: ١٣١، الوسائل ٢٠: ١٣٠ ح ٢٥٢١٧.

وهناك عوامل أخرى خفية منها مجامعة المرأة بشهوة امرأة رجل آخر وانعقاد النطفة في تلك الحال، فقد روي أن النبي ﷺ أوصى علياً عليه السلام فقال: «يا علي لا تجامع امرأتك بشهوة امرأة غيرك؛ فإني أخشى إن قضى بينكما ولد أن يكون مخنثاً مؤنثاً مخبلاً»^(١).

ومنها: الجماع بعد الجماع مباشرة، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «الجماع بعد الجماع من غير فصل بينهما بغسل يورث للولد الجنون»^(٢).

وأما الجنون غير الولادي، وما يطرأ أيام حياة الإنسان وفي خلال العمر، فقد ورد له علل مختلفة:

منها: ترك التجارة والعمل للرجل، فقد ورد: «ترك التجارة مذهبة للعقل، اسعُ على عيالك، وإياك أن يكونوا هم السعاة عليك»^(٣). ويبدو من صدر هذه الرواية أن ترك التجارة وأنواع السعي في طلب الرزق سبب للجنون حتى لو كان لتاركها مال كثير.

ومنها: الإنسان ينام وحده، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة يتخوف منهن الجنون: التغوط بين القبور، والمشي في خفٍ واحد، والرجل ينام وحده»^(٤).

وكذا إذا خلا في بيت وحده، فقد ورد: «من تخلّى على قبر... أو خلا في بيت وحده فأصابه شيء من الشيطان لم يدعه إلا أن يشاء

(١) مكارم الأخلاق: ٢١٩.

(٢) البحار ٥٩: ٣٢١.

(٣) الكافي ٥: ١٤٨ ح ٦، الفقيه ٣: ١٩٢ ح ٣٧١٨.

(٤) الفقيه ٤: ٣٥٩.

الله، وأسرع ما يكون الشيطان إلى الإنسان وهو على بعض هذه الحالات»^(١).

وفي رواية: «أجراً ما يكون الشيطان على الإنسان إذا كان وحده».

وفي رواية: «أشدّ ما يهّم بالإنسان حين يكون وحده خالياً».

وفي رواية: «الصبر على الوحدة علامة قوة العقل»^(٢).

ومنها: المشي في حذاء واحد، ويدلّ عليه بالإضافة إلى ما مر ما ورد: «من مشى في حذاء واحد فأصابه مس من الشيطان لم يدعه إلا ما شاء الله»^(٣) و الروايات بهذا المعنى كثيرة، وفيها المعبر والصحيح، وتقدّم معنى مس الشيطان^(٤).

والمؤشرات تُشير إلى صعوبة علاج الجنون الحاصل بهذه الأمور، فقد جاء في الرواية المارة وغيرها أن من أصابه شيء من ذلك لم يدعه إلا ما شاء الله^(٥).

وقد يضاف إلى ذلك التنعل قائماً، فقد روي عنه عليه السلام أنه نهى أن يمشي الرجل في فرد نعل وأن يتنعل وهو قائم^(٦).

وهي وإن لم تذكر تسببه للجنون، ولكن لما قرنه بالمشي في فرد نعل وعطفه عليه وهو يسبب الجنون أمكن أن يستشعر منه ذلك.

(١) الكافي ٦ : ٥٣٣ ح ٢ ، الوسائل ١ : ٣٢٩ ح ٨٦٤ .

(٢) انظر الوسائل ٥ : ٣٢٩ باب ٢٠ أبواب أحكام المساكن .

(٣) الكافي ٦ : ٤٦٨ ح ٥ .

(٤) انظر الوسائل ٥ : ٧٥ باب ٤٤ أبواب أحكام الملابس .

(٥) الفقيه ٤ : ٣ ح ١ ، الوسائل ٥ : ٧٦ ح ٥٩٦١ .

(٦) الوسائل ٥ : ٧٦ ح ٥٩٦١ .

ومنها: التخلّي بين القبور، أو التغوّط على قبر، ويدلّ عليه بالإضافة إلى ما مر ما ورد: «من تخلّى على قبر، أو بالّ قائماً، أو بالّ في ماء قائم، أو شرب في حذاء واحد، أو شرب قائماً، أو خلا في بيت وحده، أو بات على غمر، فأصابه شيء من الشيطان لم يدعه إلا أن يشاء الله، وأسرع ما يكون الشيطان إلى الإنسان وهو على بعض هذه الحالات، وأن رسول الله ﷺ خرج في سرية فأتى وادي مجنة، فنادى أصحابه: «ألا ليأخذ كل رجل منكم بيد صاحبه، ولا يدخلن رجل وحده، ولا يمضي رجل وحده» قال: فتقدم رجل وحده فانتهى إليه وقد صرع، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فأخذ بإبهامه فغمزها ثم قال: «بسم الله أخرج حيث أنا رسول الله» قال: فقام^(١).

وإنما أوردنا الحديث بطوله لتعلم أنّ المراد بقوله: «فأصابه شيء» هو الجنون أو الصرع.

ومنها: عدم غسل اليد بعد الطعام والمبيت على ذلك، ويدل عليه الرواية المارة، وما روي عنه ﷺ: «لا يبيتن أحدكم ويده غمرة، فإن فعل فأصابه لمم الشيطان فلا يلومن إلا نفسه، ونهى أن يستنجي الرجل بالروث والرمة»^(٢). والغمر: وهو ما يعلو اليد والضم من الزهومة والدسومة، والرمة: العظم البالي، وقد مر أنّ العظم والروث طعام الجن ودوابهم.

ومنها: البول قائماً، دلّت عليه الروايات المارة، وما ورد عن أبي عبد الله ﷺ: قال قلت له: أيبول الرجل وهو قائم؟ قال: «نعم، ولكن يتخوّف عليه أن يلبس به الشيطان، أي يخبله»^(٣).

(١) الكافي ٦: ٥٣٣ ح ٢، الوسائل ٥: ٣٢٩ ح ٦٦٩٩.

(٢) الفقيه ٤: ٦، الأمالي للصدوق: ٥١٠، الوسائل ٥: ٣٣٣.

(٣) الوسائل ١: ٣٥٣ ح ٩٣٨.

ومنها: البول في ماء قائم، أو في الماء قائماً، على اختلاف الروايات، فعلى الثاني يكون تأكيداً لتسبيب البول قائماً، يعني أن البول كذلك في الماء أشد تسبباً في حدوث الجنون من البول قائماً في غيره.

وعلى الرواية الأولى - أي البول في ماء قائم - يراد بالقائم الماء الراكد، ويكون سبباً مستقلاً برأسه غير السبب السابق، ولا هو تأكيد له، وقد مرّت رواية قائم في التخلي بين القبور^(١).

وقد يلحق بذلك ما جاء في حديث الأربعمائة: «لا يبولن أحدكم في سطح في الهواء، ولا يبولن في ماء جار، فإن فعل ذلك فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه، فإن للماء أهلاً، وإذا بال أحدكم فلا يطمحن ببوله، ولا يستقبل ببوله الريح»^(٢)، وكذا شرب الماء قائماً كما مر، ولكن استفادة تسبب كل ذلك للجنون مشكل، ولا يخرج عن دائرة الاحتمال.

ومنها: نكاح الرجل منكوحة أبيه، فقد ورد أنّ وصي عليّ بن السري قال لأبي الحسن موسى عليه السلام إنّ ابنه جعفر بن علي وقع على أم ولد له فأمرني أن أخرجته من الميراث قال، فقال لي: «أخرجته من الميراث، وإن كنت صادقاً فسيصيه خبل» فأصابه الخبل بعد ذلك^(٣).

ولهذه الرواية طرق مختلفة ولواحق وإضافات، والمهم أنها تدل على أن سبب الخبل هو نكاح منكوحة الأب التي ولد له منها، فإنه عليه السلام قال: «إن كنت صادقاً وهو يعني: إن كنت صادقاً أنه نكح أم الولد فسيصيه خبل».

(١) انظر الكافي ٦: ٥٣٣ ح ٢، ومستدرک الوسائل ١: ٢٦٢ ح ٥٤٦، وص ٢٧١.

(٢) الوسائل ١: ٣٥٣. يطمحن ببوله: أي يرفع بوله في الهواء.

(٣) الكافي ٧: ٦١ ح ١٥، الفقيه ٤: ٢١٩ ح ٥٥١٥.

ولا تضرّ عدم معرفة وصي علي بن السري؛ لأن في ذيلها قال الوشاء الذي يروي عن الوصي: «فرايته بعد ذلك وقد أصابه الخبل».

ومنها: ترك أخذ الأظفار والشارب كل جمعة، فقد ورد: «خذ من شاربك وأظفارك كل جمعة، وإن لم يكن فيها شيء فزكّها، فلا يصيبك جذام ولا برص ولا جنون»^(١).

وفي الخاتمة نذكر أنه يستفاد من بعض الأخبار أن الإنسان إنما يكون في معرض الابتلاء بالجنون ما لم يبلغ الأربعين من العمر، فإذا بلغ الأربعين زال خطر الابتلاء وضمّف احتمال، فقد روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «من عمّر أربعين سنة، سلم من الأنواع الثلاثة: من الجنون والجذام والبرص»^(٢) وفي رواية أخرى: «ما من معمر يعمر أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء: الجنون، والجذام، والبرص»^(٣). رواها الصدوق بثلاث طرق.

ويستفاد منها أيضاً أن دورة خفاء مرض الجنون تدوم سنة تقريباً، وأن عوارضه لا تظهر بسرعة، فقد ورد: «عُهدت البيعة في الرقيق ثلاثة أيام إن كان بها خبل أو برص أو نحو هذا، وعهدته السنة من الجنون، فما بعد السنة فليس بشيء»^(٤).

ويحتمل أن يراد بقوله: «عهدته سنة» هو عود الجنون، بمعنى أن بعض الجنون الأدواري يعتري المصاب في كل سنة مرة، ولكن ورد في حديث آخر: «يردّ المملوك من أحداث السنة؛ من الجنون والجذام

(١) التهذيب ٣: ٢٣٧ ح ٦٢٨، الخصال: ٣٩١ ح ٨٨.

(٢) التهذيب ٣: ٢٣٧ ح ٦٢٨، الخصال: ٣٩١ ح ٨٨.

(٣) الخصال: ٥٤٥.

(٤) الكافي ٥: ١٧٢ ح ١٣ عن أبي عبد الله ﷺ.

والبرص»^(١). فقد عدّه من أحداث السنة، يعني التي تظهر في سنة؛ لعدم معقولية الأدوار في الجذام والبرص، ويجب أن يكون المراد هو دورة كمون المرض. والروايات بهذا المعنى كثيرة جداً.

وكذا يستفاد منها أن المؤمن لا يتلى بذهاب عقله، ويترك له ليوحد الله به. فقد ورد: «أن الله يتلى المؤمن بكل بلية، ولا يتليه بذهاب عقله».

وروي عن الصادق عليه السلام قال: «إنّ الله تعالى أعفى شيعتنا من ست خصال: من الجنون، والجذام، والبرص، والأبنة، وأن يولد من زنا، وأن يسأل الناس بكفه»^(٢).

وليس ذلك إلا لعمل المؤمن بما أمر به الرسول وأوصياؤه مما يمنع من حصول هذه الأمراض، ويترك ما نهوا عنه مما يسببها، ولذا ورد: أن المؤمنين إذا خالفوا ما أمروا به أصابهم شيء من ذلك، وقد تقدّم الكلام في ذلك.

الحمق

الحمق هو نوع من أنواع الجنون وشعبة منه، وله علل وأسباب كثيرة ولادية وغير ولادية.

ومن غير الولادية العدوى ولكن لا بالمعنى المألوف، بل بمعنى وجود النقص في لبن المرضع إذا كانت حمقى؛ فإن لبنها يؤدي إلى حمق الولد، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «لا تسترضعوا الحمقاء، فإن اللبن يغلب الطباع»^(٣).

(١) الخصال: ٣٣٦ ح ٣٧.

(٢) الخصال: ٣٣٦ ح ٣٧.

(٣) مكارم الأخلاق: ٢٥٠.

وقال النبي ﷺ: «لا تسترضعوا الحمقاء؛ فإن الولد يشب عليه»^(١)

الصرع والغشيان

يبدو أن الصرع له عامل مكروبي أو فيروسي، فإن الروايات علّلت حدوث الصرع بغشيان الشياطين والجن لبني آدم، خصوصاً في أوّل الشهر ووسطه وآخره.

فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «أكره لأمتي أن يغشى الرجل أهله في النصف من الشهر أو في غرّة الهلال؛ فإن مردة الجن والشياطين تغشى بني آدم، فيجيثون ويخبلون، أما رأيت المصاب يصرع في النصف من الشهر وعند غرّة الهلال»^(٢).

هذا إذا كان المراد بالصرع هو مرض الصرع، وأما إذا كان المراد دورة الجنون، فلا تدل على ما نريده، إلا أن يقال: إنّ الصرع داخل في أنواع الجنون المصطلح، وليس ببعيد.

وينبغي ملاحظة أوقات حصول الصرع وأنه هل يكثر في هذه الأوقات، أو أن ذلك مختص بالجنون.

وروي أنّ رسول الله ﷺ خرج في سرية، فأتى وادي مجنة، فنادى أصحابه: «ألا ليأخذ كل رجل منكم بيد صاحبه، ولا يدخلن رجل وحده، ولا يمرض رجل وحده» قال: فتقدّم رجل وحده فأنتهى إليه وقد صرع، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فأخذ بإبهامه فغمزها ثم قال: «بسم الله أخرج حيث أنا رسول الله» قال: فقام^(٣).

(١) مكارم الأخلاق: ٢٥٠.

(٢) الوسائل ١٤: ٩٠ ح ٢٥٢١١.

(٣) الكافي ٦: ٥٣٣ ح ٢، الوسائل ٥: ٣٢٩ ح ٦٦٩٩..

فقد أوعزت هذه الرواية الصرع إلى الجن لما قال: «فأتى وادي مجنة» يعني مما يسكنها الجن، ويحتمل إرادة الوحشة والخلوة، فمجنة هي موحشة، كما يحتمل إرادة الشيطان من الجن . ومهما يكن فالرواية معتبرة ولا يمكن التخلّي عنها.

ويمكن أن يكون إحدى علل الصرع المحسوسة هو نزف الدم وقلته وحصول الضعف، فقد ورد في الصائم يحتجم قال: «إني أتخوّف عليه، أما يتخوّف على نفسه» قلت: ماذا يتخوّف عليه؟ قال: «الغشيان أو تثور به مرة»^(١).

والظاهر إرادة الغشيان دون مرض الصرع الذي يكون الغشي فيه على الدوام.

وهناك روايات كثيرة تدل على أن الضعف والجوع يؤدي إلى الغشيان^(٢)، وكذا شدة الحزن والتأثر.

الكآبة والحزن والهم

اعلم أنّ الكآبة والحزن لها علل وأسباب كثيرة:

الأول: الجزع وقلة الصبر عند المصيبة، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إياك والجزع؛ فإنه يقطع العمل، ويورث الهم، واعلم أن المخرج في أمرين: ما كانت فيه حيلة فالاحتياال، وما لم تكن فيه حيلة فالاصطبار»^(٣).

وورد: «ما أقبح الأشر عند الظفر، والكآبة عند النائبة

(١) الكافي ٤: ١٠٩ ح ١، التهذيب ٤: ٢٦١ ح ٧٧٧، الوسائل ١٠: ٧٨.

(٢) انظر دعائم الإسلام ٢: ٣٣٤.

(٣) دعائم الإسلام ١: ٢٢٣، وج ٢: ٤٢١.

المعضلة»^(١) ووجه القبح فيه هو ما يؤول إليه من قبح العمل وقبح المنظر، وقبح العمل كالانزواء، وكثرة البكاء، والهروب من الناس.

الثاني: الشك والسخط بالنسبة للتقدير، فقد ورد: «أن الله - بعدله وحكمته وعلمه - جعل الروح والفرح في اليقين والرضا عن الله، وجعل الهم والحزن في الشك والسخط، فارضوا عن الله، وسلّموا لأمره»^(٢).

وورد: «من غضب على من لا يقدر على ضرّه طال حزنه، وعذب نفسه»^(٣).

ويدخل في ذلك حسّ الخسران والضرر وعدم الظفر بالمطالب والآمال، ومعاداة الدهر، والأيام.

الثالث: لبس الحذاء أو النعل السوداء، فقد ورد: «ما لك ولبس نعل سوداء، أما علمت أن فيها ثلاث خصال؟» قال، قلت: وما هي جعلت فداك؟ قال: «تضعف البصر، وترخي الذكر، وتورث الهم، وهي مع ذلك لباس الجبارين»^(٤).

الرابع: التعمّم من قعود.

الخامس: لبس السروال من قيام.

السابع: تقليم الأظفار بالسن.

الثامن: مسح الوجه بذيل الثوب.

(١) الفقيه ٤ : ٣٩٠.

(٢) كتاب التمهيد للإسكافي: ٥٩ ح ١٢٤، الوسائل ١٥ : ٢٠٢ ح.

(٣) الكافي ٨ : ٢٤.

(٤) الخصال: ٩٩ ح ٥٠، الوسائل ٥ : ٦٧.

التاسع: البول في ماء راكد.

العاشر: النوم مضطجعاً على الوجه.

ويدل على ذلك ما روي أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وقال: يا رسول الله إني كنت غنياً فافتقرت، وصحيحاً فمرضت، وكنت مقبولاً عند الناس فصرت مبعوضاً، وكنت خفيفاً على قلوبهم فصرت ثقيلاً، وكنت فرحاناً فاجتمعت عليّ الهموم، وقد ضاقت عليّ الأرض بما رحبت، وأجول طول نهار في طلب الرزق فلا أجد ما أتقوت به، كأنّ اسمي محي من ديوان الأرزاق.

فقال له النبي ﷺ: «يا هذا لعلك تستعمل ميراث الهموم؟».

فقال: وما ميراث الهموم؟

قال: «لعلك تتعمم من قعود، أو تتسرول من قيام، أو تقلّم أظفارك بسنك، أو تمسح وجهك بذيلك، أو تبول في ماء راكد، أو تنام مضطجعاً على وجهك»^(١).

الحادي عشر: الجواز بين الغنم.

الثاني عشر: الجلوس على عتبة الباب.

فقد ورد أن أمير المؤمنين عليه السلام اغتم يوماً، فقال: «من أين أتيت؟ فما أعلم أنني جلست على عتبة الباب، ولا شققت بين غنم، ولا لبست سراويلي من قيام، ولا مسحت يدي ووجهي بذيلي»^(٢).

الثالث عشر: القذارة والوسخ وترك التهيوؤ، ويدل عليه ما سيأتي

(١) اللجنة الوافية: ٥٣، مستدرك الوسائل ٣: ٣١٤ ح ٣٦٦١، البحار ٧٦: ٣٢٣ ح ٩.

(٢) الوسائل ٢: ٤١٦ ح ٦٠٦٢.

في العلاج من إذهاب تنظيف الثياب وتسريح اللحية وأمثالها للحزن.

الثالث عشر: عوامل خارجية كالمكروب والفيروس، فقد ورد:

«ليس من أحد إلا ومعه ملك وشيطان، فإذا كان فرحه كان من دنو الملك منه، فإذا كان حزنه كان دنو الشيطان منه، وذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾»^(١).

الرابع عشر: السراية بالمعنى الأعم، فقد روي عن جابر

الجعفي قال: تنفست بين يدي أبي جعفر عليه السلام ثم قلت: يا بن رسول الله، أهتم من غير مصيبة تصيبني، أو أمر ينزل بي حتى يعرف ذلك أهلي في وجهي ويعرفه صديقي، قال: «نعم يا جابر».

قلت: ومم ذاك يا بن رسول الله؟

قال: «وما تصنع بذلك؟».

قلت: أحب أن أعلمه.

فقال: «يا جابر، إن الله خلق المؤمن من طينة الجنان، وأجرى

فيه من ریح روحه، فلذلك المؤمن أخو المؤمن لأبيه وأمه، فإذا أصاب تلك الأرواح في بلد من البلدان شيء وحزن حزنت هذه؛ لأنها منها».

هذا بالإضافة إلى بعض الذنوب التي تصير سبباً للهم والحزن

مما مر في العلة الثانية من العلل غير المباشرة.

وروى المجلسي في البحار: أن أحد عشر شيئاً تورث الغم:

المشي بين الأغنام، ولبس السراويل قائماً، وقص شعر اللحية

(١) علل الشرائع ١: ٩٣ ح ١. والآية في سورة البقرة: ٢٦٨.

بالأسنان، والمشي على قشر البيض، واللعب بالخصية، و الاستنجاء باليمين، والقعود على عتبة الباب، والأكل بالشمال، ومسح الوجه بالأذيال، و المشي بين القبور، والضحك بين المقابر.

وقال: وورد واشتهر أيضاً: أن المشي بين امرأتين، وكذا الاجتياز بينهما، وخياطة الثوب على البدن، والتعمم قاعداً، والبول في الماء الراكد، والبول في الحمام، والنوم على الوجه منبطحاً تورث الغم والهـم . ثم قال: ولعل في بعض هذه المذكورات نوع كلام^(١).

اللقوة

اللقوة مرض يصيب الوجه ينحرف منه الشدق إلى أحد جانبي العنق.

وأحد أسباب مرض اللقوة هو الجماع مع امتلاء المعدة والعروق، جاء في الرسالة الذهبية: «لا تقرب النساء من أول الليل صيفاً ولا شتاءً؛ وذلك لأن المعدة، والعروق تكون ممتلئة وهو غير محمود، ويتولد منه القولنج والفالج واللقوة»^(٢).

النسيان وضعف الحافظة

النسيان مرض يعاني منه الكثير، وله علل وأسباب كثيرة من المكروهات التي نهى عنها، وهي كآآتي:

١ - أكل التفاح الحامض، أي الذي لم ينضج بعد، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «تسعة تورث النسيان: أكل التفاح

(١) البحار ٧٣: ٣٢١ ذ. ح ١.

(٢) البحار ٥٩: ٣٢٧.

الحامض...»^(١).

وعللت ذلك بعض الروايات بأنه يولد للزوجة في المعدة، ففي الحديث عنه ﷺ: «التفاح يورث النسيان؛ وذلك لأنه يولد في المعدة للزوجة»^(٢) وهذا يقتضي التعميم لكل ما يولد للزوجة في المعدة، ولا يختص بالتفاح؛ لأن التعليل يعمم.

والرواية أطلقت التفاح فيشمل الحلو غير أن أكثر الروايات قيّده بالحمض، وهو لا يضر بعد معرفة الميزان، وهو توليد للزوجة وعدمه.

٢ - أكل الكزبرة، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «تسعة تورث النسيان: أكل التفاح الحامض، وأكل الكزبرة...»^(٣).

والروايات أكدت على التفاح والكزبرة من أسباب النسيان، فقد ورد في رواية أخرى: «أكل التفاح والكزبرة يورث النسيان»^(٤).

٣ - أكل الجبن، فقد روي أنه ﷺ قال في الرواية المارة: «تسعة تورث النسيان» وعد منها الجبن. وذكرت الروايات أن الجبن داء لا دواء له إذا أكل في الغداة^(٥)، وعللت ذلك بأنه يهدم الدماغ.

٤ - أكل سؤر الفأرة، ومعناه الطعام الذي أكلت منه الفأرة أو الشراب الذي شربت منه، فقد عدّه ﷺ من جملة التسعة التي تورث النسيان.

(١) الفقيه ٤: ٢٦١ ح ٨٢١، الخصال: ٤٢٢ ح ٢١ - ٢٣، الوسائل ١٥: ٣٤٤ ح.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٧٣، البحار ٦٣: ١٧٧.

(٣) الفقيه ٤: ٢٦١ ح ٨٢١، الخصال: ٤٢٢ ح ٢١ - ٢٣، الوسائل ١٥: ٣٤٤ ح.

(٤) الكافي ٦: ٣٦٧ ح، وفي الوسائل ١٧: ١٢٨ ح ٢ أكل التفاح الحامض.

(٥) الكافي ٦: ٣٤٠ ح ٣.

٥ - قراءة كتابة القبور، وهو من جملة التسعة التي تورث النسيان، وفي رواية أخرى عن النبي ﷺ: «عشر خصال تورث النسيان» وعد منها قراءة لوح المقابر^(١).

٦ - المشي بين امرأتين، وهو من جملة التسعة التي تورث النسيان، وكذا رواية عشر خصال.

٧ - طرح القملة، وهو من جملة التسعة أيضاً، ولا أعرف له معنى واضحاً، وقيدته رواية أخرى بطرحها حية، فقد روي عن النبي ﷺ: «تسعة أشياء تورث النسيان» وعد منها طرح القملة حية^(٢). ولعل طرحها ميتة - أي بعد قتلها - لا يورث النسيان، وإلا يلزم عدم طرحها أبداً، وهو غير معقول.

٨ - الحجامة في النقرة، ذكرتها روايتا التسعة وعشر خصال، والمراد بها نقرة الرأس، ولعله الموضع الذي يكون خالياً من العظم في الأطفال، وقيل: إن مؤخر الدماغ مريض الحفظ، وتضعفه الحجامة ويمكن تسرية هذا الحكم إلى مطلق النزف وخروج الدم من ذلك الموضع. ومهما يكن فإن الروايات أكدت ذلك، فقد ورد: «الحجامة في نقرة الرأس تورث النسيان»^(٣)، فقد بينت هذه الأخيرة أن المراد هو نقرة الرأس.

٩ - البول في الماء الراكد، وهو آخر التسعة التي تورث النسيان، وأكدت روايات أخرى غيرها، وهذا قد ورد بخصوصه: «البول في الماء الراكد يورث النسيان»^(٤).

(١) مستدرک الوسائل ١٦ : ٣٩٩.

(٢) البحار ٦٣ : ٢٤٥.

(٣) مكارم الأخلاق: ٧٦، البحار ٥٩ : ١٢٧ ح ٨٣.

(٤) الفقيه ١ : ٢٢، الوسائل ١ : ٣٤١ ح ٨٩٩.

ومهما يكن من أمر فإن الرواية التي جمعت كل تلك التسعة هي وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام، فكان فيما أوصاه: «يا علي تسعة أشياء تورث النسيان: أكل التفاح الحامض، وأكل الكزبرة، والجبن، وسور الفأر، وقراءة كتابة القبور، والمشى بين امرأتين، وطرح القملة، والحجامة في النقرة، والبول في الماء الراكد»^(١).

١٠ - ترك قص الأظفار، فقد ورد: «إنما قص الأظفار؛ لأنها مقيل الشيطان، ومنه يكون النسيان»^(٢). فقد دلت على أن النسيان له عامل مكروبي أو فايروسي بما يسمى الشيطان، وترك قص الأظفار يساعد على نفوذ الميكروب إلى داخل البدن، وهو إما يسبب مرض النسيان مباشرة، أو يسبب مرضاً من أعراضه النسيان.

وقد نسب النسيان في القرآن إلى الشيطان في عدة مواضع، منها قوله تعالى: ﴿وَمَا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^(٣) وقوله تعالى: ﴿قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْخُوتَ وَمَا أَنسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾^(٤).

وورد: «إذا أنساك الشيطان شيئاً فضع يدك على جبهتك، وقل: اللهم إني أسألك يا مذكر الخير وفاعله والامر به أن تصلي على محمد وآل محمد وتذكرني ما أنسانيه الشيطان الرجيم»^(٥). وورد: «إذا كثر عليك السهو فامض على صلاتك؛ فإنه يوشك أن يدعك، إنما هو من الشيطان»^(٦).

(١) الوسائل ١٥ : ٣٤٤.

(٢) الكافي ٦ : ٤٩٠ ح ٥٦، الوسائل ٢ : ١٣٢ ح ١٧١٢.

(٣) الأنعام: ٦٨.

(٤) الكهف: ٦٣.

(٥) مكارم الأخلاق: ٣٥٦.

(٦) الوسائل ٥ : ٣٢٩ ح ١٠٤٩٨.

١١ - النظر إلى المصلوب، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «عشرة تورث النسيان» وعد منها «النظر إلى المصلوب»^(١).

١٢ - أكل الجلجلان، وهو الذي يسمى بالسَّمسم، فقد عُدّ من جملة العشرة في الرواية السابقة.

١٣ - التعارّ، وهو السهر والتقلب على الفراش، ويقال: لا يكون ذلك إلا مع كلام وصوت^(٢). فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «عشر خصال تورث النسيان: أكل الجبن، وأكل سؤر الفأر، وأكل التفاح الحامض، والجلجلان، والحجامة على النقرة، والمشى بين المرأتين، والنظر إلى المصلوب، والتعار، وقراءة لوح المقابر»^(٣).

١٤ - الإكثار من لحوم الوحش والبقر، فقد روي: «الإكثار من أكل لحوم الوحش والبقر يورث تغير العقل، وتحير الفهم، وتبدّل الذهن، وكثرة النسيان»^(٤).

ويبدو أن التأثير لكل من لحوم الوحش، ولحوم البقر على حدة، فيكون كل منهما سبباً مستقلاً.

١٥ - لحم الماعز، فقد روي: «أن رؤوس الضأن أطيب وأفضل من رؤوس الماعز، وكذلك لحمها؛ فإن أكل لحم الماعز يحرك المرّة السوداء، ويولد البلغم، ويورث النسيان، ويفسد الدم»^(٥).

(١) مستدرك الوسائل ١٦ : ٣٩٩ ح ٢٠٣١٥، البحار ٥٩ : ٢٩٥.

(٢) ترتيب كتاب العين ٢ : ١١٦٨ «عر».

(٣) البحار ٥٩ : ٢٩٥.

(٤) البحار ٥٩ : ٣٢٢.

(٥) البحار ٦١ : ١١٥.

الوسوسة

تكاثرت الأدلة على أن عامل الوسوسة هو الشيطان، بل نوع خاص منه، والشيطان هو ما خفي عن الأنظار من القوى الضارة والمعادية للإنسان.

ويمتاز هذا الشيطان بأنه أخفى من غيره وله كمون واختفاء سريع.

ومن تلك الأدلة ما روي أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أشكو إليك ما ألقى من الوسوسة في صلاتي حتى لا أدري ما صليت من زيادة أو نقصان، فقال: «إذا دخلت في صلاتك فاطعن فخذك الأيسر باصبعك اليمنى المسبحة ثم قل: بسم الله وبالله توكلت على الله، أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، فإنك تنحره وتطرده»^(١).

فقد أسند ﷺ الوسوسة إلى الشيطان، وأرشد الرسول ﷺ السائل إلى ما يطرده وينحره.

وقال بعض الرواة: ذكرت لأبي عبد الله ﷺ رجلاً مبتلى بالوضوء والصلاة، وقلت: هو رجل عاقل، فقال أبو عبد الله ﷺ: «وأي عقل له وهو يطيع الشيطان؟!» فقلت له: وكيف يطيع الشيطان؟ فقال: «سله هذا: الذي يأتيه من أي شيء هو، فإنه يقول لك من عمل الشيطان»^(٢).

والوسوسة لا تقتصر على الوضوء والصلاة، بل هي حالة شك

(١) الكافي ٣: ٣٥٨ ح ٤.

(٢) الكافي ١: ١٢ ح ١٠.

وإلحاح على أي أمر كان مما يخرج عن المتعارف كالتنظيف الزائد عن الحد، والشك في إغلاق الباب وإطفاء النار، وغلبة الأوهام والشك بالآخرين، ومتابعة أعمالهم وتفسيرها باتجاه معين، وقد يصحبه نوع من الخوف والهلع والولع.

ولا يحدث كل ذلك في أفق النفس عبثاً، ومن دون علة، بل لا بد من وجود قوى توجده وتهيجه وتشده، وهي قوى معادية للإنسان والتي نسميها الشيطان.

ويظهر من بعض الأخبار أن سبب الوسوسة هو نفث الشيطان، والنفث هو نفخ السم والمواد المؤثرة، وخروجها مع الهواء المدفوع من الجوف، فقد روي: «ما من مؤمن إلا ولقلبه أذنان في جوفه: أذن ينث فيها الوسواس الخناس، وأذن ينث فيها الملك، فذلك قوله: ﴿وَأَيْدَهُمْ يَرُوجُ مَنَّةً﴾»^(١).

كما يبدو من بعضها الآخر أن هذا الشيطان وفعله له حالة نارية أو شيء يشبه الحرارة . فقد ورد: «عليكم بالرمان؛ فإنه ليس من حبة تقع في المعدة إلا أنارت، وأطفأت شيطان الوسوسة»^(٢) فإن التعبير بالإطفاء يقرب ذلك المعنى. وفي بعض الروايات «نفث عنه شيطان الوسوسة»، أو «فطردت أو أطارت» بدل أطفأت شيطان الوسوسة.

والمهم هو معرفة المكروه والمنهي عنه بالنهي التنزيهي في هذا المقام. ولا شك هو الاعتناء بوسوسة الشيطان وترتيب الأثر عليها، والمطلوب هو السعي في مخالفته حتى ييأس منه، وعدم ترك الاستعاذة بالله وعدم ترك ذكر الله تعالى، والغفلة، فقد ورد: «لا

(١) الكافي ٢: ٢٦٧ ح ٣. والآية في سورة المجادلة: ٢٢.

(٢) المحاسن ٢: ٥٤٥ ح ٨٥٢، الكافي ٦: ٣٥٤ ح ١٠.

تعوّدوا الخبيث من أنفسكم نقض الصلاة؛ فإنه إذا فعل ذلك مرات لم يعد إليه الشك، ثم قال: إنما يريد الخبيث أن يطاع؛ فإذا عصي لم يعد إلى أحدكم»^(١).

ويستفاد من بعض الأخبار أنّ هناك رابطة بين الوسواس وأمور منها أكل الطين، وفتّ الطين، وتقليم الأظفار بالأسنان، وأكل اللحية. فقد روي: «أربعة من الوسواس: أكل الطين، وفتّ الطين، وتقليم الأظفار بالأسنان، وأكل اللحية»^(٢).

وورد: «أنّ من عمل الوسوسة وأكبر مصائد الشيطان أكل الطين»^(٣).

الفرع في النوم

قال النبي ﷺ: «اغسلوا صبيانكم من الغمر؛ فإن الشيطان يشم الغمر فيفرز الصبي في رقاده، ويتأذى به الكاتبان»^(٤).

العظام والمفاصل

يظهر من بعض الأخبار أنّ أوّل علل أمراض المفاصل هي البرودة والرطوبة، ولذا صار العلاج منها استعمال الأغذية الحارة خصوصاً التين والحلبة كما سيأتي في العلاج.

ومع ذلك فهناك علل ذكرتها الأخبار بخصوصها.

(١) الوسائل ٥: ٣٢٩ ح ١٠٤٩٨

(٢) الخصال: ٢٢١ ح ٤٦. فت الطين: أي كسره بالأصابع كسراً صغيرة.

(٣) المحاسن ٢: ٥٦٥ ح ٩٨١.

(٤) مكارم الأخلاق: ٢٣٤.

ومنها: إطالة شعر البدن، فقد ورد عن أبي الحسن الأول (عليه السلام):
«وشعر الجسد إذا طال قطع ماء الصلب وأرخى المفاصل، وورث
الضعف والسل»^(١).

ومنها: الإكثار من أكل الإجاص، فقد ورد فيه: «أنه نافع
للمرار، ويلين المفاصل، فلا تكثر منه فيعقبك رياحاً في مفاصلك»^(٢).

النقرس

النقرس هو ورم ووجع في مفاصل الكعبين وأصابع الرجلين،
وقد ورد له ثلاث علل:

١ - الجمع بين البيض والسّمك في المعدة.

فقد جاء في الرسالة الذهبية: «واحذر أن تجمع بين البيض
والسّمك في المعدة في وقت واحد، فإنهما متى اجتمعا في جوف
الإنسان ولد عليه النقرس والقولنج والبواسير، ووجع الأضراس»^(٣).

٢ - الجمع بين اللبن والنبذ المسكر، فقد ورد: «اللبن والنبذ
الذي يشربه أهله إذا اجتمعا ولد النقرس والبرص»^(٤).

٣ - الجماع مع امتلاء المعدة والعروق، جاء في الرسالة
الذهبية: «لا تقرب النساء من أول الليل صيفاً ولا شتاء؛ وذلك لأن
المعدة والعروق تكون ممتلئة وهو غير محمود، ويتولد منه القولنج
والفالج والقوة والنقرس...»^(٥).

(١) الوسائل ٢: ٦٥ ح ١٤٩٩.

(٢) طب الأئمة: ١٣٦، البحار ٦٣: ١٨٩.

(٣) البحار ٥٩: ٣٢١.

(٤) البحار ٥٩: ٣٢١.

(٥) البحار ٥٩: ٣٢٧.

ضعف المتنين والمنكبين

وعلته أكل الألوان، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «الألوان يعظم عليهن البطن ويخدرن المتنين»^(١). والألوان هي الأطعمة المختلفة والمركبة.

ويضاف إليه نتف الإبط، فقد ورد: «نتف الإبط يضعف المنكبين، ويوهي ويضعف البصر»^(٢).

الإصبع الزائدة أو الناقصة

إن علة خروج الولد ذي ستة أصابع تتلخص في زمان انعقاد النطفة، فقد جاء في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام: «لا تجامع امرأتك في ليلة الأضحى؛ فإنه إن قضي بينكما ولد يكون ستة أصابع أو أربعة»^(٣).

أمراض العيون

الحول

والحول هو انحراف العين، وله علة تعود إلى زمان انعقاد النطفة، فإذا انعقدت النطفة بعد الظهر تزايد احتمال مجيء الولد أحول، فقد جاء في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام: «لا تجامع امرأتك بعد الظهر؛ فإنه إن قضي بينكما ولد في ذلك الوقت يكون أحول، والشيطان يفرح بالحول في الإنسان»^(٤).

(١) المحاسن ٢: ٤٠١ ح ٨٨.

(٢) مكارم الأخلاق: ٥٨.

(٣) مكارم الأخلاق: ٢٢٠.

(٤) مكارم الأخلاق: ٢١٩.

وله علل أخرى ترجع إلى ما بعد الولادة منها: أكل الأترج بالليل، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «وأكل الأترج بالليل يقلب العين ويوجب الحول»^(١). ولعل قلب العين أشد من الحول، فهو يعني غياب سواد العين وإنسانها.

الرمد

تشير أكثر المؤشرات إلى أن علة الرمد خارجية - أي ميكروبية وما أشبه ذلك - إذ جعلت التوقي من الرمد بتقليم الأظفار ومسح الحاجبين بعد غسل اليدين من الطعام، ومسح الوجه بعد العطاس.

فقد ورد: «من أخذ من أظفاره كل خميس لم ترمد عينه»^(٢) غير أن الروايات قيّدت ذلك بيوم الخميس، وهو مبني على تأثير الأزمان في حدوث الأمراض ودفعها مما سيأتي الكلام عنه، والمهم أن أخذ الأظفار لا يخرج عن كونه تطهيراً وصيانة من التلوث، بينما اعتبرت بعض الأخبار كيفية خاصة في التقليم^(٣).

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا توضأت بعد الطعام فامسح عينيك بفضل ما في يديك؛ فإنه أمان من الرمد»^(٤) والروايات بهذا المعنى كثيرة وألسنتها مختلفة، والكل يهدف إلى معنى واحد، وهو ارتفاع علة الرمد بمسح الحاجبين بعد غسل اليدين من الطعام

(١) البحار ٥٩: ٣٢١.

(٢) الفقيه ١: ١٢٧ ح ٣١٠، الوسائل ٧: ٣٦١ ح ٩٥٨٣، ٩٥٨٤.

(٣) الوسائل ٧: ٣٦١ ح ٩٥٨٤ وفيه: عن أبي عبد الله ﷺ أنه كان يقلم أظفاره في كل خميس يبدأ بالخنصر الأيمن ثم يبدأ بالأيسر وقال: من فعل ذلك كان كمن أخذ أماناً من الرمد. وذكر الكيفية فيما رواه في مكارم الأخلاق: ٦٥، إلا أنه قيده بالأربعاء، ولكن الروايات الأكثر على أنه يوم الخميس.

(٤) مكارم الأخلاق: ١٤٠، مستدرک الوسائل ١٦: ٢٧١ ح ١٩٨٤٧.

واشترط كونه بفضل نداوة اليدين، وأضافت بعض الأخبار القول ثلاثاً مع المسح: «الحمد لله المحسن المجمل المنعم المفضل»^(١).

وورد عن الصادق عليه السلام أنه قال: «الحمد من قرأها إذا عطس مرة ومسح بها وجهه أمن من الرمد والصداع والبياض في العين، والجرب والكلف، والرعاف»^(٢).

ضعف البصر ووجعه

المستفاد من الأخبار أن المحافظة على النظافة تجلو البصر وتقي من وجع العين، وخصوصاً غسل اليدين قبل الطعام وبعده، والسواك، والحناء، وتقليم الأظفار، فهو مما يشعر بوجود رابطة بين الغمر وقذارة الفم وشعر الرأس من جهة، وبين ضعف البصر ووجعه من جهة أخرى. كما دلت الأخبار على أن بعض الأغذية يجلو البصر كالكمأة والسفرجل والجزر وغيرها مما يشير إلى وجود علة من الجوف، وأنه تابع لنوع التغذية.

ومن ناحية أخرى قد يكون لنوع الاستفادة من البصر مدخلة في ذلك، فقد ورد «ثلاثة يجلون البصر: النظر إلى الخضرة، والنظر إلى الماء الجاري، والنظر إلى الوجه الحسن»^(٣).

وأكثر ما أكدت عليه الروايات لتقوية البصر هو الاكتحال.

وأما أسبابه وعلله من المكروهات فهي كالآتي:

١ - الجماع مع امتلاء المعدة والعروق، فقد جاء في الرسالة

(١) الكافي ٦: ٢٩٢ ح ٥، الوسائل ٢٤: ٣٤٥ ح ٣٠٧٣٦.

(٢) مستدرک الوسائل ٨: ٣٨٨ ح ٩٧٥٧.

(٣) المحاسن ٢: ٦٢٢ ح ٦٩.

الذهبية: «ولا تقرب النساء من أول الليل صيفاً ولا شتاءً؛ وذلك لأن المعدة والعروق ممتلئة وهو غير محمود ويتولد منه ضعف البصر ورقته»^(١).

٢ - إطالة شعر الرأس، فقد روي عن أبي الحسن الأول عليه السلام: «إن الشعر على الرأس إذا طال ضعف البصر، وذهب بضوء نوره»^(٢).

٣ - نتف الإبطين، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «إن نتف الإبطين يضعف البصر»^(٣).

٤ - أكل السمك الطري، فقد ورد عن أبي الحسن عليه السلام: «السمك الطري يذيب شحم العينين»^(٤).

٥ - لبس النعل السوداء، فقد روي عن حنان بن سدير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: دخلت عليه لابساً نعلًا سوداء، فقال: «ما لك ولبس النعل السوداء أما علمت أن فيها ثلاث خصال؟!» قلت: ما هي؟ قال: «تضعف البصر، وترخي الذكر، وتورث الهم»^(٥).

العمى

المستفاد من بعض الأخبار أن علة العمى قد تكون عرقية، ويقوم الرمد أو علته بمعالجة عرقية، وبذلك تكون المعالجة من الرمد داخلة في سلسلة علل العمى وعاملاً مساعداً، فقد ورد في عدة أخبار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تكرهوا الرمد؛ فإنه أمان من العمى»^(٦)، وفي رواية

(١) البحار ٥٩: ٣٢٧.

(٢) مستطرفات السرائر: ٥٧٥، الوسائل ٢: ١٠٧ ح ١٦٣١.

(٣) الكافي ٦: ٤٩٨ ح ٩.

(٤) الكافي ٦: ٣٢٤ ح ٩، الوسائل ٢٥: ٧٥ ح ٣١٢٢٧.

(٥) مكارم الأخلاق: ١٢٦.

(٦) الخصال: ٢١٠ ح ٣٢، الوسائل ٢٥: ٢٣٠ ح ٣١٧٦٤.

أخرى عنه ﷺ: «لا تكرهوا الرمد؛ فإنه يقطع عروق العمى»^(١).

وأما العمى الولادي، فهو في الأغلب معلول لنظر الرجل في فرج امرأته عند الجماع، فقد جاء في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام: «ولا ينظرون أحدكم في فرج امرأته، وليغض بصره عند الجماع؛ فإن النظر إلى الفرج يورث العمى» يعني في الولد^(٢).

القلب والعروق

ضعف القلب

الفهم العام لا يسمح بالتصريح بكثير من الأمور، مما يرتبط بأسباب مرض القلب وضعفه، وهي كثيرة متفرقة نكتفي بالإشارة إليها، تاركين أدلتها لعنصر الزمن. ومن تلك العلل من المحرمات أكل الميتة والدم وشرب الخمر والغناء والزنا وغيرها.

وأما المكروهات فهي كثيرة جداً، أولها: الحسد غير المظهر، والمظهر حرام، فقد ورد: «الحسد لا يجلب إلا مضرة وغيظاً، يوهن قلبك، ويمرض جسمك»^(٣).

وثانيها: كثرة الأكل والشرب إذا تكاثر على القلب فإنه يضعفه، وحاله حال الماء إذا تكاثر على الزرع.

وثالثها: عدم وصول الاوكسجين والغذاء إلى القلب المعبر عنه في الروايات بالروح، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «أصف لك الآن يا مفضل الفؤاد، اعلم أن فيه ثقباً موجهة نحو الثقب التي في الرية تروح

(١) البحار ٥٩ : ٣٠١.

(٢) مكارم الأخلاق : ٢١٩.

(٣) مستدرک الوسائل ١٢ : ١٧.

عن الفؤاد، حتى لو اختلفت تلك الثقب وتزايل بعضها عن بعض لما وصل الروح إلى الفؤاد، ولهلك الإنسان^(١).

والمحذور هو العمل إلى ما يؤدي ذلك، سواء كان ما يؤدي إلى عدم نقاوة الهواء، أو حدوث الرسوبات في تلك العروق الموصلة التي عبرت عنها الرواية بالثقب، أو انسدادها التي عبرت عنه بتزايل بعضها عن بعض.

ورابعها: الأعمال المضعفة للقلب، ومنها الامتشاط من قيام.

فقد ورد: «لا تمتشط من قيام؛ فإنه يورث الضعف في القلب، وامتشط وأنت جالس؛ فإنه يقوي القلب، ويمخ الجلد»^(٢).

الفالج

الفالج داء يحدث في أحد شقي البدن، فيبطل إحساسه وحركته، والأغلب يحدث من اجتماع باردين، أو أكل بارد من دون تعقيبه بحار.

١ - أكل السمك من دون تعقيبه بتمر، فقد ورد عن مولى لأبي عبد الله عليه السلام قال: دعا بتمر بالليل فأكله ثم قال: «ما بي شهوته، ولكن أكلت سمكاً» ثم قال: «ومن بات وفي جوفه سمك لم يتبعه بتمر وعسل، لم يزل عرق الفالج يضرب عليه حتى يصبح»^(٣).

والظاهر كفاية كل من التمر والعسل لوحده، ولا يلزم الجمع بينهما في رفع غائلة السمك، بدليل ما ورد في الكافي: «من بات وفي

(١) البحار ٣: ٧٥.

(٢) الوسائل ١: ٤٢٩.

(٣) المحاسن ٢: ٤٧٧ ح ٤٩٠.

جوفه سمك لم يتبعه بتمرات أو عسل، لم يزل عرق الفالج يضرب عليه حتى يصبح»^(١).

وبهذا يعلم أن أكل السمك بالليل يجعل الأكل في معرض الابتلاء بالفالج بشكل أكد وأشد، ويتحتم عليه أكل التمر أو شرب العسل، كل ذلك بقرينة قوله ﷺ: «من بات».

٢ - أكل البطيخ على الريق، فقد ورد عن أبي الحسن الرضا ﷺ: «البطيخ على الريق يورث الفالج»، وفي الكافي قال بعد ذلك: «نعوذ بالله منه»^(٢)، أشار بالنعوذ منه إلى ما يعرض المبتلى به من عدم التمكن من التكلم وفقد التوازن وغيرها من الأعراض المشينة.

٣ - التداوي من السعال، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكرهوا السعال؛ فإنه أمان من الفالج»^(٣) ومع التداوي من السعال والمنع من ذلك يفقد الشخص المؤمن من حصول الفالج، ويكون في معرض الابتلاء به.

٤ - أكل التمر البرني على الريق، فقد ورد عن الصادق ﷺ: «أكل التمر البرني على الريق يورث الفالج»^(٤).

٥ - الاغتسال بالماء البارد بعد أكل السمك، فقد ورد: «الاجتسال بالماء البارد بعد أكل السمك يورث الفالج»^(٥). وفي نسخة: «بعد أكل السمك الطري».

(١) الكافي ٦: ٣٢٣ ح ١.

(٢) المحاسن ٢: ٥٥٧ ح ٩٢١، الكافي ٦: ٣٦١ ح ١.

(٣) الخصال: ٢١٠.

(٤) الوسائل ٢٥: ١٧٧ ح ٣١٥٨١.

(٥) مستدرک الوسائل ١٦: ٤٥٨.

٦ - روي أن رسول الله ﷺ قال: «من أشرط الساعة أن يفشو الفالج وموت الفجأة»^(١) وبهذا تكون التغييرات الحادثة - نتيجة لأعمال نفس الإنسان - هي العلة في حدوث كثير من الأمراض التي من جملتها الفالج وموت الفجأة.

٧ - الجماع مع امتلاء المعدة، جاء في الرسالة الذهبية: «لا تقرب النساء من أول الليل صيفاً ولا شتاءً؛ وذلك لأن المعدة والعروق تكون ممتلئة وهو غير محمود، ويتولد منه القولنج والفالج واللقوة...»^(٢).

موت الفجأة

إنّ أول ما يتبادر إلى الذهن من سماع كلمة «موت الفجأة» هو السكته القلبية، ولكن المراد من هذه الكلمة حين تأتي في لسان النبي والأئمة عليهم السلام هو كل مرض ينجر إلى الموت ومدته دون أربعة عشر يوماً، فقد ورد عن أبي جعفر عليه السلام: «من مات دون أربعين فقد اخترم، ومن مات دون أربعة عشر يوماً فموته موت الفجأة»^(٣).

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «من مات في أقل من أربعة عشر يوماً كان موته موت الفجأة»^(٤).

ومهما يكن من أمر فمن أجلى مصاديق موت الفجأة هو السكته القلبية، و الآخر هو الجلطة الدماغية، ونحن نبحت عن علل الجميع

(١) الكافي ٣: ٢٦١ ح ٣٩، البحار ٦: ٣١٢.

(٢) البحار ٥٩: ٣٢٧.

(٣) الكافي ٣: ١١٩ ح ١. اخترم: أهلكه الدهر بجوائحه «أي بلاياه». المصباح المنير: ٦٤.

(٤) الكافي ٣: ١١٩ ح ٢.

للاجتناب عنها، لأنه أياً كان يجب الاجتناب عنه، ولا يحتاج إلى التمييز.

وأما أسبابه وعلله فهي من المحرمات كثرة الزنا، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كثرت الزنا كثرت الموت الفجأة»^(١).

والسبب الآخر: أكل لحم الميتة، فقد ورد: «والميتة تورث الكلب، وموت الفجأة، والآكلة»^(٢)، والظاهر أن السبب هو إدمان أكل الميتة، بدليل ما ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «أما الميتة؛ فإنه لا يدمنها أحد إلا ضعف بدنه، ونحل جسمه، وذهبت قوته وانقطع نسله، ولا يموت آكل الميتة إلا فجأة»^(٣).

المجاري البولية والتناسلية الكلية

ويبدو أن أكثر علل الكليتين تتأتى من البرد، وقلة شحم الكليتين، وأن كل ما يؤدي إلى ذلك يُعد من علل مرضهما ووجعهما، بل مرض الجسد وضعفه.

ومن تلك العلل والأسباب الاضطجاع في الحمام، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «إياك والاضطجاع في الحمام؛ فإنه يذيب شحم الكليتين»^(٤)، وهو يدل على أن شحم الكليتين له دور هام، بحيث حذرت الروايات من ذوبه، وقد يكون المراد جدارهما؛ فإنه من جنس

(١) المحاسن: ١: ١٠٧، الكافي: ٥: ٥٤١ ح ٤، وج ٢: ٣٧٤ ح ٢، الأمالي للطوسي: ٢١٠.

(٢) مستدرک الوسائل ١٦: ١٦٥ ح ١٩٤٧١، البحار ٦٢: ١٦٦.

(٣) الوسائل ١٦: ٣١٠.

(٤) الوسائل ١: ٣٧٢ ح ١٤٣٠.

الشحم، وذوبه يخل في فعاليتها ودورها. أو يكون المراد هو الشحم المحيط بها، فيكون لهما كالغطاء يصونهما عن البرد، وهو الأولى.

وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «ألا لا يستلقين أحدكم في الحمام؛ فإنه يذيب شحم الكليتين»^(١).

وليس الاضطجاع فحسب يذيب شحم الكليتين، بل حتى الاتكاء في الحمام، فقد ورد: «لا تتك في الحمام؛ فإنه يذيب شحم الكليتين»^(٢). وهذا ما يؤكد فائدة شحم الكلية وأهميته.

ووردت روايات كثيرة تمدح مثل الجزر، والجوز، والنانخواه والغبيراء لأنها تسخن الكلية، مما يدل على أن برد الكلية يضر بها، ويسبب فيها الأوجاع والمرض إذا أُريد به التسخين مقابل البرد، وسيأتي تفصيل ذلك في العلاج والوقاية إن شاء الله.

وجع المثانة وأمراضها

وجع المثانة قد يعود إلى تولد الحصى فيها، وقد يكون غير ذلك، وأول علل توجع المثانة هو حبس البول، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن لا يشتكي مثانته فلا يحبس البول ولو على ظهر دابته»^(٣). فهي تبالغ في عدم حبس البول وضرورة إخراجه، على أن الروايات بهذا المعنى كثيرة.

كما أنّ أكل كلية الغنم يضر بالمثانة، فقد ورد: «أكل كلية الغنم

(١) الوسائل ١: ٣٧٩ ح ١٤٦١.

(٢) الوسائل ١: ٣٧٢ ح ١٤٣١.

(٣) البحار ٥٩: ٣٢٣.

وأجواف الغنم يغير المثانة» وفي نسخة: «يعكر المثانة»^(١) ومهما يكن فهو ضرر ومرض يصيب المثانة.

الحصاة وعسر البول

أسباب ذلك من المكروهات كآتي:

١ - الجماع مع امتلاء المعدة والعروق، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «لا تقرب النساء من أول الليل صيفاً ولا شتاءً، وذلك لأن المعدة والعروق تكون ممتلئة وهو غير محمود ويتولد منه القولنج والفالج واللقوة والنقرس والحصاة»^(٢).

٢ - حبس المنى عند نزول الشهوة، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن لا يجد الحصاة وعسر البول، فلا يحبس المنى عند نزول الشهوة»^(٣) وهذا ما يتكلفه من يطعن في السن وتضعف شهوته، فإنه يتلافى ذلك بحبس المنى ليتلذذ أكثر ولمدة أطول، غافلاً عن أن هذا يؤدي إلى عسر البول والحصاة، وعسر البول يسمى بالبروستات اليوم.

٣ - الجماع من غير إهراق الماء، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «الجماع من غير إهراق الماء على أثره يوجب الحصاة»^(٤). ولعل الحصاة المقصودة هنا غير الحصاة المذكورة في العلة السابقة.

٤ - طول المكث على النساء، فقد ورد «ومن أراد أن لا يجد الحصاة وحصر البول فلا يحبس المنى عند نزول الشهوة، ولا يطل

٣٢١ : ٥٩

٣٢٧ : ٥٩

(٣) مستدرك الوسائل ١٤ : ٣٠٨ ح ١٦٧٩٦ ، البحار ٥٩ : ٣٢٤

(٤) مستدرك الوسائل ١٤ : ٣٠٨ ح ١٦٧٩٦ ، البحار ٥٩ : ٣٢٤

المكث على النساء»^(١)، فإن الظاهر أنّ طول المكث علة مستقلة غير حبس المنى.

٥ - ترك البول على الجنابة، ويبدو أن الجامع بين الأربعة الأخيرة هو تواجد المنى في المجاري البولية ومكثه فيها، ولذا جاء في الرسالة الذهبية: «ثم انهض للبول إذا فرغت من ساعتك شيئاً؛ فإنك تأمن الحصة بإذن الله تعالى»^(٢).

البول في الفراش

وعلة ذلك ترجع إلى حال انعقاد النطفة، فإذا كان الجامع الذي عقدت به النطفة من قيام أورش ذلك بول الولد في الفراش، ويدل عليه ما أوصى به النبي ﷺ علياً عليه السلام فقال: «يا علي لا تجامع امرأتك من قيام؛ فإن ذلك من فعل الحمير، وإن قضى بينكما ولد كان بوالاً في الفراش كالحمير البوالة تبول في كل مكان»^(٣).

التقطير

أي تقطير البول من غير إرادة، وأحد علله وأسبابه هو الجامع مع امتلاء المعدة والعروق، فقد ورد في الرسالة الذهبية: «ولا تقرب النساء من أول الليل صيفاً ولا شتاء؛ وذلك لأن المعدة والعروق تكون ممتلئة، وهو غير محمود، ويتولد منه القولنج والفالج واللقوة والنقرس والحصة والتقطير»^(٤).

(١) مستدرک الوسائل ١٤: ٣٠٨ ح ١٦٧٩٦، البحار ٥٩: ٣٢٤.

(٢) البحار ٥٩: ٣٢٧.

(٣) مكارم الأخلاق: ٢٢٠.

(٤) البحار ٥٩: ٣٢٧.

السلس والحصر

روي: أن البول في الماء الجاري يورث السلس، وفي الراكد يورث الحصر^(١)، ويظهر أن له عللاً أخرى تعود بعضها إلى حصول اختلال في الدماغ، ولذا ورد أن رجلاً ضرب على رأسه فسلس بوله، فرفع ذلك إلى علي عليه السلام فقضى بالدية في ماله^(٢).

الأمراض التناسلية

وتتلخص الأعراض التناسلية المذكورة في الأخبار بقلة ماء الظهر والعجز عن الجماع، وكذا استرخاء الذكر ولكل منها أسبابه وعلله.

أما ماء الظهر: فقد جاء في الأخبار أمور كثيرة تزيد في الجماع وماء الظهر، مما يدل على أن أغلب علله ترجع على نوع التغذية ومزاج البدن، وسيأتي تفصيل ذلك في العلاج.

ومن أسباب ذهاب ماء الظهر هو أكل الأشنان الذي هو من جنس الصابون، فقد ورد في أكل الأشنان، قال: «يورث السلس، ويذهب بماء الظهر، ويوهن الركبتين»^(٣).

ومنها: أكل السويق بالسكر، فقد كتب أبو الحسن عليه السلام من خراسان إلى المدينة: «لا تسقوا أبا جعفر الثاني السويق؛ فإنه رديء للرجال» وفسره السياري عن عبيد الله أنه كرهه للرجال؛ لأنه يقطع النكاح من شدة برده مع السكر^(٤).

(١) عوالي اللئالي ٢: ١٨٧ ح ٧٠، مستدرك الوسائل ١: ٢٧ ح ٥٧٢.

(٢) قرب الإسناد: ١٤٧، الوسائل ٢٩: ٣٧٢ ح ٣٥٨٠٠.

(٣) الوسائل ١٦: ٥٣٧ ح ٢.

(٤) الوسائل ١٧: ٩ ح ١.

ومنها: وهو أهمها إطالة شعر البدن، فقد ورد في حديث: «وشعر الجسد إذا طال قطع ماء الصلب...»^(١).

وأما قلة الشهوة، فهي معلولة للصوم وإطالة شعر البدن، فقد ورد: «ما كثر شعر رجل إلا قلت شهوته»^(٢).

وأما استرخاء الذكر، فهو في الغالب يرجع إلى الهم ولون النعل؛ فإن النعل السوداء تورث الهم وترخي الذكر، فقد ورد في عدة روايات: «مالك وللنعل السوداء، أما علمت أنها تضر بالبصر، وترخي الذكر»^(٣).

الأمراض النسائية اختلال الحيض

الكلام في اختلال الحيض فيمن هي في سن الحيض، ولم تبلغ سن اليأس، وخصوصاً ما كانت في أول الحيض وأول الزواج، فقد ذكر له بعض العلل:

ومنها: أكل الخل والكزبرة في الأسبوع الأول للزواج، بمعنى أن كل واحد من هذين الأمرين علة على حدة، وله معلول على حدة، فقد ورد في وصية النبي ﷺ لعلي: «وامنع العروس في اسبوعها من الألبان والخل والكزبرة...» فقال علي عليه السلام: «يا رسول الله ما بال الخل تمنع منه؟» قال: «إذا حاضت على الخل لم تطهر طهراً أبداً بتمام، والكزبرة تثير الحيض في بطنها»^(٤).

(١) مستطرفات السرائر: ٥٧٥، الوسائل ٢: ١٠٧ ح ١٦٣١.

(٢) مكارم الأخلاق: ٢٤٨.

(٣) الوسائل ٢: ٣٨٥ ح ٥٩٣٣.

(٤) مكارم الأخلاق: ٢١٩.

ويظهر من الرواية التعميم لغير حال العرس والأسبوع الأول منه، وتشمل كل من كانت حائضاً، فإن الرواية عللت ذلك بأن الحيض على الخل يؤدي إلى ذلك، وعُللَ أكل الكزبرة بأنه يثير الحيض في بطنها، والمعروف أن التعليل يعمم، وتخصيص ذلك بالعرس في الخبر لأن هذا إنما يكون من شئون الزوج بعد العرس، وإنما يكلف به بعد ذلك، إلا إذا استفيدت الخصوصية وشمولها للتعليل، بأن يكون التعليل هو الحيض على الخل في الأسبوع الأول للزوج، وإثارة الحيض في الأسبوع الأول للزوج، وهو محتمل.

ولكن يحتمل إرادة اسبوع حيضها لأنها قال «في أسبوعها» ولم يقل: «في أسبوع الزواج الأول»، وهو مرفوع بأرجحية احتمال: «أسبوع العروس» بما هي عروس، وهو الأسبوع الأول المعروف، والذي يخصص لها لو كان لها ظئر.

انقطاع الحيض

تقدم في الريح أن أحد أسباب انقطاع الحيض هو الريح.

ويضاف هنا أكل التفاح الحامض في أسبوع العروس الأول، فقد جاء في وصية النبي ﷺ المارة: «والتفاح الحامض يقطع حيضها فيصير داءً عليها»، الدالة على تسبب أكل التفاح بقاء دم الحيض وعدم خروجه، بحيث يصير دم الحيض داءً على المرأة.

سقط الولد

إن لطح المرأة الحامل عللاً وأسباباً:

منها: الجماع في أول الشهر أو في وسطه أو في آخره، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «لا تجماع في أول الشهر، ولا في وسطه، ولا

في آخره؛ فإنه من فعل ذلك فليستعد لسقط الولد، وإن تم أو شك أن يكون مجنوناً^(١). فهو يدل على أن ذلك محتمل وفي معرض الحصول وليس بحتمي؛ لفرض تمامه في بعض الأوقات، ومعه يوشك أن يكون الولد مجنوناً، أي هو في معرض الإصابة بالجنون وقد مر الكلام في الجنون^(٢).

عقم الرحم

العقم تارة يكون عمماً ولادياً له علله وأسبابه الراجعة إلى وجود نقص في الجهاز التناسلي من اليوم الأول. وقد يعرض في فترة العمر لأسباب.

ومن تلك الأسباب أكل العروس في أسبوعها الألبان والخل والكزبرة والتفاح الحامض، كل واحد علة على حدة، فقد جاء في وصية النبي ﷺ لعلي: «وامنع العروس في أسبوعها من الألبان والخل والكزبرة والتفاح الحامض من هذه الأربعة الأشياء» فقال علي عليه السلام: «يا رسول الله، ولأي شيء أمنعها هذه الأشياء الأربعة؟» قال: «لأن الرحم تعقم وتبرد من هذه الأربعة الأشياء عن الولد، والحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد»^(٣).

والكلام في إرادة أسبوع الزواج أو أسبوع الحيض آتٍ هنا، ولكن ترجيح الأول هنا أكد، لأنه جاء بعد ذكر أسبوعها مباشرة، بينما الكلام في اختلال الحيض، والحيض على الخل جاء بعد ذلك، وكأنه كلام مستأنف.

(١) مكارم الأخلاق: ٢٢٢.

(٢) مكارم الأخلاق: ٢٢٢.

(٣) مكارم الأخلاق: ٢١٩.

شدة الولادة

وعلته أكل الكزبرة، فقد جاء في وصية النبي السابقة: «الكزبرة تثير الحيض في بطنها، وتشد عليها الولادة».

خاتمة

في الأمراض والأزمان

يستفاد من بعض الأخبار أنّ الزمان له دخل في حدوث الأمراض، وأعني بالزمان ساعاته وظرفه، وليس مثل برودة الشتاء وحرارة الصيف.

فالسؤال الأول عن دخل الزمان بما هو زمان لا بما هو بارد أو حار أو عبارة عن ظرف هيجان البكتريا، فهل الزمان بما هو زمان كيوم الأربعاء من كل اسبوع، أو ساعات العصر من كل يوم لها دخل في حصول الأمراض، أو ليس لها دخل وإنما السبب أمور أخرى؟ والسؤال الثاني عن تأثير الزمان باعتبار ما يحدث فيه ويطرأ.

أما السؤال الأول فقد تصعب الإجابة عليه، خصوصاً أنّ إنسان اليوم لا يتعقل دخل الزمان وتأثيره في حصول مرض أو عرض أو نزول مصيبة، وإنما يطلب له أسباباً أخرى، ونحن نستعرض النظرية الإسلامية في هذا المجال.

والظاهر أنّ إنكار دخل الزمان وتأثيره ينبع من درك وحدة أجزاء الزمان بذاته وعدم وجود الاختلاف إلا في الحالّ فيه والحاصل في ظرفه من الزمانيات.

والصحيح على ما اعتقده هو وجود الاختلاف في أجزاء الزمان بناءً على ما اعتقد من عدم وجود التشابه والتطابق في الموجودات،

وإنما هو صرف تناظر وتشابه مع اختلاف في الذوات والآثار.

ومعه يمكن تعقل تأثير أجزاء الزمان ودخلها في حصول بعض الأمور كالمرض، وإنما تدرك عقول الناس الوحدة والتطابق فيما لم يحيطوا به وما غطاه كثير من الجهل والوهم فيحسبونه واحداً، فهم لا يميزون الفرق، كالناظر من بعيد لا يمكنه تمييز الفروق بين شيئين، حتى إذا اقترب وجد الفروق الكثيرة.

ويبقى استفادة ذلك من الأدلة السمعية، فالأدلة مختلفة:

منها ما روي أنّ رسول الله ﷺ قال: «آخر أربعاء في الشهر يوم نحس مستمر»^(١). وهو إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْكُمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمٍ نَحْنُ مُسْتَمِرٌّ﴾^(٢).

وردد: «يوم الأربعاء يوم نحس مستمر، من احتجم فيه خيف عليه أن تخضّر محاجمه، ومن تنور فيه خيف عليه البرص»^(٣).

فقد دلت على أنّ الزمان وهو يوم الأربعاء له دخل في إضرار المحاجم بمعنى فساد محل الحجامة وسواده.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: «توقوا الحجامة والنورة يوم الأربعاء؛ فإن يوم الأربعاء يوم نحس مستمر، وفيه خلقت جهنم»^(٤).

فقد عللت النهي عن الحجامة والنورة في يوم الأربعاء بنحوسته.

وروي أنّ رسول الله ﷺ قال: «من احتجم يوم الأربعاء فأصابه وضع فلا يلومن إلا نفسه»^(٥).

(١) الخصال: ٣٨٧، البحار ٥٦: ٤٤ ح ٦.

(٢) القمر: ١٩.

(٣) العيون: ٢٢٤ ح ٢، البحار ٥٦: ٤٤ ح ٥.

(٤) الخصال: ٣٨٨ ح ٧٦، البحار ٥٦: ٤٥ ح ٩.

(٥) مكارم الأخلاق: ٧٥، البحار ٥٦: ٤٦ ح ١٦.

والمستفاد من مجموع تلك الروايات وغيرها أن البرص أو
الوضح أو اخضرار المحاجم يتحقق بواسطة أمرين أحدهما الحجامة
والآخر الزمان وهو يوم الأربعاء.

وعلى العكس من ذلك شرب الدواء، فإنه محبذ في يوم
الأربعاء، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: «السبت لنا، والأحد لشيعتنا،
والاثنين لأعدائنا، والثلاثاء لبني أمية، والأربعاء يوم شرب الدواء،
والخمس تقضى فيه الحوائج...»^(١).

وفي الديوان المنسوب لأمير المؤمنين عليه السلام:

لنعم اليوم يوم السبت حقاً لصيد إن أردت بلا امتراء
وفي الأحد البناء لأن فيه تبدى الله في خلق السماء
وفي الاثنين إن سافرت فيه ستظفر بالنجاح و بالشراء
ومن يرد الحجامة فالثلاثاء ففي ساعاته هرق الدماء
وإن شرب امرؤ يوماً دواءً فنعم اليوم يوم الأربعاء

هذا كله عن يوم الأربعاء، وأما غيره فقد روي أن رسول الله ﷺ
قال: «من قلم أظفاره يوم الجمعة أخرج الله من أنامله الداء، وأدخل
فيه الدواء».

وروي: «أنه لا يصيبه جنون ولا جذام ولا برص»^(٢).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها
أحد إلا مات»^(٣).

(١) الخصال: ٣٩٤ ح ١٠١، البحار ٥٦: ٢٦ ح ٨.

(٢) الخصال: ٣٩١، البحار ٥٦: ٣٣ ح ٧.

(٣) الخصال: ٦٣٧.

ولما كانت الحجامة هي إخراج الدم فهو يشمل مثل العمليات الجراحية التي يشق فيها البدن ويخرج الدم، وأعتقد أن السر في العمليات الجراحية ونجاحها هو خروج الدم من محل العضو المصاب، وأن المريض يشفى بذلك في الدرجة الأولى وإن كان لممارسات الطبيب الأخرى آثارها.

ومهما يكن من أمر فمن قام بعملية جراحية يوم الأربعاء أو يوم الجمعة يوشك أن لا يشفى، ولعل هذا هو السر في نجاح بعض العمليات الجراحية دون بعض، وعلى أساسه تتحقق نسبة النجاح.

ويعود هذا من الأسرار الكامنة التي ظلت مغمورة ومستورة، حيث يواجه الأطباء نجاح عملية دون أخرى مع توافقهما في كل الشرائط وكل الأفعال، بل قد ينجح غير المتقن منها، ويفشل ما كان أكثر اتقاناً، وهم عاجزون عن تفسيره وبيان السبب فيه.

وجاء في بعض الأخبار أن رسول الله ﷺ كان يحتجم يوم الاثنين بعد العصر، وورد أن الحجامة يوم الاثنين من آخر النهار تسل الداء سلاً من البدن^(١).

وأما أيام الشهور العربية، فقد جاء في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام أنه قال: «يا علي لا تجامع امرأتك في أول الشهر ووسطه وآخره؛ فإن الجنون والجذام والخبل يُسرَع إليها وإلى ولدها»^(٢).

وردد في اليوم الثاني من الشهر: أن من مرض فيه أول النهار خفت أمره بخلاف آخره^(٣).

(١) الخصال: ٣٨٥ ح ٦٥، البحار ٥٦: ٣٨ ح ٤، ٥.

(٢) الوسائل ١٤: ٩١ ح ٢٥٢١٤.

(٣) البحار ٥٦: ٥٧ ح ١٣.

وورد في اليوم الثالث: المريض فيه يجهد^(١)، وفي رواية أخرى: ومن مرض فيه أو في ليلته خيف عليه إلا أن يشاء الله غير ذلك^(٢).

وورد في اليوم الخامس: أن من مرض فيه أو في ليلته ثقل مرضه وخيف عليه^(٣).

وفي اليوم السادس: أن من مرض فيه أو في ليلته لم يجاوز مرضه أسبوعاً ثم يبرأ بإذن الله^(٤).

وفي اليوم السابع: أن من مرض فيه أو في ليلته برئ بإذن الله تعالى^(٥).

وفي اليوم الثامن: المريض فيه يجهد^(٦)، وفي رواية: من مرض فيه هلك^(٧).

وفي اليوم التاسع، من مرض فيه ثقل^(٨). وروي فيه وفي اليوم الثامن خلاف ذلك.

وفي اليوم العاشر: ينبغي للمريض فيه أن يوصي^(٩).

وفي اليوم الحادي عشر: ومن مرض فيه يوشك أن يبرأ فيه^(١٠).

(١) البحار ٥٦ : ٥٨ ح ١٨ .

(٢) البحار ٥٦ : ٥٨ ح ٢١ .

(٣) البحار ٥٦ : ٦٠ ح ٣١ .

(٤) البحار ٥٦ : ٦١ ح ٣٦ .

(٥) البحار ٥٦ : ٦١ ح ٤١ .

(٦) البحار ٥٦ : ٦٢ ح ٤٣ .

(٧) البحار ٥٦ : ٦٢ ح ٤٦ .

(٨) البحار ٥٦ : ٦٢ ح ٤٨ .

(٩) البحار ٥٦ : ٦٣ ح ٥٣ .

(١٠) البحار ٥٦ : ٦٤ ح ٦٣ .

وفي اليوم الثاني عشر: المريض يوشك أن يبرأ^(١).

وفي اليوم الثالث عشر: من مرض فيه أُجهد^(٢).

وفي اليوم الرابع عشر: من مرض فيه برئ إن شاء الله^(٣).

اختلفت الروايات في اليوم الخامس عشر، فمنها: من مرض فيه مات أو خيف عليه، ومنها: من مرض فيه برئ^(٤).

وفي اليوم السادس عشر: من مرض خيف عليه الهلاك، وفي رواية برئ عاجلاً، وهو الأكثر^(٥).

وفي اليوم السابع عشر: من مرض فيه أو في ليلته خلص وبرئ بإذن الله تعالى^(٦).

وفي اليوم الثامن عشر: من مرض فيه يوشك أن يبرأ^(٧).

وفي اليوم التاسع عشر: ومن مرض فيه أو في ليلته خيف عليه^(٨).

وفي اليوم العشرين: من مرض فيه صعب مرضه، وفي رواية مات^(٩).

(١) البحار ٥٦ : ٦٥ ح ٦٣.

(٢) البحار ٥٦ : ٦٥ ح ٦٧.

(٣) البحار ٥٦ : ٦٦ ح ٧١.

(٤) انظر البحار ٥٦ : ٦٧ ح ٧٦ - ٨٤.

(٥) انظر البحار ٥٦ : ٦٩ ح ٨٥ - ٩٥.

(٦) البحار ٥٦ : ٧١ ح ٩٨ ، ١٠٤.

(٧) البحار ٥٦ : ٧٢ ح ١٠٦ ، ١١١.

(٨) البحار ٥٦ : ٧٤ ح ١١٩.

(٩) البحار ٥٦ : ٧٥ ح ١٢٤ ، ١٢٥.

وفي اليوم الحادي والعشرين: المريض تشتد علته ولم يبرأ،
وفي رواية يخاف عليه^(١).

وفي اليوم الثاني والعشرين: من مرض فيه يبرأ سريعاً^(٢).

وفي اليوم الثالث والعشرين: المريض يبرأ^(٣).

وفي اليوم الرابع والعشرين: من مرض فيه طالت مرضته^(٤).

وفي اليوم الخامس والعشرين: من مرض فيه لا يكاد يبرأ، أو
لا ينجو، أو يخاف عليه^(٥).

وفي اليوم السادس والعشرين: من مرض فيه أُجهد^(٦).

وفي اليوم السابع والعشرين: من مرض فيه مات، وفي رواية من
مرض فيه أو في ليلته نجا من مرضه سريعاً^(٧).

وفي اليوم الثامن والعشرين: من ولد فيه يبتل في بدنه ويعافي
في آخر عمره، ويعمر طويلاً ويبتل في بصره. وفي رواية: من مرض
فيه أو في ليلته برئ من مرضه^(٨).

وفي التاسع والعشرين: المريض فيه يموت، وفي رواية: من
مرض فيه برأ سريعاً، وفي رواية: من مرض فيه أو في ليلته يخاف
عليه^(٩).

(١) البحار ٥٦ : ٧٧ ح ١٣٤ ، ١٤١ .

(٢) البحار ٥٦ : ٧٨ ح ١٢٤ ، ١٤٦ .

(٣) البحار ٥٦ : ٧٩ ح ١٥٠ ، ١٥٤ .

(٤) البحار ٥٦ : ٨٠ ح ١٥٧ - ١٦٤ .

(٥) البحار ٥٦ : ٨١ ح ١٦٦ - ١٧٥ .

(٦) البحار ٥٦ : ٨٣ ح ١٧٩ ، ١٨٤ .

(٧) البحار ٥٦ : ٨٤ ح ١٨٥ ، ١٩١ .

(٨) البحار ٥٦ : ٨٦ ح ١٩٤ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ .

(٩) البحار ٥٦ : ٨٧ ح ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٥ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ .

وفي اليوم الثلاثين: ومن مرض فيه برئ سريعاً، وفي رواية: لم تطل علته ونجا سالمًا^(١). ويظل جميع ذلك في مقام الفرض والتقدير حتى تثبت، لعدم الركون إلى روايات الأيام.

هذا ما اقتضاه الوقت وسنحت به الفرصة في سرادقات هذه الأيام وعصيب هذه الدهور، رغم مساورة الهموم، واشتغال البال، وتراكم الأشغال، وعظيم الأهوال، ونزر ما في اليد، ولو وظفت أوقاتي لهذا الجانب من الأعمال لجئت من هذا الحديث بعجب، كالسيل إذا تحدر من صيب، والله هو الموفق، والحمد لله أولاً وآخراً.

٢٦ من شهر ذي الحجة الحرام عام ١٤٢٢هـ.ق

عباس تبريزيان

فهرس المصادر

- الاحتجاج لأحمد بن علي الطبرسي (٥٦٠هـ) منشورات دار النعمان للطباعة والنشر / النجف الأشرف - العراق.
- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (٣٧٠هـ) دار الكتب العلمية / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤١٥هـ.
- الاختصاص للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان البغدادي (٤١٣هـ) نشر جماعة المدرسين في الحوزة العلمية / قم - إيران / بتحقيق على أكبر الغفاري.
- الاستبصار للشيخ الطوسي محمد بن الحسن ٤٠٦هـ دار الكتب الإسلامية / قم - إيران / ط: ٤ سنة ١٣٦٤ ش.
- الأصول الستة عشر لنخبة من الرواة دار الشبستري للمطبوعات / قم - إيران / ط: ٢ سنة ١٤٠٥ هـ
- اعتقادات المفيد = تصحيح اعتقادات الإمامية، تأليف الشيخ المفيد ٤١٣هـ تحقيق عصام.
- أعلام الدين للشيخ الجليل الحسن بن أبي الحسن الديلمي (من أعلام القرن الثامن الهجري) مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث/ بيروت - لبنان/ ط: ٢ سنة ١٤٠٩هـ.
- الإنصاح في فقه اللغة حسين يوسف موسى - عبد الفتاح الصعيدي، الدار الإسلامية / بيروت - لبنان.
- الأمالي للشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بابويه القمي (٣٨١هـ) نشر مؤسسة البعثة / قم - إيران ط: ١ سنة ١٤١٧هـ

- الأمالي للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان البغدادي (٤١٣هـ) المطبعة الاسلامية / قم - ايران.
- الأمالي = مجالس الشيخ الطوسي لمحمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ) نشر دار الثقافة / قم - ايران / ط: ١ سنة ١٤١٤هـ.
- أمالي المرتضى للشريف المرتضى (٤٣٦هـ) مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي / قم - ايران / ط: ١ سنة ١٣٢٥.
- الإمامة والتبصرة لابن بابويه القمي والد الشيخ الصدوق (٣٢٩هـ).
نشر مدرسة الإمام المهدي (عج) / قم - ايران.

- ب -

- بحار الأنوار للعلامة محمد باقر المجلسي (١١١١هـ) مؤسسة الوفاء - بيروت / ط: ٢ سنة ١٤٠٣هـ.
- بشارة المصطفى لعماد الدين أبي جعفر محمد بن أبي القاسم الطبري (٥٢٥هـ) مؤسسة النشر الإسلامي / قم - ايران / ط: ١ سنة ١٤٢٠هـ.
- بصائر الدرجات لمحمد بن الحسن بن فروخ الصفار (٢٩٠هـ) مطبعة الأحمدية / طهران - ايران / سنة ١٤٠٤هـ.

- ت -

- تاج العروس لمحمد مرتضى الزبيدي (١٢٠٥هـ) مكتبة الحياة / بيروت.
- تأويل مختلف الحديث لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (٢٧٦هـ) دار الكتب العلمية / بيروت - لبنان.
- تحف العقول عن آل الرسول ﷺ لابن شعبة الحراني (من أعلام القرن الرابع) مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين / قم - ايران / ط: ٢ سنة ١٤٠٤هـ.
- ترتيب إصلاح المنطق تأليف ابن السكيت، نشر مجمع البحوث الإسلامية - ط١.

- ترتيب كتاب العين للخليل بن احمد الفراهيدي (١٧٥هـ) انتشارات اسوة التابعة لمنظمة الأوقاف والأموال الخيرية / قم - ايران / ط: ١ سنة ١٤١٤هـ.

- تفسير الإمام العسكري المنسوب إلى الإمام أبي محمد الحسن بن علي العسكري ﷺ نشر مدرسة الامام المهدي «عج» / قم - ايران / ط: ١ سنة ١٤٠٩هـ.

- تفسير التبيان لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ) مكتب الإعلام الإسلامي / ط: ١ سنة ١٤٠٩هـ.

- تفسير الثعالبي لعبد الرحمن بن محمد بن مخلوف أبي زيد الثعالبي المالكي (٨٧٥هـ) دار إحياء التراث العربي / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤١٨هـ.

- تفسير الجلالين تأليف جلال الدين السيوطي ٩١١هـ، نشر دار المعرفة بيروت.

- تفسير جوامع الجامع للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (٥٦٠هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين / قم - ايران / ط: ١ سنة ١٤١٨هـ.

- تفسير الصافي للمولى محسن الفيض الكاشاني (١٠١٩هـ) مكتبة الصدر / طهران - ايران / ط: ٢ سنة ١٤١٦هـ.

- تفسير العياشي للنظر محمد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندي (٣٢٠هـ) المكتبة العلمية الإسلامية / طهران - ايران.

- تفسير الفخر الرازي للإمام محمد الرازي (٦٠٤هـ) دار الفكر / بيروت - لبنان / ط: ٣ سنة ١٤٠٥هـ.

- تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن ٢٠ جزء تأليف أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ٦٧١هـ نشر مؤسسة التاريخ العربي - بيروت.

- تفسير فرات لأبي القاسم فرات بن إبراهيم بن فرات الكوفي (٣٢٥هـ)

- وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي / ايران / ط: ١ سنة ١٤١٠هـ.

- تفسير القمي لأبي الحسن علي بن إبراهيم القمي (٣٢٩ هـ)
مؤسسة دار الكتاب / قم - إيران / ط: ٣ سنة ١٤٠٤ هـ.

- تفسير مجمع البيان للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي
(٥٦٠ هـ)

مؤسسة الأعلمي للمطبوعات / بيروت - لبنان / ط: سنة هـ.

- تفسير نور الثقلين للشيخ عبد علي بن جمعة العروسي الحويزي
(١١١٢ هـ) مؤسسة اسماعيليان / قم - إيران / ط: ٤ سنة ١٤١٢ هـ.

- التمهيد لمحمد بن همام الأسكافي (٣٣٦ هـ) مدرسة الإمام
الهادي «ع» / قم - إيران.

- تهذيب الأحكام لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي
(٤٦٠ هـ) دار الكتب الإسلامية / إيران / ط: سنة ١٣٦٥ ش.

- التوحيد للمفضل بن عمر الجعفي (١٦٠ هـ) مؤسسة الوفاء /
بيروت - لبنان / ط: ٢ سنة ١٤٠٤ هـ.

- ث -

- ثواب الأعمال وعقاب الأعمال للشيخ الصدوق محمد بن علي بن
الحسين بن بابويه القمي (٣٨١ هـ).

- منشورات الرضي / قم - إيران / ط: ٢ سنة ١٣٦٨ ش.

- ج -

- جامع الأخبار للشيخ تاج الدين محمد بن محمد الشعيري (من
أعلام القرن السادس البحري) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات / بيروت - لبنان
/ ط: ١ سنة ١٤٠٦ هـ.

- الجامع الصغير لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي
(٩١١ هـ) دار الفكر / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤٠١ هـ.

- الجعفریات المطبوع آخر كتاب قرب الإسناد نشر المطبعة الحيدرية

- النجف.

دراسة في طب الرسول المصطفى ﷺ «الأمراض» ٦٠٤

- الجنة الواقعة = مصباح الكفعمي (القرن التاسع الهجري) نشر مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٤٠٣هـ.
- الجواهر السنية للحر العاملي محمد بن الحسن (١١٠٤هـ) مكتبة المفيد / قم - إيران.

- خ -

- الخرائج والجرائح لقطب الدين الراوندي (٥٧٣هـ) مؤسسة الإمام المهدي «عج» / قم - إيران.
- الخصال للشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (٣٨١هـ) جماعة المدرسين في الحوزة العلمية / قم - إيران.
- خصائص الأئمة للشريف الرضي (٤٣٦هـ) مجمع البحوث الإسلامية - الأستانة الرضوية المقدسة / مشهد - إيران / سنة ١٤٠٦هـ
- كتاب درست بن أبي منصور
- الدر المنثور لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ) دار المعرفة / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٣٦٥هـ
- دعائم الإسلام لنعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون التميمي المغربي (٣٦٣هـ) دار المعارف / القاهرة - مصر / سنة ١٣٨٣هـ.
- دعوات الراوندي لقطب الدين الراوندي (٥٧٣هـ) مدرسة الإمام المهدي «عج» / قم - إيران / ط: ١ سنة ١٤٠٧هـ

- ز -

- رجال الكشي = اختيار معرفة الرجال للشيخ الطوسي محمد ابن الحسن (٤٦٠هـ) مؤسسة آل البيت ﷺ / قم - إيران / سنة ١٤٠٤هـ.
- الرسالة الذهبية للإمام الرضا ﷺ.
- دوضة الواعظين لمحمد بن الفثال النيسابوري (٥٠٨هـ) منشورات الرضي / قم - إيران.

- نس -

- سعد السعود لعلي بن موسى بن طاووس (٦٦٤هـ) منشورات
المطبعة الحيدرية / النجف - العراق / ط: ١ سنة ١٣٦٩ هـ
- سنن ابن ماجة لمحمد بن يزيد القزويني (٢٧٥ هـ) دار الفكر /
بيروت - لبنان.
- سنن أبي داود لسليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)
دار الفكر / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤١٠ هـ.
- سنن البيهقي = السنن الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي البيهقي
(٤٥٨ هـ) دار الفكر / بيروت - لبنان.
- سنن الترمذي لمحمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩هـ) دار الفكر /
بيروت - لبنان / سنة ١٤٠٣ هـ.
- سنن الدارمي لعبد الله بن بهرام الدارمي (٢٥٥هـ) مطبعة الاعتدال
/ دمشق - سوريا.
- سنن النسائي لأحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ) دار الفكر /
بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٣٤٨ هـ.
- سير أعلام النبلاء ٢٣ مجلد تأليف الذهبي ٧٤٨ هـ نشر مؤسسة
الرسالة ط: ٩.

- نش -

- شرح أصول الكافي للمولى محمد صالح المازندراني (١٠٨١هـ)
دار إحياء التراث العربي / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤١٢ هـ.
- شرح معاني الآثار لعبد الملك بن سلمة الأزدي (٣٢١هـ) دار
الكتب العلمية / بيروت - لبنان / ط: ٣ سنة ١٤١٦ هـ.
- شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد (٦٥٦هـ) دار الكتب العربية /
بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٣٧٨ هـ.

- ص -

- الصحاح لإسماعيل بن حماد الجوهري (٣٩٣هـ) دار العلم للملايين / بيروت - لبنان / ط: ٤ سنة ١٤٠٧هـ.
- الصحيفة السجادية الكاملة للأمام السجاد زين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام.
- صحيح ابن حبان لعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي (٧٣٩هـ) مؤسسة الرسالة / بيروت - لبنان / ط: ٢ سنة ١٤١٤ هـ
- صحيح البخاري للأمام البخاري (٢٥٦هـ) دار الفكر / بيروت - لبنان / سنة ١٤٠١هـ.
- صحيح سنن المصطفى
- صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ) دار الفكر / بيروت - لبنان.
- صفات الشيعة تأليف الشيخ الصدوق ٣٨١هـ نشر عابدين طهران.

- ط -

- طب الأئمة لأبي عتاب عبد الله بن سابور الزيات والحسين ابن بسطام ٦٢٢ هـ منشورات الرضي / قم - ايران / ط: ٢ سنة ١٣٦٣ ش.

- ع -

- عدة الداعي ونجاح الساعي لأحمد بن فهد الحلبي (٨٤١هـ) مكتبة الوجداني / قم - ايران.
- علل الشرائع للشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (٣٨١هـ) المكتبة الحيدرية / النجف - العراق / سنة ١٣٨٥هـ.
- العوالم - الإمام الحسين عليه السلام للشيخ عبد الله البحراني (١١٣٠هـ) مدرسة الإمام المهدي «عج» / قم - ايران / ط: ١ سنة ١٤٠٧هـ.
- عوالي اللثالي لابن أبي جمهور الأحسائي (٨٨٠ هـ) مطبعة سيد الشهداء / قم - ايران / ط: ١ سنة ١٤٠٣هـ.

- كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن الفراهيدي (١٧٥هـ)
مؤسسة دار الهجرة / ايران / ط: ٢ سنة ١٤٠٩هـ.
- عيون أخبار الرضا عليه السلام للشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين
بن بابويه القمي (٣٨١هـ) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات / بيروت - لبنان /
ط: ١ سنة ١٤١٤ هـ
- عيون الحكم والمواعظ لعلي بن محمد الليثي الواسطي (من أعلام
القرن السادس الهجري).

- غ -

- الغارات لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد الثقفي الكوفي (٢٨٣هـ)
مطبعة بهمن / ايران.
- غرر الحكم ودرر الكلم لآية الله عبد الواحد الأمدي (من أعلام
القرن الخامس الهجري) دار الكتاب / قم - ايران / .
- غريب الحديث لعبد الله مسلم بن قتيبة الدينوري (٢٧٦هـ) دار
الكتب العلمية / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤٠٨هـ.
- غريب الحديث ٤ مجلدات تأليف أبو عبيد القاسم بن سلام
الهروي ٢٢٤هـ نشر دار الكتاب العربي بيروت ١٣٩٦ ط: ١
- غريب الحديث ٣ مجلدات تأليف إبراهيم بن إسحاق الحربي
٢٨٥هـ نشر دار المدنة للطباعة - جدة ط ١.
- فرج المهموم تأليف السيد علي بن طاووس (٦٦٤هـ) نشر دار
الذخائر.
- الفصول المهمة في أصول الأئمة لمحمد بن الحسن الحر العاملي
(١١٠٤هـ) مؤسسة معارف اسلامي امام رضا عليه السلام / قم - ايران / ط: ١
سنة ١٤١٨هـ .
- فقه الرضا عليه السلام = المنسوب للإمام الرضا عليه السلام لعلي بن بابويه (٣٢٩هـ)
المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام / مشهد المقدس - ايران / ط:
١ سنة ١٤٠٦هـ.

- فقه السنة للشيخ سيد سابق (معاصر) دار الكتاب العربي / بيروت - لبنان.

- ق -

- القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (٨١٧ هـ) دار الكتب العلمية / بيروت - لبنان.

- القانون في الطب لأبي علي الحسين بن علي بن سينا (٤٢٨ هـ)

دار الفكر / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤٢٠ هـ.

- قرب الإسناد لأبي العباس عبد الله الحميري البغدادي (٣٠٠ هـ)

مؤسسة آل البيت لإحياء التراث / قم - إيران / ط: ١ سنة ١٤١٣ هـ.

- ك -

- الكافي للشيخ الكليني محمد بن يعقوب (٣٢٩ هـ) دار الكتب

الاسلامية - مرتضى آخوندي / طهران / ط: ٣ سنة ١٣٨٨ هـ.

- كامل الزيارات للشيخ الجليل جعفر بن محمد بن قولويه القمي

(٣٦٨ هـ)

مؤسسة نشر الفقاهة / إيران / ط: ١ سنة ١٤١٧ هـ.

- الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني

(٣٦٥ هـ) دار الكتب العلمية / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤١٨ هـ.

- كتاب سليم بن قيس الهلالي قرن ١ تحقيق الزنجاني.

- كتاب المؤمن للشيخ المؤمن للشيخ الحسين بن سعيد الكوفي

الاهوازي (قبل ٣٠٠ هـ) مدرسة الإمام المهدي «عج» / قم - إيران / ط: ١ سنة ١٤٠٤ هـ.

- كشف الخفاء ومزيل الإلباس لاسماعيل بن محمد العجلوني

الجراحي (١١٦٢ هـ) دار الكتب العلمية / بيروت - لبنان / ط: ٢ سنة ١٤١٠ هـ.

- كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق محمد بن علي بن

الحسين بن بابويه القمي (٣٨١هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين / قم - إيران / سنة ١٤٠٥هـ.

- كنز العمال للمتقي الهندي (٩٧٥هـ) مؤسسة الرسالة / بيروت - لبنان / سنة ١٤٠٩هـ.

- الكنز اللغوي في اللسن العربي عن نسخة قديمة نشر الدكتور أو غست هفنز.

- كنز الفوائد لأبي الفتح الكراجكي (٤٤٩ هـ) مكتبة المصطفوي / قم - إيران / ط: ٢ سنة ١٤١٠هـ.

- ل -

- لب اللباب = مخطوط

- لسان العرب للعلامة ابن منظور (٧١١هـ) دار إحياء التراث العربي / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤٠٨هـ.

- لسان الميزان لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات / بيروت - لبنان / ط: ٣ سنة ١٤٠٦هـ.

- م -

- المجازات النبوية للشريف الرضي (٤٣٦ هـ) مكتبة بصيرتي / قم - إيران.

- المجتني من دعاء المجتبي للسيد علي بن موسى بن طاووس (٦٦٤هـ) بتحقيق صفاء الدين البصري.

- مجمع البحرين للشيخ فخر الدين الطريحي (١٠٨٥هـ) مؤسسة الوفاء / بيروت - لبنان / ط: ٢ سنة ١٤٠٣هـ.

- مجمع الزوائد لنور الدين الهيثمي (٨٠٧ هـ) دار الكتب العلمية / بيروت - لبنان / سنة ١٤٠٨هـ.

- المجموع ٢٠ جزء تأليف محيي الدين بن النوي نشر دار الفكر بيروت.

- المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي (٢٧٤ هـ) دار الكتب الإسلامية / بيروت - لبنان.

- مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي (من أعلام القرن التاسع الهجري) المطبعة الحيدرية / النجف - العراق / ط: ١ سنة ١٣٧٠هـ.

- مدينة المعاجز للسيد هاشم البراني (١١٠٧ هـ) مؤسسة المعارف الإسلامية / قم - إيران / ط: ١ سنة

- المزار للشيخ المفيد محمد بن محمد بن نعمان البغدادي (٤١٣ هـ) مدرسة الإمام المهدي «عج» / قم - إيران / ط: ١.

- مستدرك الحاكم لمحمد بن محمد الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ) دار المعرفة / بيروت - لبنان / سنة ١٤٠٦هـ.

- مستدرك سفينة البحار للشيخ علي النمازي الشاهرودي (١٤٠٥ هـ) مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين / قم - إيران / سنة ١٤١٩هـ.

- مستدرك الوسائل للحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي (١٣٢٠هـ) مؤسسة آل البيت لإحياء التراث / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤٠٨هـ.

- مسكن الفؤاد للشهيد الثاني زين الدين علي بن أحمد الجبعي العاملي (٩٦٥ هـ) مؤسسة آل البيت لإحياء التراث / قم - إيران / ط: ١ سنة ١٤٠٧هـ.

- مسند ابن راهويه ٥ مجلدات تأليف إسحاق بن إبراهيم المروزي ٢٣٨هـ نشر مكتبة الإيمان ط ١، ١٤١٢ هـ

- مسند أبي يعلي لأحمد بن علي بن المثنى التميمي (٣٠٧ هـ)

- مسند أحمد للإمام أحمد بن حنبل (٢٤١ هـ) دار صادر / بيروت - لبنان.

- مسند الشافعي

- مشكاة الانوار لأبي الفضل علي الطبرسي (من أعلام القرن السابع الهجري) المكتبة الحيدرية / النجف - العراق / ط: ٢ سنة ١٣٨٥هـ.

- مصباح الشريعة المنسوب للإمام الصادق عليه السلام مؤسسة الأعلمي / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤٠٠هـ.

- مصباح المتهجد للشيخ الطوسي محمد بن الحسن (٤٦٠ هـ) مؤسسة فقه الشيعة / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤١١ هـ.
- المصباح المنير لاحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري (٧٧٠ هـ).
- مكتبة لبنان / بيروت - لبنان / سنة ١٩٨٧
- المصنف لابن أبي شيبة الكوفي (٢٣٥ هـ) دار الفكر / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤٠٩ هـ.
- معاني الأخبار للشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (٣٨١ هـ) انتشارات اسلامي التابعة لجماعة المدرسين / قم - ايران / سنة ١٣٦١ ش.
- المعتبر للمحقق الحلي جعفر بن الحسن (٦٧٦ هـ) مؤسسة سيد الشهداء عليه السلام / قم - ايران / سنة ١٣٦٤ ش.
- معجم رجال الحديث للسيد أبو القاسم الموسوي الخوئي (١٤١٣ هـ) منشورات مدينة العلم / قم - ايران / ط: ٣ سنة ١٩٨٣ م.
- المعجم الصغير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠ هـ) دار الكتب العلمية / بيروت - لبنان.
- المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠ هـ) مكتبة ابن تيمية / القاهرة - مصر / ط: ٢.
- معجم أحاديث الإمام المهدي «عج» ٥ مجلدات تأليف الشيخ علي الكوراني نشر مؤسسة المعارف الإسلامية ط ١، ١٤١١ هـ
- معدن الجوهر تأليف أبي الفتح الكراجكي تحقيق السيد أحمد الحسين ط ٢/١٣٩٤ هـ مطبعة مهر.
- مفردات الراغب = مفردات غريب القرآن للراغب الإصفهاني أبي القاسم الحسين بن محمد (٥٠٢ هـ) دفتر نشر الكتاب / ايران.
- المقنع للشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (٣٨١ هـ) مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام / قم - ايران / سنة ١٤١٥ هـ.
- مكارم الأخلاق للشيخ الجليل رضي الدين أبي نصر الحسن ابن الفضل الطبرسي (٥٤٨ هـ).

- المنجد في اللغة والأعلام دار المشرق / بيروت - لبنان / سنة ١٩٨٤ م.

- من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي - (٣٨١ هـ) نشر جماعة المدرسين / قم - إيران / ط: ٢ سنة ١٤٠٤هـ

- كتاب الموطأ لمالك بن أنس (١٧٩ هـ) دار إحياء التراث العربي / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤٠٦هـ.

- ميزان الاعتدال للذهبي (٧٤٨ هـ) دار المعرفة / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤٠٠هـ.

- ميزان الحكمة ٤ مجلد تأليف محمدرى شهري نشر دار الحديث ط: ١.

- ن -

- النهاية في غريب الحديث لمجد الدين أبي السعادات المبارك ابن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (٦٠٦ هـ) دار الفكر / بيروت - لبنان / ط: ١ سنة ١٤١٨هـ.

- نهج البلاغة بشرح الشيخ محمد عبده دار المعرفة / بيروت - لبنان.

- النوادر للسيد ضياء الدين أبي الرضا فضل الله بن علي الحسيني الراوندي (٥٧١ هـ) دار الحديث / قم - إيران / ط: ١ سنة ١٤٠٧هـ.

- ه -

- الهواتف لعبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا (٢٨١ هـ) نشر مؤسسة الكتب الثقافية / بيروت - لبنان.

- و -

- وسائل الشيعة للفقيه المحدث الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (١١٠٤ هـ) مؤسسة آل البيت لإحياء التراث / قم - إيران / ط: ٢ سنة ١٤١٤هـ وطبعة أخرى دار إحياء التراث العربي / بيروت - لبنان.

فهرس الموضوعات

٧	كلمة الموسوعة
١١	كلمة الناشر
١٣	توطئة
١٥	فضل الصحة
١٦	فضل علم الطب
١٨	شروع الحاجة إلى علم الطب
٢٠	ولادة علم الطب
٢٧	نشأة علم الطب وتطوره
٣٤	الرسول المصطفى ﷺ والطب
٣٥	طب الرسول ﷺ
٣٨	الطب في القرآن
٤٢	الرسول والطب السائد
٤٧	سياسة الإقرار
٥١	سياسة التعديل
٥٤	حقيقة الطب
٥٤	الاحتمال الأول:
٥٦	الاحتمال الثاني:
٥٦	الاحتمال الثالث:

الاحتمال الرابع:

٥٨

الحق في المسألة ٥٩

الطب الأفضل ٦١

عملنا في هذا الكتاب ٦٣

مواد البحث ٦٨

مذكرة اختصاصية ٦٩

المرض في اللغة والاصطلاح ٧٣

تعريف المرض:

أسماء المرض ٧٣

أقسام المرض

الأمراض النافعة وغير النافعة

المرض الأول: الزكام. ٧٩

المرض الثاني: الدمايل ٨١

المرض الثالث: الرمذ ٨٣

المرض الرابع: السعال ٨٣

داء له دواء وداء لا دواء له ٨٥

الأمراض الشائنة وغيرها ٩٠

وأما الأمراض غير الشائنة ٩٨

علل الأمراض ١٠٠

علة العلل:

علل الأمراض غير المباشرة

العلة الأولى: الابتلاء ١٠٣

العلة الثانية: الذنب ١١٠

الأمر الأول المراد بالذنب

الأمر الثاني الذنب سبب مباشر أم غير مباشر ١٤٧

- ١٤٧ الأمر الثالث حقيقة عليّة الذنوب للأمراض
- ١٥٠ الأمر الرابع الذنب يمرض الغير أو لا يمرض
- ١٥١ الأمر الخامس الأمراض المستحدثة
- ١٥٤ الأمر السادس الذنب يتسبب في الموت أولاً يتسبب
- ١٥٤ الأمر السابع استثناء بعض الأمراض
- ١٥٦ الأمر الثامن الأمراض المؤكّد عليها
- ١٥٦ الأمر التاسع محو المرض للذنوب
- ١٥٩ بقي شيء:
- ١٥٩ الأمر العاشر المرض خير للمؤمن أم لا
- ١٦٦ خاتمة في نظرية انحفاظ الذنوب
- ١٦٩ المبحث الأول في ماهية المنحفظ في الأعضاء
- ١٧١ المبحث الثاني موضع انحفاظ الذنب أو أثره
- ١٧٣ المبحث الثالث في ضرر المنحفظ وعدمه
- ١٧٥ العلة الثالثة: الأجل
- ١٨٣ العلة المباشرة للأمراض
- ١٨٣ العلة الأولى السرف في الأكل
- ١٨٧ الأدلة على تسبب كثرة الأكل للأمراض
- ١٩٦ الأمراض الناجمة عن التخمة
- ١٩٧ الجلد والوجه:
- ١٩٨ البرص:
- ١٩٨ القلب:
- ٢٠٠ بقي أمران:
- ٢٠١ الأمر الثاني:
- ٢٠٣ العلة الثانية الإسراف في الشرب
- ٢٠٦ حدود شرب الماء

٦١٦	دراسة في طب الرسول المصطفى ﷺ «الأمراض»
٢١٧	شرب الماء من قيام
٢٢٤	برزخ بين الجحفلين
٢٢٦	العلة الثالثة الهم والحزن
٢٢٧	الهم والمرض
٢٣٠	بقي شيء:
٢٣٠	علاج الهم
٢٣١	العلة الرابعة: العدوى
٢٤٥	حل التعارض
٢٥٨	حصيلة المباحث
٢٦١	العلة الخامسة: الشيطان
٢٦٣	حقيقة الشيطان
٢٧١	جسمية الشيطان
٢٨٥	الأمر الأول
٢٩٢	الأمر الثاني
٢٩٨	تسبب الشيطان في حدوث الأمراض
٣٠٩	أفعال الشيطان المسببة للأمراض
٣١٧	فرضيات حول الشيطان
٣١٩	ما يبعد الشيطان ويمنعه من الأقوال والأذكار
٣٢٢	أفعال تُبعد الشيطان أو تمنعه
٣٢٥	مواطن وأحوال ونقاط ضعف يُخاف منها الشيطان
٣٢٦	مغريات الشيطان ومقوياته
٣٢٦	من الشيطان
٣٢٨	مسائل متفرقة
٣٣١	العلة السادسة الجن
٣٤١	بعض الفرضيات حول الجن والأمراض


- ٣٤٦ العلة السابعة: العين والحسد
- ٣٥١ العين والأمراض
- ٣٥٧ الأمر الأول
- ٣٦٠ الأمر الثاني
- ٣٦١ بعض الفرضيات حول العين
- ٣٦٤ خاتمة:
- ٣٦٥ الحسد
- ٣٦٦ الحسد والأمراض
- ٣٦٨ العلة الثامنة: العرق
- ٣٦٨ تمهيد:
- ٣٦٩ وصف العرق
- ٣٧٠ استنباط فكرة كلية عن العرق
- ٣٧٧ العرق والمرض
- ٣٨٠ الاستدلال على تسببه في حدوث الأمراض
- ٣٩٠ فرضيات حول ما يُسمى بالعرق
- ٣٩٨ العلة التاسعة: اختلال الطبائع الأربع
- ٤٠١ المرة
- ٤٠٢ المرة الصفراء
- ٤٠٩ دور الصفراء في حدوث الأمراض
- ٤١٢ ما يهيج المرة
- ٤١٣ علاج غلبة المرة الصفراء
- ٤١٩ المرة السوداء
- ٤٢١ تسبب المرة السوداء في حدوث المرض
- ٤٢٣ ما يهيج السوداء
- ٤٢٤ علاج السوداء

٦١٨	دراسة في طب الرسول المصطفى ﷺ «الأمراض»
٤٢٦	البلغم
٤٢٨	منشأ البلغم
٤٢٩	البلغم منشأ البرودة
٤٣٠	تسبب غلبة البلغم حدوث الأمراض
٤٣٢	ما يهيج البلغم
٤٣٤	علاج البلغم
٤٤١	الدم
٤٤١	تولد الدم ومنشؤه وأصله
٤٤٥	الدم أنواع
٤٤٦	نقل الدم للمواد
٤٤٨	طبع الدم
٤٥١	الدم في أجزاء البدن والعمر
٤٥٣	الدم وحصول الأمراض
٤٥٥	عوارض الدم
٤٥٩	ما يهيج الدم
٤٥٩	علامة هيجان الدم
٤٦١	علاج أمراض الدم
٤٦٦	الريح
٤٧١	تعريف الريح
٤٧٤	طبع الريح
٤٧٥	الريح والأمراض
٤٨٢	العلة العاشرة: تغير الهواء
٤٨٣	العلة الحادية عشرة: التداوي في غير محله
٤٨٦	العلة الثانية عشرة: المكروهات
٤٨٧	الأسنان واللثة والفم أمراض الأسنان

٤٩١ بخر الفم
٤٩٤ سقوط اللهاة
٤٩٤ اللثة
٤٩٥ الأنف والأذن والحنجرة الصمم والخرس
٤٩٦ وجع الأذن
٤٩٦ الأمراض الباطنية الدبيلة
٤٩٨ الزكام
٤٩٩ الضعف العام والهزال
٥٠٦ الطحال
٥٠٧ الفتق
٥٠٧ الكبد
٥٠٨ الماء الأصفر
٥٠٩ اليرقان
٥٠٩ الأمراض الجلدية الآكلة
٥١١ البرص
٥١٩ خاتمة
٥٢١ الجذام
٥٢٨ خاتمة:
٥٢٩ الجرب
٥٣٠ داء الفيل
٥٣١ قتم لون الوجه واسوداده
٥٣٧ الكلف
٥٣٧ صفار الوجه
٥٣٨ سماجة الوجه
٥٣٩ شين الوجه

٦٢٠	دراسة في طب الرسول المصطفى ﷺ «الأمراض»
٥٣٩	الشقاق
٥٣٩	الشامة المشوهة
٥٣٩	قمل البدن
٥٤٠	أمراض الجهاز الهضمي البواسير
٥٤٣	بقي شيء
٥٤٣	التخمة
٥٤٤	دود البطن
٥٤٥	القولنج
٥٤٦	مرض المعدة
٥٤٩	يبس البطن
٥٥٠	الأمراض الصدرية البلغم
٥٥٠	الربو
٥٥٠	السل
٥٥٣	الأمراض العصبية والدماغية الجنون
٥٦١	الحمق
٥٦٢	الصرع والغشيان
٥٦٣	الكآبة والحزن والهم
٥٦٧	اللقوة
٥٦٧	النسيان وضعف الحافظة
٥٧٢	الوسوسة
٥٧٤	الفرع في النوم
٥٧٤	العظام والمفاصل
٥٧٥	النقرس
٥٧٦	ضعف المتنين والمنكبين
٥٧٦	الإصبع الزائدة أو الناقصة

٥٧٦	أمراض العيون الحول
٥٧٧	الرمد
٥٧٨	ضعف البصر ووجعه
٥٧٩	العمى
٥٨٠	القلب والعروق ضعف القلب
٥٨١	الفالج
٥٨٣	موت الفجأة
٥٨٤	المجاري البولية والتناسلية الكلية
٥٨٥	وجع المثانة وأمراضها
٥٨٦	الحصاة وعسر البول
٥٨٧	البول في الفراش
٥٨٧	التقطير
٥٨٨	السلس والحصر
٥٨٨	الأمراض التناسلية
٥٨٩	الأمراض النسائية اختلال الحيض
٥٩٠	انقطاع الحيض
٥٩٠	سقط الولد
٥٩١	عقم الرحم
٥٩٢	شدة الولادة
٥٩٢	خاتمة في الأمراض والأزمان
٦٠٠	فهرس المصادر
٦١٣	فهرس الموضوعات



Mawsouat Al-rasool

Al-Mostafa

(7)

Address in Lebanon:
P.O.Box 25/138
Al-Ghobairi -Beirut

Address in Iran:
P.O. Box 91375/4436
Mashhad
Fax:(0098-51) 3222 2483

Website: www.al-mawsouah.org

Published in Lebanon by:

Dar Al-Athar

Shahrur building - Dakkash St. Bir Al-Abed - Beirut - Lebanon

Tel: (00 961-1) 270574 - (00 961-3) 349237

Published in Iran by:

Sonbuleh Publisher - Lower level Mahtab Shopping Center- Sa'adi St.

Mashhad- Iran- Tel: (0098-51) 3221 6753

All rights reserved

Copyright © by: Dar Al-Athar

First Print : Beirut 1423 - 2002

Second Print : Tehran 1423 - 2002

Third Print : Mashhad 1434 - 2013

Fourth Print : Mashhad 1436 - 2015

Fifth Print : Mashhad 1437 - 2016

Sixth Print : Mashhad 1438 - 2017